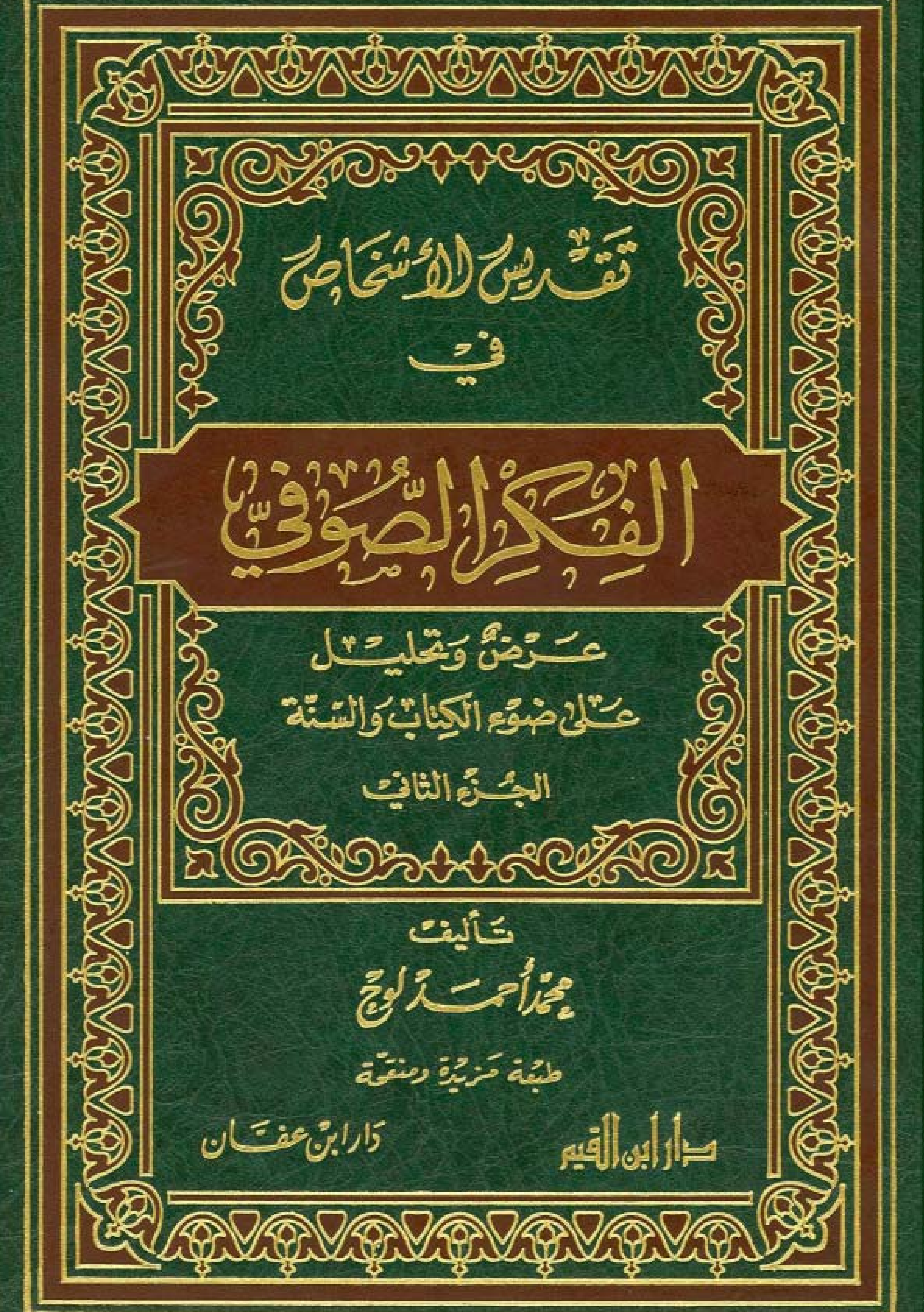

تقديس الأشخاص
في
الفكر الصوفي
عرض وتحليل
على ضوء الكتاب والسنة
الجزء الثاني
تأليف
محمد أحمد لوح
طبعة مزيدة ومنقحة
دار ابن عفان
دار ابن القيم

تقديس الأشخاص

في

الفكر الصوفي



الطبعة الأولى للطبعة الجديدة

١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م



دار ابن القيم للنشر والتوزيع

هاتف: ٨٢٧٤٥٤٥ - فاكس: ٨٠٥٦٥٥٤

الدمام - مدينة العمال - ص ب: ٢٠٧٤٥

الرمز البريدي: ٣١٩٥١ بريد الخبر

دار ابن عفان

للنشر والتوزيع

القاهرة - ١١ ش درب الأتراك - الأزهر - خلف الجامع الأزهر

الجيزة - ت: ٣٢٥٥٨٢٠ - ص ب: ٨ بين السرايات

هاتف محمول: ٥٨٣٦٢٣٦ ٠١٠

جمهورية مصر العربية

E.mail : ebnaffan@hotmail.com

تقديس الأشخاص

في

الفكر الصوفي

عرض وتحليل
على ضوء الكتاب والسنة

تأليف

محمد أحمد لوح

الجزء الثاني

دار ابن القيم

دار ابن عفان

الباب الثاني

الباب الثاني

مظاهر التقديس الخاص بالأموات في الفكر الصوفي

وفيه توطئة وأربعة فصول:

الفصل الأول : اعتقاد الرجعة في بعض الأشخاص المقدسين.

الفصل الثاني : إقامة المشاهد والقباب على قبور المقدسين.

الفصل الثالث : شد الرحال إلى مشاهد الأموات المقدسين.

الفصل الرابع : صرف أنواع العبادات لأصحاب القبور.

بعد أن تناولنا في الباب الأول مظاهر تقديس الأحياء في الفكر الصوفي وبينا أوجه الخطورة فيه وما يسببه من تدنيس القلوب وهلهلة العقائد بل ونسفها، نتوجه في هذا الباب إلى دراسة مظاهر تقديس الأموات في الفكر الصوفي. وهذا النوع من التقديس في حقيقة الأمر تابع للسابق؛ لأنه ما من شخص مقدس عندهم في حياته إلا ويقدس بعد مماته وإن اختلفت مظاهر التقديس.

فالتقديس الذي فرغنا من دراسته وبيانه في الباب الأول يعد في الغالب نظريات أُخذت منها القواعد والأسس العامة التي يدعو المُنَظِّر الصوفي إلى تأصيلها في النفوس إيمانًا، وإلى ترسيخها في القلوب عقيدة بينما يميل هذا النوع الذي نحن بصدد معالجته إلى التطبيق العملي، والممارسة الفعلية، فبعد أن تربى المريد الصوفي على تلك الأسس والنظريات وبعد أن اقتنع بها منهجًا في العقيدة والعبادة والسلوك فقد حان الأوان لكي يُظهر أمام الملأ جانبًا من تطبيقاته وممارساته العملية.

وليس معنى هذا أن الباب الأول من هذا البحث لا يحتوي غير النظريات والتأسيسات، وأن الباب الثاني ليس فيه إلا التطبيقات، بل في الأول الكثير من التطبيقات، وفي الثاني العديد من النظريات و أسس الاعتقادات. ولكن الغالب في كل منهما هو ما ذكرت أولاً.

وسوف يرى ـ إن شاء الله ـ قارىء هذا الباب ـ وهذا وعد ـ أنه لا يقل خطورة عن الباب الأول في إتلاف عقائد المسلمين والزج بهم في زمرة المشركين والعياذ بالله.

وسوف نقسم هذا الباب إلى أربعة فصول ـ كما أسلفت ـ وستصطبغ معالجته بصبغة الاعتدال والإيجاز الموفي بالغرض. ولعل في ذلك عدولاً قليلاً عن خط الإسهاب الذي سرت عليه في الباب الأول، وذلك مراعاة لعامل الوقت.

الفصل الأول

اعتقاد الرجعة في بعض الأشخاص المقدسين

وفيه تمهيد ومبحثان:

المبحث الأول : تعريف الرجعة وبيان جذورها الشيعية الرافضية.

المبحث الثاني : مظاهر عقيدة الرجعة في الفكر الصوفي.

إن من ألوان تقديس الأموات والغلو فيهم أن يعتقد أن الميت وليًّا كان أم نبيًّا لا بد أن يرجع إلى الدنيا، أو أنه متى ما أراد أن يعود إلى بيته عاد وكلم أهله وذويه، وتفقَّد أتباعه ومريديه، وربما أعطاهم أوراداً إلى غير ذلك مما يعبر عن عقيدة موغلة في الجاهلية بعيدة عن عقيدة الإسلام الصافية.

لذا جعلت أول فصول هذا الباب عبارة عن التقديس المتعلق باعتقاد رجوع الأموات إلى الدنيا، مقسوماً إلى مبحثين:

المبحث الأول:

تعريف الرجعة وبيان جذورها الشيعية الرافضية:

قال الراغب الأصفهاني: «... الرجوع: العودة إلى ما كان منه البدء أو تقدير البدء، مكانًا كان أو فعلاً أو قولاً، وبذاته كان رجوعه أو بجزء من أجزائه أو بفعل من أفعاله، فالرجوع: العود، والرجع: الإعادة، والرجعة: في الطلاق وفي العود إلى الدنيا بعد الممات. ويقال: فلان يؤمن بالرجعة»[1].

«وفلان يؤمن بالرجعة، أي بالرجوع إلى الدنيا بعد الموت»[2].

قال ابن الأثير: «والرجعة مذهب قوم من العرب في الجاهلية معروف عندهم، ومذهب طائفة من فرق المسلمين من أُولي البدع والأهواء، يقولون: إن الميت يرجع إلى الدنيا ويكون فيها حيًّا كما كان، ومن جملتهم طائفة من الرافضة يقولون: إن علي بن أبي طالب مستتر في السحاب فلا يخرج مع من خرج من ولده حتى ينادي مناد من السماء: اخرج مع فلان»[3].

وفي «المعجم الوسيط»: «الرجعة... مذهب من يؤمن بالرجوع إلى الدنيا بعد الموت»[4].

---

١ - «المفردات» (ص ١٨٨) مادة (رجع).
٢ - «المختار»، و«القاموس»، مادة (رجع).
٣ - «النهاية» مادة (ر ج ع).
٤ - مادة (رجع).

وفي «الموسوعة العربية»: «رجعة: العودة يراد بها رجوع الإمام بعد موته أو غيبته. أول من قال بها عبد الله بن سبأ، ثم اعتنقها الشيعة، يعذب الإمام الراجع كل من أساء إلى الشيعة في حياته الأولى»[1].

وبما سبق نعلم:

١ ـ أن معنى الرجعة: الرجوع إلى الدنيا بعد الموت لغرض من الأغراض.

٢ ـ أن فرقًا من المبتدعة وأهل الأهواء هم الذين يؤمنون بتلك العقيدة.

٣ ـ ونلاحظ أن الرجعة ربما أُطلقت على اعتقاد بعضهم أن المقدَّس لم يمت ولكنه مستتر، أو مختف أو غائب إلى آخر ما هنالك من المعاني المشابهة.

يقول أحمد الأحسائي: «اعلم أن الرجعة في الأصل يراد بها رجوع الأموات إلى الدنيا كأنهم خرجوا منها ورجعوا إليها، وقد تستعمل فيمن غاب وآب فإنه خرج من أهله ورجع إليهم»[2].

٤ ـ أول من نادى بهذه العقيدة في الإسلام هو عبد الله بن سبأ اليهودي اليماني، وهذا ما أكده النوبختي الشيعي في قوله: «ولما بلغ عبد الله بن سبأ نعي علي بالمدائن قال للذي نعاه: كذبت لو جئتنا بدماغه في سبعين صرة وأقمت على قتله سبعين عدلاً لعلمنا أنه لم يمت ولا يموت حتى يملك الأرض»[3].

وإذا تقرر هذا علمنا أن الشيعة هم أول من دعا في الإسلام إلى عقيدة الرجعة وأن جذورها رافضية محضة، ومما يؤكد اهتمام الرافضة بنشر هذه العقيدة:

١ ـ أنهم حاولوا كثيراً أن يجدوا من القرآن الكريم آيات تقوي هذا المذهب، فيقول الكاشاني ـ وهو يشرح قوله تعالى ـ: ﴿**الذين يؤمنون بالغيب**﴾ [البقرة: ٣] «يدخل فيه ما غاب عن حواسهم من توحيد الله، ونبوة الأنبياء، وقيام القائم، والرجعة، والبعث، والحساب»[4].

---

١ ـ (١/٨٦٣).

٢ ـ «الرجعة» (ص ٤١).

٣ ـ «فرق الشيعة» (ص ٤٤).

٤ ـ «الصافي في التفسير» (١/٥٨).

وهذا النص ـ بالإضافة إلى محاولة صاحبه الاستدلال على الرجعة بالقرآن ـ يدل من وجه آخر على أهمية الرجعة عندهم حيث جعلها من نظائر الإيمان بالله، وبالأنبياء، وبالبعث والحساب.

كما تحدث الأحسائي عن مكانة الرجعة عندهم فقال: «سر من سر الله والقول بها ثمرة الإيمان بالغيب»[1].

وقال أيضاً: «هي من شرائط الإيمان الكامل»[2].

روى العقيلي بسنده عن سفيان الثوري قال: سمعت رجلاً سأل جابراً الجعفي عن قوله تعالى: ﴿**فَلَنْ أَبْرَحَ الأَرْضَ حَتَّىٰ يَأْذَنَ لِي أَبِي أَوْ يَحْكُمَ اللَّهُ لِي وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ**﴾ [يوسف: ٨٠] قال جابر: لم يأت تأويل هذه الآية بعد. قال سفيان: وكذب. قال الحميدي ـ الراوي عن الثوري ـ فقلنا لسفيان: وما أراد بهذا؟ فقال: إن الرافضة تقول: إن عليًّا في السحاب فلا يخرج مع من خرج من ولده حتى ينادي مناد من السماء، يريد أن عليًّا ينادي من السحاب: اخرجوا مع فلان، يقول: فهذا تأويل هذه الآية. وكذب. هذه كانت في إخوة يوسف[3].

قال الآلوسي: «أول من قال بالرجعة عبد الله بن سبأ ولكن خصها بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم وتبعه جابر الجعفي في أول المائة الثانية فقال برجعة الأمير كرم الله وجهه لكن لم يوقتها بوقت، ولما أتى القرن الثالث قرر أهله من الإمامية رجعة الأئمة كلهم وأعدائهم وعينوا لذلك وقت ظهور المهدي»[4].

قلت: في كون عبد الله بن سبأ خص القول بالرجعة بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم نظر، لأن عامة المصادر التي ترجمته وذكرت عقيدته في الرجعة قد ذكرت إيمانه برجعة علي بن أبي طالب رضي الله عنه، بما في ذلك المصادر الشيعية كما سبق عن النوبختي آنفاً.

---

١ ـ «الرجعة» (ص ١١).
٢ ـ ن.م (ص ٢٢).
٣ ـ «الضعفاء الكبير» للعقيلي (١/١٩٣ ـ ١٩٤).
٤ ـ «روح المعاني» (٢٠/٢٧).

ويقولون أيضًا: «لما حضر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الموت دخل عليه علي عليه السلام، فأدخل رأسه. ثم قال: **ياعلي إذا أنا مت فغسلني وكفني وسل واكتب**»[1].

وفي دعاء مأثور عن الإمامية يتوجه به الداعي إلى الأئمة ورد قولهم: «أنتم الأول والآخر وإن رجعتكم حق»[2].

٢ - بالنظر إلى ما أحصاه آغا برزك الطهراني نجد أن عدد مؤلفات الشيعة المتعلقة بالرجعة يبلغ (٣٢) كتابًا[3].

٣ - أن الأخ ضياء الدين أبرلي أورد في رسالته «عقيدة الرجعة عند الشيعة» جدولاً بأسماء المقدسين الذين أُدعي أنهم يرجعون إلى الدنيا بعد موتهم أو بعد غيبتهم فبلغ عددهم (٢٢) رجلاً ابتداء من علي بن أبي طالب إلى الحاكم بأمر الله[4].

ويذكر الشيبي «أن الرجعة تطورت حتى ألصقت بأربعين شخصًا من أصحاب محمد بن الحنفية وأنهم يرجعون معه في قيامه»[5].

هذا ما يتعلق بمعنى الرجعة وبيان جذورها الرافضية، أما ما يتعلق ببيان بطلانها فنرجئها إلى حين، حتى نناقش الشيعة ومن قلدهم من الصوفية في وقت واحد.

---

١ - «أصول الكافي» (١/ ٢٣٥) و«الإيقاظ» (ص ٢٠٩).

٢ - الطبرسي: «الاحتجاج» (ص ٤٩٢ - ٤٩٤).

٣ - «الذريعة إلى تصانيف الشيعة» (١/ ٩٠ - ٩٥).

٤ - (ص ٣٣٧).

٥ - «الصلة بين التصوف والتشيع» (ص ١١٢) عن «المهدية في الإسلام» لسعد محمد حسن (ص ١٠٥).

المبحث الثاني

مظاهر عقيدة الرجعة في الفكر الصوفي

فيه توطئة وخمسة مطالب:

المطلب الأول : اعتقاد إمكان مقابلة النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعد موته يقظة .

المطلب الثاني : اعتقاد أنه صلى الله عليه وآله وسلم يحضر بعض اجتماعات الصوفية.

المطلب الثالث : اعتقاد أنه صلى الله عليه وآله وسلم ما زال يعطي بعض المعارف والتشريعات لمن يشاء من العباد.

المطلب الرابع : اعتقاد إمكان مقابلة الموتى غير الأنبياء عليهم الصلاة والسلام.

المطلب الخامس: بطلان عقيدة الرجعة ومقابلة النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعد موته يقظة.

توطئـة:

إن الناظر في التراث الصوفي ومصادره الأصلية يكشف مدى تأثر الصوفية بالرافضة في عقائدهم - في العصمة وعلم الغيب - وغير ذلك من المذاهب المدونة - في كتبهم.

أما عقيدة الرجعة التي نحن بصدد دراستها فيبدو أن الصوفية أخذوها من الرافضة ووافقوهم عليها تماماً بتمام، بل وزادوا عليهم في ذلك؛ لأن الرافضة جعلوا الرجعة خاصة بأشخاص معينين معروفين عندهم بأعيانهم وأسمائهم وأما حملة الفكر الصوفي فقد اعتقدوا رجعة كثير ممن يعتقد الشيعة رجعتهم ثم فتحوا الباب للجميع، فكل من ظهر لهم أنه ولي وصار له أتباع فإن الموت لا يقطع الصلة بينه وبين أتباعه ولا يحول بينه وبين الإيحاء إلى أصحابه متى أراد، ويستنكف الكثير منهم عن إطلاق لفظ «الموت» على الشيوخ نظراً لتأصل هذا المعتقد في قلوبهم، فيطلقون ألفاظاً تناسبه، كقولهم «اختفى الشيخ سنة كذا» أو «حج السنة الفلانية» ونحوهما.

ومما يلفت النظر في هذا الصدد أن عقيدتهم في علي بن أبي طالب وفي المهدي لا تختلف عن عقيدة الشيعة في شيء: فإذا كانت الشيعة تعتقد أن علياً رضي الله عنه لم يمت وأنه سيرجع فإننا نجد في نصوص الفكر الصوفي نظير هذا الاعتقاد.

يقول الشيخ علي بن محمد وفا: «علي بن أبي طالب رضي الله عنه رفع كما رفع عيسى عليه السلام وسينزل كما ينزل عيسى عليه السلام» نقله الشعراني وعلق عليه بقوله: «وبذلك قال سيدي علي الخواص....»[1].

وإذا كانت الشيعة تعتقد في مهديها أنه غائب في السرداب وأنه سيعود، فإن ما يماثل ذلك موجود في الفكر الصوفي أيضاً. فيقول الشيخ أفضل الدين في جواب لمن سأله عن مرتبة المشايخ الظاهرين في مصر في القرن العاشر الجالسين

---

١ - ط.ك (٢/٣٩)

في الزوايا: «وقد اجتمع بعض مشايخنا بالمهدي عليه الصلاة والسلام وأخبره بوقت ظهوره»[1].

ومعلوم أن المهدي المنتظر الذي ورد ذكره في الأحاديث النبوية الصحيحة لم يولد في ذلك الوقت فلا يحصل الاجتماع به، فتعين أن يكون قصدهم مهدي الشيعة الذي ينتظرون خروجه من السرداب.

ولكي أبين مدى إيغال الصوفية في اعتقاد الرجعة فلا بد من عقد عدة مطالب تتضح منها مظاهر هذا الاعتقاد في فكرهم المدون:

المطلب الأول: اعتقاد إمكان مقابلة النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعد موته يقظة:

يرى جماهير الصوفية القدامى وكافة المتأخرين منهم أن مقابلة النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعد موته أمر ممكن وواقع، بل يصرح بعضهم بأنه عليه الصلاة والسلام لم يمت، فيقول أبو العباس القصاب[2]: «لم يمت محمد، وإنما الذي مات هو استعدادك لأن تراه بعين قلبك»[3].

وراح كثير منهم ينظر للطرق والأساليب التي يسلكها الصوفي حتى تتأتى له رؤيته صلى الله عليه وآله وسلم في اليقظة، فينقل الفوتي عن محمد بن عبد الكريم السمان قوله: «وأوصيك بدوام ملاحظة صورته ومعناه ولو كنت في أول الأمر متكلفًا في الاستحضار فعن قريب تألف روحك فيحضرك صلى الله عليه وآله وسلم عيانًا وتحدثه وتخاطبه فيجيبك ويحدثك ويخاطبك فتفوز بدرجة الصحابة وتلحق بهم»[4]. ومعنى ذلك أنه يمكن أن يرى النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن طريق عملية رياضية نفسية بتركيز الفكر على صورته حتى تألف الروح تلك الصورة فيحضر النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

---

١ - «جواب أفضل الدين» (ص ١٠٤) مع «الإبريز». ٢ - لم أقف على ترجمته بعد البحث.

٣ - «تذكرة الأولياء» (٢/١٨٥) قارن «في التصوف الإسلامي وتاريخه» (ص ١٦٥).

٤ - «الرماح» (١/٢٢٦).

ونظيره قول الدباغ «لكل شيء علامة وعلامة إدراك العبد مشاهدة النبي صلى الله عليه وآله وسلم في اليقظة أن يشتغل الفكر بهذا النبي الشريف اشتغالاً دائمًا بحيث لا يغيب عن الفكر ولا تصرفه عنه الصوارف ولا الشواغل، فتراه يأكل وفكره مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم ويشرب وهو كذلك، ويخاصم وهو كذلك وينام وهو كذلك... فإذا دام العبد على هذا مدة رزقه الله تعالى مشاهدة نبيه الكريم ورسوله العظيم في اليقظة. ومدة الفكر تختلف فمنهم من تكون له شهراً، ومنهم من تكون له أقل، ومنهم من تكون له أكثر»(١).

أقول: إذا كان المراد بتركيز الفكر اشتغاله بتذكر صفاته الكريمة وأخلاقه المجيدة واستحضار هديه في كل ما يأتيه المسلم أو يذر فقد بلغ الصحابة رضي الله عنهم في ذلك مبلغًا لا يبلغه غيرهم ولم يدع أحد منهم أنه رأى النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقظة بعد موته عليه الصلاة والسلام، وأما إذا كان المراد استحضار الذات المجردة فهذا غلو وتجاوز، إذ المطلوب مراقبة المولى عز وجل بصفاته عند الحركة والسكون فتنتج التقوى، لا مراقبة غيره تبارك وتعالى.

وهذه العملية الرياضية التي تتم بتركيز الذهن على الشيء المعين غالبًا ما يجرونها في الأماكن الخالية المظلمة، الأمر الذي يؤدي إلى تدوخات تصحبه تصورات فاسدة تظهر وكأنها حقائق واقعية. وهي لا تعدو كونها عبارة عن كلل ذهني بسبب التركيز المستمر، مع انهيار عصبي ونفسي سببهما الجوع الطويل والعزلة القاتلة.

يقول أبو حامد الغزالي عن مقصود الرياضة أنه تفريغ القلب، «وليس يتم ذلك إلا بالخلوة في بيت مظلم، وإن لم يكن له مكان مظلم فليلف رأسه في جيبه أو يتدثر بكساء أو إزار، ففي مثل هذه الحالة يسمع نداء الحق ويشاهد جلال حضرة الربوبية»(٢).

وعلق العلامة ابن الجوزي على كلام الغزالي هذا قائلاً:

«انظر إلى هذه الترتيبات، والعجب كيف تصدر من فقيه عالم، ومن أين له

---

١ - «الإبريز» (ص ٢٩٤).

٢ - «الإحياء» (٣/ ٨٢).

أن الذي يسمعه نداء الحق، وأن الذي يشاهده جلال الربوبية، وما يؤمنه أن يكون ما يجده من الوسواس والخيالات الفاسدة؟ وهذا الظاهر ممن يستعمل التقلل في المطعم فإنه يغلب عليه الماليخوليا»[1].

وفيما يلي أنقل جملة من أقوال الصوفية في ادعاء مقابلة النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

يحكي الشعراني في ترجمة الشيخ عبد الله بن أبي جمرة الأندلسي[2] أنه «ابتلي بالإنكار عليه حين قال: إنه يرى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقظة ويشافهه، وقام عليه بعض الناس فانقطع في بيته إلى أن مات»[3].

نلاحظ أنه ـ رغم الضعف الذي اعترى المسلمين في ذلك الوقت ـ كانت القوة والغلبة لأهل الحق، والانقماع والخمول لأهل الباطل. خلافًا لما آل إليه أمرهم فيما بعد حيث ارتفعت راية الباطل وتفرغت مشايخ الطرق لتربية أتباعهم عليه علانية.

وفي ترجمة الشيخ إبراهيم المتبولي[4] يقول الشعراني: وكان يرى النبي صلى الله عليه وآله وسلم كثيرًا في المنام فيخبر بذلك أمه فتقول: ياولدي إنما الرجل من يجتمع به في اليقظة، فلما صار يجتمع به في اليقظة ويشاوره على أموره قالت له: الآن شرعت في مقام الرجولية»[5].

وعنه يقول أيضًا: «سمعت الشيخ عبد القادر الدشطوطي... يقول: «ليس أحد من الأولياء له سماط يمد كل سنة فوق سد الإسكندر ذي القرنين غير سيدي إبراهيم المتبولي... ولا يتخلف أحد من الأنبياء والأولياء عن حضوره، فيجلس

---

١ - «تلبيس إبليس» (ص ٢٨٠)، والماليخوليا من الأمراض العقلية الخطيرة. ففي «المعجم الوسيط»: «امتلخ عقل فلان: ذهب واستلب».

٢ - أبو محمد عبد الله بن أبي جمرة صوفي كبير جمعت كراماته في كراريس، تتلمذ عليه ابن الحاج صاحب «المدخل». مات سنة (٦٩٩هـ) انظر: «شجرة النور» (ص ١٩٩).

٣ - ط.ك (١/١٧٢).

٤ - تقدمت ترجمته (١/٦٨).

٥ - ط.ك (٢/٧٥).

النبي صلى الله عليه وآله وسلم صدر السماط والأنبياء يمينًا وشمالاً على تفاوت درجاتهم وكذلك الأولياء، ونقباء ذلك السماط المقداد بن الأسود رضي الله عنه وأبو هريرة رضي الله عنه وجماعة»[1].

حيال هذا النص نلاحظ:

١ - كيف أن عقيدة هؤلاء المتصوفة في الرجعة أوسع نطاقًا من عقيدة الشيعة كما أسلفت. فقد جعل هذا الصوفي جميع الأنبياء والأولياء لا يتخلفون عن حضور مائدة إبراهيم المتبولي السنوية، وهل من سخافة وجرأة على الله أكبر من اعتقاد أن يخرج الأنبياء والأولياء من حياتهم البرزخية المنعمة ويرجعون إلى الدنيا لا لشيء إلا لطعام أعده أحد أساطين التصوف.

٢ - كيف أنه لم يستحِ حتى جعل من أجلة الصحابة خدمًا لإبراهيم المتبولي على سماطه الخيالي.

وفي ترجمة الشيخ محمد الصوفي[2] ـ أحد مشايخه ـ قال الشعراني:

«وكان يخبر أنه يجتمع بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم يقظة أي وقت أراد» ثم علق عليه الشعراني بقوله: «وهو صادق؛ لأنه صلى الله عليه وآله وسلم سائر في كل مكان وجدت فيه شريعته، وما منع الناس من رؤيته إلا غلظ حجابهم»[3].

أقول: على الذين يكرسون أنفسهم للدفاع عن الصوفية بعامة وعن عبد الوهاب الشعراني بخاصة أن ينظروا ما معنى هذه العقيدة في النبي صلى الله عليه وآله وسلم؟، إنها عقيدة زائدة على القول بالرجعة؛ لأن رجوع الشخص إلى الدنيا بعد موته شيء، وكونه في كل مكان شيء آخر، وهذا يؤكد قول من قال: إن الصوفية يعتقدون في الأشخاص المقدسين كل ما يعتقدونه في ربهم؛ لهذا لما

---

١ - المصدر السابق (٢/ ٧٧).

٢ - هو الشيخ محمد الصوفي نزيل مدينة الفيوم، ذكر الشعراني أنه صحبه نحو خمس وثلاثين سنة، ولم يؤرخ لموته. انظر ط.ك (٢/ ١٦٠).

٣ - المصدر السابق.

كانت عقيدتهم أن الله تعالى في كل مكان بذاته لم يجدوا غضاضة في القول بأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم «سائر في كل مكان». ألا فليحمد المسلم الموحد ربه على السلامة.

ويؤكد ابن المبارك أن شيخه الدباغ كان يرى النبي صلى الله عليه وآله وسلم في اليقظة فيقول: «وكنت أنظر في «شمائل الإمام الترمذي» رحمه الله وفي شروحها فإذا اختلفوا في شيء من لونه صلى الله عليه وآله وسلم أو طول ذاته أو طول شعره أو مشيته أو غير ذلك من أحواله صلى الله عليه وآله وسلم ذهبت إلى شيخنا فأسأله عن الواقع من ذلك فيجيبني جواب المعاين المشاهد»[1]. وهو أمر أكده الدباغ نفسه فقال: «لما أراد الله أن يفتح علي وأن يجمعني برحمته نظرت وأنا بفاس إلى القبر الشريف ثم نظرت النور الشريف فجعل يدنو مني وأنا أنظر إليه فلما قرب مني خرج منه رجل وإذا هو النبي صلى الله عليه وآله وسلم»[2].

وذهب الشعراني - كما ينقل عنه الفوتي - إلى أن الوسيلة إلى رؤيته هي كثرة الصلاة عليه، فقال: «فلا يزال أحدهم يصلي على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ويكثر منها ويتطهر من كل الذنوب حتى يجتمع به يقظة في أي وقت شاء، ومن لم يحصل له هذا الاجتماع فهو إلى الآن لم يكثر من الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الإكثار المطلوب».

ويقول: «لا يكمل الرجل عندنا في مقام العرفان حتى يصير يجتمع برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقظة ومشافهة» ثم قال: وممن رآه يقظة من السلف الشيخ أبو مدين المغربي[3]، والشيخ عبد الرحيم القناوي[4]، والشيخ

---

١ - «الإبريز» (ص ٢٩٥).

٢ - «الإبريز» (ص ٣٠٨).

٣ - تقدمت ترجمته (١/ ١٥٠).

٤ - هو الشيخ عبد الرحيم بن أحمد القناوي، صوفي، مصري، مقدس عند الصوفية. كان يدعي مخاطبة جبريل عليه السلام، ويتواضع للكلاب. مات في قنا بصعيد مصر سنة (٥٦٢هـ). انظر ط.ك (١/ ١٥٦) ط. دار الفكر، و«جامع كرامات الأولياء» (٢/ ١٦٥-١٦٦).

موسى الزواوي[1]، والشيخ أبو الحسن الشاذلي[2]، والشيخ أبو العباس المرسي[3]، والشيخ أبو السعود بن أبي العشائر[4]، وسيدي إبراهيم المتبولي[5]، والشيخ جلال الدين السيوطي[6]، وكان يقول: رأيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم واجتمعت به يقظة نيفًا وسبعين مرة. وأما سيدي إبراهيم المتبولي فلا يحصى اجتماعه به...»[7].

أقول: معنى هذا الكلام أخطر من مجرد اعتقاد رجعة النبي صلى الله عليه وآله وسلم والقول بوقوع مقابلته، بل فيه: أن الصحابة رضوان الله عليهم لم يكثر أحد منهم الصلاة على النبي صلى الله عليه وآله وسلم الإكثار المطلوب، وأن أحدًا منهم لم يبلغ مقام العرفان عند هؤلاء المتصوفة؛ ذلك لأن أحدًا منهم لم يقابل ولم يدع مقابلة النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعد وفاته، بل نلاحظ أن الأشخاص الذين عدهم الشعراني ليس منهم أحد من أهل القرون المفضلة.

ويقول الشعراني أيضًا: «وكان ورد الشيخ أحمد الزواوي[8] أربعين ألف صلاة، وقال لي مرة: طريقنا أن نكثر من الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى يصير يجالسنا يقظة ونصحبه مثل الصحابة ونسأله عن أمور ديننا وعن الأحاديث التي ضعفها الحفاظ عندنا ونعمل بقوله صلى الله عليه وآله وسلم»[9].

وتحدث الفوتي عن شيخه التجاني فقال: «إن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أخبره بقوله عليه الصلاة والسلام: بعزة ربي يوم الإثنين ويوم الجمعة لم أفارقك فيهما من الفجر إلى الغروب ومعي سبعة أملاك وكل من رآك في اليومين تكتب

---

١ – لم أقف عليه.
٢ – تقدمت ترجمته (١/١٠٧).
٣ – تقدمت ترجمته (١/٧٣).
٤ – هو أبو السعود بن أبي العشائر الباذيني. صوفي من أهل العراق، ذكر الشعراني من خوارقه الصيام في المهد، مات سنة (٦٤٤هـ). انظر: «ط.ك» (٢/١٤٥).
٥ – تقدمت ترجمته (١/٦٨).
٦ – تقدمت ترجمته (١/٦٤).
٧ – «الرماح» (١/١٩٩) عن «لواقح الأنوار القدسية».
٨ – صوفي مصري من شيوخ الشعراني، مات سنة (٩٢٣هـ) انظر «ط.ك» (٢/١٦٢) ط. دار الفكر.
٩ – «الرماح» (١/١٩٩) عن «لواقح الأنوار القدسية».

الملائكة اسمه في ورقة من ذهب، ويكتبونه من أهل الجنة»[1]. وينقل ابن ضيف الله أن: «الشيخ خوجلي يرى النبي صلى الله عليه وآله وسلم كل يوم أربعة[2] وعشرين مرة يقظة»[3].

معنى هذا أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بينما يرافق الشيخ التجاني - وهو بفاس - يوم الإثنين ويوم الجمعة ولا يفارقه فيهما، نجده يقابل الشيخ خوجلي بالسودان كل يوم أربعًا وعشرين مرة، أي مرة في كل ساعة ليلاً ونهاراً.

ويزعم الرفاعية أن الشيخ أحمد الرفاعي لما حج وقف تجاه الحجرة النبوية الشريعة وأنشد:

في حالة البُعد روحي كنت أرسلها تقبل الأرض عني وهي نائبتي
وهذه نوبة الأشباح قد ظهرت فامدد يمينك كي تحظى بها شفتي

فخرجت إليه اليد الشريفة من القبر حتى قبلها والناس ينظرون»[4].

وهذه القصة باطلة لأمور:

الأول: أنها لو صحت لتوفرت دواعي نقلها مستفيضة ولم يتفرد بها بعض متعصبة الصوفية، وذلك لغرابتها، ولأن الوقت وقت الحج والناس - من كل الطبقات والمستويات - يحضرونه فلو وقع مثلها لسطره العلماء المعاصرون للرفاعي في مصنفاتهم، ولوجدنا ولو شخصاً واحداً يثبت ذلك، ولكن شيئًا من ذلك لم يحدث فكان برهانًا ساطعًا على أنها من منسوجاتهم الخيالية.

يقول العلامة الآلوسي في تفنيد هذه القصة: «فالشيء الذي تتوفر الدواعي على نقله ولم يذكره أحد من الثقات، بل ذكره الدجالون الضالون المضلون فهو لا شك تزوير وبهتان وكذب من إفك شيطان»[5].

الثاني: أنه قد ترجم لأحمد الرفاعي جماعة من المؤرخين ولم يذكروا هذه

---

١ - «الرماح» (٢/ ٢٩).
٢ - هكذا.
٣ - «طبقات ابن ضيف الله» (ص ١٩١).
٤ - «قلادة الجواهر» (ص ٦٧ - ٦٨).
٥ - «غاية الأماني» (١/ ٢٢٤).

القصة في ترجمته، ولو كانت ثابتة لعدوها من أعظم مفاخره، لا سيما التاج السبكي المشهور بتعصبه للمتصوفة، ومع ذلك لم يذكر هذه القصة في ترجمته في «الطبقات»، ومع ذلك تجد أنه جمع في ترجمته ما وقف عليه من المفاخر، فذكر قصة الهرة التي كانت نائمة على كمه فقطع الكم، وقصة البعوضة التي كانت تمتص دمه، فقال لمن صافحه: شوشت على هذه الضعيفة»[1].

الثالث: أن البيتين ذكر الآلوسي أن كثيراً من أهل العلم والأدب نسبهما إلى ابن الفارض، ومنهم الشيخ صلاح الصفدي في تذكرته حيث قال: «إن ابن الفارض لما اجتمع بالشهاب السهروردي قال: في حالة البعد... البيتين» ثم قال الآلوسي: «وكفى بما ذكره الشيخ صلاح الدين هذا شاهداً على بطلان ما ادعاه غلاة الرفاعية ومبتدعتهم، فإن هذا الشيخ كان إماماً أديباً ناظماً ناثراً»[2].

ويؤيد ذلك أن السيوطي أورد القصة مصدراً إياها بقوله: «وفي بعض المجاميع»[3].

ومعلوم أن السيوطي من المنتصرين لعقيدة وقوع رؤية النبي صلى الله عليه وآله وسلم في اليقظة، فلو علم مصدراً موثوقاً لهذه القصة لبادر إلى ذكره.

الرابع: أن مثل هذه القصة لو وجدت في مصدر موثوق لعدت من الأوهام والوساوس، يقول الغزالي: «فإذا كان بعض الناس يحكي أموراً عن مجيئه للرسول في قبره وأنه سلم فسمع الرد ثم حظي بتقبيل اليد فهذا بين حالين: إما أن يكون كاذباً فلا قيمة لكلامه، وإما أن يكون مجذوباً تخيل فخال ولا قيمة لكلامه كذلك، ونحن لا ندع كتاب ربنا وسنة نبينا لهذه الحكايات[4]»[5].

---

١ - «طبقات الشافعية» (٦/ ٢٤-٢٥). ٢ - «غاية الأماني» (١/ ٢٢٥).

٣ - «تنوير الحلك في إمكان رؤية النبي والملك» (٢/ ٢٦١).

٤ - سقطت هذه العبارة من طبعة الريان، فلا أدري أهو من المؤلف أم من تصرف الطابعين.

٥ - «عقيدة المسلم» (ص ٩٢).

المطلب الثاني: اعتقاد أنه صلى الله عليه وآله وسلم يحضر بعض اجتماعات المتصوفة:

بعد بيان عقيدة أنصار الفكر الصوفي في إمكان مقابلة النبي صلى الله عليه وآله وسلم ومشافهته يقظة من حيث الجملة نتطرق في المطلبين الآتيين إلى ذكر بعض الأغراض التي يقابل النبي صلى الله عليه وآله وسلم هؤلاء لأجلها.

وأول نص صوفي يلفت النظر في هذا الصعيد هو اعتقاد الصوفية أنه صلى الله عليه وآله وسلم يحضر بعض الموالد الصوفية، فينقل الشعراني عن الشيخ محمد الشناوي، أن شيخه محمد السروري تخلف سنة عن حضور مولد البدوي، فعاتبه الشيخ البدوي وقال: «موضع يحضر فيه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والأنبياء عليهم الصلاة والسلام معه وأصحابهم والأولياء... وما يحضره؟ فخرج الشيخ محمد إلى المولد فوجد الناس راجعين وفاته الاجتماع فكان يلمس ثيابهم ويمر بها على وجهه»[1].

قلت: إن مما لا شك فيه أن الجهل بالشريعة وقواعدها وحدودها هو الذي أدى بهؤلاء إلى مثل هذه الخزعبلات، فإن هذه الأعياد والمواليد والاجتماعات الصوفية لا تعدو كونها مبتدعة في الدين ما أنزل الله بها من سلطان، لا في كتابه العزيز ولا على لسان رسوله صلى الله عليه وآله وسلم، فلو كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بين أظهرهم أو أحد من خلفائه الراشدين لكان أول من يزجر هؤلاء عن إقامتها ويؤدب المصرين عليها، لكن بسبب الجهل الفاضح وخلو الديار من سلطان قائم بنصرة السنة وقمع البدعة بلغ من استهزاء هؤلاء بالسنة وأهلها أن جعلوا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وإخوانه الأنبياء وأصحابه الكرام في مقدمة من يحضر تلك البدع والمنكرات، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

ومن ذلك اعتقاد التجانية أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم والخلفاء الأربعة

---

١ - ط.ك (١/١٥٨).

يحضرون بعض جلسات أذكارهم اليومية، ففي «جواهر المعاني»: «ولا تقرأ جوهرة الكمال إلا بالطهارة المائية لا بالترابية؛ لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم يحضر عند قراءتها»[1].

وقال الشيخ الفوتي في الفضيلة الرابعة والثلاثين من فضائل الطائفة التجانية: «إن النبي صلى الله عليه وآله وسلم والخلفاء الأربعة يحضرون مع أهل هذه الطريقة كل يوم، قال ـ يعني شيخه ـ إن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: من قرأها سبعًا فأكثر يحضره النبي صلى الله عليه وآله وسلم والخلفاء الأربعة ما دام يذكرها»[2].

وعقد أيضًا فصلاً في كتابه عنوانه: «الفصل الحادي والثلاثون في إعلامهم أن الأولياء يرون النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقظة، وأنه صلى الله عليه وآله وسلم يحضر كل مجلس أو مكان أراد بجسمه وروحه، وأنه يتصرف ويسير حيث شاء في أقطار الأرض في الملكوت وهو بهيئته التي كان عليها قبل وفاته لم يتبدل منه شيء»[3].

قلت: لا ريب أنه لو كان صلى الله عليه وآله وسلم يحضر تلك المجالس بجسده وروحه وبهيئته لرآه الناس كذلك، وواقع حالهم ينفي ذلك بالكلية حيث وجدناهم يؤولون كل شيء يقع على ثوبهم المفترش ولو ذبابة على أنه النبي صلى الله عليه وآله وسلم فأين الجسد والهيئة؟

ويقول صاحب كتاب «الختمية» السوداني ـ عندما علل لقيامهم جماعة عند ذكر الولادة أثناء احتفالهم بترديد الأناشيد المولدية ـ: «أما القيام في حالة ذكر الولادة فإن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بشر الختم في منامه بأنه يحضر حين ذكر الولادة، وبما أن الشيطان لا يتمثل بالرسول صلى الله عليه وآله وسلم فقد وجب التصديق بحضوره صلى الله عليه وآله وسلم، ولذلك وجب القيام

---

١ ـ (١ / ١٢٤).
٢ ـ «الرماح» (٢ / ٤٨).
٣ ـ «الرماح» (١ / ١٩٨ ـ ١٩٩).
ويبدو أنه أخذ هذا الصياغ من «تنوير الحلك» للسيوطي (٢ / ٢٦٥) ضمن «الحاوي».

لحضوره إكرامًا له صلى الله عليه وآله وسلم»[1]. مع أن هذا الرجل لم يقر صراحة بأنهم يرون الرسول صلى الله عليه وآله وسلم أثناء هذه المواليد إلا أنه اعترف بعقيدتهم في أنه يحضرها.

والقول برؤيته لازم لهم إذا كانوا يعتقدون أن حضوره يكون بالجسد والروح.

المطلب الثالث: اعتقاد أنه عليه الصلاة والسلام ما زال يعطي بعض المعارف والتشريعات لمن يشاء من العباد:

يرى الصوفية أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لما كان في حياته الدنيا كان أمره ونهيه عامًّا بجميع الأمة، وبعدما توفي إلى الدار الآخرة صار أمره ونهيه خاصًّا بالخواص من أمته.

يقول صاحب «جواهر المعاني»: «فلما انتقل إلى الدار الآخرة ـ وهو كحياته ﷺ في الدنيا سواء ـ صار إلى أمته الأمر الخاص للخاص»[2].

يقول ابن المبارك عن مسألة الأحرف السبعة التي نزل بها القرآن، والتي يصفها بأنها أتعبت العلماء وأفردوها بالتأليف وبحثوها من خلال مصنفاتهم، أمثال ابن الجوزي، والباقلاني، وابن حجر، والسيوطي، يقول: «ومع وقوفي على كلام هؤلاء الأربعة الفحول ومعرفتي بظاهره وباطنه وبأوله وآخره لم يحصل عندي ظن بمراده ﷺ فقلت للشيخ ـ يعني الدباغ ـ: لا أسألك إلا عن مراد النبي ﷺ فقال.....: غداً نجيبك إن شاء الله. فلما كان من الغد قال لي.... ـ وقد صدق فيما قال ـ: «سألت النبي ﷺ عن مراده بهذا الحديث فأجابني عن مراده ﷺ. فتكلمت مع الشيخ في ذلك ثلاثة أيام وهو يبين لي معنى المراد... وسمعت فيه من الأسرار ما لا يكتب ولا يطاق»[3]، ثم لخص ما يرى من ذلك أنه يمكن أن يكتب، فذكر كلامًا كثيراً كله غوامض وطلاسم غير قابلة للعرض على بساط البحث العلمي الرزين.

---

١ – (ص ١٣٥).

٢ – (١/ ١٤١).

٣ – «الإبريز» (ص ٣٥ ـ ٤٠) وما بعدها.

وكلامه مع ما فيه من دعوى مقابلة النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيه أيضًا:

١ – دعوى استمرار التشريع بعد موت النبي صلى الله عليه وآله وسلم ومعنى ذلك أنه عليه الصلاة والسلام مات قبل كمال الدين وهو باطل كما سنرى في المطلب الخامس إن شاء الله.

٢ – اتهام النبي صلى الله عليه وآله وسلم بتأخير البيان عن وقت الحاجة إليه، وهو غير جائز في حقه إذ كيف يؤخر بيان المراد بهذا الحديث مع مساس حاجة المسلمين إلى ذلك حتى يأتي القرن الثاني عشر فيبينه لرجل أمي لا علم له بالكتاب والسنة اسمه عبد العزيز الدباغ؟

يقول الشيخ التجاني: «سألت سيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: هل أذكر الاسم الأعظم بالتيمم للمرض إذا أصابني ولم أقدر على الوضوء؟ فقال لي: لا. إلا أن تذكره بالقلب دون اللسان»[1].

وهذه الدعوى ـ أيضًا ـ مماثلة للتي قبلها، لأن النهي عن ذكر اسم الله الأعظم باللسان إلا بالطهارة المائية لم يرد في الشريعة الإسلامية المنزلة فلم يبق إلا أن يكون تشريعًا جديدًا أخفاه النبي صلى الله عليه وآله وسلم ـ كما يزعمون ـ عن جميع الأمة منذ عهد الصحابة، حتى جاء الشيخ التجاني فعلمه إياه. وحاشاه عليه الصلاة والسلام أن يخفي شيئًا من أمور الدين.

وكان أبو المواهب الشاذلي ـ كما يقول الشعراني ـ كثير الرؤية لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلنستمع إلى بعض التعاليم التي يزعم أنه تلقاها منه صلى الله عليه وآله وسلم.

أ ـ قال: «رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على سطح الجامع الأزهر عام خمسة وعشرين وثمانمائة فوضع يده على قلبي وقال: ياولدي الغيبة حرام، ألم تسمع قول الله تعالى: ﴿وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا﴾ [الحجرات: ١٢] وكان قد

---

١ – «جواهر المعاني» (٢/١٣٢ ـ ١٣٣).

جلس عندي جماعة فاغتابوا بعض الناس»[1].

ب ـ وقال: «جاءني جماعة يأخذون عني الطريق، فرأيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال لي: الجماعة غير مؤمنين بك إلا واحداً بعض الإيمان، فهو يراك بالعين العوراء وسيختم الله له بخاتمة الخير والموت على الإسلام»[2].

جـ ـ وقال: «استعجلت مرة في صلاتي عليه صلى الله عليه وآله وسلم لأكمل وردي وكان ألفاً. فقال لي صلى الله عليه وآله وسلم: أما علمت أن العجلة من الشيطان. ثم قال: قل اللهم صل على سيدنا محمد وعلى آل سيدنا محمد بتمهل وترتيل إلا إذا ضاق الوقت فما عليك إن عجلت»[3].

د ـ وقال أيضاً: «رأيت امرأة بمصر تدور على الأبواب وهي تغني في مدح المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم فسألت النبي صلى الله عليه وآله وسلم عنها. فقال: هي ولية كبيرة»[4].

وقال: «وقع بيني وبين شخص من الجامع الأزهر مجادلة في قول صاحب البردة:

فمبلغ العلم فيه أنه بشر   وأنه خير خلق الله كلهم

وقال لي: ليس له دليل على ذلك. فقلت له: قد انعقد الإجماع على ذلك. فلم يرجع. فرأيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم ومَعه أبو بكر وعمر جالساً عند منبر الجامع الأزهر وقال لي: مرحباً بحبيبنا. ثم قال لأصحابه: أتدرون ما حدث اليوم؟ قالوا: لا يارسول الله. فقال: إن فلاناً التعيس يعتقد أن الملائكة أفضل مني. فقالوا بأجمعهم: لا يا رسول الله ما على وجه الأرض أفضل منك. فقال لهم: فما بال فلان ـ التعيس الذي لا يعيش وإن عاش عاش ذليلاً خمولاً مضيقاً عليه خامل الذكر في الدنيا والآخرة ـ يعتقد أن الإجماع لم يقع على تفضيلي؟ أما

---

١ ـ ط.ك (٢/٦٥).
٢ ـ ن.م.
٣ ـ ن.م (٢/٦٦).
٤ ـ ن.م.

علم أن مخالفة المعتزلة لأهل السنة لا تقدح في الإجماع»[1].

وهكذا: مرة يظهر له النبي صلى الله عليه وآله وسلم ـ حسب ما يدعي ـ لا لشيء إلا ليقول له: الغيبة حرام، أو يقول له: إن هؤلاء الجماعة غير مؤمنين بك. ولقد أحسن هؤلاء إذ كيف يؤمنون ويتبعون شخصًا جاهلاً بأبسط الأحكام الشرعية ـ حتى حكم الغيبة ـ ولا يسأل عنها العلماء. ويظهر له؛ ليقول له: إن العجلة من الشيطان، ومرة يظهر له ليقول له: «إن فلانة المغنية ولية كبيرة». ثم يقول له في آخر المطاف: إن خلاف المعتزلة غير قادح في إجماع أهل السنة.

لا شك أن هذا الذي يراه هذا الشيخ ـ إن كان رأى شيئًا ـ رئي من العفاريت المردة جاء ليضحك عليه ويزيده ضلالاً على ضلال.

وكذلك نجد في المصادر الصوفية: «عن بعض الأولياء أنه حضر مجلس فقيه فروى ذلك الفقيه حديثًا، فقال له الولي: هذا باطل. فقال الفقيه: من أين لك هذا؟ فقال: هذا النبي صلى الله عليه وآله وسلم واقف على رأسك يقول: إني لم أقل هذا الحديث»[2].

أقول: لا ريب أن نشر مثل هذا الفكر قصد منه تنويم شباب الإسلام وصدهم عن طلب العلم من أبوابه المعروفة والزج بهم في متاهات الرياضة والخلوة.

ومن البدهيات أن أقول إن مثل هذه القصص غير صالح للاعتماد عليها في مجال البحث العلمي، فإن كل أحد يستطيع أن يقول مثل هذا الكلام إذا توفر لديه ما يلزم من الجرأة والوقاحة، وإلا فماذا يقول لو قام رجل آخر من المجلس تزيا بزي أولياء الصوفية وقال: هذا النبي صلى الله عليه وآله وسلم واقف يقول: أنا قلت هذا الحديث؟ ألا فليعلم الجاهلون أن مسائل الشريعة ليست بهذه المهانة.

وذكر علي حرازم برادة أن شيخًا اسمه محمد بن العربي التازي (ت ١٢١٤هـ) حفظ أبياتًا من النبي صلى الله عليه وآله وسلم في المنام ثم لقيه

١ ـ ط.ك (٢/٦٦).

٢ ـ ذكره السيوطي في «تنوير الحلك» (٢/ ٢٦٠) ونقله عنه الفوتي في «الرماح» (١/ ٢٠٨).

في اليقظة فطلب منه شرح الأبيات فشرحها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم قال له: «لولا محبتك في التجاني ما رأيتني قط»[1].

ويخبر صاحب «جواهر المعاني» أيضًا:

أ ـ «أن الورد المعروف بحزب البحر أملاه النبي صلى الله عليه وآله وسلم على الشيخ أبي الحسن الشاذلي»[2].

ب ـ كما يخبر «أن الشيخ التجاني لقي النبي صلى الله عليه وآله وسلم في اليقظة فسأله عن نسبه وهل هو من أبنائه وآله؟ فأجابه النبي صلى الله عليه وآله وسلم: أنت ولدي حقًّا ثلاث مرات، وقال له: ونسبك إلى الحسن بن علي صحيح»[3].

جـ ـ «وأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أذن للشيخ التجاني يقظة لا منامًا بتربية الخلق على العموم والإطلاق، وعين له الورد الذي يلقنه في سنة (١١٩٦هـ)»[4].

د ـ «وأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم هو الذي أمر بتأليف كتاب جواهر المعاني»[5].

وقال الشيخ صفي الدين: «رأيت الشيخ الجليل الكبير أبا عبد الله القرطبي أجل أصحاب الشيخ القرشي وكان أكثر إقامته بالمدينة النبوية، وكان له بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم وصلة وأجوبة ورد للسلام، حمله رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رسالة للملك الكامل وتوجه بها إلى مصر وأداها وعاد إلى المدينة»[6].

أقول: هذا الكلام بعيد عن الواقع حتى لو تغاضينا عن مسألة إمكان رؤيته

---

١ – «جواهر المعاني» (٢/١٥٣ ـ ١٥٤). وانظر الأبيات وشرحها (من ١٥٤ إلى ١٥٨) وقد أسلفنا هذه القصة في (ص ٧٨ ـ ٧٩).

٢ – (١/١٤٩).

٣ – (١/٣١).

٤ – (١/٥١ و ١/١٢٢).

٥ – (١/٥٣).

٦ – «تنوير الحلك» (٢/٢٦٠) ضمن «الحاوي» ونقله الفوتي في «الرماح» (١/٢٠٧).

صلى الله عليه وآله وسلم بعد موته وعدم إمكانها.

أما **أولاً**: فلأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يكتب، بل هو النبي الأمي كما في نص القرآن والسنة[1].

وأما **ثانيًا**: فإن قيل: إن الكتابة نشأت له بعد وفاته عليه الصلاة والسلام، أو قيل: إنه استكتب الرسالة كما كان يفعل في حياته، رد بأنه لو أرسل خطابًا إلى الملك الكامل لاحتفل بذلك ولأولىٰ المسألة اهتمامًا عظيمًا يؤدي إلى شيوعه واستفاضته ولم يبقه قيد الكتمان حتى يأتي السيوطي والفوتي لينشرا ذلك النبأ العظيم. بل لو كان هذا صحيحًا لكان هذا الخطاب محفوظًا في جملة آثاره المحفوظة كرسائله إلى الملوك ونحوها، لأن تلك الرسائل أقدم زمنًا، وقد كانت موجهة إلى ملوك كافرين ومع ذلك فقد حفظ بعضها إلى اليوم، فما بال رسالة متأخرة أرسلها صلى الله عليه وآله وسلم بعد قرون عديدة من وفاته إلى ملك مسلم لا يرى لها أثر ولا يسمع لها خبر إلا في كتاب «كتنوير الحلك في إمكان رؤية النبي والملك؟».

أما الشيخ الفوتي نفسه فقد ذكر: «أن رجلاً من الأولياء بالمدينة المنورة... كان يرى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ويسأله عن جميع ما يريد فيخبره النبي صلى الله عليه وآله وسلم بما سأل. فطلبت منه أن يسأل لي النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن حالي وعن ما يئول إليه أمري، وأخبرني بعد مدة أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أخبره: أن لي خصمًا شديد العداوة لي في بلدنا قد مات بعدي ينبغي لي أن أعفو عنه لاشتداد العذاب عليه، فعفوت عن الخصم...»[2].

يبدو أن القصة نسجت على منوال ما قبلها من القصص، وإلا فلماذا لم يسق لقراء «رماحه» ما أخبره به النبي صلى الله عليه وآله وسلم مما سيئول إليه حاله فيما بعد؟ واكتفى بذكر ما آل إليه أمر خصمه، وهو إنما سأل عن مآل أمره ولم

---

١ ـ انظر: سورة الأعراف الآية (١٥٧)، وصحيح مسلم (١/٨٦).

٢ ـ «الرماح» (١/١٨٦).

يسأل عما خبأه القدر لخصومه. والسبب في عزوفه عن سرد ما سيئول إليه أمره واضح جداً، لأنه لو أقدم على شيء من هذا القبيل لصار مادة خصبة ومعياراً جيداً لتقويم مصداقية هذا الرجل في قصته، ذلك لأن مصير الشيخ الفوتي معروف لدى الباحثين والمؤرخين[1].

المطلب الرابع: اعتقاد إمكان مقابلة الموتى غير الأنبياء عليهم الصلاة والسلام: ـ كما سبق أن أشرت ـ إن الصوفية لم يجعلوا عقيدتهم في الرجعة خاصة بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم وإخوانه الأنبياء، بل جعلوها تتناول كل شخص مقدس عندهم، والأشخاص المقدسون في الفكر الصوفي لا يكاد يحويهم الحصر أو يضبطهم العد: فمنهم البررة والفجرة والسحرة والمجانين والمهوسون وغيرهم.

وقد ذكرنا فيما مضى عندما تحدثنا عن الديوان القطبي أن الصوفية يعتقدون أن بعض الناس لا زال عضواً في ذلك الديوان الذي يعقد في غار حراء أو في السودان، وأن الدباغ ذكر ثلاث علامات تميز العضو الميت من العضو الذي لا يزال على قيد الحياة من أعضاء ذلك الديوان، فقال:

١ – «أن زيهم لا يتبدل بخلاف الحي... فإذا رأيت في الديوان رجلاً على زي لا يتبدل فاعلم أنه من الموتى، كأن تراه محلوق الشعر ولا ينبت له شعر، واعلم أنه على تلك الحالة مات.

٢ – أنه لا تقع معهم مشاورة في أمور الأحياء لأنهم لا تصرف لهم فيها...

٣ – أن ذات الميت لا ظل لها فإذا وقف الميت بينك وبين الشمس فإنك لا ترى له ظلاً...»[2].

وهذا الزعم يوضح في الحقيقة بعض مظاهر عقيدة هؤلاء في رجعة الأموات إلى الدنيا، ولكننا نسوق فيما يأتي عدداً قليلاً من النصوص المعبرة عن عقيدة

---

١ – انظر «ترجمته» (١/ ٨٥).

٢ – «الإبريز» (ص ١٩٠).

رجعة غير الأنبياء.

في ترجمة الشيخ علي العياشي[1] قال الشعراني: «وكانت الأولياء الأموات يزورونه كثيراً لا سيما الإمام الشافعي رضي الله عنه، فكان يخبر أنه كان عنده يقظة لا نوماً، وكان من لا يعرف حاله يقول: هذا خراف»[2].

وعن تجربته الشخصية تحدث الشعراني نفسه فقال: «وسبب حضوري مولد البدوي كل سنة أن شيخي العارف بالله تعالى محمد الشناوي... أحد أعيان بيته قد كان أخذ علي العهد في قبة تجاه وجه سيدي أحمد... وسلمني إليه بيده فخرجت اليد الشريفة من الضريح وقبضت على يدي وقال - يعني الشناوي للبدوي -: ياسيدي يكون خاطرك عليه واجعله تحت نظرك. فسمعت سيدي أحمد من القبر يقول: نعم»[3].

وذكر أيضاً أنه رأى البدوي بعد ذلك مرات عديدة ومن أعجبها ما حكاه فقال: «ولما دخلت بزوجتي فاطمة أم عبد الرحمن وهي بكر مكثت خمسة شهور لم أقرب منها. فجاءني (البدوي) وأخذني وهي معي وفرش لي فرشاً فوق ركن القبة التي على يسار الداخل وطبخ لي حلوى ودعا الأحياء والأموات إليه وقال: أزل بكارتها هنا فكان الأمر تلك الليلة».

ويقول أيضاً: «تخلفت عن ميعاد حضوري للمولد سنة ثمان وأربعين وتسعمائة وكان هناك بعض الأولياء فأخبرني أن سيدي أحمد... كان ذلك اليوم يكشف الستر عن الضريح ويقول: أبطأ عبد الوهاب ما جاء؟»[4].

قلت: إن قصة خروج اليد الشريفة وكشف الستار ثم السؤال عن عبد الوهاب إن كان لها نصيب من الوقوع فلا تخرج عن كونها عملاً من قبل دجال من دجاجلة الإنس أو الجن. وهي تذكرني بالباب الشيعي الذي كان معتكفاً داخل

---

١ - صوفي كبير من أصحاب أبي العباس الغمري. مات بعد سنة (٩٠٠هـ) انظر ط.ك (٢/١٦٢).

٢ - المصدر السابق (٢/١٦٢) وهي آخر ترجمة في الطبقات.

٣ - المصدر السابق (١/١٥٧).　　٤ - ط.ك (١/١٥٧).

السرداب الذي زعم الروافض أن إمامهم مختبئ فيه، وكان المغفلون والمخدوعون منهم يوجهون الخطابات التي تحمل الاستفسارات والاستفتاءات الدينية، فتأتيهم الأجوبة مكتوبة في رقاع من قبل الباب فيظنون أنها من الإمام فعدوها لذلك من النصوص الشرعية المحتج بها.

ويبدو أن الشعراني - إن لم يكن ماكرًا مخادعًا - لا بد أن يكون أحد أولئك الذين تعرضوا لمكر خبيث ولا بد أن يكون الماكر به دجالاً وقحًا، وإلا كيف يجرؤ على اقتحام بيته وحرمته وهو مع زوجته ثم يأمره بفض بكارتها ومعاشرتها أمام أولئك الشياطين من الأحياء والأموات، والبدوي منزه عن اقتحام البيوت وكشف العورات إن صح ما نقله ابن العماد عن المناوي من أنه كان ممن «إذا قرب من مكان هرب منه الشيطان»[1].

أما إن صح ما نقل عنه من أنه كان قد ترك الصلاة حتى قال ابن دقيق العيد: «إنك لا تصلي وما هذا سنن الصالحين» فقال له: اسكت وإلا غبرت دقيقك، ودفعه دفعة فإذا هو بجزيرة عظيمة جدًّا فضاق خاطره حتى كاد أن يهلك، فرأى الخضر فقال له: لا بأس عليك إن مثل البدوي لا يعترض عليه... إلخ»[2].

أقول: إن صح هذا عنه فما هو ببعيد أن يقتحم البيوت وينتهك الحرمات.

يقول الشعراني أيضًا عن أبي العباس الحريثي[3]: «ولقد قصدته في حاجة وأنا فوق سطح مدرسة أم خوند بمصر، فرأيته خرج من قبره يمشي من دمياط وأنا أنظره إلى أن صار بيني وبينه خمسة أذرع، فقال: عليك بالصبر ثم اختفى رضي الله عنه»[4].

أما الشيخ الفوتي فقد تحدث هو الآخر عن تجربته الشخصية في وقوع

---

١ - «شذرات الذهب» (٥/٣٤٦).

٢ - «شذرات الذهب» (٥/٣٤٦).

٣ - هو أبو العباس الحريثي زوج ابنة الشيخ محمد عنان، صوفي مصري، من شيوخ الشعراني. مات سنة (٩٤٥هـ). انظر ط.ك (٢/١٤٧).

٤ - المصدر السابق.

الرجعة لأولياء التصوف فقال: «ولما رجعنا من الحرمين حتى بلغنا أرض «برنو» وقع بيني وبين سلطانها اختلاف شديد وسعى في قتلي غدراً، وأرسل بعض غلمانه ليلاً إلى بيتي ليفتكوا بي وساروا حتى وصلو البيت الذي كنت فيه أنا وعيالي، وكان فيه سور، فلما وصلوا إليه أعمى الله تعالى أبصارهم: فإذا رفعوا أبصارهم نحو السماء رأوا السور وإذا نظروا إلى الأرض لم يرو شيئًا... فلما كان هذا أتى واحد من أصهار السلطان فراشه ليلاً لينام فإذا بالشيخ - يعني التجاني - قد ظهر له يقظة لا منامًا وقال له: ما لكم وللشيخ عمر، لا تتركون عباد الله في أرض الله، وكرر هذه القولة ثلاث مرات ثم غاب، وتكررت القصة ثلاث مرات كل ذلك يقظة لا منامًا»[1].

وحكى ابن ضيف الله خلافًا وقع بين الشيخ عجيب والشيخ إدريس الأرباب حول حلِّية شرب التنباك، فقال الشيخ إدريس: هو حرام. وفي المقابل أفتى الشريف عبد الوهاب بإباحته مثل الشيخ عجيب. استدل الشيخ إدريس على تحريمه بأن السلطان مصطفى سلطان استنبول حرمه، ومذهب مالك إطاعة السلطان. ولما كان القاضي دشين مدمنًا لشرب التنباك حتى وفاته انتهز الشيخ عجيب هذه الفرصة فأرسل دفع الله إلى قبر دشين ليسأله عن حكم التنباك - لعله يجد منه فتوى بتحليله - لكن لسوء الحظ قال له: التنباك حرام. كلم الشيخ إدريس يسأل لي المغفرة بسبب شربي له»[2].

وأخيراً نجد عند الشيخ طنطاوي جوهري[3] قصة غريبة زعم فيها رجعة هارون الرشيد ومقابلته إياه، فيقول تحت عنوان «هارون الرشيد يخاطبني»: إن هارون الرشيد طلب منه طلبًا ألح عليه فيه فقال: «بحق الله، بحق النبي، بحق القرآن ألا فعلته؟ فأكدت له أني أفعل ذلك. فقال: والله إن جعفراً ما زنى بأخت العباسة ولا زوَّجته لها، ولكنه رجل خانني فقتلته. فهل تعاهدني أن تسهر الليل

---

١ - «الرماح» (١/١٨٩-١٩٠). ٢ - «طبقات ابن ضيف الله» (ص ٥٢-٥٣).

٣ - هو طنطاوي بن جوهري، مصري تعلم في الأزهر، وتأثر بالصوفية تأثرًا بالغًا فاغرق في مؤلفاته في سرد أقاصيص وأساطير التصوف. مات سنة (١٣٥٨هـ= ١٩٤٠م) انظر: «الأعلام» للزركلي (٣/٢٣٠).

وتجد النهار وتقرأ في الكتب وتبحث فيها حتى تؤلف كتابًا به تطفئ النار المتأججة في الشرق والغرب وتدفع الأكاذيب التي نشرها جورجي زيدان؟ فعاهدته على ذلك» ثم ذكر أنه بعد هذه المقابلة قام يبحث فوجد في المكتبة كتابًا اسمه (العباسة أخت هارون الرشيد) فاشتراه ووقف على تفاصيل القصة وبحث في كتب التاريخ فوجد أنها رواية خيالية يكذبها العلم، فألف كتابًا استجابة لطلب الرشيد اسمه (براءة العباسة أخت هارون الرشيد)[1].

هكذا ساق الرجل هذه القصة بكل بساطة - إن لم أقل وقاحة - تحت مبحث إمكان مقابلة الأحياء للأموات وذكر قصصًا كثيرة مماثلة احتج بها على ذلك، وهو أمر غريب ما كان ليقع فيه رجل أزهري عاش في القرن الرابع عشر لولا التضلع من الخرافات الصوفية. ولا بد من القول بأنها قصة بعيدة الوقوع، ومتنها منكر جدًّا، إذ ما كان الرشيد رحمه الله ليحلف بحق النبي صلى الله عليه وآله وسلم. وما كان ليختار طنطاوي بين علماء الأمة مع وجود علماء راسخين في علم الكتاب والسنة.

هذا. وأكتفي بهذا القدر من عرض هذه الأفكار والخيالات، وكان المقصود بيان وجود هذه العقيدة في الفكر الصوفي قديمًا وحديثًا مثل ما هي موجودة في عقيدة الرافضة أو أشد، إلى جانب ما تخلل ذلك من تعليقات خفيفة وضعتها في المواضع التي رأيت أن الحاجة استدعتها، لأنتقل الآن إلى المطلب الأخير من هذا المبحث، وفيه أتصدى لتفنيد مزاعم وقوع مقابلة النبي صلى الله عليه وآله وسلم أو غيره بعد موته في اليقظة لا في المنام، والله المستعان.

---

١ - انظر: كتاب «الأرواح» لطنطاوي جوهري (ص ٣٢٣-٣٢٥).

المطلب الخامس: بيان بطلان عقيدة الرجعة ومقابلة النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعد موته يقظة:

تتلخص دراسة هذا المطلب في مقامين:

المقام الأول: تبيان بطلان عقيدة الرجعة.

المقام الثاني: بيان عدم وقوع مقابلة النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعد موته وأن من ادعى ذلك، إما كاذب وإما ملبس عليه ممكور به مضلل يجب عليه أن يبادر إلى ذكر الله والتمسك بهدي الكتاب والسنة.

أما بطلان عقيدة الرجعة فيظهر بداهة لكل من تبصر في علوم الشريعة الإسلامية؛ لأن الأدلة القطعية دالة على ذلك كتابًا وسنة وإجماعًا ممن يعتد بإجماعه، ومخالفة المبتدعة وجودها كعدمها عند العارفين من أهل السنة والجماعة.

وبادئ ذي بدء نشير إلى أن أكبر ما يستدل به القائلون بالرجعة من الشيعة والصوفية إنما هي آيات القدرة. فيقول العاملي الشيعي مثلاً عن قوله تعالى: ﴿**أَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَادِرٍ عَلَىٰ أَن يُحْيِيَ الْمَوْتَىٰ**﴾ [القيامة: ٤٠]: «وهي دالة على إمكان الرجعة فإنها من قسم إحياء الموتى لا تزيد على ذلك، ولا شك في تساوي نسبة قدرة الله إلى جميع الممكنات»[١].

ونقل السيوطي عن أبي محمد بن أبي جمرة أنه رد على من استبعد رجوع النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلى الدنيا ورؤية بعض الناس إياه وذكر وجهين من المحذور في عدم التصديق بوقوع رؤيته صلى الله عليه وآله وسلم بعد موته فقال في الوجه الثاني: «الجهل بقدرة القادر وتعجيزها كأنه لم يسمع في سورة البقرة قصة البقرة وكيف قال الله تعالى: ﴿**فَقُلْنَا اضْرِبُوهُ بِبَعْضِهَا كَذَٰلِكَ يُحْيِي اللَّهُ الْمَوْتَىٰ**﴾ [البقرة: ٧٣] وقصة إبراهيم عليه السلام في الأربع من الطير وقصة عزير...»[٢].

---

١ - «الإيقاظ» (ص ٧٧).

٢ - «تنوير الحلك» (٢/ ٢٥٥ - ٢٥٦) ضمن «الحاوي».

وللرد على هذا نقول: ليس الخلاف حول شمولية القدرة الإلهية ولا حول إمكان الرجعة بالنسبة للقدرة الشاملة، بل النزاع حول وقوعها بحيث إن أشخاصاً معينين يموتون ثم يرجعون إلى الدنيا، وكذلك حول وجوب اعتقاده كما يقول منظروا الشيعة والصوفية، يقول ابن الخياط المعتزلي - في رده على ابن الراوندي الرافضي حين زعم أن العقل دال على إمكان وقوع الرجعة -: «وعلمنا أنه ليس بمستحيل أن يحول الله أبا قبيس ذهباً، وأن ذلك لو حصل لم ينقص توحيداً ولم يبطل عدلاً وليس لنا - وإن كان كذلك - أن نصف الله بأنه يفعله... فكذلك القول بالرجعة ليس لنا أن نقول بها وإن كانت غير مستحيلة في القدرة، إذ كان لم يأت بها بل قد أتى بإبطالها ونفيها»[1].

وقال الآلوسي: «وكون الأحياء بعد الإماتة والإرجاع إلى الدنيا من الأمور المقدورة له عز وجل مما لا ينتطح فيه كبشان إلا أن الكلام في وقوعه، وأهل السنة ومن وافقهم لا يقولون به»[2].

أما القرآن الكريم فقد وردت فيه آيات كثيرة تأبى القول بالرجعة ومنها:

١ - قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ رَبِّ ارْجِعُونِ ﴿٩٩﴾ لَعَلِّي أَعْمَلُ صَالِحًا فِيمَا تَرَكْتُ كَلَّا إِنَّهَا كَلِمَةٌ هُوَ قَائِلُهَا وَمِن وَرَائِهِم بَرْزَخٌ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾ [المؤمنون: ٩٩ - ١٠٠] قال ابن القيم: «وسبب سؤال الرجعة هو أن يستقبل العمل الصالح فيما ترك خلفه من ماله وجاهه وسلطانه وقوته، فيقال له: كلا، لا سبيل لك إلى الرجعة وقد عمرت ما يتذكر فيه من تذكر...»[3].

ومن هذا يتبين أن هؤلاء القوم سألوا الرجعة لمهمة نبيلة وهي الانتهاء عن السيئات والإقبال على العمل الصالح. ومع هذا فقد رد طلبهم بما رأيت، فكيف يسمح للبدوي بالرجعة لكي يأمر الشعراني بوطء زوجته فوق القبة؟

٢ - قوله تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذِ الْمُجْرِمُونَ نَاكِسُوا رُءُوسِهِمْ عِندَ رَبِّهِمْ رَبَّنَا أَبْصَرْنَا

١ - «الانتصار والرد» (ص ٩٦).
٢ - «روح المعاني» (٢٠/٢٧).
٣ - «عدة الصابرين» (ص ١٨٤ - ١٨٥).

وَسَمِعْنَا فَارْجِعْنَا نَعْمَلْ صَالِحًا إِنَّا مُوقِنُونَ﴾ [السجدة: ١٢] فكان الجواب قوله تعالى: ﴿فَذُوقُوا بِمَا نَسِيتُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا إِنَّا نَسِينَاكُمْ وَذُوقُوا عَذَابَ الْخُلْدِ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [السجدة: ١٤].

٣ - قوله تعالى: ﴿وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرَوْنَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ * إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتُّبِعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَرَأَوُا الْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الأَسْبَابُ * وَقَالَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً فَنَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّءُوا مِنَّا كَذَلِكَ يُرِيهِمُ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ حَسَرَاتٍ عَلَيْهِمْ وَمَا هُم بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ﴾ [البقرة: ١٦٥-١٦٧].

٤ - قوله تعالى: ﴿وَهُمْ يَصْطَرِخُونَ فِيهَا رَبَّنَا أَخْرِجْنَا نَعْمَلْ صَالِحًا غَيْرَ الَّذِي كُنَّا نَعْمَلُ أَوَلَمْ نُعَمِّرْكُم مَّا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَن تَذَكَّرَ وَجَاءَكُمُ النَّذِيرُ فَذُوقُوا فَمَا لِلظَّالِمِينَ مِن نَّصِيرٍ﴾ [فاطر: ٣٧]. ومن خلال هذه الآيات نجد أن هؤلاء سألوا الرجعة إلى الدنيا عند الموت وعند القيامة وعند رؤية العذاب، وعند دخولهم فيه، فلم يبق موطن من مواطن الآخرة إلا سألوا الله الرجعة فيها لفرط ندمهم على ضياع حياتهم في الكفر والمعاصي، ولكن الله تعالى يرد عليهم ردًّا عنيفًا في كل مرة: كلاً لا رجعة، فقد تقدمت الأعمال وحان وقت الجزاء[1].

وفي السنة المطهرة ما يؤيد معنى هذه الآيات ويوضح صراحة أنه لا رجعة إلى الدنيا بعد الموت: فعن طلحة بن خراش قال: سمعت جابرًا يقول: لقيني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال لي: **ياجابر ما لي أراك منكسراً؟** فقلت: يارسول الله استشهد أبي قتل يوم أحد، وترك عيالاً ودينًا. قال: **أفلا أبشرك بما لقي الله به أباك؟** قال: قلت بلى يارسول الله. قال: **ما كلم الله أحداً قط إلا من وراء حجاب، وأحيا أباك وكلمه كفاحًا[2]، فقال: ياعبدي تمن علي أعطك. قال: يارب تحييني فأقتل فيك ثانية. قال الرب عز وجل: إنه سبق مني ﴿أنهم إليها لا يرجعون﴾** » رواه الترمذي وحسنه، وابن ماجة، وابن أبي عاصم، والحاكم

١ - انظر: «عقيدة الرجعة عند الشيعة» (ص ٢٥٤).

٢ - أي مواجهة بغير حجاب. «جامع الأصول» (٩ / ٨٧) و«القاموس» مادة (ك ف ح).

وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي. وحسنه أيضًا الألباني[1].

وهو حديث صريح في منع القول بوقوع الرجعة فضلاً عن أن تكون عقيدة إسلامية يجب اعتقادها. والحق واضح بيِّن بهذه النصوص لمن كان الحق والهدى مبتغاه وضالته المنشودة.

المقام الثاني: بيان عدم إمكان مقابلة النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعد موته:

إن جماهير المشايخ من المتصوفة اكتفوا بسوق حكاياتهم في رؤية النبي صلى الله عليه وآله وسلم في اليقظة ولم يحاولوا الاستدلال على هذه المسألة بشيء غير الحكايات، لكن جماعة من منظريهم أجهدت نفسها في البحث عن متمسك يتمسكون به في دعم هذا الزعم.

ومن أبرز هؤلاء جلال الدين السيوطي الذي ألف رسالته المسماة (بتنوير الحلك في إمكان رؤية النبي والملك) لأجل تأييد هذا القول، وحال السيوطي - كما يقول الآلوسي - وتلونه معلوم، حتى جعله بعض أهل العلم حاطب ليل. وتمسك السيوطي بلفظ ورد في إحدى روايات حديث «**من رآني في المنام...**» إلخ فقال: «وتمسكت بالحديث الصحيح الوارد في ذلك، أخرج البخاري ومسلم وأبو داود عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «**من رآني في المنام فسيراني في اليقظة ولا يتمثل الشيطان بي**»[2].

أقول: هذا اللفظ هو عمدة السيوطي ومن دار على مداره في القول بإمكان رؤية النبي صلى الله عليه وآله وسلم في اليقظة ومخاطبته وأخذ الأحكام وغيرها منه، وفي مستهل الجواب لا بد من إلقاء ضوء كاشف على الحديث رواية ودراية حتى نعرف قدر هذا اللفظ الذي اختاره السيوطي:

---

١ - «سنن الترمذي» في التفسير باب (٤ ، ٥/ ٢٣٠ - ٢٣١ح ٣٠١٠). و«سنن ابن ماجه»: المقدمة باب (١٣ ج١ / ٦٨ح ١٩٠). و«السنة» لابن أبي عاصم (ص ٢٦٧)، و«المستدرك» (٣/ ٢٠٤)، و«ظلال الجنة»: التعليق على الحديث رقم (٦٠٢) و«صحيح سنن ابن ماجه» (١/ ٣٨).

٢ - «التنوير» (٢/ ٢٥٥) والحديث أخرجه: البخاري: التعبير (باب ١٠ جـ ٤ ص ٢٩٩ح ٦٩٩٣)، ومسلم: الرؤيا (باب ١ ، ٤/ ١٧٧٥ح ١٠).

أما الحديث فقد رواه اثنا عشر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أو يزيد، وهم: أبو هريرة، وأبو قتادة، وأنس، وجابر بن عبد الله، وعبد الله ابن مسعود، وأبو سعيد الخدري، وأبو جحيفة، وعبد الله بن عباس، وطارق بن اشيم، وعلي بن أبي طالب، وأبو بكرة، وعبد الله بن عمرو رضي الله عنهم.

١ - أما حديث أبي هريرة فقد رواه البخاري في ثلاثة مواضع من صحيحه(١)، ورواه مسلم في صحيحه(٢)، ورواه أبو داود(٣)، والترمذي(٤)، وابن ماجه(٥)، ورواه أحمد في عشرة مواضع أو يزيد من مسنده(٦).

٢ - وأما حديث أبي قتادة فقد رواه البخاري(٧) .، ومسلم(٨)، وأحمد(٩).

٣ - وأما حديث أنس فقد رواه البخاري(١٠).

٤ - وأما حديث جابر فقد رواه مسلم(١١).

٥ - وأما حديث ابن مسعود فقد رواه الترمذي(١٢)، وابن ماجه(١٣)، وأحمد في موضعين(١٤).

٦ - وأما حديث أبي سعيد فقد رواه البخاري(١٥)، وابن ماجه(١٦)، وابن عدي في الكامل(١٧).

٧ - وأما حديث أبي جحيفة فقد رواه ابن ماجه(١٨).

٨ - وأما حديث ابن عباس فقد رواه ابن ماجه(١٩)، وأحمد في موضعين(٢٠).

٩ - وحديث طارق بن اشيم رواه أحمد في موضعين(٢١).

١٠ - ١١ - وأما حديث علي بن أبي أبي طالب وأبي بكرة فقد رواهما ابن عدي(٢٢).

---

١ - (١/٥٥ح ١١٠، ٤/١٢٧ح ٦١٩٧، ٤/٢٩٩ح ٦٩٩٣).

٢ - (٤/١٧٧٥). ٣ - (٥/٢٨٥ح ٥٠٢٣).

٤ - (٤/٥٣٧ح ٢٢٨٠). ٥ - (٢/١٢٨٤ح ٣٩٠١).

٦ - وهي: (١/٤٠٠، ٢/٢٣٢، ٢/٢٦١، ٢/٣٤٢، ٢/٤١١، ٢/٤٢٥، ٢/٤٦٣، ٢/٤٦٩، ٤٧٢، ٥/٣٠٦).

٧ - (ح ٦٩٩٦). ٨ - (٤/١٧٧٦). ٩ - (٥/٣٠٦). ١٠ - (٤/٢٩٩ح ٦٩٩٤).

١١ - (٤/١٧٧٦). ١٢ - (٤/٥٣٥ح ٢٢٧٦). ١٣ - (٢/١٢٨٤ح ٣٩٠٠).

١٤ - (١/٣٧٥، ١/٤٥٠). ١٥ - (ح ٦٩٩٧). ١٦ - (٢/١٢٨٤ح ٣٩٠٣).

١٧ - (٣/٣٣٩). ١٨ - (٢/١٢٨٥ح ٣٩٠٤). ١٩ - (ح ٣٩٠٥). ٢٠ - (١/٢٧٩، ١/٣٦١).

٢١ - (٣/٤٧٢، ٦/٣٩٤). ٢٢ - (٧/٢٢١، ٢/٢٠٩).

١٢ – وأما حديث عبد الله بن عمرو فقد رواه الطبراني في الكبير[1].

بعد هذا العرض حول مخارج الحديث نلاحظ هنا ملاحظات هامة ذات علاقة وثيقة بقيمة الحديث من حيث الاستدلال به على إقرار المسألة التي نحن بصدد دراستها:

الأولى: أن اثنى عشر من الصحابة سمعوا هذا الحديث من النبي صلى الله عليه واله وسلم مما يدل على شيوعه واستفاضته.

الثانية: أن ثمانية من أئمة الحديث المصنفين اهتموا بهذا الحديث فأخرجوه في كتبهم مما يؤكد اهتمامهم به وفهمهم لمدلوله. ومع ذلك لم يبوب له أحد منهم بقوله مثلاً: باب في إمكان رؤية النبي صلى الله عليه وآله وسلم في اليقظة، ولو فهموا منه ذلك لبوبوا به أو بعضهم على الأقل؛ لأنه أعظم من كل ما ترجموا به تلك الأبواب.

الثالثة: أن المواضع التي أخرجوا فيها هذا الحديث بلغ (٤٤) موضعاً[2]، ومع كثرة هذه المواضع لم يرد في أي موضع لفظ (فسيراني في اليقظة) بالجزم إلا في إحدى روايات البخاري عن أبي هريرة، أما بقية الروايات فألفاظها: (فقد رآني) أو (فقد رأى الحق) أو (فكأنما رآني في اليقظة) أو (فسيراني في اليقظة أو فكأنما رآني في اليقظة) بالشك. وبالنظر في ألفاظ الحديث وروایاته نجد ملاحظات على لفظ (فسيراني في اليقظة) لا ريب أنها تقلل من قيمة الاستدلال بها وهذه الملاحظات هي:

١ – أن البخاري أخرج الحديث في ستة مواضع من صحيحه: ثلاثة منها من حديث أبي هريرة، وليس فيها لفظ (فسيراني في اليقظة) إلا في موضع واحد.

٢- أن كلا من مسلم[3]، وأبي داود[4]، وأحمد[5]، أخرجوا الحديث بإسناد البخاري الذي فيه اللفظ المذكور بلفظ(**فسيراني في اليقظة أو لكأنما رآني في**

---

١ – «مجموع الزوائد» (٧ / ١٨١) ورجاله ثقات.

٢ – وتفصيلها حسب التخريج السابق كالتالي (خ٦، م٥، د١، ت٢، ق٦، حم١٩، طب١، عد٤).

٣ – (ح ٢٢٦٦).　　٤ – (ح ٥٠٢٣).　　٥ – (٥/٣٠٦).

اليقظة) وهذا الشك من الراوي يدل على أن المحفوظ إنما هو لفظ (فكأنما رآني) أو (**فقد رآني**) لأن كلا منهما ورد في روايات كثيرة بالجزم وليس فيها شيء شك فيه الراوي.

وعند الترجيح ينبغي تقديم رواية الجزم على رواية الشك.

٣ – إذا علمنا أنه لم يرد عند مسلم ولا عند أبي داود غير رواية الشك أدركنا مدى تدليس السيوطي حين قال: «وتمسكت بالحديث الصحيح الوارد في ذلك: أخرج البخاري ومسلم وأبو داود عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «**من رآني في المنام فسيراني في اليقظة ولا يتمثل الشيطان بي**»[١] . فأوهم أن مسلماً وأبا داود أخرجا الحديث برواية الجزم، وأغفل جميع روايات البخاري الأخرى التي خلت من هذا اللفظ.

٤ – ذكر الحافظ ابن حجر أنه وقع عند الإسماعيلي في الطريق المذكورة (**فقد رآني في اليقظة**) بدل قوله (**فسيراني**)[٢].

وهذه الأمور مجتمعة تفيد شذوذ هذا اللفظ، ولعل الحافظ ابن حجر أشار إلى ذلك ضمناً حين قال: «وشذ بعض الصالحين فزعم أنها تقع - يعني الرؤية - بعيني الرأس حقيقة»[٣].

ونقل عن المازري قوله: «إن كان المحفوظ «فكأنما رآني في اليقظة» فمعناه ظاهر»[٤].

ولعل هذا الشذوذ هو ما قصده الشيخ محمد علي عبد الرحيم حين سئل: «إن بعض مشايخ الصوفية يدعون أنهم يرون النبي صلى الله عليه وآله وسلم في اليقظة بالعين المجردة، ويستندون على حديث «**من رآني في المنام فسيراني في اليقظة**» فهل هذا صحيح؟ فأجاب الشيخ: أولاً: نص الحديث المذكور صحته ما يلي: «**من رآني في المنام فكأنما رآني...**» هذا هو الصحيح فادعاؤهم أنهم يرون النبي صلى الله عليه وآله وسلم في اليقظة كذب وافتراء...»[٥].

١ – «التنوير» (٢/٢٥٥). ٢ – انظر: «الفتح» (١٢/٤٠٠). ٣ – المصدر السابق.
٤ – المصدر السابق (١٢/٤٠١). ٥ – مجلة التوحيد المصرية: عدد شعبان (١٤١١هـ).

أقول: لعله أشار إلى الشذوذ المحقق فتجوز في العبارة فخص الصحة باللفظ الآخر وهو تعبير غير دقيق؛ لأن الشاذ إسناده صحيح لكنه لا يحتج به في شيء، حيث إن المحفوظ صار بديلاً عنه.

هذا ما يتعلق بالحديث رواية، وإن تعجب فعجب استدلال هؤلاء بهذا اللفظ الشاذ على تقرير إمكان رؤية النبي صلى الله عليه وآله وسلم في اليقظة ووقوعها مع اتفاقهم على: أن حديث الآحاد لا يحتج به في العقيدة.

أما ما يتعلق به دراية فنقول: لو فرضنا أن هذا اللفظ (فسيراني) هو المحفوظ فإن العلماء المحققين لم يحملوه على المعنى الذي حمله عليه الصوفية. قال النووي في شرحه: «فيه أقوال: أحدها: أن يراد به أهل عصره، ومعناه: أن من رآه في النوم ولم يكن هاجر يوفقه الله للهجرة ورؤيته صلى الله عليه وآله وسلم في اليقظة عيانًا. وثانيها: أنه يرى تصديق تلك الرؤيا في اليقظة في الدار الآخرة؛ لأنه يراه في الآخرة جميع أمته. وثالثها: أنه يراه في الآخرة رؤية خاصة في القرب منه وحصول شفاعته ونحو ذلك[1].

ونقل الحافظ ابن حجر هذه الأقوال بعد ما ذكر القول بحمله على الرؤية بالعين المجردة وحكم على القائلين به بالشذوذ.

وجملة القول أن ادعاء إمكان رؤيته صلى الله عليه وآله وسلم في اليقظة ووقوعها مذهب ضعيف مرجوح وذلك من وجوه:

الوجه الأول: اختلاف القائلين به في المقصود بالرؤية، وهل هي رؤية لذاته صلى الله عليه وآله وسلم على الحقيقة، أو رؤية لمثال لها، نقله السيوطي ثم قال: «الذين رأيتهم من أرباب الأحوال يقولون بالثاني، وبه صرح الغزالي فقال: ليس المراد أنه يرى جسمه وبدنه بل يرى مثالاً له»[2]. ثم نقل عن ابن العربي واستحسن قوله: «رؤية النبي صلى الله عليه وآله وسلم بصفته المعلومة إدراك على الحقيقة ورؤيته على غير صفته إدراك للمثال. ثم قال السيوطي: ولا يمتنع

---

١ - «شرح مسلم» (١٥/٢٦)

٢ - «التنوير» (٢/٢٦٣).

رؤية ذاته الشريفة بجسده وروحه؛ وذلك لأنه صلى الله عليه وآله وسلم وسائر الأنبياء أحياء ردت إليهم أرواحهم بعد ما قبضوا وأذن لهم بالخروج من قبورهم والتصرف في الملكوت العلوي والسفلي»[1].

أقول: إذا كان أرباب الأحوال الذين رآهم السيوطي ـ على كثرتهم ـ يقولون إن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا يرى بروحه وجسمه بل يرى مثال له فقط، فكيف يدافع السيوطي عنهم ويخالفهم في الوقت نفسه؟

الوجه الثاني: أنهم اختلفوا أيضاً هل هذه الرؤية تكون بالقلب أو بالبصر؟ فيرى الشيخ محمد المغربي الشاذلي: «أن المراد برؤيته كذلك يقظة القلب لا يقظة الحواس الجسمانية؛ لأن من بالغ في كمال الاستعداد والتقرب صار محبوبًا للحق، وإذا أحبه كان نومه من كثرة اليقظة القلبية كحال اليقظة التي لغيره، وحينئذ لا يرى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلا بروحه المتشكلة بتشكل الأشباح»[2].

أشار السيوطي إلى ذلك ثم اضطرب اضطرابًا شديداً حين قال: «أكثر ما تقع رؤية النبي صلى الله عليه وآله وسلم في اليقظة بالقلب ثم يترقى إلى أن يرى بالبصر» فإلى هنا يبدو أنه قصد الجمع بين القولين، ثم قال: «لكن ليست الرؤية البصرية كالرؤية المتعارفة عند الناس من رؤية بعضهم لبعض، وإنما هي جمعية حالية وحالة برزخية وأمر وجداني....»[3].

أقول: لعل هذا الاضطراب المتمثل في قولهم: يرى بحقيقته، ثم قولهم: لا بل يرى بمثاله، وقولهم: يرى بالقلب، ثم قولهم: بل بالبصر، ثم قولهم: نعم بالبصر لكن لا كالرؤية البصرية المعروفة، هو الذي حمل بعض كبار الصوفية على الإقلاع عن هذه العقيدة بالكلية، وهو ما يأتي في الوجه الثالث.

الوجه الثالث: أن بعض كبار الصوفية ينفي وقوع رؤية النبي صلى الله عليه وآله وسلم في اليقظة. فيقول أبو القاسم القشيري: «وقال بعضهم: في النوم معان ليست في اليقظة، منها: أنه يرى المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم والصحابة

---

١ ـ ن.م.
٢ ـ ط.ك (٢/١٠٣).
٣ ـ «التنوير» (٢/٢٦٣).

والسلف الماضين في النوم ولا يراهم في اليقظة»[١].

وقد يقول قائل: «إن هذا نقله القشيري عن «بعضهم» ولا ندري هل هم من الصوفية أو من غيرهم؟ **والجواب**:

١ - أن القشيري نفسه من كبار الصوفية وقد نقل العبارة وأقرها بل مجدها حيث علق عليها بقوله: «وهذه مزية عظيمة».

٢ - أنه لا ينقل في رسالته مثل هذا الكلام إلا عن الصوفية، حيث ذكر في مقدمة كتابه أنه إنما يذكر سير شيوخ التصوف وآدابهم... وما أشاروا إليه من مواجيدهم»[٢]. وأكده في الخاتمة[٣].

الوجه الرابع: أن هذه العقيدة مخالفة لإجماع أهل السنة والجماعة وهي خاصة بأهل البدعة، قال ابن حزم: «واتفقوا أن محمداً عليه السلام وجميع أصحابه لا يرجعون إلى الدنيا إلا حين يبعثون مع جميع الناس»[٤].

الوجه الخامس: ما ذكره الحافظ ابن حجر من «أن جمعاً رأوه في المنام ثم لم يذكر واحد منهم أنه رآه في اليقظة وخبر الصادق لا يتخلف»[٥].

الوجه السادس: أنه يلزم من القول بإمكان رؤيته في اليقظة ووقوعها لوازم باطلة، قال القرطبي: «اختلف في معنى الحديث فقال قوم: هو على ظاهره فمن رآه في النوم رأى حقيقته، وهذا قول يدرك فساده بأوائل العقول، ويلزم عليه:

١ - أن لا يراه أحد إلا على صورته التي مات عليها.

٢ - وأن لا يراه رائيان في آن واحد في مكانين.

٣ - وأن يحيا الآن ويخرج من قبره ويمشي في الأسواق ويخاطب الناس ويخاطبوه ويلزم من ذلك أن يخلو قبره من جسده فلا يبقى فيه شيء فيزار مجرد القبر ويسلم على غائب؛ لأنه جائز أن يرى في الليل والنهار... وهذه جهالات لا

١ - «الرسالة القشيرية» - باب رؤيا القوم (ص ٧١٨).

٢ - «الرسالة» (١/ ٢٤).

٣ - المصدر السابق (٢/ ٧٣١).

٤ - «مراتب الإجماع» (ص ١٧٦).

٥ - «فتح الباري» (١٢/ ٤٠٢).

يلتزم بها من له أدنى مسكة من العقل»[1].

وقال شيخ الإسلام: «وبعض من رأى هذا ـ أو صدق من قال إنه رآه ـ اعتقد أن الشخص الواحد يكون بمكانين في حالة واحدة فخالف صريح المعقول»[2].

٤ – ويلزم منه أيضًا القول باستمرار التشريع؛ لأن الذين يدعون مقابلته يدعون أنهم يأخذون عنه بعض الأحكام الزائدة على ما هو موجود في الشريعة الإسلامية، وقد سبق ضرب أمثلة لذلك[3].

يقول الشيخ محمد طاهر ميغري: «فلو ثبت أن هؤلاء الذين يدعون رؤية النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقظة أنهم يرونه حقًّا ويعطيهم ديانات جديدة إلى الناس لكان كل ما جاءوا به من عنده صلى الله عليه وآله وسلم من جملة شريعته، ولو كان كذلك لبطل قوله تعالى: ﴿**اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينا**﴾ [المائدة: ٣] ولبطلت أيضًا أحاديث كثيرة يتمسك بها علماء السنة في محاربتهم للبدع وأنواع الضلالات»[4].

٥ – يلزم منه أيضًا أن يكون من رآه في اليقظة صحابيًّا، يقول ابن حجر: «ونقل عن جماعة من الصالحين أنهم رأوا النبي صلى الله عليه وآله وسلم في المنام ثم رأوه بعد ذلك في اليقظة وسألوه عن أشياء... وهذا مشكل جدًّا، ولو حمل على ظاهره لكان هؤلاء صحابة، ولأمكن بقاء الصحابة إلى يوم القيامة»[5].

أقول: لا إشكال في الأمر؛ لأن ذلك غير صحيح ومدعيه إما كاذب أو ملبس عليه. وما دامت الرؤية في اليقظة فلا شك أن الذي ظهر له مارد من مردة الجن أو الشياطين، والممنوع أن يتمثل الشيطان بصورته في المنام، قال شيخ الإسلام تعليقًا على الحديث:

«فهذا في رؤية المنام؛ لأن الرؤية في المنام تكون حقًّا وتكون من الشيطان

---

١ – المصدر السابق (١٢/ ٤٠١). ٢ – «قاعدة جليلة» (ص ٤٤).

٣ – انظر: (٢/ ٢٥) من هذه الرسالة.

٤ – «التحفة السنية» (ص ٤١). ٥ – «الفتح» (١٢/ ٤٠٢).

فمنعه الله أن يتمثل به في المنام، وأما في اليقظة فلا يراه أحد بعينه في الدنيا، فمن ظن أن المرئي هو الميت فإنما أتى من جهله، ولهذا لم يقع مثل هذا لأحد من الصحابة والتابعين لهم بإحسان»[1].

ويقول الشيخ عبد العزيز بن باز: «ومن زعم من جهلة الصوفية أنه يرى النبي صلى الله عليه وآله وسلم في اليقظة أو أنه يحضر المولد أو ما شابه ذلك فقد غلط أقبح الغلط، ولبس عليه غاية التلبيس ووقع في خطأ عظيم وخالف الكتاب والسنة وإجماع أهل العلم؛ لأن الموتى إنما يخرجون من قبورهم يوم القيامة لا في الدنيا، كما قال سبحانه وتعالى: ﴿**ثُمَّ إِنَّكُم بَعْدَ ذَلِكَ لَمَيِّتُونَ * ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تُبْعَثُونَ**﴾ [المؤمنون: ١٥، ١٦] فأخبر سبحانه أن بعث الأموات يكون يوم القيامة لا في الدنيا، ومن قال خلاف ذلك فهو كاذب كذبًا بينًا أو غالط ملبس عليه لم يعرف الحق الذي عرفه السلف الصالح»[2].

٦ – يلزم من هذا القول حسب ما يدعي الصوفية رمي النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالافتقار إلى الحكمة في تصرفاته، حيث يخرج من قبره لتوافه الأمور ويغيب عن حضور مهمات الأمور، وبيان ذلك: أن أمورًا عظيمة وقعت لأصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهم أفضل الأمة بعد نبيها كانوا في حاجة ماسة إلى وجوده بين أظهرهم ولم يظهر لهم، نذكر منها:

١ – وقع خلاف بين الصحابة بعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم بسبب الخلافة، فقالت الأنصار للمهاجرين منا أمير ومنكم أمير، فقال: المهاجرون إن العرب لا تذعن إلا لهذا الحي من قريش واشتد النزاع بين الفريقين حتى كاد يشغلهم عن دفن النبي صلى الله عليه وآله وسلم فكيف لم يظهر لأصحابه ويفصل النزاع بينهم ويقول: الخليفة فلان فينتهي النزاع؟ فلو كان يكلم أحدًا في اليقظة لكلم أصحابه وفض النزاع بينهم، وذلك أهم من حضوره سماط إبراهيم المتبولي.

٢ – اختلاف أبي بكر الصديق مع فاطمة رضي الله عنهما على ميراث أبيها

---

١ – «قاعدة جليلة» (ص ٤٤).

٢ – «التحذير من البدع» (ص ١٨).

فاحتجت فاطمة عليه بأنه إذا مات هو إنما يرثه أبناؤه فلماذا يمنعها من ميراث أبيها؟ فأجابها أبو بكر بأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «**نحن معاشر الأنبياء لا نورث وما تركنا صدقة**» رواه البخاري وغيره[1]. فبقيت مغاضبة لأبي بكر حتى ماتت بعد ستة أشهر من وفاة أبيها.

فهذان حبيبان لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ففاطمة بضعة منه يسوءه ما يسوءها، وأبو بكر أحب الناس إليه، فلا ريب أن هذه المغاضبة مما يسوء النبي صلى الله عليه وآله وسلم فلو كان يظهر لأحد بعد وفاته لغرض من الأغراض لظهر لأبي بكر الصديق، وقال له: إني رجعت عما قلته في حياتي فأعطها حقها من الميراث، أو لظهر لفاطمة وقال لها: ياابنتي لا تغضبي على أبي بكر فإنه لم يفعل إلا ما أمرته به، فكيف يترك هذا الأمر الجليل ثم يظهر لأجل إحياء مولد البدوي؟

٣ - الخلاف الشديد الذي وقع بين طلحة والزبير وعائشة من جهة وعلي بن أبي طالب وأصحابه من جهة أخرى، والذي أدى إلى وقوع معركة الجمل، فقتل فيها خلق كثير من الصحابة والتابعين، وعقر جمل عائشة، فكيف يهون على النبي صلى الله عليه وآله وسلم سفك هذه الدماء ووقوع هذا الشر بين المسلمين؟ وهو يستطيع أن يحقن هذه الدماء بكلمة واحدة وهو الموصوف في التنزيل العزيز بأنه ﴿**بالمؤمنين رءوف رحيم**﴾ [التوبة: ١٢٨] فكيف يدبر عن هذا ثم يواظب على حضور «جوهرة الكمال» في جميع الحلقات التجانية في العالم؟.

٤ - الخلاف الذي وقع بين علي مع الخوارج، وقد سفكت فيه دماء كثيرة، ولو ظهر لرئيس الخوارج وأمره بطاعة إمامه لحقن تلك الدماء. فلا يعقل أن يترك ذلك ثم يظهر لأبي المواهب الشاذلي ليعلمه أن الغيبة حرام.

٥ - النزاع الذي وقع بين علي ومعاوية رضي الله عنهما والذي أدى إلى وقوع حرب صفين حيث قتل خلق كثير جداً منهم عمار بن ياسر. فكيف يترك النبي صلى الله عليه وآله وسلم الظهور لأفضل الناس بعده ويترك أعظم المصالح وأهمها

١ - في الفرائض (باب ٣ ح ٦٧٢٦ - ٦٧٢٧).

وهي جمع كلمة المسلمين وإصلاح ذات بينهم، ثم يظهر في آخر الزمان لمحمد ابن العربي التازي ليشرح له أبياتًا غامضة لشاعر مجهول؟

٦ – أن عمر بن الخطاب على جلالة قدره وعظمة شأنه كان يظهر الحزن على عدم معرفته ببعض المسائل الفقهية فيقول: «ثلاث وددت أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لم يفارقنا حتى يعهد إلينا فيهن عهداً ننتهي إليه: الجد، والكلالة، وأبواب من أبواب الربا» متفق عليه[١].

فلو كان يظهر لأحد بعد موته لظهر لعمر الفاروق وقال له: لا تحزن حكمها كذا وكذا، وكيف يترك هذا ثم يظهر لأبي المواهب الشاذلي ويفتيه بأن فلانة المغنية ولية كبيرة؟

وبعد: فلعلي أكون قد أوردت في هذه الأوجه ما يبين الحق ويدحض الباطل، ولا بد من الإشارة إلى أن الوجه الأخير ذكره الشيخ تقي الدين الهلالي»[٢]. حيث أفاد أن الشيخ محمد بن العربي ناظره به لما كان تجانيًا فاقتنع بسببه ببطلان جميع الطرق الصوفية، يقول الهلالي: «هذه المناظرة كنت أظن أن أصلها من الشيخ المصلح شعيب الدكالي لأنه ناظر بها شيخنا محمد بن العربي فأفحمه واضطره إلى الخروج من الطريقة، ففعل هو معي مثل ما فعله معه الشيخ شعيب الدكالي رحمهما الله تعالى، ولكني بعد ذلك بزمن وجدت هذه المناظرة في كتاب (غاية الأماني في الرد على النبهاني) لمؤلفه العالم السلفي محمود شكري الآلوسي البغدادي رحمة الله عليه، وهذا الكتاب من أنفس كتب السلفية، جادل المبتدعين من المتصوفة وشدد عليهم الخناق بعبارات بليغة كأنها عقود جمان في أجياد الحسان فيه من المتعة والفوائد ما يقل نظيره في الكتب»[٣].

قلت: بالرجوع إلى «غاية الأماني» وجدت أن العلامة المذكور نقل أصل هذه المناظرة من الآلوسي الآخر صاحب «روح المعاني»[٤].

---

١ – خ: في الأشربة (باب ٥) (٤/١٣ح ٥٥٨٨) م: في التفسير (٤/٢٣٢٢).

٢ – انظر: «الهدية» (ص ١٧ - ٢٠).　　　٣ – «الهدية» (ص ٢٢).

٤ – «الغاية» (١/٢٢٥) وإلى الآن لم أقف على موضعه في «روح المعاني».

وأخيراً: نقل السيوطي عن بعض أهل العلم احتجاجه على حياة الأنبياء بأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم اجتمع بهم ليلة الإسراء في بيت المقدس[1]. ومقصده أن حياتهم في قبورهم تدل على إمكان رؤيتهم، وما دام هذا ممكنًا في حق النبي صلى الله عليه وآله وسلم معهم فيمكن أن يكون جائزاً في حق أولياء أمته معه، فيرونه في اليقظة. والجواب على هذه الشبهة أن يقال:

أولاً: ليس النزاع في حياة الأنبياء في قبورهم ولا في اجتماع النبي صلى الله عليه وآله وسلم بهم ليلة الإسراء وصلاته بهم إمامًا، فإن ذلك كله ثابت رواية، فيجب على جميع المؤمنين التصديق به.

ثانيًا: أن مما يجب أن يعلم أن حياة الأنبياء في قبورهم حياة برزخية لا نعلم كيف هي، وحكمها كحكم غيرها من المغيبات، نؤمن بها ولا نشتغل بكيفيتها، ولكننا نجزم بأنها مخالفة لحياتنا الدنيا.

قال ابن القيم: «وأما إخبار النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن رؤية الأنبياء ليلة أسري به فقد زعم بعض أهل الحديث أن الذي رآه أشباحهم وأرواحهم... وقد رأى إبراهيم مسنداً ظهره إلى البيت المعمور، ورأى موسى قائماً في قبره يصلي، وقد نعت الأنبياء لما رآهم نعت الأشباح.. ونازعهم في ذلك آخرون وقالوا: هذه الرؤية إنما هي لأرواحهم دون أجسادهم، والأجساد في الأرض قطعاً إنما تبعث يوم بعث الأجساد، ولم تبعث قبل ذلك، إذ لو بعثت قبل ذلك لكانت قد انشقت عنها الأرض قبل يوم القيامة وكانت تذوق الموت عند نفخة الصور وهذه موتة ثالثة وهذا باطل قطعاً[2]، ولو كانت قد بعثت الأجساد من القبور لم يعدهم الله إليها بل كانت في الجنة. وقد صح عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن الله حرم الجنة على الأنبياء حتى يدخلها هو، وهو أول من يستفتح باب الجنة وهو أول من تنشق عنه الأرض على الإطلاق»[3].

---

١ – «التنوير» (٢/٢٦٣). ٢ – لقوله تعالى: ﴿قالوا ربنا أمتنا اثنتين وأحييتنا اثنتين﴾ [غافر: ١١].

٣ – «الروح» (ص ٦٣) والحديث أخرجه: خ: في الرقاق (باب ٤٣ ح ٦٥١٧، ٦٥١٨). عن أبي هريرة و م: في الفضائل (ح ١٦٠، ٤/١٨٤٤).

وأكد رحمه الله اختلاف حياتهم عليهم السلام في قبورهم عن حياتهم الدنيا فقال: «وسر ذلك أن الروح لها بالبدن خمسة أنواع من التعلق متغايرة الأحكام:

أحدها: تعلقها به في بطن الأم جنينًا.

الثاني: تعلقها به بعد خروجه إلى وجه الأرض.

الثالث: تعلقها به في حال النوم، فلها به تعلق من وجه ومفارقة من وجه.

الرابع: تعلقها به في البرزخ، فإنها وإن فارقته وتجردت عنه فإنها لم تفارقه فراقًا كليًّا بحيث لا يبقى لها التفات إليه ألبتة. وقد ذكر في أول الجواب من الأحاديث والآثار ما يدل على ردها إليه وقت سلام المسلم، وهذا الرد إعادة خاصة لا يوجب حياة البدن قبل يوم القيامة.

الخامس: تعلقها به يوم بعث الأجساد وهو أكمل أنواع تعلقها بالبدن»[1].

قلت: وعلى هذا فهمنا من التعلق الرابع أن حياة الأنبياء بعد الموت حياة خاصة تغاير الحياة الدنيا كل المغايرة، فأجسادهم موجودة في قبورهم وأرواحهم في السماء والاتصال بينهما حاصل بالكيفية التي يعلمها الله، قال ابن القيم أيضًا: «وقد صح عنه أنه رأى موسى قائمًا يصلي في قبره ليلة الإسراء، ورآه في السماء السادسة أو السابعة، فالروح كانت هناك ولها اتصال بالبدن في القبر وإشراف عليه وتعلق به، بحيث يصلي في قبره ويرد سلام من سلم عليه وهو في الرفيق الأعلى»[2].

إذا تقرر هذا وفهم على وجهه علمنا يقينا أن قياس ما يدعيه الصوفية من مقابلة النبي صلى الله عليه وآله وسلم والجلوس معه ومخاطبته في اليقظة على حال الأنبياء ولقاء المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم بهم ليلة الإسراء قياس فاسد الاعتبار، لأنه مع الفارق بل لا نسبة بين المقيس والمقيس عليه هنا.

---

١ – «الروح» (ص ٦٢).

٢ – المصدر السابق (ص ٦٤).

ثالثاً: أن الذي أخبرنا بأنه اجتمع بالأنبياء ليلة الإسراء هو الصادق المصدوق الذي يجب على كل مؤمن أن يصدقه في كل ما أخبر به من المغيبات دقيقها وجليلها، ولذا آمنا بما أخبرنا به واعتقدناه عقيدة لا يتطرق إليها شك إن شاء الله تعالى.

أما من جاءنا يخبر وقوع رؤية النبي صلى الله عليه وآله وسلم في اليقظة فمجموعة من الدراويش ـ أو الملحدين ـ خالفت الكتاب والسنة والإجماع والمعقول، فلم يجز ـ ولا أقول فلم يجب ـ أن نصدقهم في دعواهم تلك. بل وجب على كل موحد ذاب عن حمى التوحيد أن يردها بما استطاع لأنه باب يؤدى فتحه إلى ضلال عظيم وخراب للأديان والعقول ويفتح باب التشريع من جديد، ولا حول ولا قوة إلا بالله. والله أعلم.

الفصل الثاني

إقامة المشاهد[1] والقباب على قبور المقدسين

وفيه توطئة وأربعة مباحث:

المبحث الأول: حكم الشرع في البناء على القبور وتجصيصها.

المبحث الثاني: حكم الشرع في اتخاذ القبور مساجد.

المبحث الثالث: قيمة هذه الأحكام الشرعية في الفكر الصوفي وفي واقع حياة المتصوفة.

المبحث الرابع: النتائج الخطيرة التي تولدت من التساهل في إقامة المشاهد ونحوها على القبور.

---

١ - والمقصود منها كل ما نصبه القبوريون على مواضع آثار المقدسين عندهم سواء كان قبة على قبر حقيقي أو وهمي أو بناية شيدت على مكان صلى فيه ذلك المقدس أو جلس فيه أو نحو ذلك.

توطئـــة:

نظرة تاريخية تفيد أن نزعة تقديس المشاهد ترجع إلى جذور إبليسية:

قبل الشروع في تناول مباحث هذا الفصل بالدراسة والتحليل أود أن أشير هنا إلى أن إقامة المشاهد والافتتان بها سنة قديمة جدًّا سنها الشيطان اللعين قبيل عهد نوح عليه الصلاة والسلام، وقبل ذلك كانت البشرية تعيش حياة هادئة هانئة شهدت أبهى صور التوحيد فذاقت أشهى ثماره فسعدت في حياتها الدنيا قبل الآخرة، اتحدت كلمتها تحت راية التوحيد، فصلب عودها، اتسمت حياتها بالجدية والإخلاص الذي فطر الله الناس عليها فصارت مرهوبة الجانب معتلية أعلى مقامات العز والمجد والكرامة.

فشق هذا الواقع على عدو الله إبليس لعنة الله عليه فسعى في إفساد عقائدهم وهلهلة توحيدهم باعتباره مركز قوتهم وغلبتهم، ولما لم يجد إلى ذلك سبيلاً أقرب من حملهم على تقديس الأشخاص الصالحين وصرف حق الله في العبادة لهم فقد تذرع الخبيث إلى ذلك بإقامة المشاهد لهم فتم له ما أراد.

ودليلنا على ذلك كله ما يأتي:

أولاً: حكى الله سبحانه وتعالى الحالة التي كان الناس عليها قبل وقوع الشرك فقال: ﴿**كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ**﴾ [البقرة: ٢١٣] وقال تعالى ﴿**فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لا يَعْلَمُونَ**﴾ [الروم: ٣٠].

وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيما يرويه عن ربه: «**إني خلقت عبادي حنفاء كلهم، وإنهم أتتهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم، وحرمت عليهم ما أحللت لهم وأمرتهم أن يشركوا بي ما لم أنزل به سلطانًا**» رواه مسلم وغيره[1].

---

١ ـ مسلم: في الجنة، باب (١٦) (٣/٢١٩٧).

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «كان بين نوح وآدم عشرة قرون كلهم على شريعة من الحق فاختلفوا فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين». رواه ابن جرير والحاكم، وقال: صحيح على شرط البخاري. ووافقه الذهبي والألباني[1].

ثانيًا: لقد ثبت عن جماعة من السلف روايات كثيرة في تفسير قول الله تعالى في قوم نوح: ﴿**وَقَالُوا لا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلا سُوَاعًا وَلا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا**﴾ [**نوح**: ٢٣] [نوح: ٢٣] أن هؤلاء الخمسة كانوا عبادًا صالحين فلما ماتوا أوحى الشيطان إلى قومهم أن ينصبوا على قبورهم أنصابًا[2] ويعكفوا عليها، وزين لهم ذلك بأنه أدعى لتذكرهم فيقتدوا بأعمالهم الصالحة، ثم أوحى إلى الذين جاءوا من بعدهم أن يعبدوهم من دون الله تعالى وأوهمهم أن أسلافهم كانوا يفعلون ذلك ففعلوا فأرسل الله لهم نوحًا عليه السلام ليدعوهم إلى عبادة الله وحدة.

فعن ابن عباس رضي الله عنهما أن هذه أسماء رجال صالحين من قوم نوح فلما هلكوا أوحى الشيطان إلى قومهم أن انصبوا إلى مجالسهم التي كانوا يجلسون أنصابًا وسموها بأسمائهم ففعلوا، فلم تعبد حتى إذا هلك أولئك وتنسخ العلم عبدت» رواه البخاري[3].

وروى الطبري بإسناده عن محمد بن قيس المدني قال: «كانوا قومًا صالحين من بني آدم وكان لهم أتباع يقتدون بهم، فلما ماتوا قال أصحابهم الذين كانوا يقتدون بهم لو صورناهم كان أشوق لنا إلى العبادة إذا ذكرناهم، فصوروهم فلما ماتوا وجاء آخرون دب إليهم إبليس فقال: إنما كانوا يعبدونهم فبهم كانوا يسقون المطر فعبدوهم. ثم ذكر ابن جرير روايات أخرى تفيد أن هذه أسماء قوم نوح.

---

١ - «تفسير الطبري» (٤/٢٧٥)، و«المستدرك» (٢/٥٤٦)، و«تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد» (ص ١٤٧).

٢ - النصب: العلم المنصوب، والانصاب حجارة كانت حول الكعبة تعبد من دون الله. انظر: «القاموس» مادة (ن ص ب).

٣ - خ: في التفسير، سورة نوح باب (١) (٣/٣١٦ح ٤٩٢٠).

٤ - «جامع البيان» (٢٩/٦٢).

ولا فرق بين القولين فإن كونها أسماء أصنام لا ينافي كون تلك الأسماء لرجال صالحين في الأصل، لذلك يقول ابن حجر بعد حكاية القولين: «بل مرجع ذلك إلى قول واحد، وقصة الصالحين كانت مبتدأ عبادة قوم نوح هذه الأصنام ثم تبعهم من بعدهم على ذلك»[1].

إذا علم ذلك كله ظهر أن من أكبر أسباب عبادة الأصنام تقديس المخلوقين والغلو فيهم ورفعهم فوق منازلهم، وكل ما يؤدي إلى ذلك ويعين عليه من إقامة المشاهد والقباب والبناء على القبور وتجصيصها واتخاذها مساجد والمبالغة في زخرفتها وتزيينها، وأن القائمين على ذلك كله إنما يأتمون بإبليس فهو إمامهم ومتبوعهم وهم اتباعه وجنوده شاءوا أم أبوا حتى يتوبوا ويرجعوا إلى حظيرة الإيمان والعمل الصالح.

وفي المباحث التالية سوف أبين أحكام هذه الأمور المشار إليها بصورة أوضح.

المبحث الأول

حكم الشرع في البناء على القبور وتجصيصها

بعد أن وقفنا على خطورة إقامة المشاهد والقباب والافتتان بها باعتبارها سيراً على خط رسمه إبليس لبني آدم ليستدرجهم إلى عبادة غير الله تعالى يجدر بنا أن نعلم هنا أن الشريعة الإسلامية الغراء جاءت بتحريم البناء على القبور ورفعها وتزيينها بالتجصيص والزخرفة. وذلك بأدلة صحيحة صريحة لا لبس فيها ولا غموض، وأجمع الصحابة وأهل العلم من بعدهم على ذلك. والأدلة الواردة في ذلك على نوعين:

أحدهما: التي تنص على تحريم البناء على القبور وتجصيصها.

وثانيهما: التي تنص على وجوب هدمها وتسويتها في حالة وقوع البناء عليها وتعليتها.

---

١ - «فتح الباري» (٨/٥٣٧).

فمن النوع الأول:

١ – حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: «**نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن يجصص القبر وأن يقعد عليه وأن يبنى عليه**» رواه مسلم من طريق ابن أبي شيبة[١].

٢ – وعنه أيضًا: «**نهى النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن تجصص القبور وأن يكتب عليها وأن يبنى عليها وأن توطأ**» رواه الترمذي وقال: «حديث حسن صحيح» وقال الألباني: «صحيح»[٢].

٣ – وعنه أيضًا: «**نهى عن تقصيص[٣] القبور**» رواه مسلم[٤].

٤ – وعن أبي بردة قال: أوصى أبو موسى حين حضره الموت فقال: «إذا انطلقتم بجنازتي فأسرعوا المشي ولا يتبعني مجمر، ولا تجعلوا في لحدي شيئًا يحول بيني وبين التراب ولا تجعلوا على قبري بناء... قالوا: أو سمعت فيه شيئًا؟ قال: نعم، من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم» رواه أحمد[٥]. وقال الألباني: «وإسناده قوي»[٦].

٥ – وعن أبي سعيد الخدري «أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى أن يبنى على القبور أو يقعد عليها أو يصلى عليها» رواه أبو يعلى في «مسنده». قال الهيثمي: «ورجاله ثقات»[٧]. وقال الألباني: «وإسناده صحيح»[٨].

ومن النوع الثاني:

١ – حديث أبي الهياج الأسدي قال: قال لي علي بن أبي طالب: «ألا أبعثك

---

١ – مسلم: الجنائز، باب النهي عن تجصيص القبر والبناء عليه (٢/٦٦٧)، وابن أبي شيبة: المصنف (٣/٢٥ح ١١٧٦٤).

٢ – الترمذي في الجنائز، باب (٥٨، ٣/٣٥٩ح ١٠٥٢)، و«صحيح سنن الترمذي» (١/٣٠٧).

٣ – التقصيص هو التجصيص. «لسان العرب» (٧/٧٦).

٤ – صحيح مسلم (٢/٦٦٧).

٥ – (٤/٣٩٧).

٦ – «تحذير الساجد» (ص ١٣٥).

٧ – «مجمع الزوائد» (٣/٦١).

٨ – «تحذير الساجد» (ص ٣١).

على ما بعثني عليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ألا تدع تمثالاً إلا طمسته ولا قبراً مشرفًا إلا سويته» رواه مسلم وغيره من طريق ابن أبي شيبة»[1].

٢ – ومنه أيضًا أن ثمامة بن شفي قال: «كنا مع فضالة بن عبيد بأرض الروم برودس. فتوفي صاحب لنا فأمر فضالة بن عبيد بقبره فسوي. ثم قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يأمر بتسويتها» رواه مسلم[2].

٣ – وعن عبد الله بن شرحبيل بن حسنة قال: خرج عثمان فأمر بتسوية القبور فسويت إلا قبر أم عمرو فقال: ما هذا القبر؟ فقالوا: قبر أم عمرو فأمر به فسوي» رواه ابن أبي شيبة[3]. قال الألباني: بسند صحيح[4].

وعلى ذلك جرى إجماع الصحابة رضوان الله عليهم.

فقد رأى عمر بن الخطاب فسطاطًا[5] على قبر عبد الرحمن فقال: انزعه ياغلام فإنما يظله عمله» رواه البخاري تعليقًا بالجزم[6].

وعن محمد بن كعب قال: «هذه الفساطيط التي على القبور محدثة» رواه ابن أبي شيبة[7]، بإسناد حسن.

وعن عمرو بن شرحبيل قال: «لا تطيلوا جدثي - يعني قبري - فإني رأيت المهاجرين يكرهون ذلك» رواه ابن سعد في الطبقات[8]، وعبد الرزاق[9]. قال الألباني[10]: بسند صحيح.

قال ابن القيم في بيانه لما تضمنته غزوة تبوك من الفقه والفوائد: «ومنها: تحريق أمكنة المعصية التي يعصى الله ورسوله فيها وهدمها، كما حرق رسول الله

---

١ – مسلم: في الجنائز، باب الأمر بتسوية القبر (٢/٦٦)، و«المصنف» (٣/٢٨ح ١١٧٩٦)، وهناك تصريح بأن أبا الهياج كان صاحب شرطة علي.

٢ – ن.م.

٣ – «المصنف» (٣/٢٨ح ١١٧٩٤).

٤ – «تحذير الساجد» (ص ١٢٩).

٥ – بيت من الشعر - اللسان مادة (ف.س.ط).

٦ – البخاري: في الجنائز - باب (٨١) (١/٤١٨).

٧ – «المصنف» (٣/٢٤ح ١١٧٥٢).

٨ – (٦/١٠٨).

٩ – (٣/٥٠٣ح ٦٤٨٦).

١٠ – «تحذير الساجد» (ص ١٤٤).

صلى الله عليه وآله وسلم مسجد الضرار وأمر بهدمه وهو مسجد يصلى فيه ويذكر اسم الله فيه لما كان بناؤه ضراراً وتفريقاً بين المؤمنين ومأوى للمنافقين، وكل مكان هذا شأنه فواجب على الإمام تعطيله إما بهدم وتحريق، وإما بتغيير صورته وإخراجه عما وضع له، وإذا كان هذا شأن مسجد الضرار فمشاهد الشرك التي تدعو سدنتها إلى اتخاذ من فيها أنداداً من دون الله أحق بالهدم وأوجب»[١].

وقال أيضاً: «إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هدم مسجد الضرار، ففي هذا دليل على هدم ما هو أعظم فساداً منه، كالمساجد المبنية على القبور فإن حكم الإسلام فيها: أن تهدم كلها حتى تسوى بالأرض وهي أولى بالهدم من مسجد الضرار، وكذلك القباب التي على القبور يجب أن تهدم كلها، لأنها أسست على معصية الرسول، لأنه قد نهى عن البناء على القبور كما تقدم. فبناء أسس على معصيته ومخالفته بناء غير محترم وهو أولى بالهدم من بناء الغاصب قطعاً»[٢].

وجملة القول أن هذه الأحاديث والآثار متفقة على النهي عن كل ما ينبىء عن تعظيم القبور تعظيماً يؤدي إلى الوقوع في الفتنة والضلال مثل بناء المساجد والقباب على القبور وضرب الخيام عليها ورفعها أكثر من الحد المشروع، مما يدل على أن السلف الصالح من الصحابة وغيرهم كانوا جميعاً يرون أن النهي عن البناء على القبور وتعظيمها بما لم يشرع أنه على ظاهره في التحريم.

وتحريم البناء على القبور ووجوب هدمها لو وقع أمر مجمع عليه بين فقهاء الأمصار.

يقول الإمام الشافعي: «رأيت الأئمة بمكة يأمرون بهدم ما يبنى، ويدل على الهدم حديث علي رضي الله عنه»[٣].

---

١ - «زاد المعاد» (٣/٥٧١).
٢ - «إغاثة اللهفان» (١/٣٢٧).
٣ - «تحفة الأحوذي» (٤/١٥٦).

وقال الشوكاني: «اعلم أنه قد اتفق الناس سابقهم ولاحقهم وأولهم وآخرهم من لدن الصحابة رضي الله عنهم إلى هذا الوقت أن رفع القبور والبناء عليها بدعة من البدع التي ثبت النهي عنها واشتد وعيد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لفاعلها كما يأتي بيانه، ولم يخالف في ذلك أحد من المسلمين أجمعين، لكنه وقع للإمام يحيى بن حمزة مقالة تدل على أنه لا بأس بالقباب والمشاهد على قبور الفضلاء ولم يقل بذلك غيره ولا روي عن أحد سواه»[1].

ويقول الآلوسي: «إن مشايخ المذاهب الأربعة وفقهاءهم جزموا بوجوب هدم القباب»[2].

ونقل الآلوسي عن ابن حجر الهيتمي في «زواجره» قوله: «وقد أفتى جمع بهدم كل ما بقرافة مصر من الأبنية حتى قبة الإمام الشافعي عليه الرحمة التي بناها بعض الملوك وينبغي لكل أحد هدم ذلك ما لم يخش منه مفسدة فيتعين الرفع للإمام»[3].

وتجدر الإشارة في هذا المقام إلى أنه لا مخالفة بين النهي عن البناء على القبور والأمر بتسويتها وبين ما ثبت في السنة المشرفة من مشروعية رفع القبر شبراً أو شبرين حتى يتميز فيصان عن أن يهان، إذ المراد تسوية ما رفع عليه من البناء الزائد على الحد المشروع[4].

والمقصود في هذا المبحث أن يعلم المسلم الناصح لنفسه وأمته أن البناء على مراقد الأموات وأجداثهم ورفعها فوق القدر المسموح به حرام بنصٍّ من لا ينطق عن الهوى، وهو إجماع من أصحابه ومن الأئمة الأربعة وغيرهم من أهل العلم، وأن هدمها إذا رفعت واجب ما وجد إلى ذلك سبيل.

---

١ ـ «شرح الصدور في تحريم رفع القبور» (ص ٤).

٢ ـ «غاية الأماني» (٢/٣٦٥).

٣ ـ «روح المعاني» (١٥/٢٣٨) ولم أقف عليه في «الزواجر».

٤ ـ انظر: «تحذير الساجد» (ص ١٣٠).

المبحث الثاني

حكم الشرع في اتخاذ القبور مساجد

يدور البحث هنا حول المعنى المراد من اتخاذ القبور مساجد، ثم ذكر الحكم الشرعي بسرد الأدلة الواردة بخصوصه، ثم نتطرق لرد شبهة تمسك البعض بها في القول بجواز اتخاذ القبور مساجد.

معنى اتخاذ القبور مساجد: لا بد أن نفقه معنى اتخاذ القبور مساجد ونتصوره قبل البحث عن حكمه، والذي يمكن أن يفهم من ذلك - حسب نصوص الشرع وأقوال العلماء - إنما هو ثلاثة معان[1].

الأول: الصلاة على القبور بمعنى السجود عليها.

الثاني: السجود إليها واستقبالها بالصلاة والدعاء.

الثالث: بناء المساجد عليها وقصد الصلاة فيها للتبرك.

يدل على المعنى الأول حديث أبي سعيد الخدري «**أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى أن يبنى على القبور أو يقعد عليها أو يصلى عليها**»[2].

كما يشهد للثاني حديث أنس «أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن الصلاة إلى القبور» رواه ابن حبان في صحيحه[3]. كذلك قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «**لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها**» رواه مسلم[4].

أما المعنى الثالث فقد فهم من سياق الأحاديث القاضية بالنهي عن بناء المساجد على القبور والصلاة إليها أو عليها. وسيأتي سرد جملة من تلك الأحاديث.

قال الهيثمي: «واتخاذ القبر مسجداً معناه الصلاة عليه أو إليه»[5].

---

١ - انظر: «تحذير الساجد» (ص ٢٩).

٢ - سبق قريباً في (٢/٥٧).

٣ - «الإحسان» (٤/٣٤ح ٢٣١٧).

٤ - في الجنائز: (باب (٣٣) (٢/٦٦٨).

٥ - «الزواجر» (١/١٢١).

ونص الصنعاني أن الاتخاذ المذكور في الأحاديث أعم من الصلاة إلى القبور أو عليها[1]، فهو يرى أنه يشمل المعاني الثلاثة.

وعلى هذا فمن بنى على القبر مسجداً للصلاة فقد اتخذه مسجداً، ومن صلى إليه أو عليه فقد اتخذه مسجداً سواء أقيم عليه بناء أم لم يقم، ولذلك كان السلف يحذرون الناس من الصلاة إلى جهة القبور خشية اتخاذها مساجد، فعن أنس رضي الله عنه قال: «رآني عمر بن الخطاب وأنا أصلي عند قبر فجعل يقول: القبر، قال: فحسبته يقول: القمر فجعلت أرفع رأسي إلى السماء فأنظر. فقال: إنما أقول القبر لا تصل إليه، قال ثابت: فكان أنس بن مالك يأخذ بيدي إذا أراد أن يصلي فيتنحى عن القبور» رواه عبد الرزاق[2] عن معمر عن ثابت عن أنس. وهذا إسناد صحيح.

أحاديث النهي عن اتخاذ القبور مساجد:

لقد جاءت عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أحاديث كثيرة جدًّا تبلغ حد التواتر[3] تنص على النهي عن اتخاذ القبور مساجد، وفيما يلي جملة من تلك الأحاديث الصحيحة:

١ – عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في مرضه الذي لم يقم منه: «**لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**، قالت: فلولا ذلك أبرز قبره غير أنه خشي أن يتخذ مسجداً» متفق عليه[4].

٢ – وعن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا: «**قاتل الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**» متفق عليه[5].

---

١ – انظر: «سبل السلام» (١/٣١٧).
٢ – «المصنف» (١/٤٠٤ح ١٥٨١).
٣ – انظر: «تحذير الساجد» (ص ٨٣).
٤ – البخاري: الجنائز ـ باب ما يكره من اتخاذ القبور مساجد (١/٤٠٨ح ١٣٣٠)، ومسلم: المساجد ـ باب النهي عن بناء المساجد على القبور (١/٣٧٦).
٥ – خ: الصلاة ـ باب (٥٥) (١/١٥٨ح ٤٣٧)، م: المساجد باب (٣) (١/٣٧٦).

٣ ـ وعن عائشة وعبد الله بن عباس رضي الله عنهم قالا: «لما نزل برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم طفق يطرح خميصة له على وجهه، فإذا اغتم كشفها عن وجهه فقال ـ وهو كذلك ـ «**لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**، يحذر ما صنعوا» متفق عليه[1].

٤ ـ عن عائشة رضي الله عنها أن أم حبيبة وأم سلمة ذكرتا كنيسة رأينها بالحبشة ـ أي رأتاها مع من معهما من المهاجرات إليها ـ فيها تصاوير لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «**إن أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح فمات بنوا على قبره مسجداً وصوروا تلك الصور. أولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة**» متفق عليه[2].

٥ ـ عن جندب بن عبد الله البجلي قال: سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم قبل أن يموت بخمس وهو يقول: «**إني أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليل، فإن الله تعالى قد اتخذني خليلاً، كما اتخذ إبراهيم خليلاً، ولو كنت متخذاً من أمتي خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً، ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد. إني أنهاكم عن ذلك**» رواه مسلم وغيره[3].

٦ ـ عن أبي عبيدة بن الجراح قال: آخر ما تكلم به النبي صلى الله عليه وآله وسلم «**أخرجوا يهود أهل الحجاز وأهل نجران من جزيرة العرب، واعلموا أن شرار الناس الذين يتخذون قبور أنبيائهم مساجد**» رواه أحمد والطحاوي، وأبو نعيم، وإسناده صحيح كما قال الألباني[4].

---

١ ـ خ: الصلاة، باب (٥٥) (١/١٥٧ح ٤٣٥)، م: المساجد، باب (٣) (١/٣٧٧).

٢ ـ خ: الصلاة، باب (٤٨) (١/١٥٥ح ٤٢٧)، م: المساجد، باب (٣) (١/٣٧٥).

٣ ـ مسلم: في المساجد، باب (٣) (١/٣٧٧).

٤ ـ «المسند» (١/١٩٥)، و«مشكل الآثار» (٤/١٣)، و«حلية الأولياء» (٨/٣٨٥)، و«تحذير الساجد» (ص ٢٢).

وهناك في الصحاح والسنن وبقية دواوين السنة المطهرة أحاديث كثيرة جداً في معنى هذه الأحاديث التي ذكرتها هنا، ولكننا نكتفي بما ذكرنا من الروايات ثم أشير إلى بعض ما يستفاد من كل ما سبق من الأخبار والروايات[1]:

١ - تحريم الغلو في الصالحين، وأن الغلو هو سبب الشرك في بني آدم من عصر نوح عليه السلام إلى يوم القيامة.

٢ - أن من أعظم أسباب الغلو في الصالحين والعظماء تصوير صورهم وإقامة المشاهد والمساجد على قبورهم.

٣ - تحريم بناء المساجد على القبور ولو كانت قبور أنبياء أو صالحين توقياً للوقوع في الشرك.

٤ - أن اتخاذ القبور مساجد من فعل اليهود والنصارى الملعونين.

٥ - أن ذلك الفعل موجب للعنة الله عليهم وعلى من حذا حذوهم وفعل مثل فعلهم من هذه الأمة.

٦ - تحذير النبي صلى الله عليه وآله وسلم أمته من الوقوع فيما وقع فيه اليهود لئلا يفعلوا كفعلهم.

٧ - إخباره صلى الله عليه وآله وسلم بأن الذين يتخذون القبور مساجد هم شرار الخلق عند الله يوم القيامة.

ولا شك أن لعن متخذي القبور مساجد ووصفهم بأنهم شرار الخلق عند الله من أكبر الأدلة على تحريم ذلك.

قال الألباني بعد أن ذكر جملة من أحاديث النهي عن اتخاذ القبور مساجد: «إن كل من يتأمل في تلك الأحاديث الكريمة يظهر له بصورة لا شك فيها أن الاتخاذ المذكور حرام، بل كبيرة من الكبائر، لأن اللعن الوارد فيها ووصف المخالفين بأنهم شرار الخلق عند الله تبارك وتعالى، لا يمكن أن يكون في حق

---

١ - وللمزيد انظر: «أوضح الإشارة في الرد على من أجاز الممنوع من الزيارة» (ص ٥٣ - ٥٥).

من يرتكب ما ليس كبيرة كما لا يخفى»[1].

٨ – أن السبب في عدم إظهار قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم هو خشية أن يتخذ مسجداً.

٩ – أن من توخى الصلاة عند قبور الأنبياء والصالحين أو إليها أو عليها والدعاء عندها ونحو ذلك فقد اتخذها مساجد ووقع في المحظور.

١٠ – وجوب هدم كل قبر مشرف وكل مشهد مرفوع وكل أثر مقدس يفضي إلى الغلو وتعدي حدود الله.

١١ – أن نصب الخيام والفساطيط على القبور بدعة من البدع المحدثة في أول الإسلام وكان المقصود منها نفع الميت لا انتفاع الأحياء منه أو بواسطته، خلافًا لما حدث بعد ذلك من الافتتان بالقبور وقصدها بالصلاة والطواف والتوسل والاستغاثة والدعاء؛ لأن الصحابة أنكروا ذلك على من فعله من العامة وبينوا لهم أن الميت إنما ينفعه عمله وليس لتظليله بالخيام أية فائدة.

١٢ – أن الحكم بتحريم اتخاذ القبور مساجد حكم محكم باق غير منسوخ إلى يوم القيامة، حيث ورد في هذه الأحاديث ما يفيد أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان ينطق بذلك النهي وهو في اللحظات الأخيرة من حياته المباركة.

ففي الحديث (١): «قال في مرضه الذي لم يقم منه».

وفي الحديث (٣) «لما نزل برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم» أي لما نزل به قابض الأرواح وجاءته سكرة الموت.

وفي الحديث (٥) تصريح بأنه نهى عن ذلك «قبل أن يموت بخمس».

وفي الحديث (٦) تصريح بأنه آخر ما تكلم به النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهذا يدل على أنه كان يكرر ذلك النهي ويؤكده ويذكر أصحابه بخطورته بين الحين والآخر حتى قبض صلى الله عليه وآله وسلم.

---

١ – «تحذير الساجد» (ص ٤٧).

يقول الحافظ ابن حجر: «وكأنه صلى الله عليه وآله وسلم علم أنه مرتحل من ذلك المرض فخاف أن يعظم قبره كما فعل من مضى، فلعن اليهود والنصارى إشارة إلى ذم من يفعل فعلهم»[1].

ويجب أن يعلم أن تحريم البناء على القبور وإقامة المساجد عليها هو قول جميع الأئمة ومنصوص المذاهب الأربعة وغيرها.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية ـ وهو من أعلم الناس بمواطن الإجماع ـ: «وقد اتفق أئمة الدين على أنه لا يشرع بناء المساجد على القبور، ولا أن تعلق عليها الستور ولا أن ينذر لها النذور، ولا أن يوضع عندها الذهب والفضة، بل حكم هذه الأموال أن تصرف في مصالح المسلمين إذا لم يكن لها مستحق معين، ويجب هدم كل مسجد بني على قبر كائنًا من كان الميت، فإن ذلك من أكبر أسباب عبادة الأوثان»[2].

وقال رحمه الله: «فإن بناء المساجد على القبور ليس من دين المسلمين، بل هو منهي عنه بالنصوص الثابتة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم واتفاق أئمة الدين، بل لا يجوز اتخاذ القبور مساجد سواء كان ذلك ببناء المسجد عليها أو بقصد الصلاة عندها، بل أئمة الدين متفقون على النهي عن ذلك، وأنه ليس لأحد أن يقصد الصلاة عند قبر أحد لا نبي ولا غير نبي، ومن قال: إن قصد الصلاة عند قبر أحد أو عند مسجد بني على قبر أو مشهد أو غير ذلك أمر مشروع بحيث يستحب ذلك ويكون أفضل من الصلاة في المسجد الذي لا قبر فيه فقد مرق من الدين، وخالف إجماع المسلمين، والواجب أن يستتاب قائل هذا ومعتقده فإن تاب وإلا قتل»[3].

وفيما يلي أذكر نماذج لما جاء في أسفار المذاهب من ذلك:

مذهب الحنفية: قال الإمام محمد بن الحسن: «لا نرى أن يزاد على ما خرج

---

١ ـ «فتح الباري» (١/ ٦٣٤ تحت رقم ٤٣٥).   ٢ ـ «مجموعة الرسائل» (١/ ٦٧).

٣ ـ «مجموع الفتاوى» (٢٧/ ٤٤٨).

من القبر ونكره[1] أن يجصص أو يطين أو يجعل عنده مسجد »[2].

وقال الزيلعي في شرحه على «الكنز» عند قول الماتن: «ويسنم القبر ولا يرفع ولا يجصص»: «لما روى البخاري عن سفيان التمار أنه رأى قبر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مسنماً.

وقال إبراهيم النخعي: أخبرني بعض من رأى قبر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقبري أبي بكر وعمر مسنمة، وسنم محمد بن الحنفية قبر ابن عباس، ويسنم قدر شبر، وقيل: قدر أربع أصابع ويرش عليه الماء حفظاً لترابه عند الاندراس.

وعن أبي يوسف أنه كرهه لأنه يجري مجرى التطيين، ويكره أن يبنى على القبر.

وفي الخلاصة: ولا يجصص القبر ولا يطين ولا يرفع عليه بناء»[3].

قال الشيخ حمد بن ناصر آل معمر تعليقاً على هذا: «وتأمل كلام الزيلعي وما ذكره من الخلاف بين الأصحاب، وهل يسنم قدر شبر أو قدر أربع أصابع، وذكر عن أبي يوسف أنه كره رش القبر بالماء؛ لأنه يجري مجرى التطيين، وهل هذا منهم - رحمهم الله تعالى - إلا اتباع ما عليه السلف الصالح من ترك تعظيم القبور التي هي من أعظم الوسائل إلى الشرك»[4].

مذهب المالكية: قال في «المدونة الكبرى»: وقال مالك: أكره تجصيص القبور والبناء عليها، وهذه الحجارة التي يبنى عليها».

ثم روى عن ابن لهيعة عن بكر بن سوادة قال: «إن كانت القبور لتسوى بالأرض».

ثم روى بإسناده عن أبي زمعة البلوى صاحب النبي صلى الله عليه وآله وسلم

---

١ - وإذا أطلقت الكراهة عند المتقدمين فمعناه التحريم. ٢ - «كتاب الآثار» (ص ٤٥).

٣ - «النبذة الشريفة النفيسة» (ص ١٣٨). ٤ - نفس المصدر (ص ١٣٩).

أنه أمر أن يصنع ذلك بقبره إذا مات.

قال سحنون: فهذه آثار في تسويتها فكيف بمن يريد أن يبنى عليها»[1].

وقال القرطبي: «فاتخاذ المساجد على القبور والصلاة فيها والبناء عليها إلى غير ذلك مما تضمنته السنة من النهي عنه ممنوع لا يجوز»[2].

وقال: «قال علماؤنا: يحرم على المسلمين أن يتخذوا قبور الأنبياء والعلماء مساجد»[3].

مذهب الشافعية: قال النووي: «واتفقت نصوص الشافعي والأصحاب على كراهة بناء مسجد على القبر سواء كان الميت مشهوراً بالصلاح أو غيره لعموم الأحاديث. قال الشافعي والأصحاب: وتكره الصلاة إلى القبور سواء كان الميت صالحًا أو غيره»[4].

مذهب الحنابلة: قال ابن قدامة: «ولا يجوز اتخاذ السرج على القبور لقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «**لعن الله زوارات القبور والمتخذات عليها المساجد والسرج**». رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه، وهو صحيح لغيره، إلا لفظ «السرج» فإنه شاذ أو منكر، كما قال الألباني[5].

ثم قال: «ولو أبيح لم يلعن النبي صلى الله عليه وآله وسلم من فعله، ولأن فيه تضييعًا للمال في غير فائدة وإفراطًا في تعظيم القبور، أشبه تعظيم الأصنام، ولا يجوز اتخاذ المساجد على القبور لهذا الخبر، ولأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «**لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**» متفق عليه[6].

ثم قال: «ولأن تخصيص القبور بالصلاة عندها يشبه تعظيم الأصنام

---

١ – (١/١٨٩).

٢ – «الجامع لأحكام القرآن» (١٠/٣٧٩).

٣ – المصدر السابق (١٠/٣٨٠).

٤ – «المجموع» (٥/٣١٦).

٥ – «سنن أبي داود» في الجنائز، باب (٨٢) (ح ٣٢٣٦)، و«جامع الترمذي»: في الجنائز، باب (٦١) (ح ١٠٥٦)، و«سنن ابن ماجه»: في الجنائز، باب (٤٩) (ح ١٥٧٤)، و«السلسلة الضعيفة» (رقم ٢٢٥)، و«تحذير الساجد» (ص ٦٢).

٦ – سبق تخريجه (٢/٦٢).

بالسجود لها والتقرب إليها، وقد روينا أن ابتداء عبادة الأصنام تعظيم الأموات باتخاذ صورهم ومسحها والصلاة عندها»[1].

تلك هي نصوص الشارع الحكيم في تحريم البناء على القبور واتخاذها مساجد صريحة جلية واضحة وضوح الشمس في رابعة النهار، وتلك أقوال أصحابه وأفعالهم في تنفيذ أوامره والتحذير من نواهيه، وهذه أقوال علماء المذاهب الأربعة صريحة في ذلك وكلام غيرهم من أهل العلم المتبعين يوافقها ولا يخالفها، لكننا ضربنا بأقوالهم مثلاً لشهرة مذاهبهم وانتشارها.

ولنختم بيان هذا الحكم بأبيات جاءت في هذا الخصوص للشيخ حافظ حكمي رحمه الله حيث قال:

«ومَن على القبر سراجًا أوقَدا أو ابتنَى على الضريح مسجدا
فإنه مجدِّدٌ جهارا لسُنَنِ اليهودِ والنصارى
كم حَذَّر المختارُ عن ذا ولَعَن فاعِلَه كما روى أهلُ السنن[2].
بل قد نهى عن ارتفاع القبر وأنْ يُزاد فيه فوق الشِّبْر
وكل قبرٍ مشرفٍ فقد أَمَر بأن يُسَوَّى هكذا صَحَّ الخبر»[3].

هذا: وبعد بيان حكم الشرع في مسألة البناء على القبور واتخاذها مساجد تحسن الإشارة إلى أن هناك شبهات يتوكأ عليها بعض أهل البدعة في إجازة اتخاذ القبور مساجد وإقامة المباني والقباب عليها. لكن ـ ولله الحمد والمنة ـ جميع ما وقفت عليه من ذلك شبهات ساقطة غير صالحة للعرض في سوق الأبحاث العلمية، إلا شبهة واحدة قد تنطلي على بعض قصار النظر الذين لم يعرفوا مسالك المبتدعة في تقرير بدعهم بالاعتماد على أي شيء يمكن أن يروج عند أهل الغفلة والبعد عن ممارسة علم الكتاب والسنة.

---

١ ـ «المغني» (٢/ ٣٨٧ ـ ٣٨٨) ونقله ابن القيم في «الإغاثة» (١/ ٣٠٨).
٢ ـ يعني أهل الحديث.
٣ ـ «سلم الوصول» (١/ ٤٨٨ ـ ٤٨٩) مع شرحه «معارج القبول».

والسبب الذي حملني على الاكتفاء بعرض تلك الشبهة الواحدة والإعراض عما سواها هو ما ذكرته من كونها قد تنطلي على البعض؛ لأنها عبارة عن نص قرآني كريم يحتاج إلى فهم المقصود منه.

أما بقية الشبهات فعبارة عن مظاهر من الواقع المر الذي يعيشه المسلمون، فظن أولئك المرجفون أن وجود هذا الواقع دليل على صحته.

أما الآية فهي قوله تعالى في قصة أصحاب الكهف: ﴿قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا﴾ [الكهف: ٢١] ووجه استدلال مجيزي اتخاذ القبور مساجد بالآية: أن الذين قالوا هذا القول كانوا نصارى على ما هو مذكور في كتب التفسير فيكون اتخاذ المسجد على القبر من شريعتهم، وشريعة من قبلنا شريعة لنا إذا حكاها الله تعالى ولم يعقبها بما يدل على ردها كما في هذه الآية.

قال أبو الفيض الغماري - الذي ألف كتابًا في استحباب بناء المساجد والقباب على القبور -: «والدليل من هذه الآية إقرار الله تعالى إياهم على ما قالوا وعدم رده عليهم»[١].

المناقشة: نجيب على هذه الشبهة بما ذكره العلماء وذلك من وجوه[٢]:

الوجه الأول: أننا لا نسلم أن الآية تفيد أن ذلك كان شريعة لمن قبلنا بل غاية ما فيها أن جماعة من الناس قالوا ﴿لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا﴾ فليس فيها التصريح بأنهم كانوا مؤمنين، وعلى التسليم فليس فيها أنهم كانوا مؤمنين صالحين متمسكين بشريعة نبي مرسل، بل الظاهر خلاف ذلك؛ لأنه جعل اتخاذ القبور على المساجد من أهل الغلبة على الأمور، وذلك يشعر بأن مستنده القهر والغلبة واتباع الهوى، إذ لو امتازوا بشيء من العلم والتقوى والصلاح والاتباع لما أنزل الله على رسوله صلى الله عليه وسلم من الهدى لوصفوا بها بدل وصفهم بالغلبة.

قال العلامة الآلوسي: «والآية... ليس فيها أكثر من حكاية قول طائفة من

١ - «إحياء المقبور من أدلة استحباب بناء المساجد والقباب على القبور» (ص ٥١).

٢ - انظر: «تحذير الساجد» (ص ٦٩ - ٧١).

الناس وعزمهم على فعل ذلك، وليست خارجة مخرج المدح لهم والحض على التأسي بهم، فمتى لم يثبت أن فيهم معصومًا لا يدل فعلهم - فضلاً عن عزمهم - على مشروعية ما كانوا بصدده، ومما يقوي قلة الوثوق بفعلهم القول بأن المراد بهم الأمراء والسلاطين كما روى قتادة »[1].

ولا ريب أن هذا عادة كثير من السلاطين الضالين حتى قال الصنعاني: « فإن هذه القباب والمشاهد التي صارت أعظم ذريعة إلى الشرك والإلحاد، وأكبر وسيلة إلى هدم الإسلام وخراب بنيانه... غالب بل كل من يعمرها هم الملوك والسلاطين والرؤساء والولاة إما على قريب لهم أو على من يحسنون الظن فيه »[2].

الوجه الثاني: أن الصحيح المتقرر عند المحققين في علم الأصول أن شريعة من قبلنا ليست شريعة لنا لأدلة كثيرة منها قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «**أعطيت خمسًا لم يعطهن أحد من الأنبياء قبلي..**» الحديث وفيه: «**وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس كافة**» متفق عليه[3]. فبين أن من كان قبله من الأنبياء كانوا مبعوثين إلى أقوامهم دون غيرهم، وعليه فليست شريعتهم شريعة لغيرهم.

الوجه الثالث: لو سلم فرضًا أن الصواب قول من قال: « شريعة من قبلنا شريعة لنا » فإن ذلك مشروط عندهم بما إذا لم يرد في شرعنا ما يخالفه، وهذا الشرط غير متوفر هنا؛ لأن الأحاديث تواترت في النهي عن البناء على القبور واتخاذها مساجد، وذلك كاف في الدلالة على أن ما في الآية ليس شريعة لنا قطعًا.

الوجه الرابع: أنه لا يصح أن يعتبر عدم الرد عليهم في الآية إقرارًا لهم إلا على طريقة أهل الأهواء الذين يكتفون بالقرآن فقط دينًا ولا يقيمون للسنة وزنًا،

---

١ - « روح المعاني » (١٥/ ٢٣٩).

٢ - « تطهير الاعتقاد » (ص ١٤٠) ضمن مجموعة « عقيدة الموحدين ».

٣ - خ: في الصلاة، باب (٥٥) (١/ ١٥٨ ح ٤٣٨)، و م: في المساجد (١/ ٣٧٠).

أما على طريقة أهل السنة والحديث الذين يؤمنون بالوحيين فهذا الاستدلال عندهم ظاهر البطلان، لأن الرد ـ وإن لم يرد التنصيص عليه في القرآن ـ فقد وقع في السنة الثابتة، فكيف يقال: إن الله أقرهم ولم يرد عليهم مع أن الله تعالى لعنهم على لسان نبيه صلى الله عليه وآله وسلم فأي رد أوضح وأبين من هذا؟[1].

الوجه الخامس: أن من يستدل بهذه الآية على جواز اتخاذ القبور مساجد يلزمه أن يستدل على جواز صنع التماثيل والأصنام بقوله تعالى في الجن الذين كانوا مذللين لسليمان عليه السلام: ﴿**يعملون له ما يشاء من محاريب وتماثيل وجفان كالجواب وقدور راسيات**﴾ [سبأ: ١٣] مخالفًا الأحاديث الصحيحة والآثار التي تحرم التماثيل والتصاوير، ولا شك أن ذلك لا يفعله مسلم يؤمن بحديثه صلى الله عليه وآله وسلم.

قال الآلوسي: «وبالجملة لا ينبغي لمن له أدنى رشد أن يذهب إلى خلاف ما نطقت به الأخبار الصحيحة والآثار الصريحة معولاً على الاستدلال بهذه الآية فإن ذلك في الغواية غاية وفي قلة النُّهى نهاية، ولقد رأيت من يبيح ما يفعله الجهلة في قبور الصالحين من إشرافها وبنائها بالجص والآجر وتعليق القناديل عليها والصلاة إليها والطواف بها واستلامها والاجتماع عندها في أوقات مخصوصة إلى غير ذلك محتجًا بهذه الآية الكريمة»[2].

ثم إن هنا نقطة هامة ينبغي أن لا نغفلها في هذا المقام وهي: «أن الآية الكريمة لم يثبت فيها دليل على أن الذين غلبوا على أمرهم تم لهم بناء المسجد»[3].

المبحث الثالث

قيمة هذه الأحكام الشرعية في الفكر الصوفي وفي واقع حياة المتصوفة

رغم وضوح وتواتر الأدلة الدالة على تحريم البناء على القبور واتخاذها مساجد فقد أبى الصوفية إلا الإقبال على رفع القباب على القبور وبناء المساجد

١ ـ انظر: «تحذير الساجد» (ص ٨٢-٨٣). ٢ ـ «روح المعاني» (١٥/ ٢٣٩).

٣ ـ مجلة التوحيد المصرية العدد (٦ ـ جمادي الآخرة ١٤١٠هـ ص ١٧).

عليها والحض على شد الرحال إليها وتقديسها بطريقة تشبه طريقة عباد الأوثان إلى حد المماثلة من حيث التمسح والدعاء والتوسل والاستغاثة وتقديم النذور والقرابين ورجاء الرحمة والشفاعة وطلبها من المقبور، والخوف من بطشه وسطوته وغير ذلك من الأمور التي اختص بها الخالق تبارك وتعالى.

والواقع خير شاهد على هذا، فإنك لا تكاد تنزل في بلد من بلاد العالم الإسلامي إلا ويقابلك قبر مشرف أو قبة مرفوعة على رفات مقبور، أو مسجد يحتوي ـ فيما يحتوي ـ على قبر مقدس أو أكثر، وليس الأمر هنا محصوراً على عوام أهل التصوف وجهلتهم أو أغنيائهم لكنك تجد العالم والجاهل والغني والفقير في هذا الأمر على حد سواء، وليس أدل على مزاحمة علمائهم لعوامهم من كتاب «إحياء المقبور من أدلة استحباب بناء المساجد والقباب على القبور» للشيخ أحمد بن الصديق الغماري الصوفي، ذلك الكتاب الذي وصفه الشيخ الألباني بحق بأنه: «من أغرب ما ابتلي به المسلمون في هذا العصر» وبأنه: «قبر كل الأحاديث المتواترة في تحريم بناء المساجد على القبور»[1].

وهذا الواقع المر هو ما شاهده علماء المسلمين على مدار التاريخ فسجلوه في مصنفاتهم نصيحة للأمة المحمدية وتحذيراً لها من الوقوع في شبكة الافتتان بالقبور رحمة الله عليهم، وممن سجل ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية فنجده يصرح بوجود عدد كبير من المشاهد التي افتتن الناس بها في عصره فذكر قبر نوح بكرك[2]، وقبر أبي بن كعب بدمشق، وقبر أويس القرني، وقبر يقال إنه قبر عائشة أو أم سلمة أو أم حبيبة، وقبر علي بالنجف، ومشهد الحسين بالقاهرة، والمشهد الذي بحلب، وقبر خالد بن الوليد بحمص، والذي يقال: إنه قبر أبي مسلم الخولاني بداريا، وقبر بلال بظاهر دمشق، وقبر فاطمة بالمدينة، ثم ذكر رحمه الله تعالى أن هذه المشاهد كلها كذب باتفاق أهل العلم، وأن المتيقن منها لا يترتب

---

١ ـ «تحذير الساجد» (ص ٨٠ ـ ٨١).

٢ ـ قرية في أصل جبل لبنان. «معجم البلدان» (٤ / ٤٥٢).

عليه شيء من البدع التي تمارس حولها[1].

وأما العلامة الشوكاني فقد قرر بأدلة دامغة أن ما يمارسه الناس عند القبور شرك محض، ثم قال: «واعلم أن ما حررناه وقررناه من أن كثيراً مما يفعله المعتقدون في الأموات يكون شركًا قد يخفى على كثير من أهل العلم، وذلك لا لكونه خافيًا في نفسه بل لإطباق الجمهور على هذا الأمر، وكونه قد شاب عليه الكبير وشب عليه الصغير وهو يرى ذلك ويسمع ولا يرى ولا يسمع من ينكره بل ربما يسمع من يرغب فيه ويندب الناس إليه»[2].

وواضح من هذا النص كيف أن الجماهير ـ على مختلف طبقاتهم ـ قد أطبقت على تقديس قبور ومشاهد الأموات، شاب على ذلك الكبير وشب عليه الصغير وزاد الطين بلة سكوت أهل العلم بل مشاركتهم العوام والجهلة في تلك الممارسات.

ويقول الشيخ الحسين بن مهدي النعيمي بعد بيانه حكم الشرع في بناء المساجد على القبور: «ولو ذهبنا نستقرئ ما ذكره أئمة السنة وحفاظ الحديث في هذه المسألة وما رووه في المسانيد والمجاميع والمعاجم والجوامع والسنن والأجزاء والتفاسير الأثرية لاتسع النطاق وضاق عن الاستيعاب الخناق، وتصدى المرء لما يتعسر أن يطاق، وفيما ذكرنا وفاء بالمقصود ووفاق وأقل منه يكفي عند الفطناء الحذاق، فإذا تصفحت ما قلنا وما ذكرناه من هذه المشاهد والقباب ومصارع الموتى وأهل دار البرزخ من الأبنية والتجصيص والكتابة والتشريف واتخاذها مساجد ووضع المحاريب والفرش وإعداد الماء والمصاحف والتردد والاعتكاف والصلاة والتلاوة عندها... وجدت جميع ما نهى عنه فرداً فرداً قد أبرز في عالم التحصيل والإيجاد»[3].

ويقول الألباني ـ وهو يحكي أحوال المسلمين التي شاهدها في الشام ـ «آل الأمر إلى ارتكاب كثير من الناس ما حرم الله تعالى ولعن فاعله... وليت الأمر

---

١ ـ انظر: «مجموع الفتاوى» (٢٧/ ١٧٠).   ٢ ـ «الدر النضيد» (ص ٢٧).

٣ ـ «معارج الألباب في مناهج الحق والصواب بواسطة أوضح الإشارة» (ص ٥٩).

وقف عند هذا الحد بل صار بعضهم يتقرب إلى الله تبارك وتعالى بذلك، فترى كثيراً من مُحِبِّي الخير وعمارة المساجد منهم ينفق أموالاً طائلة ليقيم لله مسجداً لكنه يعد فيه قبراً يوصي أن يدفن فيه بعد موته وآخر مثال أعرفه على ذلك ـ وعسى أن يكون الأخير إن شاء الله ـ هذا المسجد الذي هو في رأس شارع بغداد من الجهة الغربية بدمشق وهو المعروف بـ «مسجد بعيرا» وفيه قبره.

وقد بلغنا أن الأوقاف مانعت في دفنه فيه أول الأمر، ثم لا ندري الأسباب الحقيقية التي حالت بينها وبين ما أرادت؟ ودفن بعيرا في مسجده بل في قبلته وإنا لله وإنا إليه راجعون، وهو المستعان على الخلاص من هذه المنكرات وأمثالها».

وقال أيضاً: «ومن المؤسف لكل مؤمن حقًّا أن كثيراً من المساجد في البلاد السورية وغيرها لا تخلو من وجود قبر أو أكثر فيها. كأن الله تبارك وتعالى أمر بذلك ولم يلعن فاعله، فكم تحسن الأوقاف صنعاً لو حاولت بحكمتها تطهير هذه المساجد منها»[1].

أقول: هذا الذي شاهده الشيخ في البلاد السورية هو الذي شاهده المسلمون في بلدانهم في مشارق الأرض ومغاربها اللهم إلا ما كان من بلاد الحرمين الشريفين، فإن الله تعالى قيض لها مصلحاً عرف خطورة هذه الظاهرة على عقائد المسلمين فتضافرت جهوده مع اهتمامات أمير البلاد فعمِلَا على تطهيرها من القبور والمشاهد، وغيرها من مظاهر الشرك والخرافة. فرحمة الله عليهما، وأيد من عقبهما من سار على نهجهما.

يقول الشيخ محمد الغزالي: «ومع الدلائل التي انتصبت في الإسلام دون الوقوع في هذا المحظور ـ يعني اتخاذ القبور مساجد ـ فقد أقبل المسلمون على بناء المساجد فوق قبور الصالحين وتنافسوا في تشييد الأضرحة حتى أصبحت تبنى على أسماء لا مسميات لها، بل قد بنيت على ألواح الخشب وجثث الحيوانات، ومع ذلك فهي مزارات مشهورة معمورة تقصد لتفريج الكرب وشفاء

---

١ ـ «تحذير الساجد» (ص ٧ ـ ٨).

المرضى وتهوين الصعاب»[1].

وقال ـ مسجلاً واقع الصوفية في مصر ـ: «لقد اهتمت حكومة انجلترا ـ في سبيل مكافحة الشيوعية ـ بالحالة الدينية في مصر فكان مما طمأنها على إيمان المصريين أن ثلاثة ملايين مسلم زاروا ضريح أحمد البدوي بطنطا هذا العام. والذين زاروا الضريح ليسوا بمجهولين لدي فطالما أوفدت رسميًّا لوعظهم فكنت أشهد من أعمالهم ما يستدعي الجلد بالسياط لا ما يستدعي الزجر بالكلام وكثرتهم الساحقة لا تعرف عن فضائل الإسلام وأنظمته وآدابه شيئًا، ولو دعوا لواجب ديني صحيح لفروا نافرين، وإن كانوا أسرع في الخرافة من الفراش إلى النار»[2].

إذًا ذلك طرف من ملاحظات بعض أهل العلم ومشاهداتهم لفضائح القبوريين ولواقعهم المعاش، وهو أمر لا يحتاج عرضه إلى الإسهاب فإنه ما من أحد إلا وشاهد من تلك المخازي ما يكفيه برهانًا على صحة ما نقول، والذي ينبغي أن يعلم هنا هو أن هذا الواقع الخطير لم يأت من فراغ بل جاء نتيجة لقيام كتاب التصوف الحاملين لواءه الذابين عن حياضه بالترويج والدعاية لإقامة القباب على القبور وبناء المساجد عليها، حتى صار هذا الأمر عندهم كالشيء المسلم به المعلوم من الدين بالضرورة.

أصبح المؤلفون في تراجم الصوفية يعتبرون ذكر المقابر وقباب الموتى من صميم الترجمة، ولا ريب أن مقصودهم من هذا التركيز المفرط أن يزينوا هذا الواقع للعامة ويعودوهم إياه. وبهذا الترويج الفكري غير المباشر أحس المريدون والأتباع أن من حق شيوخهم عليهم أن يقيموا لهم القباب بعد موتهم. حتى إن الشعراني ـ وهو ينكر على بعض مدعي الولاية ـ استشعر هذا الحق فقال: «من عرف قدره استراح من الدعاوي الكاذبة الموجبة لسخط الله ومقته وأراح تلامذته بعد موته من التعب في بناء مدفن وتابوت

---

١ ـ «عقيدة المسلم» (ص ٨٠).

٢ ـ المصدر السابق (ص ٧٦).

وستر وغير ذلك من آلات المشيخة»[1].

فالظاهر أن الشعراني لم يقل هذا الكلام إلا لإحساسه بأن من عظم قدره عند أصحابه لا بد أن يقيم له أصحابه ضريحًا مقببًا وإلا فقد بخسوه حقه، فلِمَ لا وهو الذي سجل في طبقاته كل ما عرفه من قبور المترجمين ومشاهدهم المقامة داخل الجوامع والزوايا وتحت القباب بدون أدنى إنكار.

وإليك الأمثلة على ذلك:

في ترجمة أبي مدين قال: «وولده مدين هو المدفون بمصر بجامع الشيخ عبد القادر الدشطوطي... عليه قبة عظيمة»[2].

وفي ترجمة الشيخ سعود المجذوب (ت ٩٤١هـ) قال: «ودفن بزاويته وله قبة خضراء بناها له الباشا سليمان»[3].

وفي ترجمة الشيخ إبراهيم (ت ٩٤٠هـ) قال: «عمر لنفسه قبة وزاوية خارج باب زويلة ودفن فيها وجعل في الخلاوي المحيطة بقبته قبوراً بعدد أصحابها»[4].

وفي ترجمة الشيخ نور الدين الشوني قال: «مات سنة أربع وأربعين وتسعمائة ودفن عندنا بالقبة المجاورة لباب المدرسة القادرية»[5].

وهذه الأمثلة لا تمثل إلا شيئًا قليلاً جداً إذا قورنت بما في ذلك الكتاب[6] من تصريحات مماثلة لكنها كافية في إعطاء فكرة واضحة عن اهتمام المتصوفة بهذا الجانب من الناحية الفكرية بصورة لا تقل عن اهتمامهم المتمثل في واقع حياتهم المشهود. والله المستعان.

---

١ - «الأنوار القدسية» (ص ٢٢) مع «الطبقات». ٢ - ط.ك (١/١٣١).
٣ - المصدر السابق (٢/١٢٥). ٤ - المصدر السابق (٢/١٢٨).
٥ - المصدر السابق (٢/١٤٨).
٦ - وهي سمة عامة في كتبهم التي ترجموا فيها لزعمائهم يستوي فيه المتقدمون منهم والمعاصرون، خذ مثلاً قول الشيخ عبد الله التليدي في آخر ترجمة أبي الحسن الشاذلي: «ولا يزال ضريحه موجوداً إلى الآن وقد جدد بناؤه مع غرف للزوار في هذا العصر على يد بعض المصريين». «المطرب في مشاهير أولياء المغرب» (ص ١٢٥).

هذا: ونختم هذا المبحث بقول الشيخ حافظ حكمي رحمه الله تعالى:

«فانظر إليهم قد غلوا وزادوا	ورفعوا بناءها وشادوا
بالشيد والآجر والأحجار	لا سيما في هذه الأعصار
وللقناديل عليها أوقدوا	وكم لواء فوقها قد عقدوا
ونصبوا الأعلام والرايات	وافتتنوا بالأعظم الرفات
بل نحروا في سوحها النحائر	فعل أولي التسييب والبحائر
والتمسوا الحاجات من موتاهم	واتخذوا إلههم هواهم»[1].

المبحث الرابع

النتائج الخطيرة التي تولدت من التساهل في إقامة المشاهد ونحوها على القبور

إن الشارع الحكيم لم يكن ليحظر شيئًا جزافًا بلا حكمة تقتضي التحريم، فإذا تأملنا المحظورات التي نص الشرع على المنع منها فلا بد أن نجد أن في اقترافها عواقب وخيمة ونتائج خطيرة على سلوك المسلم. بل وعلى سير الدعوة الإسلامية وانتشارها بالكيفية الصحيحة، وهذا أمر مطرد في كل ما حكم الشرع بالمنع منه يعلم ذلك كل من أخذ من الشريعة الإسلامية بنصيب.

وإذا تقرر هذا علمنا أن الخطورة تكون أفدح عندما يتعلق الأمر باقتراف محظور شرعي يخص العقيدة مثل المخالفات التي نجدها في شأن إقامة الأبنية على القبور واتخاذها مساجد.

وهذه النتائج التي سأذكرها في هذا المبحث ليست كل النتائج المترتبة على هذه المحظورات، ولكني انتقيت جملة من أهمها وأكثرها التصاقًا بالواقع

---

١ ـ «سلم الوصول» (١/ ٤٩٨ ـ ٤٩٩) مع «المعارج».

المشاهد، وإليكموها:

الأولى: انتشار هذه المشاهد في العالم الإسلامي:

لقد ذكرت في المبحث السابق من انتشار المشاهد والقباب ما لا يحتاج إلى مزيد بيان، لكني أردت أن أشير هنا إلى أن هذا الانتشار جاء نتيجة تساهل كثير من المنتسبين إلى العلم في هذا الأمر حتى صار كانه من معالم الدين الإسلامي، ولهذا جعلت آخر نقطة في هذا المبحث تدور حول واجب العلماء في إزالة هذه المناكير.

يقول الشيخ محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني (ت ١١٨٢هـ): «فإن قلت: هذا أمر عم البلاد وأجمع عليه سكان الأغوار والأنجاد وطبق الأرض شرقًا وغربًا ويمنًا وشامًا وجنوبًا وعدنًا بحيث لا تجد بلدة من بلاد الإسلام إلا وفيها قبور ومشاهد وأحياء يعتقدون فيها ويعظمونها وينذرون لها ويهتفون بأسمائها ويحلفون بها ويطوفون بفناء القبور ويسرجونها ويلقون عليها الورود والرياحين ويلبسونها الثياب ويصنعون كل أمر يقدرون عليه من العبادة لها وما في معناها من التعظيم والخضوع والخشوع والتذلل والافتقار إليها، بل هذه مساجد المسلمين غالبها لا يخلو عن قبر أو قريب منه أو مشهد يقصده المصلون في أوقات الصلاة يصنعون فيه ما ذكر أو بعض ما ذكر ولا يتسع عَقل عاقل أن هذا منكر يبلغ من الشناعة ما ذكرت ويسكت علماء الدنيا الذين ثبتت لهم الوطأة في جميع جهات الدنيا عليه، قلت: إن أردت الإنصاف وتركت متابعة الأسلاف وعرفت أن الحق ما قام عليه الدليل لا ما اتفق عليه العوالم... إلخ»[1].

فإذا تأملنا كلام هذا العالم وجدنا أنه فرض هذا الاعتراض المستنبط من حال المسلمين في كل مكان وهو انتشار القباب والمشاهد وسكوت العلماء. وجاء هذا الانتشار نتيجة للتساهل فأصبح الناس يتنافسون في إقامة القباب على قبور «الأولياء» وزخرفتها بكل ما يستطيعون، فشاع هذا الأمر لدرجة أن المستشرق

---

١ - «تطهير الاعتقاد» (ص ١٣٧) ضمن المجموعة.

الإنجليزي الصليبي إدوارد لين[١]. (EDWARD LANE) سجل ما شاهده في مصر بهذا الخصوص فقال: «ويحمل المسلمون ـ وبخاصة المصريون ـ على اختلاف مذاهبهم ـ ما عدا الوهابيين ـ للأولياء المتوفين احتراماً وتقديساً لا سند لهما في القرآن أو الأحاديث أكثر مما يحملون للأحياء منهم ويشيدون فوق أغلب قبور الأولياء المشهورين مساجد كبيرة جميلة وينصبون فوق قبور من هم أقل شهرة منهم بناء صغيراً مبيضاً بالكلس ومتوجاً بقبة، ويقام فوق القبر مباشرة نصب مستطيل من الحجر أو القراميد يسمى «تركيبة» أو من الخشب ويسمى «تابوتاً» ويغطى النصب عادة بالحرير أو الكتان المطرز بالآيات القرآنية، ويحيط به قضبان أو ستر من الخشب يسمى مقصورة.

وأكثر أضرحة الأولياء في مصر مدافن إلا أن بعضها يحتوي على آثار قليلة لهم وبعضها ليست إلا قبوراً فارغة أقيمت تذكاراً للميت»[٢].

الثانية: أن هذه المشاهد ذريعة إلى الشرك: لو أن المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها أطاعوا أمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأذعنوا له بعدم البناء على قبور الموتى وعملوا على تسويتها بالأرض لم نكن اليوم لنشهد ما يشاهده كل أحد من تفاخر الناس برفع القباب على الأضرحة والافتتان بها وصرف أنواع العبادة لها، ولكن لما انتهك هذا التوجيه النبوي الكريم الذي كان فيه أكبر حماية لجناب التوحيد وأعظم سد لذرائع الشرك، وقعوا في الشرك، فإن من حام حول الحمى أوشك أن يقع فيه ومن انتهك الحرمات وقع في المحظور، وهذا أمر قد تنبه له علماء الإسلام المخلصون وحذروا منه ولكن لا حياة لمن تنادي.

قال ابن القيم: «وقد آل الأمر بهؤلاء الضالين المضلين إلى أن شرعوا للقبور حجاً ووضعوا له مناسك حتى صنف بعض غلاتهم في ذلك كتاباً سماه «مناسك حج المشاهد» مضاهاة منه للقبور بالبيت الحرام، ولا يخفى أن هذا مفارقة لدين

---

١ ـ وصفه د. عبد الرحمن بدوي بأنه: «أقدر على دراسة أحوال المصريين وأخلاقهم وعاداتهم... على نحو لم يبلغه أحد من المستشرقين قبله ولا بعده». «موسوعة المستشرقين» (ص ٣٥٨).

٢ ـ «المصريون المحدثون» (ص ١٦٧).

الإسلام ودخول في دين عبادة الأصنام»[1].

انظر كيف أدى البناء على القبور وتعليتها وتزيينها بالقبوريين إلى أن اتخذوها معابد وشرعوا لها مناسك كمناسك الحج المشروع، وهذا يوضح لك كيف أن هذا الأمر ذريعة ووسيلة إلى الشرك.

وقال أيضاً: «إن الشارع نهى عن بناء المساجد على القبور ولعن فاعله، ونهى عن تعليتها وتشريفها وأمر بتسويتها، ونهى عن البناء عليها وتجصيصها والكتابة عليها والصلاة إليها وعندها وإيقاد المصابيح عليها. كل ذلك سداً لذريعة اتخاذها أوثاناً، وهذا كله حرام على من قصده ومن لم يقصده، بل على من قصد خلافه سداً للذريعة»[2].

وزاد الإمام الشوكاني ذلك توضيحاً فقال: «فلا شك ولا ريب أن السبب الأعظم الذي نشأ معه هذا الاعتقاد في الأموات هو ما زينه الشيطان للناس من رفع القبور ووضع الستور عليها وتجصيصها وتزيينها بأبلغ زينة وتحسينها بأكمل تحسين، فإن الجاهل إذا وقعت عينه على قبر من القبور قد بنيت عليه قبة فدخلها ونظر على القبور والستور الرائعة والسرج المتلألئة وقد صدعت حوله مجامر الطيب فلا شك ولا ريب أنه يمتلئ قلبه تعظيماً لذلك القبر ويضيق ذهنه عن تصور ما لهذا الميت من المنزلة ويدخله من الروعة والمهابة ما يزرع في قلبه من العقائد الشيطانية التي هي من أعظم مكائد الشيطان للمسلمين وأشد وسائله إلى ضلال العباد وما يزلزله عن الإسلام قليلاً قليلاً حتى يطلب من صاحب ذلك القبر ما لا يقدر عليه إلا الله سبحانه فيصير في عداد المشركين»[3].

وقال: «وكل عاقل يعلم أن لزيادة الزخرفة للقبور وإسبال الستور الرائعة عليها وتسريجها والتأنق في تحسينها تأثيراً في طبائع غالب العوام ينشأ عنه التعظيم والاعتقادات الباطلة، وهكذا إذا استعظمت نفوسهم شيئاً مما يتعلق بالأحياء،

---

١ - «إغاثة اللهفان» (١/٣٠٨).
٢ - «إغاثة اللهفان»: (١/٥٣٤).
٣ - «شرح الصدور»: (ص ٩ - ١٠).

وبهذا السبب اعتقد كثير من الطوائف الإلهية في أشخاص كثيرة»[1].

أما الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمه الله تعالى فقد صرح بأن تعلية القبور ذريعة إلى الشرك فقال في شرحه لحديث الأمر بتسوية القبور:

«وأما تسوية القبور فلما في تعليتها من الفتنة بأربابها وتعظيمها وهو من ذرائع الشرك ووسائله. فصرف الهمم إلى هذا وأمثاله من مصالح الدين ومقاصده وواجباته، ولما وقع التساهل في هذه الأمور وقع المحذور وعظمت الفتنة بأصحاب القبور وصارت محطًّا لرحال العابدين المعظمين لها، فصرفوا لها جل العبادة من الدعاء والاستعانة والاستغاثة والتضرع لها والذبح لها والنذور، وغير ذلك من كل شرك محظور»[2].

وفي المعنى نفسه يقول العلامة الآلوسي رحمه الله تعالى مقتبساً عن ابن القيم: «هذه المشاهد المشهورة اليوم قد اتخذها الغلاة أعياداً للصلاة إليها والطواف بها وتقبيلها واستلامها وتعفير الخدود على ترابها وعبادة أصحابها والاستغاثة بهم وسؤالهم النصر والرزق والعافية وقضاء الديون وتفريج الكروب وإغاثة اللهفات، وغير ذلك من أنواع الطلبات التي كان عباد الأوثان يسألونها أوثانهم، ومن لم يصدق ذلك فليشهد مشهداً من مشاهد العراق حتى يرى الغلاة وقد نزلوا عن الأكوار والدواب - إذا رأوها من مكان بعيد - فوضعوا لها الجباه وقبلوا الأرض وكشفوا الرءوس وارتفعت أصواتهم بالضجيج، وتباكوا حتى تسمع لهم النشيج، ورأوا أنهم قد أربوا في الرِّبح على الحجيج فاستغاثوا بمن لا يبدي ولا يعيد، ونادوا ولكن من مكان بعيد حتى إذا دنوا منها صلوا عند القبر ركعتين، ورأوا أنهم قد أحرزوا من الأجر ولا أجر من صلى إلى القبلتين، فتراهم حول القبر ركعًا سجداً يبتغون فضلاً من الميت ورضواناً وقد ملأوا أكفهم خيبة وخسراناً. فلغير الله - بل للشيطان - ما يراق هناك من العبرات ويرتفع من الأصوات ويطلب من الميت من الحاجات ويسأل من تفريج الكربات وإغناء ذوي الفاقات

---

١ - «الدر النضيد»: (ص ١١ - ١٢).

٢ - «فتح المجيد»: (ص ٥٨٥) تحقيق الأرناءوط.

ومعافاة أولي العاهات والبليات، ثم انثنوا بعد ذلك حول القبر طائفين تشبيهًا بالبيت الحرام الذي جعله الله مباركًا وهدى للعالمين، ثم أخذوا في التقبيل والاستلام، أرأيت الحجر الأسود وما يفعل به وفد البيت الحرام، ثم عفروا لديه تلك الجباه والخدود التي يعلم الله أنها لم تعفر كذلك بين يديه في السجود. ثم كملوا حج القبر بالتقصير هناك والحلاق واستمتعوا بخلاقهم من ذلك الوثن إذ لم يكن لهم عند الله من خلاق وقربوا لذلك الوثن القرابين وكانت صلاتهم ونسكهم وقرباتهم لغير الله رب العالمين»[1].

لا أظن أنه يبقى بعد هذا التوضيح في نفس المطلع عليه شك في كون هؤلاء المتصوفة يعبدون أصحاب القبور، ولا في كون مخالف أمر الرسول صلى الله عليه وآله وسلم في تسوية القبور وعدم تعليتها ذريعة إلى عبادتها، ومما يؤكد هذا أن بعض من هداهم الله من هؤلاء القبوريين إلى التوبة اعترفوا بأنهم كانوا يصرفون للمقبورين أنواع العبادات، فهذا الأستاذ عبد المنعم الجداوي يقول في اعترافاته بعد توبته: «ولقد كنت من كبار معظمي القبور فلا أكاد أزور مدينة بها أي قبر أو ضريح لشيخ عظيم.. إلا وأهرع فوراً للطواف به.. سواء كنت أعرف كراماته أو لا أعرفها، وأحيانًا أخترع لهم كرامات.. أو أتصورها أوأتخيلها.. فإذا نجح ابني هذا العام كان ذلك للمبلغ الكبير الذي دفعته في صندوق النذور.. وإذا شفيت زوجتي كان ذلك للسمنة التي كان عليها الخروف الذي ذبحته للشيخ العظيم فلان ولي الله»[2].

ومهما يكن من أمر فسيبقى الواقع المشاهد خير برهان على أن البناء على القبور وزخرفتها يعد ذريعة إلى الافتتان بها ووسيلة إلى عبادتها.

الثالثة: إساءة سمعة الإسلام عند من لا علم له بتعاليمه:

إن مما يمتاز به دين الإسلام أنه دين الفطرة التي فطر الله الناس عليها، ودعوته إلى التوحيد الخالص والبعد عن الشرك وذرائعه إنما هي في حقيقة الأمر دعوة إلى

١ - «غاية الأماني»: (٢/ ٣٠ - ٣١) وانظر: «إغاثة اللهفان» (١/ ٣٠٤ - ٣٠٥).
٢ - «كنت قبوريًا» (ص ٥ - ٦).

إبقاء تلك الفطرة والمحافظة عليها، وهذا هو السر الكامن وراء سرعة انتشار الإسلام إذا عرض في صورته الصحيحة أمام أصحاب الفطر غير الملوثة. وأما إذا ما عرض في غير صورته ومثل على غير مثاله فإنه لا يمكن أن يلقى ذلك الإقبال من قبل القلوب الطاهرة والفطر الصافية. ومن هنا تظهر جناية هؤلاء القبوريين على الإسلام؛ لأن انحرافهم عن العقيدة وسيرهم على غير الجادة مع الدعوة إلى ذلك بكل وسيلة يمثل تحريفًا خطيراً لأهم مبادئ الإسلام العقدية وهو: إفراد الله تعالى بالعبادة. وذلك يمثل حاجزاً منيعًا وحجر عثرة في سبيل الباحثين عن الحق المتعطشين إلى منقذ يأخذ بأيديهم إلى الصراط المستقيم، حيث إن هؤلاء المساكين الهاربين من عبادة الأوثان المتمثلة في الأحجار والأشجار والأنهار ونحوها سرعان ما يصابون بصدمة عندما يجدون الأغلبية الساحقة من المنتسبين إلى الإسلام يعيشون كعيشهم ويعكفون على عبادة مراقد الموتى، ويتبركون بجدرانها ويقدسون القباب والستور التي أقاموها على تلك القبور، وأنهم يقدمون لتلك المشاهد من القرابين وينفقون عليها من الأموال ما لا يخطر بالبال.

وماذا ننتظر من هؤلاء أن يكون عليه موقفهم تجاه هذا الواقع؟ إنهم سيقولون: مادمنا نحن والمسلمون سواء في عبادة الحجارة وتقديس غير الله فلماذا نترك معبوداتنا لمعبوداتهم ولماذا لا نكون نحن على الحق وهم على الباطل؟

فهل هناك إساءة وتلويث لسمعة الإسلام أفدح وأشنع من إساءة هؤلاء الناس؟ كلا وألف كلا.

هذا: وقد فطن أعداء الإسلام ـ وبخاصة الصليبيون ـ لهذا الأمر الخطير فاعتبروه نقطة ضعف تمكنوا بواسطتها من الوقوف أمام الزحف الإسلامي الجارف الذي يهدد بالقضاء على دينهم المنحرف. فحرصوا لذلك على إشاعة هذه الفضائح الصوفية القبورية وتقديمها للجماهير على أنها صورة الإسلام، وكأن لسان حالهم يقول للمسلمين: كفوا عن انتقاداتكم لنا فإن عندكم مثل ما عندنا، ويقول للصليبيين: لا تتركوا معتقدكم لأجل هؤلاء الدعاة المسلمين، فإن عبادتنا وعبادتهم سواء ولا فرق بين معبوداتنا ومعبوداتهم، وهذه الحجة بالتحديد هي

ما واجه به الصليبيون شيخ الإسلام ابن تيمية في القاهرة حين أزعجهم بمناظراته التي لا تطاق، فلنستمع إليه رحمه الله يحكي طرفًا من ذلك حيث يقول: وكان من أواخر ما خاطبت به النصراني أن قلت له: أنتم مشركون، وبينت من شركهم ما هم عليه من العكوف على التماثيل والقبور وعبادتها والاستغاثة بها. قال لي: نحن ما نشرك بهم ولا نعبدهم وإنما نتوسل بهم كما يفعل المسلمون إذا جاءوا إلى قبر الرجل الصالح فيتعلقون بالشباك الذي عليه ونحو ذلك. فقلت له: وهذا أيضًا من الشرك ليس هذا من دين المسلمين وإن فعله الجهال. فأقر أنه شرك، حتى إن قسيسًا كان حاضرًا في هذه المسألة فلما سمعها قال: نعم على هذا التقدير نحن مشركون. وكان بعض النصارى يقول لبعض المسلمين: لنا سيد وسيدة ولكم سيد وسيدة، لنا السيد المسيح والسيدة مريم، ولكم السيد الحسين والسيدة نفيسة. فالنصارى[1] يفرحون بما يفعله أهل البدع والجهل من المسلمين مما يوافق دينهم ويشابهونهم فيه ويحبون أن يقوى ذلك ويكثر»[2].

نعم هكذا ظلم القبوريون الإسلام ودعوته وأساءوا سمعته إساءة بالغة، ففقدت رسالة الإسلام تأثيرها وقوتها في قلوب غير المسلمين وضعفت ثقتهم به، لأنهم لا يعلمون تعاليم الإسلام الحقيقية إنما يعرفون الصورة الظاهرة المتمثلة في واقع حياة المسلمين وممارساتهم.

الرابعة: انتشار البطالة في العالم الإسلامي بسبب العكوف على القبور واتخاذها مصدرًا اقتصاديًا.

إن شعوب العالم الإسلامي - وهو جزء مما يسمى بالعالم الثالث - تمر في جملتها بأزمات اقتصادية حادة ومع كثرة الباحثين عن سبيل النهوض بهذه الشعوب نحو تنمية اقتصادية تليق بكل أمة ذات رسالة، ورغم كثرة المحللين

---

١ - لقد سبق أن ذكرت أن المستشرقين النصارى استبشروا بوجود عقيدة الحلول عند بعض المسلمين للمشابهة.

٢ - «مجموع الفتاوى» (٢٧ / ٤٦١ - ٤٦٢).

الاقتصاديين ـ من المسلمين وغيرهم ـ المتلمسين لأسباب هذا التخلف المطبق لم أر من عزا شيئًا من ذلك إلى ما عليه هذه الشعوب من انحرافات عقدية.

لكنني على يقين تام بأن تأثير الانحراف العقدي في هذا التخلف الاقتصادي أكبر من أي مؤثر آخر، إذ من الحقائق المتفق عليها أن النهضة الاقتصادية المنشودة لهذه الشعوب تتطلب من أبنائها أن ينهضوا نهضة شاملة ـ تشمل القطاعين الخاص والعام ـ وأن يكونوا يداً واحدة تحت مظلة البناء وتنمية المواهب العقلية والقدرات الذهنية والمهارات اليدوية فيما يفيد، وأن تتضافر الجهود للقضاء على البطالة بأي شكل من أشكالها، وأن يكون الشعار تقديم المصلحة العامة على المصلحة الخاصة على ضوء قوله عليه الصلاة والسلام: «**لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه**» متفق عليه من حديث أنس[1].

ذلك لأن البطالة والعمل في مجال غير شريف هما العدوان اللدودان لأي جهود تنموية، فلو أخذنا نموذجًا من القارة الإفريقية باعتبارها أغنى قارات العالم في مواردها الاقتصادية وأفقرها من حيث واقع حياة شعوبها لوجدنا أن البعد عن العقيدة الصحيحة له تأثير كبير في ذلك، فمثلاً سوف نجد نسبة كبيرة جداً من سكانها يحترفون السحر والشعوذة، ونسبة أخرى لا تقل عن الأولى حرفتها صناعة الطلاسم والحساب المجدول عن طريق السبح الألفية، وهؤلاء تأثيرهم السلبي على اقتصاد هذه البلدان ذو اتجاهين كلاهما خبيث:

أ ـ أن عملهم غير نافع ولا شريف ولا يسهم في التقدم الاقتصادي إطلاقًا فهم معدودون من العاطلين عن العمل.

ب ـ أن زبائنهم ـ وأكثرهم من أصحاب الوظائف الحكومية والعاملين في القطاع الخاص كملاكي الأراضي وأصحاب الشركات والتجار ورجال الأعمال ـ لم يفلحوا في دفع عجلة التقدم الاقتصادي لبلادهم، فالموظف الذي ينزل عن رتبته أو يفصل من وظيفته بدل أن يتهم نفسه بالتقصير وعدم القيام بالواجب ويعاهدها

١ ـ خ: في الإيمان باب، (٧) (ح ١٣)، و م: في الإيمان باب، (١٧) (١/ ٦٧).

على الإخلاص في عمله يلجأ إلى المشعوذ ويأخذ بتعليلاته الباطلة التي لا تعدل من سلوك هذا الموظف إلا إلى الأسوأ، وصاحب الشركة ـ وكذلك رجل الأعمال ـ إذا مني بخسارة مالية فإنه لا يعزو ذلك إلى سوء التخطيط أو وجود خلل إداري أو عدم استخدام الأيدي العاملة ذات الخبرة والكفاءة، فتجده يراجع المطلسم الذي سرعان ما يعلل خسارته بتعليلات غامضة لا تقدم وتؤخر.

وغير هؤلاء سوف نجد نسبة عالية من المتربعين على كراسي المشيخة الصوفية لا عمل لهم سوى جباية الأموال من الأتباع الذين يعتقدون أن في ذلك خدمة لدينهم وضمانًا لدخولهم الجنة.

يضاف إلى ذلك وجود غابات وأشجار وأنهار معينة لا يستفاد مما فيها من ثروة اقتصادية هائلة لاعتقاد السكان أن أرواحًا شريرة أو مقدسة تسكنها.

وعدا هؤلاء جميعًا تأتي نسبة سدنة القبور والأضرحة وهم نسبة ضخمة جداً على قدر الأضرحة المقدسة ـ وما أكثرها ـ بل رأينا أن بعض الأضرحة يشرف عليها أكثر من سادن فتقوم السدانة بينهم بالتناوب.

والذي يؤسف له حقًّا أن هؤلاء جميعًا جمهورهم الساحق من الشباب الذي تحتاج بلادهم إلى مشاركتهم في نهضتها العلمية والتربوية والاقتصادية والعسكرية وغيرها. إنها طاقات معطلة بسبب فساد العقيدة. وما يقال عن أفريقيا يقال عن غيرها حيث توجد هذه السلبيات كلها أو بعضها على الأقل.

ولا ريب أن العكوف على القبور واتخاذها مصدراً للتمول ما كان ليتصور في المجتمع الإسلامي إلا حين طرأ الضعف على المسلمين فتسيَّبت أمورهم وصار كل حبل على غارب صاحبه.

يقول شيخ الإسلام: «لم يكن على عهد الصحابة والتابعين وتابعيهم من ذلك ـ يعني تعظيم المشاهد ـ شيء في بلاد الإسلام، لا في الحجاز، ولا اليمن، ولا الشام، ولا العراق، ولا مصر، ولا خراسان، ولا المغرب، ولم يكن قد أحدث

مشهد، لا على قبر نبي ولا صاحب ولا أحد من أهل البيت ولا صالح أصلاً، بل عامة هذه المشاهد محدثة بعد ذلك، وكان ظهورها وانتشارها حين ضعفت خلافة بني العباس وتفرقت الأمة وكثر فيهم الزنادقة الملبسون على المسلمين وفشت فيهم كلمة أهل البدع»[1].

ومنذ هذا التاريخ الذي ذكره شيخ الإسلام لم يزل تقديس القبور مستمراً وسدانتها ماضية، والمروِّجون لها سادرين في غيهم سائرين على السبل التي خططوها لسلب أموال المغفلين. حتى إن بعضهم لحرصه على الاستيلاء على ما يحبس على تلك القبور من الأوقاف والنذور ذهب يدعي الانتساب إلى قبور بعض الموتى بنسب يؤهلهم لسدانتها.

يقول شيخ الإسلام في هذا الصدد: «حتى رأيت من يدعي أنه من ولد إبراهيم بن أدهم مع كذبه في ذلك، ليكون سادن قبره»[2].

بل يذكر الجبرتي أن السادات بعدما تولى خلافة بيت السادة الوفائية عام (١١٨٢هـ) أحسن التصرف والتزم ما تقتضيه الأخلاق الكريمة حتى إذا اطمأن إلى سمعته ونفوذه عند الناس بدأ حرصه على الدنيا وتمسكه بالمادة واستيقظ جشعه... حتى إنه اتفق مع محمد البكري على أن يأخذ منه نظارة المشهد الحسيني ويتنازل له في مقابلها عن نظارة وقف الشافعي، فلما تخلى له البكري عن وظيفته وأرسل إليه دفاتر الوقف نقض هذا وعده واستولى على الوظيفتين معًا... بل زاد فطمع في المشهد النفيسي والمشهد الزينبي وباقي الأضرحة، وأخذ يحاسب المباشرين وخدمة هذه الأضرحة على الإيرادات ويسبهم ويهينهم ويضربهم بالجريد... وطفق يطالبهم بالنذور والشموع والأغنام والعجول وما يتحصل بصندوق الضريح من المال وكانوا يختصون أنفسهم بذلك كله»[3].

ويقول الإمام الشوكاني: «وقد يجعل الشيطان طائفة من إخوانه من بني آدم

---

١ - «مجموع الفتاوى» (٢٧/٤٦٦).
٢ - المصدر السابق (٢٧/١٧٤).
٣ - انظر: «تاريخ الجبرتي» (٤/٢٠٤، ٤٠٢).

يقفون على ذلك القبر يخادعون من يأتي إليه من الزائرين يهولون عليهم الأمر ويصنعون أموراً من أنفسهم وينسبونها إلى الميت على وجه لا يفطن لها من كان من المغفلين، وقد يصنعون أكاذيب مشتملة على أشياء يسمونها كرامات لذلك الميت ويبثونها في الناس ويكررون ذكرها في مجالسهم وعند اجتماعهم بالناس فتشيع وتستفيض ويتلقاها من يحسن الظن بالأموات ويقبل عقله ما يروى عنهم من الأكاذيب فيرويها كما سمعها ويتحدث بها في مجالسه فيقع الجهال في بلية عظيمة من الاعتقاد وينذرون على ذلك الميت بكرائم أموالهم ويحبسون على قبره من أملاكهم ما هو أحبها إلى قلوبهم؛ لاعتقادهم أنهم ينالون بذلك بجاه ذلك الميت خيراً عظيماً وأجراً بليغًا، ويعتقدون أن ذلك قربة عظيمة وطاعة نافعة وحسنة متقبلة فيحصل بذلك مقصود أولئك الذين جعلهم الشيطان من إخوانه من بني آدم على ذلك القبر، فإنهم إنما فعلوا تلك الأفاعيل وهولوا على الناس بتلك التهاويل وكذبوا بتلك الأكاذيب لينالوا جانبًا من الحطام من أموال الطغام والأعتام[1] . وبهذه الذريعة الملعونة والوسيلة الإبليسية تكاثرت الأوقاف على القبور وبلغت مبلغًا عظيماً حتى بلغت غلات ما يوقف على المشهورين منهم ما لو جمعت أوقافه ما يقتاته أهل قرية كبيرة من قرى المسلمين ولو بيعت تلك الحبائس الباطلة أغنى الله بها طائفة عظيمة من الفقراء»[2].

رحم الله الإمام الشوكاني، فإن هذه النظرة الصائبة لو نظر بها أولياء أمور المسلمين ودعاة الإصلاح الاقتصادي وطبقوا على أولئك السدنة والمشعوذين أحكام الشرع وفرقوا تلك الأموال المكدسة عند حراس المقابر وسدنة الأضرحة، وأخذوا ما بأيدي أولئك الذين احترفوا بيع البركات وتوزيع الحسنات على طلاب المقاعد في الجنة، لو فعلوا ذلك لكانوا مصلحين حقيقيين، وإن أبوا إلا البقاء على ما عليه الوضع الآن فليعلم الجميع أن أي دعوة إلى إصلاح اقتصادي أو غير

---

١ - أوغاد الناس، الواحد والجمع سواء. المختار مادة (ع ت م).
٢ - «شرح الصدور» (ص ١٠).

اقتصادي فسيكتب لها الفشل قبل أن تولد. والله من وراء القصد وهو المستعان.

الخامسة: واجب العلماء في علاج هذا الداء:

إذا علمنا خطورة مخالفة أمر المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم في عدم تقديس الموتى وعلمنا النتائج الوخيمة المترتبة على تلك المخالفة وأن ذلك كله جاء في الغالب نتيجة لتساهل أهل العلم وطلبته سهل علينا أن ندرك الواجب الذي كان ينبغي أن يضطلع به هؤلاء، وفيما يلي أشير إلى ذلك إشارة، تلقي ضوءً كاشفًا على واجب أهل العلم في علاج هذا الوباء الجماعي الفتاك.

فيجب أن نعلم أن من أوجب واجبات العلماء والحكام مكافحة هذا الشر المستطير وهذا الداء العضال الذي عم ديار المسلمين بسبب رفع القباب على القبور واتخاذها مساجد وتقديسها بالعبادة. وذلك بتبصير المسلمين بأمور دينهم والابتعاد عن تشجيع العامة على ممارسة البدع والخرافات والشركيات المناهضة للعقيدة الإسلامية، فإن ذلك يعد أول واجب يفرضه عليهم دينهم وتمليه عليهم مسئولياتهم نحو شعوبهم وأممهم. قال الله تعالى: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِن بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ**﴾ [البقرة: ١٥٩].

فالتقاعس عن واجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أكبر سبب يعرض المجتمع للفساد والعلماء والمسئولين للعن والطرد من رحمة الله والعياذ بالله، كما رأيت في الآية السابقة وفي قوله تعالى: ﴿**لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُودَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا وَّكَانُوا يَعْتَدُونَ (٧٨) كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ**﴾ [المائدة: ٧٨-٧٩].

ومما تعبد الله به العلماء والحكام بيان الحق والأمر به والنهي عن المنكر والجهاد عليه والصبر على الأذى فيه، يقول ابن القيم: «ولله سبحانه على كل أحد عبودية بحسب مرتبته سوى العبودية العامة التي سوى بين عباده فيها: فعلى

العالم من عبوديته نشر السنة والعلم الذي بعث الله به رسوله ما ليس على الجاهل، وعليه من عبودية الصبر على ذلك ما ليس على غيره. وعلى الحاكم من عبودية إقامة الحق وتنفيذه وإلزامه... والصبر على ذلك والجهاد عليه ما ليس على المفتي»[1].

ومن نظر إلى المجتمعات الصوفية التي تفشت فيها تقديس المشايخ والغلو فيهم رأى أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر شبه مفقود في هذا الباب (باب العقيدة عمومًا وعبادة القبور والمشايخ خصوصًا) فلو أن الشيوخ وأهل العلم قاموا بواجبهم في حماية جناب التوحيد لانحسرت مظاهر الشرك والخرافة أو تلاشت.

لقد تحدث الشوكاني عن هذا الواجب فقال: «فالواجب على كل من اطلع على شيء من هذه الأقوال والأفعال التي اتصف بها المعتقدون في الأموات أن يبلغهم الحجة الشرعية ويبين لهم ما أمر الله ببيانه وأخذ عليه ميثاق أن لا يكتمه كما حكى ذلك لنا في كتابه العزيز فيقول لمن صار يدعو الأموات عند الحاجات ويستغيث بهم عند حلول المصيبات وينذر لهم النذور وينحر لهم النحور ويعظمهم تعظيم الرب سبحانه: إن هذا الذي يفعلونه هو الشرك الذي كانت عليه الجاهلية وهو الذي بعث الله رسوله بهدمه وأنزل كتبه في ذمه وأخذ على النبيين أن يبلغوا عباده أنهم لا يؤمنون حتى يخلصوا له التوحيد ويعبدوه وحده، فإذا علموا بهذا علمًا لا يبقى معه شك ولا شبهة ثم أصروا على ما هم فيه من الطغيان والكفر بالرحمن، وجب عليه أن يخبرهم بأنهم إذا لم يقلعوا عن هذه الغواية ويعودوا إلى ما جاءهم به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من الهداية فقد حلت دماؤهم وأموالهم، وإن رجعوا وإلا فالسيف هو الحكم العدل كما نطق به الكتاب المبين وسنة سيد المرسلين في إخوانهم المشركين»[2].

وتحدث عن واجب أهل العلم تجاه المؤلفات التي شحنها أصحابها بالغلو في الأشخاص ورفعهم فوق منازلهم التي أنزلهم الله إياها كمؤلفات البوصيري

---

١ – «إعلام الموقعين» (٢/ ١٥٧).   ٢ – «الدر النضيد في إخلاص كلمة التوحيد» (ص ٢٤).

وأمثاله فقال: «فمن وقف على شيء من هذا الجنس لحي من الأحياء فعليه إيقاظه بالحجج الشرعية، فإن رجع وإلا كان الأمر فيه كما أسلفنا ـ يعني السيف ـ وأما إذا كان القائل قد صار تحت أطباق الثرى فينبغي إرشاد الأحياء إلى ما في ذلك الكلام من الخلل.

وقد وقع في البردة والهمزية شيء كثير من هذا الجنس ووقع أيضًا لمن تصدى لمدح نبينا محمد صلى الله عليه وآله وسلم ولمدح الصالحين والأئمة الهادين ما لا يأتي عليه الحصر ولا يتعلق بالاستكثار منه فائدة، فليس المراد إلا التنبيه والتحذير ﴿لِمَن كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ﴾ [ق: ٣٧][١].

ومن البلايا المترتبة على سكوت العلماء وتقاعسهم عن النهي عن المنكر أن سكوتهم يقوم مقام الإقرار عند العوام الطغام. وهذا ما ظهر لنا من خلال رسالة بعث بها أحد القبوريين المجادلين عن الباطل وبه إلى الشيخ محمد بن أحمد الحفظي اليمني[٢] يذكر فيها مستنداتهم في تعلية القبور وتقديسها.

فذكر من تلك المستندات ما نصه: «إن كثيراً من العلماء الكبار فعلوا هذا الأمر وفعلت بحضرتهم ولم ينكروا. من ذلك تتابعهم على بناء القباب على القبور واتخاذها أعياداً في الغالب، فلكل شيخ يوم معروف في شهر معلوم يؤتى إليه من النواحي، وقد يحضر بعض العلماء فلا ينكر»[٣].

ومع هذا السكوت المشين من قبل بعض «العلماء» فلم يخل عصر من العصور من علماء قائمين بأمر الله مصلحين لما فسد من أمر هذه الأمة منكرين أشد الإنكار على المشركين والقبوريين والخرافيين، يقول الشيخ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ في رده على محمد بن علوي المالكي: «وما زال أهل العلم في كل قرن ينكرون هذه الأمور ويكفرون فاعلها، ففي القرن الخامس أنكرها وكفر بها

---

١ ـ «الدر النضيد» (ص ٢٧).

٢ ـ أرسل الشيخ الحفظي تلك الرسالة إلى الشيخ حمد بن ناصر آل معمر فأجاب عليها بما يشفي، وذلك في رسالته «النبذة الشريفة النفيسة في الرد على القبوريين».

٣ ـ «النبذة الشريفة» (ص ١٢٢).

ابن عقيل الحنبلي صاحب «الفنون»، وفي السادس: ابن الجوزي. وفي السابع: أبو شامة والنووي وغيرهم وابن تيمية، وفي الثامن: ابن القيم وابن عبد الهادي وابن كثير وابن مفلح وكلهم حفاظ مشهورون، وفي التاسع: المقريزي وغيره كابن قطلوبغا وفي العاشر: البركوي. وفي الحادي عشر: صنع الله الحلبي، والبهوتي وفي الثاني عشر: جماعات تفرقت بلدانهم والتقت كلماتهم بهدي ربهم ففي وسط الجزيرة محمد بن عبد الوهاب، وفي اليمن: النعمي والصنعاني، وغيرهم جماعات، ثم بعد ذلك كثر القول بالحق في أصقاع الأرض: في الهند والعراق ومصر والشام والجزيرة وغيرها من البلدان في الشرق والغرب»[١].

قلت: ومن أشهر هؤلاء في الدفاع عن الحق وإرساء دعائمه عن طريق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر شيخ الإسلام ابن تيمية، وساعده على ذلك تبحره في العلوم فصنف المصنفات الضخمة في الذب عن جناب التوحيد وكذلك إنصافه وملازمته للحق قولاً وعملاً ولو على نفسه، فلننصت إليه باهتمام ليحكي لنا موقفه تجاه بعض أصحابه الذين كادوا يجاوزون الحد في شخصه فحاول الشيطان أن يلبس عليهم ويفسد دينهم. يقول رحمه الله: «فكثير من المنتسبين إلى الإسلام يستغيث بشيخه، ويرى من جاء راكبًا، أو طائرًا في الهواء أو غير ذلك، فيظنه شيخه وقد يأتي في صورته إن كان يعرف صورة شيخه، فيظن هذا شيخه، وهذا قد وقع لخلق كثير. ووقع لغير واحد من أصحابنا معي لكن لما حكوا لي أنهم رأوني بينت لهم أني لم أكن إياه، وإنما كان شيطانًا تصور في صورتي ليضلهم فسألوني: لم لا يكون ملكًا؟ قلت: لأن الملائكة لا تجيب المشركين، وأنت استغثت بي فأشركت»[٢].

أقول: لو كان هذا موقف جميع الشيوخ تجاه تجاوزات أصحابهم لاندحر الشرك والخرافة، وارتفعت راية الحق في كل مكان بإذن الله، لكن الحرص على الجاه وحطام الدنيا يحول بين غالب الشيوخ وبين الصدع بالحق، والله المستعان.

---

١ - «هذه مفاهيمنا» (ص ١٨٧ - ١٨٨).

٢ - «قاعدة عظيمة في الفرق بين عبادات أهل الإسلام وعبادات أهل الشرك» (ص ١٦٥ - ١٦٦).

الفصل الثالث:

شد الرحال إلى مشاهد الأموات المقدسين:

فيه توطئة وخمسة مباحث:

المبحث الأول : معنى شد الرحال وتوضيح الفرق بينه وبين زيارة القبور.

المبحث الثاني : حكم الشرع في شد الرحال إلى مشاهد الأموات.

المبحث الثالث : زيارة القبور في الشريعة الإسلامية.

المبحث الرابع : مكانة شد الرحال في الفكر الصوفي.

المبحث الخامس: صفة زيارة القبور ومقصودها في الفكر الصوفي.

توطئــة:

في هذا الفصل سوف أتطرق إلى مسألة عقدية خطيرة.. خطيرة من حيث إن كثيراً من المنتسبين إلى الإسلام حسبوها من التعاليم الإسلامية، ومن القرب التي يتوسل بها العبد إلى ربه، أي إنها من العبادات المشروعة... ومن حيث إن عدداً كبيراً من المنتسبين إلى العلم الشرعي أساءوا فهمها فلم يفقهوا الفرق الدقيق بين مشروعية زيارة القبور وعدم مشروعية شد الرحال إليها، فوقع بسبب هذا الجهل المشفوع ـ أحيانًا ـ بالحقد الدفين وقائع فظيعة في تاريخ الدعوة الإسلامية، ومن أبرزها أن شيخ الإسلام ابن تيمية حبس ومات في السجن بسبب هذه المسألة[1]. حيث عمد القضاة الرسميون ومتعصبة الفقهاء معهم إخوانهم من غلاة الصوفية إلى إثارة الحكومة ضده وأغروها به ظلماً وعدوانًا فسجن بسببهم. وذلك حين جرت مناظرة بينهم وبين الشيخ ظهر خلالها جهلهم وعجزهم عن معارضة حجته في تقرير ما ذهب إليه في هذه المسألة.

وهذا دائماً دأب العاجزين عن إقامة الحجة يلجأون إلى قوة السلطان فيوهمونه أن خصمهم مجرم يستحق التنكيل به وإرغامه على العدول عن رأيه بالقوة.

فيلزم الباحث في هذه المسألة ـ بل وغيرها ـ أن يتحلى بالإنصاف بأن يكون الحق ضالته المنشودة فينصر ما نصره الدليل وإن قل أنصاره ويعرض عما لا دليل عليه وإن كثر منتحلوه.

وهذا الأمر يقتضي منا أن نعرف أولاً ما معنى شد الرحال، وما الفرق بينه وبين زيارة القبور، وما حكم كل منهما حسب نصوص الشريعة وفهم السلف الصالح، ثم نعرف موقف المتصوفة منهما، وهذا المقتضى هو ما ستدور حوله مباحث هذا الفصل، والله المستعان.

---

١ ـ انظر: «العقود الدرية» لابن عبد الهادي (ص ٢٩).

المبحث الأول

معنى شد الرحال وتوضيح الفرق بينه وبين زيارة القبور

الأصل في هذا المبحث قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «**لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: مسجدي هذا، والمسجد الحرام، والمسجد الأقصى**» متفق عليه. وهذا لفظ مسلم[1].

وعلى ضوئه نوضح معنى شد الرحال.

الرحال: جمع رحل، وهو سرج البعير الذي يركب عليه. والمراد: لا يقصد - بالسفر - موضع من المواضع بنية العبادة والتقرب إلى الله تعالى إلا إلى هذه الأماكن الثلاثة؛ تعظيماً لشأنها وتشريفاً. عبر بذلك لأن من أراد سفراً شد رحله ليركب ويسير[2].

قال ابن حجر: «المراد النهي عن السفر إلى غيرها، قال الطيبي: «هو أبلغ من صريح النهي، كأنه قال: لا يستقيم أن يقصد بالزيارة إلا هذه البقاع لاختصاصها بما اختصت به، والرحال بالمهملة جمع رحل وهو للبعير كالسرج للفرس، وكنى بشد الرحال عن السفر، لأنه لازمه، وخرج ذكرها مخرج الغالب في ركوب المسافر وإلا فلا فرق بين ركوب الرواحل والخيل والبغال والحمير[3] والمشي في المعنى المذكور، ويدل عليه قوله في بعض طرقه «إنما يسافر» أخرجه مسلم[4]»[5].

الخلاصة: أنه لا تشد الرحال لمكان أو بقعة من البقاع طاعة لله تعالى وتقرباً إليه إلا إلى المساجد الثلاثة لما لها من مزيد الفضل على سائر البقاع، أما

---

١ - مسلم: في الحج، باب (٩٥) (٢/١٠١٤).

البخاري: في فضل الصلاة، باب (١) (١/٣٦٧ح ١١٨٩، ١٩٩٥).

٢ - انظر: «جامع الأصول» لابن الأثير (٥/٢٦٠، ٩/٢٨٣).

٣ - وكذلك القطارات والسيارات والطائرات، وغيرها من وسائل النقل.

٤ - «صحيح مسلم» (٢/١٠١٥). ٥ - «فتح الباري» (٣/٧٧).

الأسفار العادية كالذي لتجارة أو زيارة قريب أو صديق أو لسياحة ونحوها فلا مدخل لها هنا، فإنها من المباحات الباقية على أصلها[1].

أما زيارة القبور فأن يقوم شخص من بيته إلى مقابر قريته أو مدينته أو إلى مكان قريب لا يتطلب منه القيام باستعدادات السفر المعروفة والمعبر عنها بشد الرحال فيقوم على قبور المسلمين ليدعو ويستغفر لهم. وزيارة القبور بالصفة المذكورة هي المشروعة كما سنعرف إن شاء الله تعالى عند بيان حكمها.

وبهذا يتبين الفرق بين شد الرحال وبين زيارة القبور، فشد الرحال لا يجوز إلا إلى هذه المساجد الثلاثة، وزيارة القبور تشرع في حالة خلوها من شد الرحال ومن أمور أخرى يأتي بيانها. وعلى هذا لو سافر إنسان من بلد إلى بلد مثل أن يسافر من مصر إلى دمشق لأجل مسجدها أو بالعكس، أو إلى مسجد قباء من بلد بعيد لم يكن هذا مشروعاً باتفاق الأئمة الأربعة وغيرهم[2].

يقول ابن تيمية مشيراً إلى الفرق بينهما: «فمن سافر إلى المسجد الحرام أو المسجد الأقصى أو مسجد الرسول صلى الله عليه وآله وسلم فصلى في مسجده وصلى في مسجد قباء وزار القبور كما مضت به سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فهذا هو الذي عمل العمل الصالح، ومن أنكر هذا السفر فهو كافر يستتاب فإن تاب وإلا قتل. وأما من قصد السفر لمجرد زيارة القبر ولم يقصد الصلاة في مسجده وسافر إلى مدينته فلم يصل في مسجده صلى الله عليه وآله وسلم ولا سلم عليه في الصلاة بل أتى القبر ثم رجع فهذا مبتدع ضال مخالف لسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولإجماع أصحابه ولعلماء أمته»[3].

يعني أن من سافر من بلد بعيد إلى مدينة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وليس في نيته وقصده إلا إتيان القبر الشريف وأن أي شيء آخر يقوم به في المدينة إنما هو تابع لهذا الغرض الأساسي فهو مبتدع مخالف للسنة ولإجماع

---

١ – انظر: «صحيح المقال في مسألة شد الرحال» (ص ٧١).

٢ – انظر: «الجواب الباهر» (ص ٢٨) تحقيق مطرجي.

٣ – «الجواب الباهر» ـ ضمن «مجموع الفتاوى» (٢٧ / ٣٤٢).

الصحابة. ولهذا يقول العلامة ابن عبد الهادي: «والسفر إلى زيارة القبور مسألة وزيارتها من غير سفر مسألة أخرى. ومن خلط هذه المسألة بهذه المسألة وجعلهما مسألة واحدة وحكم عليهما بحكم واحد وأخذ في التشنيع على من فرق بينهما وبالغ في التنفير عنه فقد حرم التوفيق وحاد عن سواء الطريق»[١].

وإذا علم الفرق بين شد الرحال وبين زيارة القبور من حيث المعنى فليعلم الفرق بينهما من حيث الحكم الشرعي، وذلك ببيان حكم كل منهما.

المبحث الثاني

حكم الشرع في شد الرحال إلى مشاهد الأموات

لم يعرف عن أحد من الصحابة والتابعين وأتباعهم ولا أحد من أهل القرون الثلاثة المفضلة أنه أجاز شد الرحال إلى مسجد غير المساجد الثلاثة للصلاة فيه بعد أن بلغه الحديث.

أما شد الرحال إلى القبور فمن باب أولى وأحرى[٢].

ثم نقل الحافظ ابن حجر في المسألة خلافًا بين المتأخرين الذين عاصروا شيوع البدع وانتشار الخرافات وانصراف أكثر الطوائف عن سنن الحق فقال: «واختلف في شد الرحال إلى غيرها ـ يعني المساجد الثلاثة ـ كالذهاب إلى زيارة الصالحين أحياء وأمواتًا وإلى المواضع الفاضلة لقصد التبرك بها والصلاة فيها، فقال الشيخ أبو محمد الجويني: يحرم شد الرحال إلى غيرها عملاً بظاهر الحديث. وأشار القاضي حسين إلى اختياره، وبه قال عياض وطائفة... إلى أن قال: والصحيح عند إمام الحرمين وغيره من الشافعية أنه لا يحرم وأجابوا عن الحديث بأجوبة... ثم ذكر تلك الأجوبة. وفيما يلي ذكر ما يصلح منها للعرض والمناقشة، قال: منها: أن المراد أن الفضيلة التامة إنما هي في شد الرحال إلى هذه المساجد بخلاف غيرها فإنه جائز. واستدل له ابن حجر بأنه قد وقع في رواية

١ ـ «الصارم المنكي في الرد على السبكي» (ص ٢٧).

٢ ـ انظر: «أوضح الإشارة» (ص ٤٣).

لأحمد بلفظ: «**لاينبغي للمطي أن تعمل**» قال: وهو لفظ ظاهر في غير التحريم. ومنها: أن المراد حكم المساجد فقط، وأنه لا تشد الرحال إلى مسجد من المساجد للصلاة فيه غير هذه الثلاثة، وأما قصد غير المساجد لزيارة صالح أو قريب أو صاحب أو طلب علم أو تجارة أو نزهة فلا يدخل في النهي. ومنها: أن المراد قصدها بالاعتكاف فيها»[1].

قبل مناقشة هذه الأجوبة لا بد من ذكر بعض ما استند إليه من قال بالمنع من شد الرحال إلى ما سوى المساجد الثلاثة قاصداً للعبادة.

أولاً: جاءت النصوص الشرعية الصحيحة الصريحة بالمنع من شد الرحال إلى غير المساجد الثلاثة من ذلك حديث أبي هريرة المتفق عليه: «**لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد...**» الحديث[2] فأورده كما رأيت بصيغة الخبر «**لا تشد**» والخبر هنا بمعنى النهي. بل نقل الحافظ عن الطيبي أنه أبلغ في الحظر من صريح النهي، كما تقدم آنفًا. ويبينه ما رواه مسلم من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «**لا تشدوا الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد، مسجدي هذا، والمسجد الحرام، والمسجد الأقصى**»[3].

ومعلوم أيضًا أن هذا الحصر المفهوم من صيغة النفي مع الاستثناء يفيد أنه لا يجوز شد الرحال إلى غير الأماكن المذكورة كقبور الأنبياء والصالحين، ويؤكد الحصر ما رواه مسلم من حديث أبي هريرة بلفظ «**إنما يسافر إلى ثلاثة مساجد: مسجد الكعبة ومسجدي هذا ومسجد إيليا**[4]»[5].

ثانيًا: كيف فهم السلف الصالح من الصحابة والتابعين رضي الله عنهم هذه النصوص؟ نعرف فهم الصحابة لكلام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في مسألة ما إذا وجدناهم يعملون بمقتضاه، وإذا استدلوا به على تقرير مفهوم معين،

---

١ – «فتح الباري» (٣/ ٧٨ - ٧٩).
٢ – تقدم تخريجه قريبًا (٢/ ٩٦).
٣ – مسلم: في الحج، باب (٧٤) (٢/ ٩٧٦).
٤ – اسم بيت المقدس «معجم البلدان» (١/ ٣٤٨).
٥ – مسلم: في الحج، باب (٩٥) (٢/ ١٠١٥).

ولا ريب أن الثاني أقل من الأول، بل إنه من النوادر التي لا يظفر بها إلا في أفراد المسائل، أما مسألتنا هذه فقد اجتمع فيها عمل الصحابة واستدلالهم، فعن عمر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام قال: «لقي أبو بصرة الغفاري أبا هريرة وهو جاء من الطور فقال: من أين أقبلت؟ فقال: من الطور صليت فيه. قال: أما لو أدركتك قبل أن ترحل ما رحلت، إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «**لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام ومسجدي هذا والمسجد الأقصى**» رواه النسائي، وأحمد، عن يزيد بن عبد الله بن الهاد عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة، وهذا سند صحيح[1].

يفهم من هذا أن أبا هريرة رضي الله عنه لم يكن قد بلغه النهي عن شد الرحال، فلما أخبره بذلك هذا الصحابي الجليل وافقه.

يقول ابن حجر: «فدل على أنه يرى حمل الحديث على عمومه ووافقه أبو هريرة[2]. وعن قزعة[3] قال: سألت ابن عمر: آتي الطور؟ فقال: «دع الطور ولا تأتها، وقال: لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد» قال الألباني: رواه الأزرقي في أخبار مكة وإسناده صحيح»[4].

وعلى هذا فلا خلاف بين الصحابة في حمل هذا الحديث على عمومه في كل مكان يقصد للتعبد المحض، ومن الناحية العملية لم ينقل عن أحد منهم ما يخالف هذا الحمل.

ثالثًا: أن فقهاء السلف لم يكونوا يعدون السفر إلى الأماكن غير المساجد الثلاثة من الطاعات. ولذلك ذهبوا إلى أن من نذر أن يأتي شيئًا من تلك الأماكن

---

١ - «المجتبى» (٣/ ١١٤)، و«المسند» (٦/ ٧). ٢ - «الفتح» (٣/ ٧٨).

٣ - هو قزعة بن يحيى البصري مولى زياد بن أبي سفيان، ويقال مولى عبد الملك. بصري تابعي ثقة، سمع ابن عمر وغيره. انظر: «التاريخ الكبير» (٧/ ١٩١ - ١٩٢)، و«تهذيب التهذيب» (٨/ ٣٧٧).

٤ - «تحذير الساجد» (ص ١٣٩).

فلا شيء عليه ألبتة، لأن النذر لا يجب الوفاء به إلا إذا كان موضوعه طاعة لله تعالى. لقوله صلى الله عليه وآله وسلم: «**من نذر أن يطيع الله فليطعه، ومن نذر أن يعصه فلا يعصيه**» رواه البخاري وغيره[1]. بل اتفقوا على أنه لو نذر أن يسافر إلى المساجد الثلاثة بدون نية الصلاة فيها أو مع حج أو عمرة بالنسبة للبيت الحرام لم يلزمه شئ، لأن مجرد إتيانها لا تتعلق به طاعة[2].

وإذا علم هذا فليعلم أن الأوجه التي نقلها الحافظ ابن حجر عن بعض أهل العلم من المتأخرين وذكر أنهم أجابوا بها عن الحديث، كلها ضعيفة غير صالحة لصرف كلام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن ظاهره، وخاصة إذا كان هذا الظاهر محتفًّا بعمل الصحابة وأئمة السلف وأقوالهم، وإليك البيان:

أما الأول الذي أولوا فيه قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «**لا تشد الرحال**» بأن المراد الفضيلة التامة وأن شد الرحال إلى غيرها جائز فغير معتمد.

أما **أولاً**: فلأن لفظ الحديث يأباه حيث ورد بالنفي مع الحصر المؤكد والنهي الصريح، ونص هذا شأنه لا شك أن صرفه وحمله على الفضيلة التامة يعد تحكماً في نصوص الشرع وإقحاماً للعقول في تخصيصها وتقييدها.

وأما **ثانيًا**: فلأن هذا التأويل يصادم فهم الصحابة وجميع أئمة الفقه، ولا ريب أن فهم الصحابة أقرب إلى إدراك مراد الشارع من فهم الخلف المتأخرين. وهذان الوجهان ينسحبان على جميع أجوبتهم.

وأما قولهم: إن السفر إلى ما عدا هذه الأماكن جائز، فالجواب أن يقال: إن الجواز يطلق بإطلاقات ثلاثة:

الإطلاق الأول: الإذن في الفعل، وهو بهذا الإطلاق يشمل أحكامًا، هي:

---

١ ـ البخاري: في الأيمان والنذور باب النذر في الطاعة (٤/٢٢٨ح ٦٦٩٦، ٦٧٠٠).

٢ ـ يمكن مراجعة نصوصهم في ذلك في «البحر الرائق» لابن نجيم الحنفي (٣/٨١)، و«المدونة الكبرى» برواية سحنون المالكي (٢/٨٦ ـ ٨٧)، و«الأم» للإمام الشافعي (٢/٢٥٦)، و«المغني» لابن قدامة الحنبلي (١١/٣٤٥-٣٤٦) مع الشرح.

الوجوب والندب والإباحة. قال صاحب «مراقي السعود» عن الإباحة:

«وهي والجواز قد ترادفا   في مطلق الإذن لدى من سلفا»[1].

الإطلاق الثاني: الإذن في الفعل والترك، وهو بهذا الإطلاق يشمل أحكامًا أيضًا هي: الندب والإباحة والكراهة.

الإطلاق الثالث: التخيير بين الفعل والترك على السواء، وهو بهذا لا يشمل إلا الإباحة[2].

فإذا ذهب هؤلاء المخالفون إلى أن مقصودهم بالجواز هنا الوجوب أو الندب طولبوا بالدليل على ذلك؛ لأنه لا يجوز في الشريعة الإسلامية أن يذهب أحد من الناس إلى الحكم بإيجاب شيء أو ندبه ما لم يقم دليل شرعي عليه.

وهذا الدليل لا سبيل إليه؛ لأنه غير موجود أصلاً، وإن قالوا: إنه جائز بمعنى مباح كان ذلك إيذانًا منهم بالعدول عن رأيهم في شد الرحال إلى غير المساجد الثلاثة، إذ كيف يعقل أن يسافر مسافر من مكان بعيد يقطع القفار ويجوب الفيافي والفلوات قاصداً قبر رجل صالح أو مشهد من المشاهد المقدسة عنده ولا يقصد بذلك العبادة ونيل الأجر والثواب؟ وإنما لأنه مباح فقط كسائر المباحات.

والحق الذي لا ريب فيه أن السفر إلى القبور إنما يقصد به العبادة، والعبادة لا تكون إلا بواجب أو مستحب. فلما حصل الاتفاق على أن السفر إلى القبور ليس بواجب ولا مستحب كان من فعله على وجه التعبد مبتدعًا مخالفًا للإجماع، والتعبد بالبدعة ليس بمباح[3].

وأما قول ابن حجر إن لفظ «لا ينبغي» ظاهر في غير التحريم.

فالجواب من وجهين:

١ - على فرض التسليم بذلك فماذا نفعل بالنهي الصريح «**لا تشدوا**

---

١ - (١ / ٣٠) مع شرحه «نشر البنود».

٢ - انظر: «أصول الفقه» - محمد أبو النور زهير (١ / ١٣٠).

٣ - انظر: «الجواب الباهر» (ص ٢٩) تحقيق مطرجي.

الرحال» فإنه إذا ورد في مسألة نهي بلفظ صريح في التحريم وآخر غير صريح فيه تعين المصير إلى مقتضى اللفظ المحرم. هذا على فرض التسليم بأن (لا ينبغي) ظاهر في غير التحريم، ودون هذا التسليم خرط القتاد.

٢ - رد العلامة الشيخ ابن باز على ابن حجر في هذا الكلام فقال: «ليس الأمر كما قال، بل ظاهر في التحريم والمنع، وهذه اللفظة في عرف الشارع شأنها عظيم، كما في قوله تعالى: ﴿**وَمَا يَنبَغِي لِلرَّحْمَنِ أَن يَتَّخِذَ وَلَدًا**﴾ [مريم: ٩٢] وقوله: ﴿**قَالُوا سُبْحَانَكَ مَا كَانَ يَنبَغِي لَنَا أَن نَّتَّخِذَ مِن دُونِكَ مِنْ أَوْلِيَاءَ ...**﴾ [الفرقان: ١٨] الآية»[١].

وأما **الثاني**: فلا يحتاج إلى الإطالة حوله، لأنه إذا كان المراد بهذا الحديث النهي عن شد الرحال إلى مسجد من المساجد للصلاة فيه غير المساجد الثلاثة كان النهي عن شد الرحال إلى القبور ومشاهد الصالحين أولى وأحرى.

أما ما ذكره من زيارة الأقارب والأصدقاء فلا محل له هنا إذ المحظور قصد الأماكن التي لا تقصد إلا للعبادة. ولا يظن بمن ذكر أنهم حملوا الحديث على ظاهره أن مذهبهم تحريم السفر على وجه الإطلاق.

وأما **الثالث**: فهو أضعف هذه التأويلات فحمل الحديث على الاعتكاف تحكم بلا دليل، وقد اعترف ابن حجر فقال: «لم أر عليه دليلاً»[٢].

قلت: لو قال الحافظ ذلك في سائر ما أجابوا به لاستراح من تكلف البحث عن دليل معدوم، ولأراح غيره من توضيح أمر واضح جلي عند كل من أماط من عينيه غشاوة التعصب لآراء المخلوقين ومعارضة نصوص الخالق بها.

فالحق أن هؤلاء الناس لما رأوا باطلهم مدحوراً جنحوا إلى أسلوب تزوير الحقائق، وتحريف الكلم عن مواضعه، وعمدوا إلى ليِّ أعناق الألفاظ الصحيحة وثني أعطاف المعاني الصريحة ليحسبها من لم يعرف ابن تيمية رحمه الله

---

١ - «الفتح» (٣/٧٩) هامش (١).

٢ - «الفتح» (٣/٧٩).

ومنهجه أن ذلك قوله ومذهبه الذي يدين الله به ويدعو الناس إليه.

نخلص من كل ما سبق إلى أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يشرع أبداً السفر إلى القبور لا بقوله ولا بفعله، وآية ذلك أن هذا الأمر لم ينزل في الإذن به قرآن ولم يثبت فيه حديث من قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أو فعله، فلو كان مشروعًا لتحقق فيه كل ذلك أو بعضه ولسنَّ لنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذلك برحلات وجولات إلى قبور الأنبياء والصالحين، ولملئت الكتب برحلات الصحابة والتابعين لهم بإحسان، ونحن نجد دواوين الإسلام من صحاح وسنن ومسانيد وكتب فقه السلف الصالح قد سجلت كل حقوق الأموات من عيادتهم وهم مرضى إلى غسلهم وتكفينهم وتشييعهم ودفنهم وزيارة قبورهم والاستغفار والدعاء لهم والنهي عن الجلوس على قبورهم من جهة. ومن جهة أخرى النهي عن البناء على قبور الموتى أو اتخاذها مساجد، حماية لعقيدة الأحياء من المسلمين، كل هذا قد طفحت به دواوين الإسلام المشار إليها بينما هي خالية خلوًّا كاملاً من حديث نبوي واحد صحيح أو حسن أو قول صاحب أو أحد من أهل القرون المفضلة أو أحد من أئمة الهدى يتعلق بقضية الحث على السفر إلى القبور.

فهذا الإمام مالك مع عنايته بجمع سنة المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم لا تجد له كلمة في «موطئه» تشير إلى السفر وشد الرحال إلى قبر رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ولا إلى قبر غيره، وهذه كتب تلاميذه التي دونوا فيها فقه هذا الإمام لا نجد فيها بابًا ولا فصلاً ولا حديثًا يحث المسلمين على شد الرحال والسفر إلى قبر نبي من الأنبياء أو صالح من الصالحين، بل مبالغة منه في التحفظ فقد كره أن يقول الرجل: زرت قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم[1].

وكذلك الإمام أبو حنيفة وأصحابه وأبو يوسف ومحمد نبحث في كتبهم فلا نجد ذكرًا لهذه المسألة.

---

١ ــ انظر: «الشفاء» للقاضي عياض (٢ / ٨٤).

وهذا الإمام الشافعي الذي دون فقهه العظيم في «الأم» فلم يعقد بابًا أو فصلاً ولا حديثًا واحداً بشأن السفر إلى قبور الأنبياء.

وكذلك الإمام أحمد لا تجد في مسنده العظيم ولا في مسائله المدونة أثراً لهذه المسألة ولا خبراً، وهذان الصحيحان وبقية الأمهات الستة وأخواتها من دواوين الإسلام المعتبرة خلت خلوًّا كاملاً عن قضية شد الرحال والسفر إلى قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم أو إلى قبور غيره من الأنبياء.

فما السر إذن في عمل هؤلاء الصحابة والتابعين والأئمة من الفقهاء والمحدثين؟ هل ينقصهم حب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وحب الصالحين من أولياء الله تعالى؟ كلا، إن شيئًا من ذلك لم يحدث ولكنها الغفلة ووسوسة شياطين الإنس والجن لعواطف الحب العمياء التي لا تميز بين حق وباطل، ولا بين جفاء وإفراط وتفريط[1].

هذا: ومما يؤسف له أن يكون عالم كالحافظ ابن حجر قد جانبه الصواب ولم يحالفه التوفيق حتى يقف على كلام أهل العلم في هذه المسألة، كمصنفات ابن تيمية وما كتبه معاصروه من علماء بغداد وفقهائها وابن عبد الهادي وغيرهم ممن كتبوا في هذه المسألة تجلية للحق ودفاعًا عن شيخ الإسلام في التهم الباطلة التي ألصقها به حساده، لأني لا أتصور أن يكون ابن حجر قد وقف على ما ذكرت ولم يفقهه ولو وقف عليه وفقهه لبعد أن يذهب يؤكد ما اتهموا به ابن تيمية بأنه يقول بعدم مشروعية زيارة قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم فإنه لما أشار إلى الجدل المحتدم الذي أثير بسبب هذه المسألة، وصفها بأنها «أبشع المسائل المنقولة عن ابن تيمية» ثم قال: «ومن جملة ما استدل به على دفع ما ادعاه غيره من الإجماع على مشروعية زيارة قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم ما نقل عن مالك أنه كره أن يقول: زرت قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقد أجاب عنه المحققون من أصحابه بأنه كره اللفظ أدبًا لا أصل الزيارة فإنها من أفضل الأعمال

---

١ ـ انظر: «قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة» (ص ١٣٨) هامش (٢) من كلام المحقق.

وأجل القربات الموصلة إلى ذي الجلال وأن مشروعيتها محل إجماع بلا نزاع»[1].

قلت: لم أر للحافظ ابن حجر مسألة كان فيها قليل التحقيق عديم التوفيق كهذه المسألة، فعهدنا به ـ وخاصة في المسائل الحديثية والفقهية والنقول ـ أنه محقق على درجة عالية، بعيد عن التعصب الأعمى لرأي فلان أو على رأي علان، إلا بدليل قوي يصلح الاعتماد عليه في تقرير المذاهب، أما في هذه المسألة فلا نراه كعهدنا به.

ولست أدري بأيهما أعجب؟ أبموافقته على رمي ابن تيمية بتحريم زيارة القبور؟ أم بقوله إنه استدل على ذلك بقول مالك؟

أما الطرف الأول فلا أشك أنه وقف على كلام أعداء الشيخ وما نقلوه عنه محرفًا ولم يلتفت إلى غير ذلك. فلو كلف نفسه قليلاً من عناء البحث لا بد أن يقف على كلام ابن عبد الهادي في أول «صارمه» حيث قال: «وليعلم قبل الشروع في الكلام مع هذا المعترض أن شيخ الإسلام رحمه الله لم يحرم زيارة القبور على الوجه المشروع في شيء من كتبه ولم ينه عنها ولم يكرهها بل استحسنها وحض عليها، ومناسكه ومصنفاته طافحة بذكر استحباب زيارة قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم وسائر القبور»[2].

أو يقف على كلام الحافظ ابن كثير الذي نقله عن البرزالي حيث يقول: «والشيخ لم يمنع الزيارة الخالية عن شد رحل بل يستحبها ويندب إليها وكتبه ومناسكه تشهد بذلك. ولم يتعرض إلى هذه الزيارة في هذا الوجه في الفتيا أي التي بحث فيها في شد الرحل لزيارة القبور، ولا قال إنها معصية، ولا حكى الإجماع على المنع منها ولا هو جاهل... قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «**زوروا القبور فإنها تذكركم الآخرة**»[3] والله سبحانه لا يخفى عليه شيء ولا تخفى عليه خافية ﴿**وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنقَلَبٍ يَنقَلِبُونَ**﴾ [الشعراء: ٢٢٧]»[4].

---

١ ـ «فتح الباري» (٣/ ٨٠).

٢ ـ «الصارم المنكي» (ص ٢٤).

٣ ـ سيأتي تخريجه (٢/ ١٠٦).

٤ ـ «البداية» (١٤/ ١٢٤).

قلت: هذا هو التحقيق الذي لا بد أن يعرفه كل منصف قرأ كلام ابن تيمية في هذه المسألة، فسائر كتبه التي بحث فيها هذه القضية شاهد على ذلك. كما أفاده هذان الإمامان.

ولنمثل على ذلك بمثال واحد من قوله يدل على أن ما قاله ابن عبد الهادي وابن كثير والبرزالي وغيرهم من المحققين هو الموافق لمذهب الشيخ لا ما قاله الآخرون. يقول ابن تيمية رحمه الله: «قد ذكرت فيما كتبته من المناسك أن السفر إلى مسجده وزيارة قبره - كما يذكر أئمة المسلمين في مناسك الحج - عمل صالح مستحب، وقد ذكرت في عدة مناسك الحج السنة في ذلك وكيف يسلم عليه صلى الله عليه وآله وسلم، والصلاة تقصر في هذا السفر المستحب باتفاق أئمة المسلمين، لم يقل أحد من أئمة المسلمين أن هذا السفر لا تقصر فيه الصلاة، ولا نهى أحد عن السفر إلى مسجده، وإن كان المسافر إلى مسجده يزور قبره صلى الله عليه وآله وسلم، بل هذا من أفضل الأعمال الصالحة، ولا في شيء من كلامي وكلام غيري نهي عن ذلك، ولا نهي عن المشروع في زيارة قبور الأنبياء والصالحين ولا عن المشروع في زيارة سائر القبور، بل قد ذكرت في غير موضع استحباب زيارة القبور كما كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يزور أهل البقيع وشهداء أحد رضي الله عنهم، وإذا كانت زيارة قبور عموم المؤمنين مشروعة فزيارة قبور الأنبياء والصالحين أولى»[1].

أما الطرف الثاني من كلام الحافظ فأقول:

أولاً: إذا علمنا أن ابن تيمية لم ينكر مشروعية زيارة القبور علمنا تلقائيًا بطلان القول بأنه استدل على ذلك بكلام مالك، لأنه لم يقل ذلك حتى يحتاج إلى الاستدلال عليه. ولأن العلماء مهما كانت منازلهم العلمية فليس كلامهم مما

---

١ - «الجواب الباهر» (ص ٢٥ - ٢٦) تحقيق مطرجي، وفي «مجموع الفتاوى» (٢٧/ ٣٢٩ - ٣٣١).
وللوقوف على مزيد من تصريحاته بمشروعية زيارة القبور يراجع: «الجواب الباهر» (ص ٢٧، ٣٢) و«مجموع الفتاوى» (٢٤/ ٣٢٦، ٣٣٤، ٢٦/ ١٤٨) و«قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة» الفقرات: (٧٦، ٧٧، ٨١، ٨٢، ٨٣) تحقيق د. ربيع بن هادي.

يستدل به في تقرير المسائل الدينية، وابن تيمية رحمه الله من أفقه الناس لهذه الحقيقة. أما أنه نقل كلام الإمام مالك المذكور في معرض بيانه لعدم مشروعية السفر وشد الرحال لزيارة القبور فنعم، وذلك النقل إنما هو لبيان أن السلف الصالح كانوا من التحفظ بمكان أعلى من التفكير في شد رحالهم إلى قبور الصالحين.

ثانيًا: أن ما عزاه الحافظ إلى المحققين من أصحاب مالك من أنهم حملوا كراهته أن يقول الرجل: «زرت قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم» على أنه كره اللفظ أدبًا. أن ذلك ليس كما قال، فهذا القاضي عياض ـ قمة محققي أصحاب الإمام مالك ـ حكى كراهة الإمام لذلك والاختلاف في معناه، فذكر قول من حمل ذلك على اللفظ ثم رده فوراً بقوله: «وهذا يرده قوله: «**نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها**»[1] فقد أطلق اسم الزيارة. ثم ذكر قولين آخرين مرجحًا ما اقتضاه التحقيق عنده بقوله: «والأولى عندي أن منع وكراهة مالك له لإضافته إلى قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم... لقوله صلى الله عليه وآله وسلم: «**اللهم لا تجعل قبري وثنًا يُعبد بعدي، اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**» فحمى إضافة هذا اللفظ إلى القبر والتشبه بفعل أولئك قطعًا للذريعة وحسمًا للباب، والله أعلم»[2].

والحديث رواه مالك، وعنه ابن سعد مرسلاً، ورواه موصولاً كل من أحمد وابن سعد، وأبي نعيم، وصححه الساعاتيَ والألباني[3].

نلخص هذا المبحث فيما يلي:

١ ـ أن شد الرحال إلى مراقد الأموات محرم بنصوص السنة النبوية المطهرة

---

١ ـ سيأتي تخريجه قريبًا جدًا في (٢/١١١).

٢ ـ «الشفا» (٢/٨٤ـ٨٥) وانظر: «القرى لقاصدي أم القرى» للمحب الطبري (ص ٦٢٩).

٣ ـ «الموطأ» (١/١٧٢)، و«الطبقات» (٢/١٤١)، و«المسند» (٢/٢٤٦)، و«الطبقات» (٢/٢٤٢)، و«الحلية» (٧/٣١٧)، و«الفتح الرباني» (٨/١٥٤)، و«تحذير الساجد» (ص ٢٥).

وإجماع أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وسائر أهل القرون المفضلة. ومن تبعهم بإحسان. وأن الإقدام على اقترافه خرق لذلك الإجماع.

٢ - أن السلف الصالح لم يكن من مباحثهم التعليمية مسألة شد الرحال إلى القبور، ولم يروا أن من حقوق الموتى عليهم أن يسافروا الأسفار البعيدة لأجل زيارة قبورهم. ولهذا نجد دواوين السنة والفقه المعتبرة وروايات الأصحاب عن كبار الأئمة عطلاً من أي إشارة إلى شد الرحال إلى قبور الأنبياء والصالحين.

٣ - أن الذين حاولوا صرف الأحاديث الواردة في النهي عن السفر إلى غير المساجد الثلاثة عن ظواهرها لم يقدموا لنا شيئًا يصلح لتأويل كلام أحد من عقلاء الناس فكيف بكلام الذي ﴿**وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ (٣) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ**﴾ [النجم: (٣، ٤)].

٤ - أن الذين زعموا أن ابن تيمية يحرم زيارة القبور إنما هم بين حالين: إما أنهم لم يقفوا على كلامه أو كلام الذين نقلوا عنه فتاواه بأمانة تامة، واكتفوا بسماع كلام أعدائه وحساده من غلاة الصوفية ومتعصبة الفقهاء، وإما أنهم لم يفقهوا كلامه لبعدهم عن فقه الكتاب والسنة بسبب إدمانهم تقليد آراء الرجال وتحكيم الواقع والعرف.

المبحث الثالث

زيارة القبور في الشريعة الإسلامية

وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : حكم زيارة القبور في الشريعة الإسلامية .

المطلب الثاني : حكمة زيارة القبور في الشريعة الإسلامية .

المطلب الثالث : صفة زيارة القبور في الشريعة الإسلامية .

في هذا المبحث نتناول موضوع زيارة القبور في الشريعة الإسلامية حكمًا وحكمة وصفة، وعلى هذا المحور تدور المطالب التالية:

المطلب الأول: حكم زيارة القبور في الشريعة الإسلامية:

لقد كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد نهى عن زيارة القبور في أول الأمر سدًّا للذريعة، فلما تمكن التوحيد في قلوب الناس أذن لهم في زيارتها على الوجه الذي شرعه، فمن زارها على غير الوجه المشروع الذي يحبه الله ورسوله فإن زيارته غير مأذون فيها[١].

والدليل على ذلك قوله صلى الله عليه وآله وسلم فيما رواه بريدة وغيره مرفوعًا: «**كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها**»[٢].

فاتفق أهل العلم على أنه صلى الله عليه وآله وسلم كان قد نهى عن زيارة القبور[٣]، إلا أنهم اختلفوا هل نسخ ذلك النهي أم لا، وبالتالي اختلفوا في حكم زيارة القبور بين قائل بانها مكروهة، وقائل إنها مباحة، وقائل إنها مستحبة.

المذهب الأول: القول بكراهة زيارة القبور، وهو مذهب إبراهيم النخعي، ومحمد بن سيرين، والشعبي. رواه عنهم عبد الرزاق وابن أبي شيبة[٤]، وهؤلاء من أجلة التابعين[٥]. فعللت ذلك طائفة من السلف بأن النهي عن زيارة القبور لم تنسخ وأن الأحاديث الواردة في ذلك ليست بمشهورة حتى إن أبا عبد الله البخاري لم يروها[٦].

قلت: وهذا قول ضعيف؛ لأن الحديث صحيح وإن لم يَرْوِهِ البخاري، وهو

---

١ - انظر: «إغاثة اللهفان» (١/٣١٣).

٢ - رواه مسلم في الجنائز، باب (٣٦) (٢/٦٧٢)، وفي الأضاحي، باب (٥) (٣/١٥٦٤)، والنسائي: في الجنائز باب زيارة القبور (٤/٨٩)، وفي الأشربة (٨/٣١١)، وأحمد في «المسند» (١/٤٥٢، ٥/٣٥٠) وغيرهم.

٣ - انظر: «مجموع الفتاوى» (٢٧/٣٧٦).

٤ - المصنف لعبد الرزاق (٣/٥٦٩)، و«المصنف» لابن أبي شيبة (٣/٣٠-٣١).

٥ - انظر: «مجموع الفتاوى» (٢٧/٣٤٣).   ٦ - انظر المصدر السابق (٢٧/٣٧٥).

رحمه الله لم يرو كل ما صح عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولا اشترط ذلك على نفسه.

المذهب الثاني: القول بإباحة الزيارة، وهو قول طائفة من أهل العلم منهم مالك في قول له. حيث سئل عن زيارة القبور فقال: «كان قد نهى عنها عليه السلام ثم أذن فيها، فلو فعل ذلك إنسان ولم يقل إلا خيراً لم أر بذلك بأساً. وليس من عمل الناس، وروي عنه أنه كان يضعف زيارتها»[(1)].

ونقل الترمذي نحوه عن ابن المبارك والشافعي وأحمد وإسحاق، حيث ذكر أنهم كانوا لا يرون بزيارة القبور بأساً[(2)].

ووجهة نظر من ذهب إلى القول بالإباحة أن صيغة افعل بعد الحظر إنما تفيد الإباحة[(3)] ويؤيده حديث عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رخص في زيارة القبور». رواه ابن ماجه وصححه الألباني[(4)].

وهو ظاهر صنيع الترمذي حيث بوب للزيارة بقوله: «باب ما جاء في الرخصة في زيارة القبور»[(5)].

المذهب الثالث: أن زيارة القبور الزيارة المشروعة مستحبة. وهذا قول جماهير العلماء[(6)] إذ لا ريب أن زيارة القبور بالكيفية المشروعة مع العمل بالتوجيهات والإرشادات النبوية تعد عبادة وعملاً صالحًا، والعبادة لا تكون مكروهة ولا يصح وصفها بمجرد الإباحة[(7)] إلا أن شيخ الإسلام ابن تيمية فصل

---

١ – «الفتاوى» (٢٧/٣٧٥).
٢ – انظر: «جامع الترمذي» (٣/٣٦١).
٣ – انظر: «مجموع الفتاوى» (٢٧/٣٧٦).
٤ – «سنن ابن ماجه» باب (٤٧) (١/٥٠٠ ح ١٥٧٠)، و«أحكام الجنائز» (ص ١٨١) و«صحيح ابن ماجه» (١/٢٦٢).
٥ – «جامع الترمذي»: كتاب الجنائز باب (٦٠).
٦ – انظر: «مجموع الفتاوى» (٢٧/٣٤٣، ٣٧٦).
٧ – هذا وشذ السيد روحان إمباي فقال في «منسكه»: «يجب على الحاج أن يزور قبر النبي عليه السلام بالمدينة المنورة». «دليل الحاج» (ص ٣٣). وهو قول ضعيف لا أعرف له فيه سلفًا ولا مستنداً، غير أن ابن الحاج نقل عن أبي عمران الفاسي نحوه ووافقه عليه بالنص والإقرار. انظر: «المدخل» (١/٢٥٦ - ٢٥٨). ومما يزيده ضعفًا على ضعف ما جاء في رواية عند النسائي بلفظ: «فمن أراد أن يزور القبور فليزر» المجتبى (٤/٨٩ و ٨/٣١٠) وعند أحمد بلفظ «فمن شاء فليزرها» «المسند» (٥/٣٥٩)؛ لأن التفويض إلى الإرادة والمشيئة مشعر بعدم الوجوب، بل نصٌ فيه.

تفصيلاً حسنًا فذكر أن الأقوال الثلاثة يمكن أن تكون صحيحة باعتبار «فإن الزيارة إذا تضمنت أمرًا محرمًا من شرك أو كذب أو ندب أو نياحة وقول هجر فهي محرمة بالإجماع. هذا النوع الأول.

والنوع الثاني: زيارة القبور لمجرد الحزن على الميت لقرابته أو صداقته فهذه مباحة كما يباح البكاء على الميت بلا ندب ولا نياحة...

وأما النوع الثالث: فهو زيارتها للدعاء لها كالصلاة على الجنازة فهذا هو المستحب الذي دلت السنة على استحبابه؛ لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم فعله وكان يعلم أصحابه ما يقولون إذا زاروا القبور»[1].

وبيان ذلك أن الزيارة تنقسم إلى قسمين:

الأول: الزيارة الشرعية: وهي عبارة عن السلام على الميت والدعاء والاستغفار له بمنزلة الصلاة على جنازته، على أن تكون الزيارة خالية من شد رحل ومن كل محظور.

الثاني: الزيارة البدعية: مثل قصد قبر بعض الأنبياء والصالحين للصلاة عنده، أو الدعاء به أو طلب الحوائج منه أو الاستعانة والاستغاثة به والطواف بقبره وتقبيله واستلامه وتعفير الخدود عليه وأخذ ترابه للتبرك وسؤال المقبورين النصر والرزق والولد وقضاء الدين وتفريج الكربات، ونحو ذلك من البدع التي لم يفعلها أحد من الصحابة ولا التابعين لهم بإحسان، بل قد نهى عن ذلك كبار أئمة المسلمين[2].

يقول محمد صديق حسن القنوجي: «والناس في هذا الباب ـ أعني زيارة القبور ـ ثلاثة أقسام:

١ ـ قوم يزورون الموتى يدعون لهم، وهذه هي الزيارة الشرعية.

---

١ ـ «مجموع الفتاوى» (٢٧/ ٣٧٨-٣٧٩).

٢ ـ انظر: «مجموع الفتاوى» (٢٤/ ٣٢٦-٣٢٧، ٣٣٤-٣٣٥).

٢ - قوم يزورونهم، يدعون بهم وهؤلاء هم المشركون[١] في الألوهية والمحبة.

٣ - وقوم يزورونهم فيدعونهم أنفسهم، وهؤلاء هم المشركون في الربوبية»[٢].

وجملة القول: أن الزيارة الشرعية هي المستحبة، والزيارة غير الشرعية هي المحرمة، وما بين ذلك من الزيارات التي يقصد بها إثارة العواطف والأحزان وتذكر أيام الصحبة ونحو ذلك فهي المباحة.

المطلب الثاني: حكمة زيارة القبور:

بعد أن تخلو مقاصد الزيارة من أي لون من ألوان تقديس الأموات، وممارساتها من النطق بما يسخط الرب أو القيام به فقد بين الشارع الحكمة من استحباب الزيارة وهي ثلاث حكم مقصودة[٣]:

الأولى: تذكر الآخرة والاعتبار والاتعاظ فيعود الزائر من زيارته وقد ازداد خوفًا من مولاه وإقبالاً على الآخرة والعمل لها. وقد بين النبي صلى الله عليه وآله وسلم ذلك كما ورد في عدد من ألفاظ حديث: «**كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها**» حيث جاءت زيادة بلفظ: «**فإنها تذكر الموت**» من حديث أبي هريرة عند مسلم[٤]، وبلفظ «**فإن فيها تذكرة**» من حديث أبي هريرة وبريدة عند أبي داود[٥]، وبلفظ «**فإنها تذكر الآخرة**» من حديث بريدة عند الترمذي[٦]، والنسائي[٧]، وأبي هريرة عند ابن ماجه[٨]، وبلفظ «**فزوروها ولتزدكم زيارتها خيراً**» من حديث بريدة عند النسائي[٩]، وبلفظ «**فإنها تزهد في الدنيا وتذكر الآخرة**» من حديث ابن مسعود عند ابن ماجه[١٠]، وبلفظ «**فإن فيها عبرة**» من

١ - الدعاء بهم بدعة وليس شركًا بهذا الإطلاق.
٢ - «الدين الخالص» (١/ ٣١٠-٣١١).
٣ - انظر: «إغاثة اللهفان» (١/ ٣٣٧).
٤ - «صحيح مسلم» (٢/ ٦٧١).
٥ - في الجنائز باب (٨١) (٣/ ٥٥٧ ح ٣٢٣٤)، والأشربة باب (٧) (٤/ ٩٨ ح ٣٦٩٨).
٦ - «الجامع» (٣/ ٣٦١ ح ١٠٥٤).
٧ - «المجتبى» (٨/ ٣١٠).
٨ - في «السنن» (١/ ٥٠٠ ح ١٥٦٩).
٩ - «المجتبى» (٨/ ٣١١).
١٠ - «سنن ابن ماجه» (١/ ٥٠١ ح ١٥٧١).

حديث أبي سعيد عند أحمد[1]، وبلفظ «**ثم بدا لي أنها ترق القلب وتدمع العين وتذكر الآخرة فزوروها ولا تقولوا هجراً**»[2] من حديث أنس عند أحمد أيضاً[3].

ولا ريب أن هذه الحكمة تعود على الزائر بالنفع حيث إنها حافزة على الاستعداد ليوم المعاد والبعد عن الغفلة.

وتجوز زيارة قبور المشركين نظراً لهذا المقصد، فإن العبرة حاصلة بتذكر الآخرة سواء كان مآل الميت إلى الجنة أم إلى النار.

قال شيخ الإسلام: «وتزار قبور الكفار؛ لأن ذلك تذكر الآخرة»[4].

الثانية: الدعاء للميت المزور والاستغفار له والسلام عليه وفي ذلك إحسان إليه وأي إحسان؛ لأن الميت الذي انقطع عمله بإدباره من دار العمل وإقباله على دار الجزاء أحوج ما يكون إلى من يستغفر ويدعو له بالرحمة والمعافاة والفوز بدخول الجنة.

وعليه أدلة أذكر منها:

١ – عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خرج إلى المقبرة فقال: «**السلام عليكم دار قوم مؤمنين وإنا إن شاء الله بكم لاحقون**» رواه مسلم[5].

٢ – عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يخرج إلى البقيع فيدعو لهم فسألته عائشة عن ذلك فقال: «**إني أمرت أن أدعو لهم**» رواه أحمد[6]. قال الألباني: «بسند صحيح على شرط الشيخين»[7].

---

١ – «المسند» (٣/٣٨).

٢ – قال النووي: «والهجر الكلام الباطل، وكان النهي أولاً لقرب عهدهم من الجاهلية فربما يتكلمون بكلام الجاهلية الباطل، فلما استقرت قواعد الإسلام وتمهدت أحكامه واشتهرت معالمه أبيح لهم الزيارة واحتاط ﷺ بقوله: "**ولا تقولوا هجرا**. «المجموع» (٥/٣١٠).

٣ – «المسند» (٣/٢٣٧، ٢٥٠).

٤ – «مجموع الفتاوى» (٢٧/٣٤٣).

٥ – في الطهارة باب (١٢) (١/٢١٨)، وانظر الجنائز، باب (٣٥) (٢/٦٦٩).

٦ – «المسند» (٦/٢٥٢).

٧ – «أحكام الجنائز» (ص ١٨٩).

وأما النبي صلى الله عليه وآله وسلم فله ميزة خاصة لا يماثله فيها أحد من الخلق، وهي أن المقصود عند قبر غيره من الدعاء له قد عوض عنه بالصلاة عليه وسؤال الوسيلة له، وهو مأمور به في الصلوات الخمس وعند دخول المساجد والخروج منها وعند الأذان وعند كل دعاء[1]. بل نصلي عليه في كل مكان؛ لأن الصلاة تبلغه.

ولهذا يكتفي زائر قبره عليه الصلاة والسلام بالسلام عليه ولا يزيد. كما كان يفعل عبد الله بن عمر ـ وهو الصحابي الوحيد الذي كان يقف عند القبر ويسلم عند قدومه من السفر.

روى عبد الرزاق عن معمر عن أبي أيوب عن نافع قال: «كان ابن عمر إذا قدم من السفر أتى قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال: السلام عليك يارسول الله السلام عليك يا أبا بكر السلام عليك يا أبتاه.. قال معمر: فذكرت ذلك لعبيد الله ابن عمر فقال: ما نعلم أحداً من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم فعل ذلك إلا ابن عمر»[2]. ورواه البيهقي بإسنادين رجالهما ثقات[3].

الثالثة: يقول ابن القيم: «إحسان الزائر إلى نفسه باتباع السنة والوقوف عند ما شرعه الرسول صلى الله عليه وآله وسلم فيحسن إلى نفسه وإلى المزور»[4].

قلت: لا شك أن ما ذكره رحمه الله يعد من أعظم الثمرات التي يجنيها الزائر المتبع للسنة، فإذا كانت ثمرة اتباع السنة متحققة في كل الميادين التعبدية فلا ريب أن تحققها في زيارة القبور يكون أقوى وأظهر نظراً لكثرة الضالين والمضلين في هذا الأمر حتى صارت المقابر في أكثر بقاع العالم الإسلامي تشكل بؤراً للشرك ومعصية الله ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم، وهذه الثمرة قد غفلها كثير من الذين تناولوا هذا الموضوع بالبحث. فهذا الشيخ عبد العزيز الربيعان بعد أن ذكر من حكم زيارة القبور: تذكر الآخرة والإحسان إلى الموتى بالدعاء لهم يقول:

---

١ ـ انظر: «مجموع الفتاوى» (٢٧/٣٤٣).

٢ ـ «المصنف» (٣/٥٧٦ح ٦٧٢٤) وسنده صحيح.

٣ ـ «السنن الكبرى» (٥/٢٤٥).

٤ ـ «إغاثة اللهفان» (١/٣٣٧).

«وليس هناك حكمة ثالثة من أجلها تزار القبور»[1]. وقد علمت ما فيه.

المطلب الثالث: صفة زيارة القبور في الشريعة الإسلامية:

حتى تتحقق الزيارة بالكيفية المشروعة ويجني الزائر ثمرة زيارة القبور لا بد من الحرص على متابعة السنة، والاسترشاد بهديها، ويمكن تصنيف إجراءات الزيارة الشرعية في محورين:

الأول: مراعاة جانب المقاصد والنوايا. وذلك بالآتي:

١ - أن يكون مقصده الأساسي طاعة أمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الذي استحب للمسلمين زيارة القبور.

٢ - وأن يقصد الدعاء للميت والاستغفار له والسلام عليه، ولا يقصد دعاءه والاستغاثة به وطلب الحاجات منه، فإنه في حاجة إلى من يدعو له لا إلى من يدعوه.

٣ - وأن يقصد تذكر الآخرة والاتعاظ فيكون قيامه على مقابر الموتى حافزاً له على الطاعات والإقلاع عن المعاصي.

٤ - إذا شد رحله إلى مكة أو إلى المدينة النبوية أو إلى المسجد الأقصى وجب أن يكون مقصده الصلاة في هذه المساجد ثم إذا أراد أن يزور الموتى بمكة أو قبور المدينة وفي مقدمتها قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم وصاحبيه، أو قبور الأنبياء بالقدس فله ذلك كله شريطة أن يلتزم الاتباع لا الابتداع.

الثاني: مراعاة جانب الممارسات والتطبيقات العملية. وذلك بما يلي:

١ - فلا يشد رحلاً لزيارة القبور بل تكفيه زيارة القبور القريبة من محلة إقامته وكذلك القبور البعيدة التي يجتازها من غير قصد.

قال شيخ الإسلام: «تزار القبور الزيارة الشرعية ممن كان قريبًا منها ومن اجتاز بها، كما أن مسجد قباء يزار من المدينة وليس لأحد أن يسافر إليه لنهيه صلى الله

---

١ - «صحيح المقال» (ص ٧٥).

عليه وآله وسلم أن تشد الرحال إلا إلى المساجد الثلاثة»[1].

٢ - ولا يدعو الموتى ولا يدعو بهم ولا يستغيث ولا يستعين بهم ولا يتحرى الصلاة عند قبورهم معتقداً أن ذلك أدعى للقبول.

٣ - ولا يقول هجراً ولا ينطق بأي كلمة شركية أو موهمة للشرك مثل نداء الميت وطلب جواره أو شفاعته منه ونحو ذلك مما يسخط الرب تبارك وتعالى.

٤ - ولا يتمسح بتراب القبر ولا بجدران الضريح إذا كان حوله جدران ولا يتبرك بشيء مما له صلة بالميت معتقداً أن ذلك ينفعه في دنياه أو في أخراه، وليعلم أنه لا بركة ترجى إلا باتباع سيد المرسلين.

٥ - وليحرص على الدعوات الواردة التي كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يدعو بها عند زيارة القبور، ولا يشغل نفسه بتلاوة القرآن عند الزيارة؛ لأن ذلك مما لا أصل له في السنة، ولو كانت مشروعة لفعلها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولعلمها أصحابه.

قال الألباني: «ومما يقوي عدم المشروعية قوله صلى الله عليه وآله وسلم: **«لا تجعلوا بيوتكم مقابر، لأن الشيطان ينفر من البيت الذي يقرأ فيه سورة البقرة»** رواه مسلم وغيره[2]. فقد أشار صلى الله عليه وآله وسلم إلى أن القبور ليست موضعًا للقراءة شرعًا، فلذلك حض على قراءة القرآن في البيوت ونهى عن جعلها كالمقابر التي لا يقرأ فيها»[3].

---

١ - «مجموع الفتاوى» (٢٦ / ١٥٠).

٢ - «صحيح مسلم»: صلاة المسافرين، باب (٢٩) (١ / ٥٣٩).

٣ - «أحكام الجنائز» (ص ١٩١).

المبحث الرابع

مكانة شد الرحال في الفكر الصوفي

لم يكن أحد من أهل القرون الفاضلة يرى جواز شد الرحال إلى قبور الأنبياء والصالحين كما أسلفت. وفي القرن الرابع ظهر من يرى ذلك ولكن ـ كما يقول الشيخ الربيعان ـ ممن شاركوا في الابتداع في الدين ولا يتقيدون بالنصوص الشرعية ولا يميزون بين الحديث الصحيح من غيره أمثال أبي حامد الغزالي، أحد أركان التصوف، ومن المؤسف أن هذه البدعة استقرت حتى صارت عند كثير من المنتسبين إلى الإسلام بل إلى العلم أمراً مرغوباً فيه لا يجوز الجدال فيه، بل يساء الظن بمن ينكره أو يتردد في الجزم بمشروعيته[1].

قال الغزالي في كتاب «آداب السفر»: «القسم الثاني: وهو أن يسافر لأجل العبادة إما لحج أو جهاد... ويدخل في جملته زيارة قبور الأنبياء عليهم السلام، وزيارة قبور الصحابة والتابعين وسائر العلماء والأولياء، وكل من يتبرك بمشاهدته في حياته يتبرك بزيارته بعد وفاته. ويجوز شد الرحال لهذا الغرض»[2].

هكذا زرع هذا المفكر الصوفي الكبير أول بذرة في شد الرحال إلى القبور والتبرك بها، ليتناقلها أساطين الفكر الصوفي بعده ويجعلوها من مقوماتهم الدينية التي لا يجوز التساهل في أدائها. وبهذا دفنوا كل الأحكام الشرعية التي جاءت في هذه المسألة والتي بينا جزءً منها فيما مضى وعوضوا عنها أحكاماً من عند أنفسهم أباحوا بها السفر إلى كل مقبور مقدس عندهم فحولوا بذلك القبور إلى كعاب يحجون إليها كما صرحوا بذلك في مصادرهم المعتمدة.

وفيما يلي سوف أعرض نصوصاً من الفكر الصوفي توضح كيف أن شد الرحال إلى القبور له عند الصوفية مكانة عظيمة تصل إلى مكانة الحج إلى البيت الحرام لا بل هذه المقارنة إنما هي باعتبار ما هو مدون في الكتب أما لو عدنا إلى الواقع المشاهد لوجدنا أن اهتمامهم بقبور من يعتقدون فيهم أكبر بكثير من

---

١ ـ انظر: «صحيح المقال» (ص ٤٧).   ٢ ـ «الإحياء» (٢/ ٢٧٠).

اهتمامهم بالحج الشرعي، فكم رأينا من رحلات تنظم سنويًا إلى القبور تجهز لها الأموال الوفيرة، وتستأجر لأجلها قاطرات وطائرات، يختلط فيها شيب وشبان وسيدات، ولم يحجوا ـ مع القدرة على الحج ـ وربما لم يفكروا فيه مستقبلاً.

وإنما تجنبنا الخوض في التفاصيل؛ لأن هذا البحث مركز على الجانب الفكري أكثر منه على الجانب الميداني، ولأن في الإشارة كفاية لذوي الدراية. فإلى البيان:

١ ـ لقد أسلفنا نص الغزالي أبي حامد في مشروعية السفر لزيارة القبور، وهو إمام الفكرة ومتوليها.

٢ ـ أشار ابن الحاج في مدخله[1] إلى مشروعية شد الرحال إلى قبور الصالحين، ثم صرح بوجوبه فقال: «وأما عظيم جناب الأنبياء والرسل صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين فيأتي إليهم الزائر ويتعين عليه قصدهم من الأماكن البعيدة»[2].

ورد عليه الشيخ أحمد بن يحيى النجمي ردًا جميلاً فقال: «هذا مردود من وجوه ثلاثة:

أولاً: أنه إيجاب لشيء لم يوجبه الله ولا رسوله صلى الله عليه وآله وسلم، وذلك كذب على الله وعلى رسوله ومخالفة لإجماع الأمة. فالله عز وجل لم يوجب زيارة بيت من بيوته غير البيت الحرام وما حوله من المناسك كعرفة ومنى، فهو يقول: ﴿**وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً**﴾ [آل عمران: ٩٧] والنبي صلى الله عليه وآله وسلم حينما ذكر أركان الإسلام جعل الركن الخامس حج بيت الله الحرام من استطاع إليه سبيلاً، وأجمعت الأمة الإسلامية على أنه لا يجب بالشرع إلا حج بيت الله الحرام...

ثانيًا: أن المشرع صلى الله عليه وآله وسلم لعن الذين يتخذون قبور الأنبياء مساجد وأخبر أنهم من شرار الخلق عند الله تعالى... فمن زعم أنه يتعين على المكلف قصدهم أي: قصد قبورهم من الأماكن البعيدة فقد ناقض نهي النبي صلى الله عليه وآله وسلم وتعرض للعن المرتب على ذلك، واتصف بالوصف الذي

---

١ ـ (١/٢٥٤-٢٥٥). ٢ ـ «المدخل» (١/٢٥٧-٢٥٨). ٣ ـ زيادة يقتضيها المقام.

يكون به من شرار الخلق، وذلك أن قصد قبور الأنبياء بالزيارة (من الأماكن البعيدة)[٣] هو معنى اتخاذها مساجد ولو كان من غير إيجاب، فكيف بمن أوجبه فإنه يكون داخلاً في ذلك من باب أولى.

ثالثًا: أنه مناقضة لحديث «**لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد...**»[١].

٣ - في عدد كبير من تراجم الصوفية التي أوردها ابن ضيف الله في «طبقاته» لم ينس أن يشير بالوصف إلى واقع المتصوفة تجاه قبور أوليائهم، فيردد كثيراً عبارة: «وقبره كعبة محجوجة»[٢].

هذا بلا شك يمثل اعترافات صوفية بأنهم يحجون إلى القبور وتعبير عن واقعهم من قبل أحدهم، وليس منه وحده لكن المترجمين الصوفية أطبقوا على التفوه بمثل تلك العبارات المعبرة.

٤ - اسمع إلى أبي الهدى أفندي الرفاعي كيف يصرح بأن حجهم إنما هو إلى قبر الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وقبر الرفاعي شيخه فيقول:

«بيتان حج العارفون إليهما   بيت الرسول وشبله ببطاح

أعني به المولى الرفاعي الذي   خلقت أنامله من الأرباح»[٣].

ويقول أيضًا مصرحًا بأن قبر الرفاعي هو كعبة أتباعه:

«هو كعبة العشاق فالزم ركنه   وأبشر بنور القلب والأفراح»[٤].

وهكذا استمر هؤلاء على الترويج للحج إلى القبور وقصدها من الأماكن البعيدة مع ممارسة الأعمال الشركية القبيحة أثناء الزيارة معرضين عن كل الآداب الشرعية التي ذكرها العلماء الناصحون.

٥ - بل من مناهضتهم للحق أن صوفيًا معاصراً محسوبًا على علماء الإسلام كتب مقالاً طويلاً في مجلة وصفت بأنها (منبر الإسلام) ركض فيه ركضًا متعثراً -

---

١ - «أوضح الإشارة في الرد على من أجاز الممنوع من الزيارة» (ص ٢٠٢ - ٢٠٣).

٢ - انظر مثلاً: «طبقات ابن ضيف الله» (ص ٢٥٣، ٣٢٢، ٣٢٨، ٣٧٣).

٣ - «قلادة الجواهر» (ص ٤٣٣).

٤ - ن.م.

وهو يبحث عما يرد به على أهل الحق ـ في هذه المسألة، وما يستند إليه في استحباب شد الرحال إلى القبور، بل وأشنع من ذلك ذهب يقرر أن تفضيل المساجد الثلاثة إنما بسبب قبور الأنبياء ومشاهدهم. فكان من بين ما قال: «وقد نادى بعض العلماء بأن زيارة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم لا تقصد لذاتها ولا تشد الرحال إليها، إنما يقصد المسجد ومنه تقصد الزيارة، مستنداً إلى ما فهمه من الحديث الصحيح المعروف» «**لا تشد الرحل إلا إلى ثلاثة مساجد...**» الحديث، وغالى هذا البعض حتى ادعى أن السفر وشد الرحل إلى زيارة الرسول معصية لا تقصر فيه الصلاة. وفاته ـ ومن قلده من قبل، ويقلده الآن ـ الفهم الصحيح لمنطوق الحديث...

إلى أن قال: أما شد الرحال في غير المساجد الثلاثة لغرض صحيح من دين أو دنيا فهو عمل معتاد ومسلم به... فسفر في تجارة وسفر في طلب العلم، وسفر لزيارة أخ في الله، وسفر لزيارة قبر عزيز، وسفر لزيارة مولانا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في مثواه كل ذلك ونحوه غرض صحيح لا مانع فيه من عقل أو نقل بل مرغب فيه مأمور به...

إلى أن قال: فالتوجه إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم هو المقصد الأول في الرحلة إليه صلى الله عليه وآله وسلم ولو كان القصد الأول إلى المسجد للصلاة فيه لكان تفويتاً لثواب أكثر.. وعندي أن المساجد الثلاثة فضلت على سواها بما فيها من مشاهد الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ففي حجر إسماعيل ـ وهو جزء من الكعبة ـ كان مثوى إسماعيل مع أمه عليهما السلام... والمسجد الأقصى... فيه مشاهد الأنبياء، وفي حجرة أم المؤمنين عائشة ثوي الجثمان الطاهر لسيد المرسلين ولحق بجواره صاحباه أبو بكر وعمر»[1].

قلت: نلاحظ تجاه هذا التهافت ما يلي:

---

١ ـ الشيخ كمال أحمد عوى ـ مقال بعنوان: شد الرحال إلى مسجد الرسول صلى الله عليه وآله وسلم منبر الإسلام ـ العدد (١٢) ذو الحجة (١٤١٠هـ) يولية (١٩٩٠م) (ص ٢٨ ـ ٣٣).

١ ـ كيف أدرج ضمن الموضوع قضية السفر للتجارة وطلب العلم وزيارة الإخوة وقد أسلفنا أن ذلك أمر خارج عن موضوع البحث.

٢ ـ انظر كيف اجترأ على القول بأن التوجه إنما يكون إلى القبر أولاً وإن لم يفعل فاته ثواب أكثر. وهذا جهل عظيم بأصول الدين وفروعه، لأن تقدير الأجر المرتب على العبادات المشروعة وتفضيل عبادة على أخرى ليس مرجعه العقول، فكيف بأمر مشروع ذكر المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم فضله وأجره، وأمر آخر مبتدع لم يعرفه أحد من سلف الأمة والأئمة؟ لا شك أن تفضيل الثاني على الأول يعد جهلًا عظيمًا.

٣ ـ ولاحظ الجرأة النادرة في جعله فضل المساجد الثلاثة راجعًا إلى ما وقر في نفسه من تقديس القبور، أجهل هذا أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بين فضل مسجده وأن الصلاة فيه بألف قبل أن يدفن في الحجرة، وعاش الصحابة كلهم حياتهم المباركة يتحرون ذلك الفضل والحجرة خارج المسجد؟ أم يريد أن يقول: إن ذلك الفضل فاتهم جميعًا ولم يحصل عليه أحد إلا بعد توسعة الوليد بن عبد الملك وإدخال الحجرة الشريفة فيه؟ سبحان ربي ما أقبح ما يفعل الجهل بالرجال.

ومن جهلة أيضًا ما رجحه من كون قبر إسماعيل في الحجر.

يقول الألباني: «لم يثبت في حديث مرفوع أن إسماعيل عليه السلام أو غيره من الأنبياء الكرام دفنوا في المسجد الحرام ولم يرد شيء من ذلك في كتاب من كتب السنة المعتمدة»[1].

يقول العلامة القنوجي واصفًا مشاهداته في الحرم النبوي الشريف ـ بعد أن ذكر أن الأئمة اتفقوا على أن زائر قبره صلى الله عليه وآله وسلم إذا دعا لا يستقبل القبر، وتنازعوا هل يستقبله عند السلام أم لا .

---

١ ـ «تحذير الساجد» (ص ١٠٩).

«وأما الآن فرأيت الناس في المسجد الشريف إذا سلم الإمام من الصلاة قاموا في مصلاهم مستقبلين القبر الشريف راكعين له ومنهم من يلتصق بالسرادق ويطوف حوله وكل ذلك حرام باتفاق أهل العلم وفيه ما يجر الفاعل إلى الشرك...».

وقال أيضًا: «هذه الطوائف الجمة التي تجتمع بعد فريضة الحج إلى مدينة النبي صلى الله عليه وآله وسلم وتدخل المسجد النبوي الشريف ثم تزور قبر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هاجمة هي التي تتخذه عيداً بلا شك ولا شبهة. ومنهم من يفعل هناك أفعالاً ليس عليها أثارة من دين ولا علم»[1].

تلك إذاً مكانة شد الرحال عند المتصوفة فكراً وتطبيقًا، مناقضة لهدي المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم كل مناقضة.

المبحث الخامس

صفة زيارة القبور ومقصودها في الفكر الصوفي

لقد أشرنا فيما سبق إلى الزيارة الشرعية للقبور ومقاصدها والحكمة من تشريعها، وأما الزيارة الشركية فهي التي سنها أنصار الفكر الصوفي وروَّجوا لها وشددوا على من تكلم فيها أو نبه على ما فيها من مخاطر على العقائد ومناقضة القرآن الكريم والسنة المطهرة. فغيروا مقاصد الزيارة بأن عمدوا إلى تقسيم تخصصات المشايخ الراقدين في أضرحتهم إلى أنواع، فضريح الشيخ فلان يزار في مسائل الرزق وقضاياه، وضريح فلان بجانبه يزار في الأمراض المستعصية كالجنون والبرص والعقم وربما «الإيدز»، والولية الشاطرة ذات القدرة الفائقة صاحبة الضريح الفلاني يحج إليها في مشكلات الحب، والهجر، والفراق، والطلاق، وأضرحة أخرى خاصة بأمراض الأطفال، والعيون وعسر الهضم، وهكذا... مؤامرة محكمة الحلقات تلف خيوطها حول السذج والمغفلين لسلب عقائدهم وما في جيوبهم في آن واحد. كأنهم لم يقرأوا في القرآن: ﴿**وَإِن يَمْسَسْكَ اللَّهُ**

---

١ - «الدين الخالص» (٣/ ٦٠٠ - ٦٠١).   ٢ - انظر: «كنت قبوريًا» (ص ٣٤).

بِضُرٍّ فَلا كَاشِفَ لَهُ إِلاَّ هُوَ وَإِن يَمْسَسْكَ بِخَيْرٍ فَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [الأنعام: ١٧][٢].

ومن تأمل ما دونوه في مصنفاتهم أو وقف على ممارساتهم عند الأضرحة تيقين أنها عودة جادة إلى الوثنية وعبادة الأصنام.

وقد سجل العلامة ابن القيم هذه الحقيقة فقال: «وأما الزيارة الشركية فأصلها مأخوذ من عباد الأصنام»[١].

اسمع إلى ما يقول ابن الحاج - وهو يوضح صفة الزيارة ومقاصدها - لتعرف كيف يعصي أوامر المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم مدعوا محبته، يقول: «ثم يدعو للميت بما أمكنه، وكذلك يدعو عند هذه القبور عند نازلة نزلت به أو بالمسلمين ويتضرع إلى الله تعالى في زوالها وكشفها عنه وعنهم. وهذه صفة زيارة القبور عمومًا، فإن كان الميت المزار ممن ترجى بركته فيتوسل إلى الله تعالى به، وكذلك يتوسل الزائر بمن يراه الميت ممن ترجى بركته إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم بل يبدأ بالتوسل بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم... ثم يتوسل بأهل تلك المقابر أعني بالصالحين منهم في قضاء حوائجه ومغفرة ذنوبه ثم يدعو لنفسه ولوالديه ولمشايخه ولأقاربه ولأهل تلك المقابر ولأموات المسلمين...

إلى أن قال: فمن أراد حاجة فليذهب إليهم ويتوسل بهم فإنهم الواسطة بين الله تعالى وخلقه... وما زال الناس من العلماء والأكابر كابرًا عن كابر مشرقًا ومغربًا يتبركون بزيارة قبورهم ويجدون بركة ذلك حسًّا ومعنى...

إلى أن قال: وأما عظيم جناب الأنبياء والرسل صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين فيأتي الزائر ويتعين عليه قصدهم من الأماكن البعيدة، فإذا جاء إليهم فليتصف بالذل والانكسار والمسكنة والفقر والفاقة والحاجة والاضطرار والخضوع ويحضر قلبه وخاطره إليهم وإلى مشاهدتهم بعين قلبه لا بعين بصره...

---

١ - «إغاثة اللهفان» (١/ ٣٣٧).

ثم يتوسل إلى الله تعالى بهم في قضاء مآربه ومغفرة ذنوبه ويستغيث بهم ويطلب حوائجه منهم ويجزم بالإجابة ببركتهم ويقوى حسن ظنه في ذلك فإنهم باب الله المفتوح، وجرت سنته سبحانه وتعالى في قضاء الحوائج على أيديهم، ومن عجز عن الوصول إليهم فليرسل بالسلام عليهم ويذكر ما يحتاج إليه من حوائجه ومغفرة ذنوبه وستر عيوبه إلى غير ذلك فإنهم السادة الكرام، والكرام لا يردون من سألهم ولا من توسل بهم ولا من قصدهم ولا من لجأ إليهم، هذا الكلام في زيارة الأنبياء والمرسلين عليهم الصلاة والسلام عموماً... وأما في زيارة سيد الأولين والآخرين صلوات الله عليه وسلامه فكل ما ذكر يزيد عليه أضعافه أعني الانكسار والذل والمسكنة؛ لأنه الشافع المشفع الذي لا ترد شفاعته ولا يخيب من قصده ولا من نزل بساحته ولا من استعان أو استغاث به، إذ أنه عليه الصلاة والسلام قطب دائرة الكمال وعروس المملكة... فمن توسل به أو استغاث به أو طلب حوائجه منه فلا يرد ولا يخيب...»[1].

حيال هذا النص الخطير نسجل الآتي:

١ ـ أن ابن الحاج هذا شخصية كبيرة ذات باع طويل في محاربة بعض البدع محاربة لا هوادة فيها، وكتابه «المدخل» كثير الفوائد كشف فيه عن معايب وبدع يفعلها الناس ويتساهلون فيها، غير أن صحبته للصوفية أثرت فيه تأثيراً سلبيًّا أهله ليكون من رجال «طبقات» الشعراني، وليقول هذا الكلام الذي نقلناه عنه والذي شوه كتابه تشويهاً لا مزيد عليه.

٢ ـ أن هذا الرجل أسلوبه في التدرج من الخطورة بمكان حيث بدأ في ذكر آداب الزيارة فذكر الدعاء للميت، وهو مشروع ثم ذكر الدعاء لنفسه وللمسلمين عند قبره... ثم تقدم قليلاً فذكر التوسل بالموتى في قضاء حوائجه، ثم وصل إلى ذروة خرافته حين صرح بصرف أنواع من العبادات لأصحاب القبور فذكر الذل والانكسار والمسكنة والفقر والفاقة والاضطرار والخضوع وطلب الحوائج منهم

---

١ ـ «المدخل» (١/٢٥٤-٢٥٨).

والاستغاثة بهم وهذه كلها عبادات لا يصلح صرف شيء منها لغير الله تعالى.

٣ ـ لاحظ قوله: «وما زال الناس من العلماء والأكابر كابراً عن كابر مشرقًا ومغربًا يتبركون بزيارة قبورهم» فإنه وصف لعلماء الصوفية وأكابرهم وإلا فليخبرونا مَنْ مِن السلف الصالح ـ الصحابة والتابعين ـ حفظ عنه أنه كان يسافر الأسفار البعيدة لتقديس القبور والتبرك بها. هذا من جهة، ومن جهة ثانية يدل كلامه هذا على ما عرف عند المتصوفة ودعاة الخرافة وحماتها من الاستدلال بالواقع، فمتى ما وجدوا جماعة من الناس عاكفين على بدعة لهم استدلوا به على صحة ذلك، فكأن الشريعة ما جاءت بما فيه الكفاية[1].

٤ ـ أن الشيخ أحمد بن يحيى النجمي رد على ابن الحاج ردًا بديعًا في كلامه هذا، وأنا ألخص منه ما يتم به المقصود.

قال الشيخ: «وأما قوله: فإذا جاء إليهم فليتصف بالذل والانكسار... إلى آخر ما قال. فهذ هو الشرك الأكبر المخلد في النار، ولست أدري أين ذهبت عقول هؤلاء عن الآيات القرآنية والأحاديث النبوية التي تبين بطلان ما اعتقدوه وفساده ومباينته لما جاء به الإسلام ونبي الإسلام، فإن الذل والانكسار والفقر والفاقة والحاجة والمسكنة والاضطرار والخضوع والاستغاثة والدعاء...هذه الخصال هي غاية ما يقدمه العبد لربه جل وعلا فمن صرفها لملك مقرب أو نبي مرسل فقد أشرك بالله الشرك الأكبر الذي لا يقبل الله من صاحبه صرفًا ولا عدلاً؛ لأنه سوى المخلوق بالخالق والعبد بالرب والضعيف بالقوي والعاجز بالقادر والفقير بالغني. وجعله نظيراً له وعدلاً له، قال تعالى: ﴿**الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ**﴾ [الأنعام: ١].

وقال تعالى: ﴿**أَيُشْرِكُونَ مَا لا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ**﴾ [الأعراف: ١٩١] وقال تعالى: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ عِبَادٌ أَمْثَالُكُمْ فَادْعُوهُمْ فَلْيَسْتَجِيبُوا لَكُمْ إِن كُنتُمْ**

---

١ ـ وللمزيد من الوقوف على الاستدلال بواقع الناس يمكن الرجوع إلى رسالة «صحيح المقال» للشيخ عبد العزيز الربيعان (ص ٢٢).

صَادِقِينَ ﴾ [الأعراف: ١٩٤] وقال لنبيه وأفضل خلقه: ﴿ وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ [الزمر: ٦٥]. ولما ذكر الله تعالى الأنبياء في سورة الأنعام قال بعد ذلك: ﴿ ذَلِكَ هُدَى اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُم مَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [الأنعام: ٨٨]...

فمن أعطى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم شيئًا من خصائص الألوهية زاعمًا أن ذلك من تعظيمه فقد حارب الرسول وكذبه ورد ما جاء به وأعلن عداوته ومشاقته ونبذ ما أرسل به، فهو وجميع الرسل لم يرسلوا إلا بالتوحيد وهو أن يعبد الله وحده وأن يفرد بالذل والخضوع والانكسار والرغبة والرهبة والدعاء والاستغاثة وغير ذلك، وهذا ما خشيه صلى الله عليه وآله وسلم على أمته حين قال: «... **اللهم لا تجعل قبري وثنًا يعبد**»[1] وقد أنكر صلوات الله وسلامه عليه على أصحابه ما هو أقل من هذا بكثير، فقال لمن قال له: «ما شاء الله وشئت»: «**أجعلتني لله ندًّا، بل ما شاء الله وحده**». رواه أحمد، والبخاري في الأدب المفرد، وصححه الألباني[2].

ثم قال: «فأثبت الندية بالتشريك في المشيئة، فأين هذا ممن أعطاه الذل والانكسار والفاقة والحاجة والفقر والمسكنة والاستغاثة والخضوع؟ وقال لابن عباس: «**ألا أعلمك كلمات؟ احفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده تجاهك، إذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله**» رواه الترمذي وقال: حسن صحيح، وأحمد، وابن أبي عاصم، وأبو نعيم، وصححه الألباني[3]. ثم قال: «فأين هذا مما سجله ابن الحاج في هذه الكلمة الشركية، فالنبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «**إذا سألت فاسأل الله**» وابن الحاج يقول: اسال رسول الله. والنبي

---

١ ـ تقدم تخريجه (٢/١٠٨).

٢ ـ «المسند» (١/٢١٤، ٢٨٣، ٣٤٧)، و«الأدب المفرد» (٢/٢٥٣) مع شرحه «فضل الصمد»، و«تحذير الساجد» (ص ١٥٨).

٣ ـ «سنن الترمذي» في صفة القيامة، باب (٥٩) (٤/٦٦٧ح ٢٥١٦)، و«المسند» (١/٢٩٣)، (٣٠٣، ٣٠٧)، و«السنة» (ص ١٣٨-١٣٩)، و«الحلية» (١/٣١٤)، و«ظلال الجنة» (ح٣١٦، ٣١٨).

صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «**إذا استعنت فاستعن بالله**» وابن الحاج يقول: استعن واستغث برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأعطه الذل والخضوع والفاقة والحاجة والفقر والمسكنة، مع العلم أن مشركي العرب لم يطلبوا من آلهتهم أكثر مما ذكره ابن الحاج»[1].

هل بعد كل هذا الكلام من ابن الحاج الذي لم يكن إلا متأثراً بالصوفية يظل بعض الناس ينكر أن يكون علماء الصوفية أقروا تلك المنكرات التي ترتكب عند أضرحتهم؟ وأن الذين يعملون تلك الأعمال هم العوام الذين ليس لهم نصيب من العلم؟ وحتى تكون المسألة واضحة أكثر أنقل فيما يلي نماذج من أقوال علمائهم تبين أنهم فضلاً عن أن يأمروا بالمعروف وينهوا عن المنكر فقد كانوا يدعون أتباعهم ويحثونهم على قصد أضرحتهم بالحاجات إن هم ماتوا.

ينقل الشعراني عن الشيخ محمد بن أحمد الفرغل (ت بعد ٨٥٠هـ) أنه كان يقول:

«أنا من المتصرفين في قبورهم، فمن كانت له حاجة فليأت إليَّ قبالة وجهي ويذكرها لي أقضها له»[2].

ونقل عن الشيخ شمس الدين الحنفي أنه كان يقول في مرض موته:

«من كانت له حاجة فليأت إلى قبري ويطلب حاجته أقضها له، فإن ما بيني وبينكم غير ذراع من تراب، وكل رجل يحجبه عن أصحابه ذراع من تراب فليس برجل»[3].

لاحظ:

١ ـ أن هذا الرجل المتبوع بقي أسير هواه إلى آخر رمق من حياته ولم يتب بل صار يدعو إلى الضلال وهو في الغرغرة.

---

١ ـ «اوضح الإشارة في الرد على من أجاز الممنوع من الزيارة» (ص ٢٠٣ - ٢٠٥).
٢ ـ ط.ك (٢/٩٣).
٣ ـ المصدر السابق (٢/٨٦).

٢ - قارن بين حال هذا الشيخ وهو مقبل على الآخرة وبين حال نبي الرحمة صلى الله عليه وآله وسلم وهو يعيش لحظاته الأخيرة ويقول: «**لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد**»[١]، تجد البون الشاسع بين من هو رحيم بأصحابه وأمته لا يدلها إلا على ما ينفعها وينجيها من النار، وبين من هو حريص على أن يبقى أصحابه على الضلالة والغواية فلا يفلت منهم أحد.

٣ - ليس غريباً بعد أن أقام كبار مشايخ التصوف يدعون أصحابهم إلى قصد قبورهم بالحاجات والرغبات أن نجد عند هؤلاء الأصحاب الصورة التطبيقية طبقاً لتعليمات شيوخ الضلال.

وإليك مزيداً من تلك الصور التي تعبر بوضوح عن مقصد الصوفية في زيارة القبور:

أ ـ ذكر الشعراني عن الشيخ الحنفي أنه «كان له صاحب في مكة المشرفة، فلما بلغه وفاة الشيخ سافر إلى مصر لزيارة قبر الشيخ ولم يكن له في مصر حاجة غير ذلك»[٢].

أقول: كيف لا يشد الرحل من مكة إلى مصر لزيارة قبر شيخه أو قل لطلب حاجاته من ذلك المقبور، وشيخه طول حياته ظل يربيه ويدعوه إلى مثل ذلك حتى آخر لحظة من حياته.

ب ـ قال الشعراني في ترجمة معروف الكرخي: «ويستسقى بقبره»[٣].

جـ ـ وفي ترجمة الشيخ حياة بن قيس الحراني يقول: «وهو أحد الأربعة الذين يتصرفون في قبورهم بأرض العراق وكان أهل حران يستسقون به فيسقون»[٤].

---

١ - تقدم تخريجه (٢/٦٢).
٢ - ط.ك (٢/٨٦).
٣ - المصدر السابق (١/٦١).
٤ - المصدر السابق (١/١٣٠).
٥ - المصدر السابق (٢/٧٤).

د ـ وفي ترجمة الشيخ أحمد الزاهد يقول: «وقبره ظاهر يزار ويتبرك الناس به»[٥].

هـ ـ يقول ابن ضيف الله في آخر ترجمة الشيخ صغيرون: «وقبره يزار ويستسقى به الغيث»[١].

و ـ وفي ترجمة عبد الرحمن بن جابر وإخوته الثلاثة قال: «وقبورهم ظاهرة تزار ويستسقى بها الغيث»[٢].

ز ـ يقول أبو الهدى أفندي: «وقد جرب الناس بالمشرق والمغرب وسائر الديار زيارة مقابر أهل البيت الأخيار فوجدوها بابًا لدفع الأكدار وسلمًا لبلوغ الأوطار...

جئثت بطيبة والغرى[٣] وكربلا ... والطوس والزورا وسامراء

ما زرتهم في حاجة إلا انقضت ... وتبدل الضراء بالسراء»[٤].

ح ـ يقول صاحب «المطرب في مشاهير أولياء المغرب» في آخر ترجمة الشيخ أحمد بن عاشر: «توفي... بسلا ودفن بمقبرتها التاريخية المطلة على المحيط، وضريحه مقصود للزيارة وخاصة من أصحاب الأمراض والعاهات»[٥].

أقول: إن هذه النصوص التي ليست إلا غيضًا من فيض ونقطة من بحر بينت لنا مقاصد الصوفية وأهدافهم من زيارة قبور مشايخهم. وهي دعاؤهم والاستعانة والاستغاثة بهم والتبرك بهم، وطلب جميع الحوائج منهم إلى غير ذلك من أنواع العبادة. وأن ذلك كله جاء نتيجة للتربية التي تلقوها من مشايخهم الذين بذلوا كل ما لهم من جهد في سبيل الدعوة إلى أنفسهم، ولما أشرفوا على الهلاك دعوا إلى قبورهم حرصًا على عدم انصراف الأتباع إلى غيرهم، ومن يدري لعلهم يقعون في يد أحد دعاة الحق فيهتدون ويكون نصيب الشيخ منهم اللعن والتبرؤ.

والآن أجمل هذا المبحث بكلمة جامعة للإمام ابن القيم جاء فيها: «والميت

---

١ ـ «الطبقات» (ص ٢٣٧). ٢ ـ المصدر السابق (ص ٢٥١).

٣ ـ بفتح أوله، وكسر ثانيه، وتشديد الياء، أحد الغريين وهما بناءان بظاهر الكوفة، قرب قبر علي بن أبي طالب. «معجم البلدان» (٤/ ٢٢٣ ـ ٢٢٧).

٤ ـ «قلادة الجواهر» (ص ٤٣٩). ٥ ـ (ص ١٣٦).

محتاج إلى من يدعو له ويترحم عليه ويستغفر له، كما أوصانا النبي صلى الله عليه وآله وسلم إذا زرنا قبور المسلمين أن نترحم عليهم ونسأل لهم العافية والمغفرة فعكس المشركون هذا وزاروهم زيارة العبادة لقضاء الحوائج والاستعانة بهم وجعلوا قبورهم أوثانًا تعبد وسموا قصدها حجًّا واتخذوا عندها الوقفة وحلق الرءوس فجمعوا بين الشرك بالمعبود الحق وتغيير دينه ومعاداة أهل التوحيد ونسبتهم إلى التنقص للأموات، وهم قد تنقصوا الخالق بالشرك وأولياءه الموحدين له الذين لم يشركوا به شيئًا بذمهم وعيبهم ومعاداتهم، وتنقصوا من أشركوا به غاية التنقص، إذ ظنوا أنهم راضون منهم بهذا وأنهم أمروهم به وأنهم يوالونهم عليه[1] ، وهؤلاء أعداء الرسل والتوحيد في كل زمان ومكان، وما أكثر المستجيبين لهم، ولله در الخليل عليه الصلاة والسلام حيث يقول: ﴿وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعْبُدَ الأَصْنَامَ (٣٥) رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيراً مِّنَ النَّاسِ﴾ [إبراهيم: ٣٥، ٣٦] وما نجا من شَرَك هذا الشرك الأكبر إلا من جرد توحيده لله وعادى المشركين في الله وتقرب بمقتهم إلى الله، واتخذ الله وحده وليه وإلهه ومعبوده، فجرد حبه لله، وخوفه لله، ورجاءه لله، وذله لله، وتوكله على الله، واستعانته بالله، والتجاءه إلى الله، واستغاثته بالله، وأخلص قصده لله، متبعًا لأمره، متطلبًا لمرضاته، إذا سأل سأل الله، وإذا استعان استعان بالله، وإذا عمل عمل لله»[2].

---

١ - أما مشايخ الصوفية فقد أمروهم به.

٢ - «مدارج السالكين» (١/٣٤٦).

الفصل الرابع

صرف أنواع العبادات لأصحاب القبور

فيه توطئة وثلاثة مباحث:

المبحث الأول : تقديم النذور والقرابين لأصحاب القبور.

المبحث الثاني : الطواف حول القبور وقصدها بالصلاة والدعاء.

المبحث الثالث: التبرك بما له صلة بأصحاب القبور المقدسين.

توطئــة:

بعد أن تناولت دراستنا - فيما مضى - جوانب عقدية مهمة كإقامة المشاهد على القبور، وشد الرحال إليها عرضًا وتحليلاً مع بيان الحكم الشرعي في كلٍّ، نتطرق في هذا الفصل إلى قضية من أمهات القضايا العقدية من حيث خطورتها المتمثلة في عبادة غير الله؛ ذلك لأن كل عبادة شرعها الله تعالى وأمر عباده أن يتقربوا بها إليه امتنع تلقائيًّا صرفها لغيره عز وجل إذ صرفها لغير الله عبادة لذلك الغير كائنًا ما كان ومن كان. وهي قاعدة شرعية مجمع عليها.

وسأركز في هذا الفصل عنايتي على أهم المظاهر التقديسية والإجراءات التعبدية التي يصرفها أنصار الفكر الصوفي لأصحاب القبور حسبما هو منصوص عليه في دواوين فكرهم، وحسبما يقتضيه الإيجاز وذلك تحت المباحث الآتية:

المبحث الأول
تقديم النذور والقرابين لأصحاب القبور

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول : معنى النذر لغة واصطلاحاً.

المطلب الثاني: أنواع النذور.

المطلب الثالث: بيان ما يجوز وما لا يجوز من النذور والقرابين.

المطلب الرابع: نماذج من نذور المتصوفة وقرابينهم.

الدراسة المتعلقة بهذا المبحث سوف تدور حول ما يتعلق بالعقيدة من النذر والذبح مع بيان ما يجوز من ذلك وما لا يجوز، فهي دراسة عقدية تتناول أطرافها عدداً من المسائل الفقهية والحديثية، تحت المطالب الآتية:

المطلب الأول: معنى النذر لغة واصطلاحًا

النذر: مصدر من الفعل الثلاثي «نذر» قال في المختار: «والنذر واحد النذور من باب ضرب ونصر»[1].

وفي اللسان: «وقد نذر على نفسه لله، كذا ينذر (بكسر الذال) وينذر (بضمها) نذراً ونذوراً»[2].

قلت: فيكون من باب نزل أيضًا، ومعناه: الإيجاب والإلزام[3].

وفي الاصطلاح الشرعي: قال الراغب: «النذر أن توجب على نفسك ما ليس بواجب لحدوث أمر»[4].

وقال القرطبي: «هو ما أوجبه المكلف على نفسه من العبادات مما لو لم يوجبه لم يلزمه»[5].

نلاحظ:

١ - في التعريف الأول تقييده بأن يكون لحدوث أمر وهو بذلك تعريف لنوع من أنواع النذور ولا يشمل كل أنواعها كما سيأتي بيان ذلك.

٢ - أشار القرطبي بقوله «من العبادات» إلى قضية مهمة هي أن النذر لا بد أن يكون موضوعه مما يتعبد به ثابتًا في الشرع، وهو ما عبر عنه الشيخ رشيد رضا حين قال في تعريفه: «إنه التزام فعل الشيء بلفظ يدل عليه... وينبغي أن يكون في طاعة لأنه لا يتقرب إليه تعالى إلا بالطاعة»[6].

---

١ - مادة (ن ذ ر).

٢ - (٥/ ٢٠٠).

٣ - انظر: «المعجم الوسيط» مادة (ن ذ ر).

٤ - «المفردات» (ص ٤٨٧).

٥ - «الجامع» (٣/ ٣٣٢، ١٩/ ١٢٧).

٦ - «المنار» (٣/ ٧٨).

المطلب الثاني: أنوع النذور:

ينقسم النذر باعتبار أنواعه إلى سبعة أقسام، أجملها فيما يلي:

١ - نذر طاعة وتبرر: ويشمل:

أ- التزام طاعة في مقابلة نعمة استجلبها أو نقمة استدفعها. كقوله: إن شفاني الله فلله عليَّ صوم شهر. أو إن ربحت في تجارتي هذه عليَّ التصدق بمثقال.

ب-التزام طاعة من غير شرط كقوله ابتداء: لله علي صوم شهر، فيلزمه الوفاء به[1].

٢ - نذر اللِجاج والغضب، وهو الذي يخرج مخرج اليمين للحث على فعل شيء أو المنع من غير قاصد به النذر ولا القربة، مثل أن يقال له: افعل كذا فامتنع من فعله ثم قال: إن فعلته فعلي الحج أو الصيام فهنا مقصوده أن لا يكون الشرط، ثم إنه لقوة امتناعه ألزم نفسه إن فعله بهذه الأمور الثقيلة عليه فهو بمثابة التأكيد واليمين بأنه لا يفعل وليس قصده مجرد التقرب[2]. فالأول قصده وجود الشرط والجزاء بخلاف الثاني.

٣ - النذر المبهم: وهو أن يقول: لله علي نذر.

٤ - نذر المعصية: وهذا يحرم الإقدام عليه والوفاء به[3].

٥ - نذر المباح كلبس الثوب وركوب الدابة[4].

٦ - نذر الواجب في الأصل كالصلاة المكتوبة، وهذا لا ينعقد لأن النذر إلزام ولا يصح إلزام ما هو لازم.

٧ - نذر المستحيل: كصوم أمس وقد يسمى نذر العبث، فلا ينعقد ولا يوجب شيئًا[5].

قلت: والأولى بالمسلم صيانة لسانه وجميع حواسه عن مثل هذا العبث. هكذا فصل الفقهاء في أنواع النذور، وأنا لم أتطرق لذكر الأحكام المتعلقة بكل

---

١ - انظر: «المغني» (١١/٣٣٢). ٢ - انظر: «مجموع الفتاوى» (٣٥/٢٤٩، ٣٣/١٣٧).

٣ - انظر المصدر السابق (٣٣/٤٨-٤٩) و«المغني» (١١/٣٣٤).

٤ - انظر: «المغني» (١١/٣٣٦). ٥ - انظر: «المغني» (١١/٣٣٨).

نوع من هذه الأنواع تفصيلاً، لأن دراستنا هذه غير معنية بنواحي الفروع إلا ما مست الحاجة إليه من ذلك.

والتقسيم الذي يعنينا أكثر هو أن النذر ينقسم قسمين:

١ ـ نذر طاعة.

٢ ـ نذر معصية وسيأتي بيان هذا.

المطلب الثالث: بيان ما يجوز وما لا يجوز من النذور والقرابين.

ذكرت آنفًا التقسيم الثنائي الذي يعنينا في دراستنا للنذور، وهو:

١ ـ ما كان طاعة لله تعالى.

٢ ـ وما ليس بطاعة لله.

فيتناول الأول كل ما كان مشروعًا من العبادات باستثناء الواجبات، لأنها ليست من موضوعات النذر.

ويتناول الثاني ما كان معصية سافرة أو ما ليس معصية ولم تعلم كونه طاعة لله كنذر المستحيل والنذر المبهم.

والأصل في معرفة ما يجوز وما لا يجوز من النذر هو حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت: قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «**من نذر أن يطيع الله فليطعه، ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه**» رواه البخاري وغيره[١].

وبناء على هذا الحديث فقد أجمع العلماء على أن من نذر طاعة بشرط يرجوه كقوله إن شفى الله مريضي فعلي أن أتصدق بكذا، ونحو ذلك وجب عليه الوفاء بها إذا حصل الشرط، وأن ما يروى عن أبي حنيفة في ذلك من الخلاف غير معتبر لأن الحديث حجة عليه.

وأجمعوا أيضًا على تحريم النذر في المعصية وأنه لا يجوز الوفاء به[٢].

---

١ ـ البخاري في القدر، باب النذر فيما لا يملك وفي معصية (٤/٢٢٩ح ٦٧٠٠).

٢ ـ انظر: «التيسير» (ص ٢٠٨).

يقول شيخ الإسلام: «وأما النذر فهو نوعان: طاعة ومعصية. فمن نذر صلاة أو صومًا أو صدقة فعليه أن يوفي به، وإن نذر ما ليس بطاعة مثل النذر لبعض المقابر والمشاهد وغيرها زيتًا أو شمعًا أو نفقة أو غير ذلك فهذا نذر معصية، وشبيه من بعض الوجوه النذر للأوثان كاللات والعزى ومناة الثالثة الأخرى فهذ لا يجوز الوفاء به اتفاقًا»[1].

من هنا يتبين لنا قاعدتان لا بد من فهمهما فهمًا صحيحًا لتطبيقهما في هذا الباب وفي أبواب كثيرة غيره.

أولاهما: أن النذر لا بد أن يكون موضوعه مشروعًا يتقرب به إلى الله، كالصلاة والصيام.

ثانيتهما: أن يكون لله فلا يصرف لغيره، لأن من صرف أي نوع من أنواع العبادة لغير الله فقد صار مشركًا عابداً لغير الله.

والأدلة على أن النذر عبادة كثيرة منها:

١ - قوله تعالى: ﴿**يُوفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا**﴾ [الإنسان: ٧] ووجهه أن الله تعالى مدح الموفين بالنذر، والله تعالى لا يمدح إلا على فعل واجب أو مستحب أو ترك محرم ولا يمدح على فعل المباح المجرد، وذلك هو العبادة فمن فعل ذلك لغير الله متقربًا إليه فقد أشرك معه غيره في العبادة[2].

٢ - وقوله تعالى: ﴿**وَمَا أَنفَقْتُم مِّن نَّفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُم مِّن نَّذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ**﴾ [البقرة: ٢٧٠].

قال ابن كثير: «يخبر تعالى بأنه عالم بجميع ما يفعله العاملون من الخيرات من النفقات والنذورات، وتضمن ذلك مجازاته على ذلك أوفر الجزاء للعاملين لذلك ابتغاء وجهه ورجاء موعوده»[3].

يقول الشيخ سليمان بن عبد الله: «ووجه الدلالة من الآية على الترجمة

١ - «مجموع الفتاوى» (٣٥/ ٣٥٤). ٢ - انظر: «التيسير» (ص ٢٠٣).
٣ - «التفسير» (١/ ٤٨١).

أن الله تعالى أخبر بأن ما أنفقناه من نفقة أن نذرناه من نذر متقربين بذلك إليه أنه يعلمه، ويجازينا عليه. فدل ذلك أنه عبادة. وبالضرورة يدري كل مسلم أن من صرف شيئًا من أنواع العبادة لغير الله فقد أشرك »[1].

وإذا علم هذا ظهر جليًّا أن من تقرب بنذره إلى الموتى لأجل الاعتقاد فيهم أنهم ينفعون أو يضرون فقد صرف عبادة جليلة لغير الله، وانضم بذلك إلى زمرة المشركين.

يقول ابن تيمية: « وأما النذر للموتى من الأنبياء والمشايخ وغيرهم أو لقبورهم أو المقيمين عند قبورهم فهو نذر شرك ومعصية لله تعالى، سواء كان النذر نفقة أو ذهبًا أو غير ذلك وهو شبيه بمن ينذر للكنائس والرهبان وبيوت الأصنام »[2].

قال الشوكاني: « ومن المفاسد البالغة إلى حد يرقى بصاحبه إلى وراء حائط الإسلام ويلقيه على أم رأسه من أعلى مكان من الدين أنه يأتي كثير منهم بأحسن ما يملكه من الأنعام ويحوزه من المواشي فينحره عند ذلك القبر متقربًا به إليه راجيًا ما يضمر حصوله منه فيهل به لغير الله ويتعبد به لوثن من الأوثان، فإنه لا فرق بين نحر النحائر لحجر منصوبة يسمونها وثنًا وبين قبر لميت يسمونه قبرًا، ومجرد الاختلاف في التسمية لا يغني من الحق شيئًا ولا يؤثر تحليلاً وتحريمًا، فإن من أطلق على الخمر غير اسمها وشربها كان حكمه حكم من شربها وهو يسميها باسمها بلا خلاف بين المسلمين أجمعين، ولا شك أن النحر نوع من أنواع العبادة التي تعبد الله العباد بها كالهدايا والفدايا والضحايا المتقرب بها إلى القبر والناحر لها عنده لم يكن له غرض بذلك إلا تعظيمه وكرامته واستجلاب الخير منه »[3].

ثم نقل كلام الشيخ قاسم بن قطلوبغا في « شرح درر البحار »: « إن النذر الذي يقع من أكثر العوام بأن يأتي إلى قبر بعض الصلحاء قائلاً: ياسيدي فلان إن رد

---

١ – « التيسير » (ص ٢٠٣).

٢ – « مجموع الفتاوى » (١١/ ٥٠٤).

٣ – « شرح الصدور » (ص ١١).

غائبي أو عوفي مريضي فلك من الذهب والفضة أو الشمع أو الزيت كذا، باطل إجماعًا لوجوه ـ إلى أن قال: منها: ظن أن الميت يتصرف في الأمر واعتقاد هذا كفر. ثم قال الشوكاني: وهذا من أئمة الحنفية، وتأمل ما أفاده من حكاية الإجماع على بطلان النذر المذكور وأنه كفر عنده مع ذلك الاعتقاد »[1].

قلت: لقد نقل الإجماع على بطلان تقديم النذور لأصحاب القبور جمع غفير من أهل العلم، منهم شيخ الإسلام ابن تيمية في مواطن عديدة من رسائله وفتاواه كقوله: « وقد اتفق أئمة الدين على أنه لا يشرع بناء المساجد على القبور ولا أن تعلق عليها الستور ولا أن ينذر لها النذور ولا أن يوضع عندها الذهب والفضة، بل حكم هذه الأموال أن تصرف في مصالح المسلمين إن لم يكن لها مستحق معين »[2].

وقوله: « فمن نذر لمخلوق لم ينعقد نذره ولا وفاء عليه باتفاق العلماء مثل من ينذر لميت من الأنبياء والمشايخ وغيرهم... فكل هذه النذور محرمة باتفاق المسلمين، ولا يجب بل ولا يجوز الوفاء بها باتفاق المسلمين وإنما يوفى بالنذر إذا كان لله عز وجل »[3].

وعقد الشيخ صديق حسن عنوانًا في كتابه « الدين الخالص » مفاده:

« إجماع علماء المذاهب الأربعة على كفر من يدعو غير الله وبطلان النذور والذبائح للأضرحة » ثم نقل نقولات عديدة عن جماعة من العلماء تدعم ما ترجم به[4].

وممن نقل ذلك الإجماع الشيخ عبد الرحمن بن حسن[5].

ونقل الشيخ سليمان بن عبد الله عن الإمام الأذرعي في « شرح منهاج النووي » قوله: « وأما النذر للمشاهد التي بنيت على قبر ولي أو شيخ أو على اسم من حلها من الأولياء، أو تردد في تلك البقعة من الأنبياء والصالحين فإن قصد

---

١ - « الدر النضيد » (ص ٤٠).
٢ - « مجموعة الرسائل والمسائل » (١ / ٦٧).
٣ - « مجموع الفتاوى » (٣٣ / ١٢٣).
٤ - انظر (٤ / ٩٧).
٥ - انظر: « فتح المجيد » (ص ١٧١).

الناذر بذلك وهو الغالب... تعظيم البقعة والمشهد والزاوية أو تعظيم من دفن بها أو نسبت إليه أو بنيت على اسمه فهذا النذر باطل غير منعقد، فإن معتقدهم أن لهذه الأماكن خصوصيات لأنفسها، ويرون أنها مما يدفع به البلاء ويستجلب به النعماء ويستشفى بالنذر لها من الأدواء، حتى إنهم ينذرون لبعض الأحجار لما قيل: إنه جلس إليها أو استند إليها عبد صالح وينذرون لبعض القبور السرج والشموع والزيت»[1].

وجاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء بالسعودية:

«نذر الطاعة من ذبح الأنعام وبذل المال في وجوه البر عبادة لثناء الله تعالى على من أوفى بذلك ووعده عليه الأجر والثواب. قال تعالى: ﴿**يُوفُونَ بِالنَّذْرِ**﴾ وقال: ﴿**وَمَا أَنفَقْتُم مِّن نَّفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُم مِّن نَّذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ**﴾ [البقرة: ٢٧٠]. وعلى هذا فمن نذر طاعة لله فقد وجب عليه الوفاء ومن نذر أن يذبح لغير الله فقد أشرك ويحرم عليه الوفاء وتجب عليه التوبة من الشرك وفروعه. قال تعالى: ﴿**قُلْ إِنَّ صَلاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (١٦٢) لا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ**﴾ [الأنعام: ١٦٢، ١٦٣] وقال: ﴿**إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ (١) فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ**﴾ [الكوثر: ١-٢]»[2].

ونظراً لأن هذا الأمر العقدي الخطير يعد معلوماً من الدين بالضرورة في أي مجتمع إسلامي فقد أكدت اللجنة أنه لا يعذر من جهل مثله إذا كان يعيش بين المسلمين فقالت:

«لا يعذر المكلف بعبادة غير الله أو تقربه بالذبائح لغير الله أو نذره لغير الله ونحو ذلك من العبادات التي هي من اختصاص الله إلا إذا كان في بلاد غير إسلامية ولم تبلغه الدعوة فيعذر لعدم البلاغ لا لمجرد الجهل. لما رواه مسلم

---

١ - «التيسير» (ص ٢٠٥).

٢ - فتاوى اللجنة الدائمة (٢/ ١٩٤) فتوى رقم (٣٥٦٠).

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: «**والذي نفس محمد بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني، ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أصحاب النار**»[1] فلم يعذر النبي صلى الله عليه وآله وسلم من سمع به. ومن يعيش في بلاد إسلامية قد سمع الرسول صلى الله عليه وآله وسلم فلا يعذر في أصول الإيمان بجهله[2].

وإذا تقرر هذا فليعلم أن النذر لغير الله مع ما فيه من الشرك بالله هو مسخ للدماغ وإهانة للعقل البشري، وذلك بسبب الاعتقاد بأن الميت الذي لا يستطيع أن ينفع نفسه يلجأ إليه المخدوعون وضعاف العقول، من دراويش المتصوفة ومن حذا حذوهم من المبتدعة المحسوبين على أمة الإسلام، فيطلبون من ذلك المقبور الشفاء وقضاء الحاجات ورد الغائب وما شاكل ذلك من أنوع العبادات التي لا يجوز صرف شيء منها لغير الله، ومن صرفها لأحد من البشر أو الملائكة أو الأنبياء كائنًا من كان فقد أشرك بالله فضلاً عن كون هؤلاء مجتمعين لا يقدرون على قضائها أو تحقيقها لطالبيها؛ لأنها من خصائص الألوهية المحضة[3].

وبه نعلم أيضًا أن تلك النذور لا فرق فيها بين ما كان من الذهب والفضة التي تُرمى على قبر الميت أو توضع في صناديق النذور الموضوعة هنا وهناك بين ساحات الأضرحة وزواياها. أو ما يقدم في شكل القرابين والذبائح التي تنحر عند القبور. إذ من المعلوم أن النحر نوع من أنواع العبادة فلا يجوز التقرب به إلى غير الله، كما مر قريبًا تأكيد ذلك في قوله تعالى: ﴿**قُلْ إِنَّ صَلاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (162) لا شَرِيكَ لَهُ**﴾[الأنعام: ١٦٢-١٦٣].

قال ابن كثير: «يأمره تعالى أن يخبر المشركين الذين يعبدون غير الله ويذبحون لغير اسمه أنه مخالف لهم في ذلك، فإن صلاته لله ونسكه على

---

١ – مسلم: في الإيمان باب (٧٠) (ص١٣٤).
٢ – فتاوى اللجنة الدائمة (١/٥٢٨) فتوى (رقم ٩٢٦٠).
٣ – انظر: «مصرع الشرك والخرافة» (ص ٢٢٠).

اسمه وحده لا شريك له، وهذا كقوله: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ﴾ أي أخلص له صلاتك وذبحك، فإن المشركين كانوا يعبدون الأصنام ويذبحون لها فأمره الله تعالى بمخالفتهم والانحراف عما هم فيه والإقبال بالقصد والنية والعزم على الإخلاص لله تعالى»[١].

قال صاحب «تيسير العزيز الحميد»: «وفي الآية دلائل متعددة على أن الذبح لغير الله شرك كما هو بين عند التأمل»[٢].

وعن أبي الطفيل قال: «قلنا لعلي بن أبي طالب: أخبرنا بشيء أسره إليك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال: ما أسر إليَّ شيئًا كتمه الناس ولكني سمعته يقول: «**لعن الله من ذبح لغير الله، ولعن الله من آوى محدثًا، ولعن الله من لعن والديه، ولعن الله من غير منار الأرض**» رواه مسلم[٣].

قال النووي: «فالمراد به أن يذبح باسم غير اسم الله تعالى كمن ذبح للصنم أو للصليب أو لموسى أو لعيسى صلى الله عليهما أو للكعبة ونحو ذلك، وكل هذا حرام، ولا تحل هذه الذبيحة سواء كان الذابح مسلمًا أو نصرانيًّا أو يهوديًّا... فإن قصد مع ذلك تعظيم المذبوح له غير الله والعبادة له كان ذلك كفرًا فإن كان الذابح مسلمًا قبل ذلك صار بالذبح مرتدًّا»[٤].

قلت: إذا كان الذبح لنبي من أولي العزم ردة عن الإسلام فلأن يكون الذبح لمن دونهم من الأولياء والصالحين كفرًا من باب أولى.

وإذا تقرر أن تقديم النذور والقرابين للأضرحة محرم وقد يؤدى إلى الشرك والخروج من الملة فليعلم أنها لا تعدو كونها إضاعة للمال، وأكلها حرام على سدنة القبور وحراسها، يقول محمد صديق حسن:

«فإن قلت: هذه النذور والنحائر ما حكمها؟ قلت: يجب تعريف من أخرج

---

١ - «التفسير» (٢/٣١٧-٣١٨). ٢ - (ص ١٨٨).
٣ - مسلم في الأضاحي، باب تحريم الذبح لغير الله تعالى ولعن فاعله (٣/١٥٦٧).
٤ - «شرح صحيح مسلم» (١٣/١٤١).

النذر بأنه إضاعة للمال، وأنه لا ينفعه ما أخرجه ولا يدفع عنه ضرراً... أما القابض للنذر فإنه حرام عليه قبضه، لقوله تعالى: ﴿**وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ**﴾ [البقرة: ١٨٨] ولأنه تقرير للناذر على شركه وقبح اعتقاده، ولأنه رضي بذلك، ولا يخفى حكم الراضي بالشرك... ولأنه تدليس على الناذر وإيهام له أن الولي ينفعه أو يضره»[١].

ولا بد من الإشارة أخيراً إلى أن كثيراً من العلماء نصوا على أن النذر مكروه من الأصل، فيقول ابن قدامة: «ولا يستحب النذر؛ لأن ابن عمر روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه نهى عن النذر..»[٢].

والحديث المشار إليه هو قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «**إن النذر لا يقدم شيئًا ولا يؤخر وإنما يستخرج بالنذر من البخيل**» وفي رواية قال: «**لا تنذروا فإن النذر لا يغني من القدر شيئًا، وإنما يستخرج به من البخيل**» متفق عليه[٣].

ويعلل شيخ الإسلام هذا النهي:

١ - بأن النذر لا فائدة فيه إلا التزام ما التزمه وقد لا يرضى به فيبقى آثماً.

٢ - وأنه لو فعل تلك العبادات بلا نذر كان خيراً له.

٣ - وبأن الناس يقصدون بالنذر تحصيل مطالبهم فبين النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن النذر لا يأتي بخير، فليس النذر سبباً في حصول مطالبهم[٤].

إلا أن ابن الأثير استبعد أن يكون النهي عن النذر لأجل كراهته بل يرى أنه تأكيد للأمر به فيقول: «النهي عن النذر إنما هو تأكيد لأمره وتحذير عن التهاون به بعد إيجابه، ولو كان معناه الزجر عنه حتى لا يفعل لكان في ذلك إبطال حكمه وإسقاط لزوم الوفاء به إذ كان بالنهي يصير معصية، فلا يلزم الوفاء به. وإنما وجه

---

١ - «الدين الخالص» (٣/٥٦٦-٥٦٧). ٢ - «المغني» (١١/٣٣١).

٣ - البخاري في القدر (باب ٢٦ ح ٦٦٩٢-٦٦٩٤). ومسلم في النذر، باب النهي عن النذر وأنه لا يرد شيئًا (٣/١٢٦٠-١٢٦٢).

٤ - انظر: «مجموع الفتاوى» (١٠/٤٢٠).

الحديث: أنه قد أعلمهم أن ذلك أمر لا يجر لهم في العاجل نفعًا ولا يصرف عنهم ضرًّا ولا يرد قضاء، فلا تنذروا على أنكم تدركون بالنذر شيئًا لم يقدره الله لكم أو يصرف به عنكم ما جرى به القضاء عليكم، فإذا فعلتم ذلك فاخرجوا عنه بالوفاء فإن الذي نذرتموه لازم لكم»[1].

والذي يبدو - والله أعلم - أن النهي ينصب على النذر المعلق بوقوع شرطه مع اعتقاد أن له تأثيراً في ذلك الوقوع، أما من نذر أن يطيع الله من تلقاء نفسه غير مشروط ولا معلق بحدوث أمر ثم وفَّى بنذره فهو الذي مدحه ربه ووعده خيراً فلا يكون فعله مكروهاً.

أما قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «**إنما يستخرج به من البخيل**» فإشارة إلى حكمة الله في النذور، وهي أن يستخرج به من البخيل بنذره ما لم يكن يخرجه لله من قبل النذر رحمة بالفقراء والمساكين، ولكن المسلمين - مع الأسف - حين انصرفوا عن دينهم الحق وغفلوا عن الحكمة الإلهية في النذر اندفعوا في سبيل الضلال فظنوا أنما يأتيهم من الخير بعد النذر هو جزاء لهذا النذر، وترتب على ذلك أن اعتقدوا أن تقديم النذور المختلفة إلى قبور المقدسين أسرع في تحصيل المنى؛ لأنهم في اعتقادهم وسائط بين الله وبين خلقه[2].

وفيما يلي ألخص ما تم التوصل إلى تحقيقه في هذا المطلب:

١ - أن النذر إما أن يكون موضوعه مما يتقرب به إلى الله أو لا، فيجب الوفاء بالأول ويحرم الوفاء بالثاني.

٢ - إجماع العلماء على أن النذر المعلق بشرط يجب الوفاء به إذا تحقق شرطه.

٣ - إجماع العلماء على تحريم النذر في المعصية، وعلى تحريم الوفاء به.

٤ - أن النذر عبادة من العبادات المماثلة للصلاة والصيام لأدلة كثيرة،

---

١ - «جامع الأصول» (١١/٥٣٩).

٢ - انظر: «مصرع الشرك والخرافة» (ص ٢١٩).

ومن صرفها لغير الله فقد أشرك بالله غيره يجب عليه أن يبادر إلى التوبة النصوح بإفراد الله بالعبادة.

٥ ـ أن القبوريين الذين صرفوا أنواع النذور من القرابين والأموال والستور والشموع والسرج للأضرحة داخلون تحت لعن الله وأفعالهم مشابهة لأفعال عباد الكنائس وبيوت الأصنام. وأكل تلك الأموال حرام على سدنة القبور، بل يجب منع أولئك من تقديم النذور والأخذ بأيديهم فوراً، كما يجب صرف ما يحصل هناك من المال قبل ذلك في مصالح المسلمين العامة، ذلك لأنه قد انعقد الإجماع على بطلان هذا النوع من النذر.

٦ ـ أن مثل هذه القضايا العقدية الواضحة الجلية لا يعذر أحد بجهلها ما دام يعيش بين المسلمين.

٧ ـ أن النذر والذبح للقبور ـ رغم ما فيه من الوثنية وعبادة غير الله ـ فإنه مسخ للعقول وضلال بعيد، إذ من المعلوم أن الميت إذا كان لا يملك لنفسه نفعًا ولا ضرًّا فلأن لا يملكه لغيره أحرى وأولى.

يقول الغزالي: «أليس من المضحك أن نستنجد بقوم يطلبون لأنفسهم النجدة وأن نتوسل بمن يطلب هو كل وسيلة ليستفيد خيرًا أو ليدفع شرًّا؟ ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ﴾ [الإسراء: ٥٧]»[١].

٨ ـ أن النذر للأضرحة إضاعة للمال ووضع له في غير موضعه، وذلك وجه آخر من أوجه تحريمه ومقتضى من مقتضياته.

٩ ـ أن قبول سدنة القبور لنذور الناذرين يتضمن تدليسًا قبيحًا وقلبًا لموازين الحق؛ لأن فيه تقريراً للناذر على شركه، ورضى بذلك الشرك وفيه إيهام له بأن المنذور له ينفعه أو يضره، خاصة إذا كان السادن من المتظاهرين بالزهد والورع.

---

١ ـ «عقيدة المسلم» (ص ٧٧).

١٠ - أن من حِكَم تشريع النذر استخراج مال الشحيح الذي لم يكن لينفق منه لو لم يلزمه من طريق النذر.

١١ - ينبغي أن لا يعتقد الإنسان، أنما يأتيه من الخير بعد النذر إنما جاء مجازاة لنذره، فالنذر لا يقدم ولا يؤخر ولا يغير من القدر شيئًا. والله أعلم.

المطلب الرابع: نماذج من نذور المتصوفة وقرابينهم.

لقد اعتدت فيما مضى أن أعرض النماذج من دواوين الفكر الصوفي ومصادرهم المقدسة ككتب الشعراني والدباغ ونحوهما، ولا ريب أن كتبهم طافحة بالنماذج المتعلقة بنذور المتصوفة وقرابينهم كقول الشعراني في ترجمة الشيخ بقاء بن بطو[١]: «وتلمذ له خلائق من الصلحاء والعلماء وقصد بالزيارات والنذورات»[٢].

غير أنني سوف أجعل النماذج في هذا الباب الخطير من نوع آخر ألا وهو عرض واقعهم الذي يعيشونه اليوم معتمداً على قصة واقعية موثقة تصور لنا عقيدة المتصوفة في تقديم النذور لأصحاب القبور وتطبيقهم تلك العقيدة في وقت واحد. وقبل ذلك أعيد إلى ذهن القارئ ما نقلته سابقًا عن الشيخ محمد الغزالي من أن حكومة إنجلترا اهتمت بالحالة الدينية في سبيل مكافحتها للشيوعية في مصر فكان مما طمأنها على إيمان المصريين أن ثلاثة ملايين مسلم زاروا ضريح أحمد البدوي بطنطا في ذلك العام. حيث ذكر الشيخ أن الذين زاروا الضريح ليسوا بمجهولين لديه إذ كان يوفد رسميًا لوعظهم. ثم أضاف قائلاً: «حسبك من معرفة حالهم: أنهم جاءوا الضريح المذكور للوفاء بالنذور والابتهال بالدعاء ولمن النذور؟ ولمن

---

١ - أحد أعيان مشايخ العراق، وأحد رموز التصوف بها ذكروا في ترجمته خوارق كثيرة تبدو على بعضها مهارة الصوفية في صناعة الأخبار. مات حوالي سنة (٥٥٣هـ) انظر ط.ك (١/ ١٢٥)، و«جامع النبهاني» (٦٠٨/١).

٢ - ط.ك (١٢٥/١).

الدعاء؟ إنه أول الأمر للسيد، فإذا جادلت القوم قالوا: إنه لله عن طريق السيد البدوي... إلى أن قال: وهذا الكلام - على فرض مطابقته لواقع القوم - غلط في الإسلام فإن الله سبحانه وتعالى لم يطلب منا أن نجيء معنا بالآخرين ليحملوا عنا حسناتنا أو ليستغفروا لنا زلاتنا»[1].

قصدت من ذكر كلام الغزالي هذا - الذي سجل فيه بعض مشاهداته عند ضريح البدوي - الربط بينه وبين القصة التي سوف أسوقها من ناحيتين:

١- لأن القصة تتعلق بضريح البدوي ذاته وتبين حالة من حالات قاصديه بالنذور.

٢- ولأن كلام الغزالي يوضح لنا أن القصة ليست حالة فردية شاذة بل هي صورة من ملايين الصور التي تحدث في ذلك الضريح.

أما القصة المشار إليها فهي بقلم الأستاذ عبدالمنعم الجداوي[2] الذي كان غارقًا في ظلمات الخرافات الصوفية ثم هداه الله على يد د. جميل غازي إلى العقيدة السلفية المستقاة من نصوص الكتاب والسنة وفهم الصحابة، ووقعت له هذه القصة بعد أيام فقط من هدايته، وبما أنها طويلة بعض الشيء فإني أختزلها مع تصرف يسير. يقول الأستاذ:

«في الصباح استيقظت على ضجة في البيت غير عادية .. واعتدلت في فراشي ووصلت إلى أذني أصوات ليست آدمية خالصة ولا حيوانية خالصة .. ثغاء وصياح وكلام .. غير مفهوم العبارات .. وقلت: لا بد أنني أعاني من بقية حلم ثقيل .. ثم تأكدت من يقظتي، ولكن «الثغاء» هذه المرة اخترق أذني ودخلت علي زوجتي تحمل إلي أنباء سارة جدًا ..! وهي تتلخص في أن ابنة خالتي التي تعيش في أقصى الصعيد ومعها زوجها وابنها البالغ من العمر ثلاث سنوات قد

---

(١) عقيدة المسلم (ص: ٧٦ - ٧٧).

(٢) كاتب صحفي مصري متخصص في قضايا الجريمة.

وصلوا في قطار الصعيد ومعهم الخروف .. وفجأة وبدون استئذان اقتحم الباب خروف ... واندفع في جنون من مطاردة الأولاد له فحطم كل ما اعترض طريقه .. وقبل أن أدخل في مصارعة الخروف دخلت ابنة خالتي وهي في حالة انزعاج كامل، فقد خيل لها أنني سوف أقتله .. وصاحت ـ وهي على يقين من أنني سأصرعه ـ: حاسب هذا خروف (السيد البدوي) ونادته فتقدم إليها في دلال ... وروت لي أنها قدمت من الصعيد ومعها هذا الخروف البكر الرشيق الذي أنفقت في تربيته جهود ثلاثة أعوام هي عمر ابنها، لأنها نذرت للسيد البدوي إذا عاش ابنها أن تذبح على أعتابه « خروفًا » وبعد غد يبدأ العام الثالث موعد النذر ..!

كانت تقول كل هذه العبارات، وهي سعيدة .. وخرجتُ إلى الصالة لأجد زوجها، وهو في ابتهاج عظيم يطلب مني أن أرافقهم إلى « طنطا » لكي أرى هذا المهرجان العظيم، لأنهم نظراً لبعد المسافة اكتفوا بالخروف .. فالذين على مقربة من (السيد البدوي) يبعثون بجمال.

وأصبح عليَّ أن أجامل ابنة خالتي لكي يعيش ابنها وإلا اعتبرت قاطعًا للرحم لا يهمني أن يعيش ابن بنت خالتي أو يموت، ولا بد أن أذهب معهم إلى مهرجان الشرك، وفي نفس الوقت كنت أسأل نفسي كيف أقنعها بأنها في طريقها إلى الكفر؟ وماذا سيحدث حينما أحطم لها هذا الحلم الجميل الذي تعيش فيه منذ ثلاث سنوات؟ وقلت: أبدأ بزوجها أولاً؛ لأن الرجال قوامون على النساء ..

وأخذت الزوج إلى زاوية في البيت وتعمدت أن يرى في يدي كتاب « الإمام محمد بن عبدالوهاب » ومد يده فجعل الغلاف ناحيته، وما كاد يقرأ العنوان حتى قفز كأنه أمسك جمرة نار ..! وهتف صارخًا ما هذا الذي أقرأ؟ وكيف وصلني هذا الكتاب .. لا بد أن أحدهم دسه علي .. فهو يعرف أنني رجل متزن أحرص على ديني، وعلى زيارة الأضرحة، وتقديم الشموع، والنذور وأحيانًا القرابين

المذبوحة والحية كما يفعل هو تماماً، ورأيت في عينيه نظرة رثاء إلى ما رماني به القدر في تلك النسخة ..

وكان عليّ أن أقف منه موقف الدكتور جميل غازي مني سابقًا .. وشاء أن يكون ذلك بمثابة الامتحان لي .. وهل في استطاعتي أن أطبق ما قرأت أم لا؟ .. والأهم من ذلك هو مدى إصراري على عقيدتي وإقناع الآخرين بها أيضًا .. فالذي لا يؤثر في المحيط الذي يعيش فيه، هو صاحب عقيدة سلبية غير إيجابية .. فليس من المعقول في شيء أن أطوي توحيدي على نفسي وأترك الآخرين يعيشون في ضلالة؛ لأنهم بعد فترة سوف يغرقونني في خرافاتهم .. وعليه فلا بد أن أجادلهم بالتي هي أحسن، ولا أتركهم يشعرون أن الأمر هين. لابد أن أنفرهم من شركهم وهم لا بد أن يتراجعوا .. لأن الخرافة نظرًا لأنها تقوم على ضلالات هشة لا يكاد الشك يدخلها حتى يهدمها، والحق في تعقبها إذا كان لحوحًا قضى عليها أو على أقل تقدير أوقف نموها حتى لا تصيبَ الآخرين ..

ومن أجل ذلك كله قررت أن أتوكل على الله وأبدأ الشرح للرجل .. ولم أكن أطمع في زحزحته عن معتقدات في ضميره عمرها أكثر من ثلاثين سنة .. فاكتفيت بأن طلبت منه أن ينظر في الأمر .. هل هؤلاء الموتى من أصحاب الأضرحة أكرم عند الله أم محمد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم؟ ... ثم يفكر طويلاً ويجيء إلي بالنتيجة .. دون ما تحيز أو تعصب ..

ووعدني بأن يفكر ولكنه فقط يطلب مني أن أرافقهم في رحلتهم الميمونة إلى «طنطا» فقلت له: إن هذا هو المستحيل، لن يحدث .. وإذا كان مصممًا على الذهاب هو وزوجته إلى السيد البدوي حتى يعيش ابنهم فالمعنى الوحيد لذلك هو أن الأعمار بيد السيد البدوي وحملق فيَّ وصاح: لا تكفر يا رجل ..؟ فقلت له: أينا يكفر الآخر؟ أنا الذي أطلب منك أن تتوجه إلى الله أم أنت الذي تصر على أن أتوجه إلى البدوي؟

فسكت واعتبر هذا مني إهانة لضيافته وأخذ زوجته والخروف وابنهما وانصرفوا من العباسية في القاهرة إلى طنطا، وحيث وقفت أودعهم همست في أذن الزوج أنه إذا تفضل بعدم المرور علينا بعد العودة من مهرجان الشرك .. فإنني أكون شاكراً له .

وعلمت بعد أيام أن قريبتي عادت من طنطا إلى الصعيد مباشرة دون المرور علينا في القاهرة، وأنها غاضبة مني وشكتني لكل شيوخ الأسرة. وفي الأسبوع الثاني فوجئت بجرس الباب يدق .

وذهب ابني الصغير ليستطلع الأمر ثم عاد يقول لي: إبراهيم الحران .. فقلت: الحران! إنه زوج ابنة خالتي ماذا حدث؟ هل جاءوا بخروف جديد ونذر جديد لضريح جديد أو ماذا؟ وقررت أن يخرج غضبي من الصمت إلى العدوان هذه المرة ولو بالضرب .. ومشيت في ثورة إلى الباب وإذا بهذا «الحران» يمد يده ليصافحني ودعوته إلى الدخول فرفض .. ابتسم ابتسامة مغتصبة وهو يقول: إنه يطلب كتاب الشيخ محمد بن عبدالوهاب الذي عندي وحملقت فيه طويلاً .. جاء يطلب ويلح في أن يبدأ مسيرة التوحيد .. لا بد أن وراء عودته أمراً .. ليس من المعقول أن يحدث ذلك بلا أسباب قوية جعلت أعماقه تتفتح .

بدأ يتكلم وكانت الجملة التي سقطت من فمه ثقيلة كالحجر الذي يهبط من قمة جبل ... قال: لقد مات ابني عقب عودتنا .. إنا لله وإنا إليه راجعون. هذا هو الولد الرابع الذي يموت لإبراهيم تباعاً، وكلما بلغ الطفل العام الثالث لحق بسابقه وبدلاً من أن يذهب إلى الأطباء ليعالج مع زوجته بعد التحليلات اللازمة فقد يكون مبعث ذلك مرض في دم الأب أو الأم .. اقتنع بأن ينذر مع زوجته مرة للشيخ هذا ومرة للضريح ذاك وأخرى لمغارة في جبل بني سويف إذا عاش طفله، ولكن ذلك كله لم ينفعه.

ورغم ذلك كله إلا أنني حزنت من أجله .. وجلست أستمع إلى التفاصيل.. لقد عاد من طنطا مع زوجته إلى بلدهما وحملا بعض أجزاء من «الخروف» الذي كان قد ذبح على أعتاب ضريح (السيد البدوي) فقد كانت تعاليم الجهالة تقضي بأن يعودا ببعضه التماسًا لتوزيع البركة على بقية المحبين، وأيضًا لكي يأكلوا من هذه الأجزاء التي لم تتوفر لها إجراءات الحفظ الصحية ففسدت .. وأصابت كل من أكل منها بنزلة معوية، وقد تصدى لها الكبار وصمدوا بحكم المناعة البدنية.

أما الطفل فمرض، وانتظرت الأم بجهلها أن يتدخل السيد البدوي .. لكن حالة الطفل ساءت، وفي آخر الأمر ذهبت به للطبيب الذي أذهله أن تترك الأم ابنها يتعذب طوال هذه الأيام ـ فقد استغرق مرضه أربعة أيام ـ ... ولكنه لم ييأس وكتب العلاج ... غير أن الطفل اشتد عليه المرض فمات.

أثارتني قصته فأعطيته النسخة التي حصلت عليها من الدكتور جميل رغم حرصي عليها فأمسك بها وقلبها بين يديه وعلى غلافها الأخير كان مكتوبًا كلامًا راح يقرأه بصوت عال: «نواقض الإسلام» من كلمات الشيخ محمد بن عبدالوهاب **﴿إِنَّهُ مَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ﴾** [المائدة: ٧٢] ومنه الذبح لغير الله، كمن يذبح للجن أو للقبر.

ورفع رأسه فحملق في وجهي طويلاً ثم أخذ الكتاب وانصرف واشترط أن يعيده لي بعد أيام وأن أحضر له من الكتب ما يعينه على المضي في طريق «التوحيد»[1].

هذه هي قصة الأستاذ الجداوي مع إبراهيم الحران نستفيد منها أمورًا كثيرة يصعب حصرها في سطور لكن يمكن تلخيص أبرزها في خمس نقاط هي:

---

(١) انظر رسالة «كنت قبوريًا» (ص ١٥ ـ ٢٨).

١ـ أن هذه القصة ـ رغم أهمية موضوعها ـ تكتسب أهمية أخرى كبرى في كونها بقلم رجل مثقف منصف عايشها بكل مراحلها وفقراتها، بعد أن مَنَّ الله عليه بالتوبة والإقلاع من تلك الحياة الشركية الضيقة إلى حياة توحيد رحبة، خصوصًا إذا علمنا أن الرجل ألف كتابه للاعتراف بفترة شركية مظلمة مرت بحياته هو. فالاعتراف بمثل هذا الأمر كتابة لا يقدم عليه إلا من رزق الإنصاف وصدق الإنابة إلى الله وهذا يضفي على القصة ظلالاً من المصداقية والجدية.

٢ـ أن هذه النذور التي يقدمها المتصوفة لأوليائها تتضمن من العقائد ما هو أخطر من مجرد الذبح لغير الله، وهو اعتقادهم أن الحياة والموت بيد المنذور له، وهو شرك في الربوبية.

٣ـ أن المسائل العقدية ليست مجالاً للمجاملات، فالأمر بالمعروف ـ وفي مقدمته الأمر بإخلاص العبادة لله ـ والنهي عن المنكر ـ وفي مقدمته النهي عن الشرك بالله ـ يقتضيان من المسلم الواعي أن يقدم النصح الخالص لكل متلبس بالشرك، خصوصًا الأقارب وليعد ذلك أكبر مظهر من مظاهر صلة الرحم.

٤ ـ نلاحظ من بين ثنايا هذه القصة ما يؤكد أن المبتدعة هم أسرع الناس إلى تكفير الآخرين وذلك لجهلهم العظيم بخطورة مسألة تكفير من لم يكفره الشرع، وبمقام من يشركونهم مع الله في العبادة، فلا تكاد توجه كلمة نقد بناء إلى أصنامهم البشرية وما يصرفونه لهم من صنوف العبادة والتقرب إلا ويقولون لك: لا تكفر أو ما شابهها من الكلمات.

٥ـ أن عقيدة المتصوفة في تقديم النذور لأهل القبور ـ رغم ما فيها من مخاطر على دين المرء ـ تتضمن أيضًا المنع من الأخذ بالأسباب الشرعية في معالجة الأمراض البدنية ـ ليس عن طريق إساءة فهم التوكل كما قد يقع للبعض ـ ولكن

عن طريق المعالجة بمن لم يجعل الله الشفاء في يده، بل نهى عن قصدهم فتراهم يذبحون للضريح الفلاني وينذرون لقبر الولي الفلاني، كما يتقربون إلى شياطين الجن والإنس، وآخر ما يفكرون فيه هو الابتهال إلى الله واللجوء إلى الطب الشرعي، وفي هذا الاتجاه خطر وأي خطر على صحة الإنسان كما لا يخفى.

وليس ضريح البدوي هو وحده يستقبل الملايين سنويًا في مصر، فهناك ضريح الشبلي يستقبل جمهوراً غفيراً من الحجاج، وهذا ما سجله الكاتب السيد محمد فريد حيث كتب يقول:

«قصة واقعية من قلب مملكة الدراويش ومن الواقع الأليم الذي تعيشه أمة المجانين حيث قرية الشيخ شبل مركز المراغة محافظة سوهاج. ماذا حدث في هذه القرية؟ هناك من يعبد من دون الله وتقدم إليه القرابين كل عام وله سادن يقوم على خدمته وهو المدعو «أبو النعمان الشبلي»، وذات يوم ترك السادن الشمعة على جسم الوثن الخشبي فتسللت النيران إلى الخشب وأصبح الإله كتلة فحم وراح الناس يشكون ويبكون ويقولون: من فعل هذا بآلهتنا؟ ونقول لهم اسألوهم إن كانوا ينطقون .. وماذا يصنع القوم؟ قاموا على الفور وأحضروا نجاراً حاذقًا وصنعوا على الفور صنماً «بدل تالف» وانطبق على أهالي قرية الشيخ شبل قول المولى: ﴿أَتَعْبُدُونَ مَا تَنْحِتُونَ﴾ [الصافات: ٩٥]»[1].

هذا مع العلم أنه ليست مصر وحدها مركزًا للأضرحة وحجاجها. ولكنها تمثل بؤرة واحدة وسط بؤر لا حصر لها على طول العالم الإسلامي وعرضه.

هذا وقبل أن نصل إلى ختام هذا المبحث أشير هنا إلى شبهة يتشبث بها القبوريون وهي قولهم: «إن الذبائح والأطعمة والهدايا المنذورة التي تحمل إلى

---

(١) مجلة التوحيد ـ العدد (١٢ ذو الحجة ١٤١١هـ ص ٤٧).

الأضرحة إنما يأخذها الفقراء والمحتاجون الذين ينتظرون بفارغ الصبر تلك الموالد المباركة والمواسم المعظمة ليحصلوا منها على أرزاقهم وحاجتهم»[1].

والجواب على هذه الشبهة الواهية من أوجه:

الأول: أن الشارع نهانا أن نحمل النذور والذبائح الخالصة لله إلى مكان يعبد فيه غير الله أو يقام فيه عيد غير شرعي كالموالد التي تقام اليوم لأصحاب الأضرحة ـ فقد ورد في السنة عن ثابت بن الضحاك رضي الله عنه قال: نذر رجل على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن ينحر إبلاً ببوانة، فأتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال: إني نذرت أن أنحر إبلاً ببوانة، فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «**هل كان فيها وثن من أوثان الجاهلية يعبد؟**» قالوا: لا، قال: «**هل كان فيها عيد من أعيادهم؟**»، قالوا: لا. قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «**أوف بنذرك؛ فإنه لا وفاء لنذر في معصية الله، ولا فيما لا يملك ابن آدم**». رواه أبو داود وسكت عليه، وإسناده صحيح كما قال الألباني وتبعه عبدالقادر الأرناءوط[2].

وقوله: «**أوف بنذرك**» يدل على أن الذبح لله في المكان الذي يذبح فيه المشركون لغير الله أو في محل أعيادهم معصية؛ لأن قوله: «**أوف بنذرك**» تعقيب للوصف بالحكم بالفاء وذلك يدل على أن الوصف سبب الحكم فيكون سبب الأمر بالوفاء خلوه عن هذين الوصفين، فيكونان مانعين من الوفاء، ولو لم يكن معصية لجاز الوفاء به، ولأنه عقبه بقوله: «**فإنه لا وفاء لنذر في معصية الله**» فدل أن الصورة المسئول عنها مندرجة في هذا اللفظ العام، لأن العام إذا أورد على سبب فلا بد أن يكون السبب مندرجًا فيه[3].

---

(١) انظر «مصرع الشرك والخرافة» (ص ٢٢١).

(٢) أبو داود في الايمان والنذور، باب ما يؤمر به من الوفاء بالنذر (٣/٦٠٧ ح ٣٣١٣). «تخريج المشكاة» (رقم ٣٤٣٧) و«صحيح أبي دواد» (٢/٦٣٧)، «تخريج جامع الأصول» (١١/٥٤٨) و«تخريج فتح المجيد» (ص ١٦٤).

(٣) انظر «التيسير» (ص ٢٠١).

قال ابن قدامة: «وإن نذر أن يهدي إلى غير مكة كالمدينة أو الثغور أو يذبح بها لزمه الذبح وإيصال ما أهداه إلى ذلك المكان وتفرقة الهدي ولحم الذبيحة على أهله إلا أن يكون بذلك المكان ما لا يجوز النذر له ككنيسة أو صنم أو نحوه مما يعظمه الكفار أو غيرهم مما لا يجوز تعظيمه كشجرة أو قبر أو حجر أو عين ماء ونحو ذلك، لما روى أبو داود ... ثم ذكر حديث ثابت»[1].

فالرسول الكريم صلى الله عليه وآله وسلم لم يبح للناذر أن يوفي بنذره مع أنه خالص لله إلا بعد أن تأكد أن بوانة لم يكن بها وثن ولم يقم بها مولد أو عيد من أعياد الجاهلية، فكيف يستجيز هؤلاء أن يسوقوا الهدايا والذبائح والنذور إلى الأضرحة التي تعد من أشهر مسارح الشرك في الوقت الحاضر.

الثاني: أن النذور التي تحمل إلى الأضرحة وإلى أعياد القوم لا يأخذها الفقراء والمساكين كما يزعم هؤلاء بل يأخذها ورثة «المقبورين» وسدنة الأضرحة وخدامها الذين رضوا بحياة الكسل والبطالة.

الثالث: أن الناذر من هؤلاء عندما يربي منذوره وينفق عليه ويهيئه ليوم تقديمه إنما يريد إرضاء المقبور فحسب، وإلا فلم يحمله متجاوزاً جيرانه من الفقراء والمساكين ويقطع الأميال حتى يقدمه للضريح؟.

يقول الشيخ بشير السهسواني الهندي مخاطباً هؤلاء:

«إن كنت تنحر لله فلأي معنى جعلت ذلك للميت وحملته إلى قبره؟ فإن الفقراء على ظهر البسيطة في كل بقعة من بقاع الأرض، وفعلك - وأنت عاقل - لا يكون إلا لمقصد قصدته أو أمر أردته وإلا فأنت مجنون رفع عنك القلم، ولا نوافقك على دعوى الجنون إلا بعد صدور أفعالك وأقوالك في غير هذا على نمط أفعال المجانين»[2].

---

(١) «المغني» (١١/٣٥٥) مع «الشرح».

(٢) «صيانة الإنسان عن وسوسة الشيخ دحلان» (ص ١٦٨).

الرابع: أنه لو كان قصدهم إطعام المساكين لكانت الزكاة - وهي ركن من أركان الإسلام - أكبر في نفوسهم من هدايا شيوخهم المنذورة، والواقع ينفي ذلك تماماً، فإنهم لما فرضوا على أنفسهم تلك النذور اعتقدوا أن عدم الوفاء بها ينتهي بهم إلى شر مستطير وإلى هلاك محقق حيث يعرضهم لغضب المقبور، جاهلين أو متجاهلين أن النذر إيجاب الشخص على نفسه طاعة من الطاعات تقرباً إلى الله تعالى لا تقرباً إلى غيره، وأنه عبادة والعبادة لا تكون إلا لله الواحد القهار[1].

المبحث الثاني

الطواف حول القبور وقصدها بالصلاة والدعاء

سبق أن حققنا القول في أن الشارع الحكيم أكد النهي عن البناء على القبور واتخاذها مساجد، وذكرنا أن من صور اتخاذ القبور مساجد الصلاة إليها أو عندها، وأشرنا هناك إلى أن العلماء أجمعوا على وجوب هدم البناء المرفوع على القبر سواء كان هذا البناء مسجداً أو غيره، ويجب نبش القبر وإخراجه من المسجد إذا تعذر هدم المسجد، وفي هذا المبحث أود أن أتناول حكم الشرع في الطواف حول القبور وقصدها للصلاة أو الدعاء عندها.

أما الطواف: فهو عبادة شرعها الله تعالى وتعبد بها عباده وحدد لهم المكان الذي يطوفون حوله وهو بيته العتيق، فقال عز وجل: ﴿وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ [الحج: ٢٩]، وطبقها المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه خير تطبيق كما هو معلوم لمن عرف مناسك الحج والعمرة.

وإذا تقرر أن جنس الطواف عبادة خالصة لله وأن مكانه تولى الله تحديده ورسوله بيانه علم أن صرف هذا الجنس لغير الله قصداً عبادة لذلك الغير وأن اختراع مكان آخر يطاف به عبادة يعد تدخلاً في شئون التشريع واعتداء على حق

(١) انظر: «مصرع الشرك والخرافة» (ص: ٢٢١-٢٢٣).

المولى عز وجل.

فلما لم يكن في الإسلام طواف إلا بالبيت العتيق ولا حج إلا إلى مكة المكرمة فقد تقرر أن القبوريين الذين يطوفون حول أضرحة من يقدسونهم هم في الحقيقة عابدون لغير الله مشركون به غيره والذين أمروهم بذلك أو أقروهم عليه إنما هم مشرعون من طواغيت البشر تجب مناوأتهم بكل وسيلة ممكنة. وإن مما يتعجب له أن الدباغ ـ وهو يفلسف لمشروعية الطواف بالقبر الشريف ـ عمد إلى أسلوب ماكر غير شريف فذهب يقرر أن الملائكة يطوفون بقبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم حيث يتصور أنه إذا أثبت أن الملائكة ـ وهم الذين لا يعصون الله ـ يطوفون بالقبر الشريف أمكنه أن يتذرع بذلك إلى شرعية طواف الناس حوله وحول غيره من قبور أولياء التصوف.

يقول الدباغ: «فعمود نور إيمانه ممتد من القبر الشريف إلى قبة البرزخ التي فيها روحه الطاهرة وتأتي الملائكة زمراً زمراً وتطوف بذلك النور الشريف الممتد وتتمسح به وتتطارح عليه تطارح النحلة على يعسوبها[1]، فكل ملك عجز عن سر أو عن أمر أو حصل له كلل أو وقوف في مقام فإنه يجيء إلى النور الشريف ويطوف به، فإذا طاف به اكتسب قوة كاملة وجهداً عظيماً .. فيرجع إلى موضعه وقد قوي أمره، ولا يفرغ من طوافه حتى تجيء جماعة أخرى من الملائكة كل واحد منهم يبادر الطواف»[2].

انظر إلى هذا الخيال الخصب كيف جعل ذلك النور كمحطة بنزين يتزود منها الملائكة نوراً حتى لا يعتريهم وقوف في مقام، ألم يعلم أن الملائكة خلقوا من نور؟ أو لم يقرأ قول الملائكة ﴿وَمَا مِنَّا إِلاَّ لَهُ مَقَامٌ مَّعْلُومٌ﴾ [الصافات: ١٦٤].

بمثل هذه الفلسفات البائدة تشبث المتصوفة حتى جعلوا الحج إلى القبور

(١) اليعسوب على وزن يعقوب: ملك النحل (المختار).

(٢) الإبريز (ص ٣٠٨).

مثل الحج إلى البيت العتيق، وقد نقلنا فيما مضى كلام ابن القيم في أن أحدهم ألفَ كتابًا سماه (مناسك حج المشاهد) فذكر الشوكاني أن مؤلف ذلك الكتاب شخص يدعى «ابن المفيد»[١]، بل وأعظم من الحج عند كثير منهم، حتى ذكر الشيخ خالد الحاج أن رجلاً منهم كان ببعض المشاهد بمكة فقال لمن عنده من الصوفية: أريد الذهاب للطواف بالبيت. فقال له بعض كبرائهم: «مقامك هذا أكرم من الطواف» يعني أن مجاورته للضريح أكرم من الطواف بالبيت[٢].

أقول : إذا كان العلامة ابن القيم وصف صنيع ذلك الشخص الذي ألف كتابًا في مناسك الحج إلى المشاهد بقوله: «ولا يخفى أن هذا مفارقة لدين الإسلام ودخول في دين عباد الأصنام»[٣] فكيف به لو بلغه أن إنسانًا يدعي الإسلام يذهب إلى مكة فيجاور الأضرحة تاركًا بيت الله الحرام وراء ظهره ثم يعبر عن فعله القبيح بلسان مقاله واصفًا إياه بأنه أكرم من مجاورة البيت والطواف به؟ لا ريب أن هذا التحدي السافر لأحكام الشريعة الإسلامية مما يؤكد دخول القبوريين في عبادة الأصنام، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

أما قصد الأضرحة للصلاة عندها ومجاورتها مع الاعتقاد أن ذلك أدعى لقبول العمل فإنه جهل عظيم بحقيقة التوحيد وبحدود الله التي خطها وأمر عباده ألا يتعدوها . وبيان هذا الأمر من أوجه :

الأول : أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن اتخاذ القبور مساجد، ومن صور اتخاذها مساجد ـ بل أبين صوره ـ الصلاة إليها أو عندها . وقال صلى الله عليه وسلم: «**لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها**»[٤].

الثاني : أنه قد أجمع أهل العلم على كراهة الصلاة في المسجد الذي به

---

(١) انظر: «الدر النضيد» (ص ٤٠).

(٢) «مصرع الشرك والخرافة» (ص ٥١٢).

(٣) تقدم في (٢ / ٨١).

(٤) سبق تخريجه في (٢ / ٦١).

ضريح فكيف بالصلاة عند القبر نفسه.

قال الإمام ابن تيمية: «فهذه المساجد المبنية على قبور الأنبياء والصالحين والملوك وغيرهم يتعين إزالتها بهدم أو بغيره؛ هذا مما لا أعلم فيه خلافًا بين العلماء المعروفين، وتكره الصلاة فيها من غير خلاف أعلمه ولا تصح عندنا.. لأجل النهي واللعن الوارد في ذلك، ولأحاديث أخر»[١].

إذا ثبت أن العلماء أجمعوا على هذه الكراهة وإنما اختلفوا في بطلان الصلاة ظهر أن الصلاة عند القبور حرام في شريعة الإسلام، رغم كثرة المتورطين في هذا المنكر من الأفراد والحكومات.

وردت أسئلة كثيرة إلى إدارة تحرير مجلة التوحيد المصرية عن صحة الصلاة في المساجد ذات الأضرحة، فأجاب عليها الشيخ محمد علي عبدالرحيم[٢] بقوله: «الإسلام الذي بعث الله به الرسل وخاتمهم محمد صلى الله عليه وآله وسلم يحرم الصلاة في مساجد الأضرحة صونًا للتوحيد، وليس للصلاة في هذه المساجد شروط سوى إخراج الضريح من المسجد، وعدم اتخاذ القبور مساجد؛ لأن ذلك طريقة أهل الكتاب الذين بنوا كنائس باسم ماري جرجس، والقديس بطرس، والإسلام يأمرنا بمخالفتهم. وإخراج الأضرحة من المساجد ليس من سلطة الأفراد، ولكن المسئولية الكبرى تقع على وزارة الأوقاف التي ترعاها وتكسوها من مال أوقاف المسلمين، ولكن هل من سميع منصف يستجيب لله والرسول؟ إن بعض الأئمة في الوقت الحاضر يقرون الجهال على جهلهم حسب تعليمات رؤسائهم وإلى الله المشتكى»[٣].

أقول: حينما يصل أمر المسلمين إلى أن تتولى حكوماتهم إحياء المنكرات

---

(١) «اقتضاء الصراط المستقيم» (ص ٢٩٩).

(٢) الرئيس العام السابق لجماعة أنصار السنة المحمدية بمصر.

(٣) مجلة التوحيد ـ العدد (٥) جمادى الأولى (١٤١١هـ) (ص ٢٣).

وإنفاق الأموال عليها فذلك هو البلاء العظيم.

والمقصود أنه مهما كان الأمر فإن الأولى بالمسلم أن يتوقى الصلاة في المساجد التي بها قبور ما وجد إلى ذلك سبيلاً، ولم يزل أهل الفضل والمعرفة على ذلك، قال شيخ الإسلام: «كان أهل الفضل من شيوخنا لا يصلون في مجموع تلك البنية وينهون أصحابهم عن الصلاة فيها اتباعًا لأمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واتقاء لمعصيته»[1].

وقال العلامة الألباني معلقًا على كلام شيخ الإسلام: «هكذا كان شيوخهم فيما مضى، وأما شيوخنا اليوم فهم في غفلة من هذا الحكم الشرعي، فكثير منهم يقصدون الصلاة في مثل هذه المساجد، ولقد كنت أذهب مع بعضهم - وأنا صغير لم أتفقه في السنة بعد - إلى قبر الشيخ ابن عربي لأصلي معه عنده، فلما علمت حرمة ذلك باحثت الشيخ المشار إليه كثيراً في ذلك حتى هداه الله تعالى وامتنع من الصلاة هناك، وكان يعترف بذلك لي ويشكرني على أن كنت سببًا لهدايته، رحمه الله تعالى وغفر له»[2].

الثالث: أن كراهة الصلاة في المساجد المبنية على القبور مطردة في كل حال، سواء كان القبر أمام المصلي أو خلفه أو عن يمينه أو عن يساره، إلا أن الكراهة تشتد إذا كانت الصلاة إلى القبر، لأن المصلي في هذه الحالة ارتكب مخالفتين: الأولى: الصلاة في هذه المساجد، والأخرى: الصلاة إلى القبر، وهي منهي عنها سواء كان في المسجد أو غيره[3]. وقد قرر هذا الإطلاق جمع من أهل العلم ولا أعلم لهم مخالفًا، ومنهم:

١ـ شيخ الإسلام ابن تيمية[4].

(١) «اقتضاء الصراط المستقيم» (ص ٣٠٠).

(٢) «تحذير الساجد» (ص ١٨٩ ـ ١٩٠).

(٣) انظر المصدر السابق (ص ١٩٠).

(٤) انظر «اقتضاء الصراط المستقيم» (ص ٢٩٧).

٢ـ قال البخاري: «باب ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور، ولما مات الحسن بن الحسن بن علي رضي الله عنهم ضربت امرأته القبة على قبره سنة ثم رفعت ... إلخ»[١].

قال الحافظ: ومناسبة هذا الأثر للباب أن المقيم في الفسطاط لا يخلو من الصلاة هناك، فيلزم اتخاذ المسجد عند القبر، وقد يكون القبر في جهة القبلة فتزداد الكراهة[٢].

٣ـ وإطلاق النهي هو مقتضى تبويب الإمام محمد بن عبدالوهاب في «كتاب التوحيد» حيث قال: «باب ما جاء من التغليظ فيمن عَبَدَ الله عند قبر رجل صالح فكيف إذا عبده» ثم أورد حديث أم سلمة في قصة الكنيسة الحبشية وفيه: «**أولئك إذا مات فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجداً ...... الحديث**»[٣][٤].

فإن قوله: «عند قبر رجل صالح» عام يشمل أي جهة كان عليها القبر.

٤ـ وقال الشيخ محمد بن يحيى الكاندهلوي: «وأما اتخاذ المساجد عليها ـ يعني على القبور ـ فلما فيه من التشبه باليهود واتخاذهم مساجد على قبور أنبيائهم وكبرائهم ولما فيه من تعظيم الميت وشبه بعبدة الأصنام ... وكراهة كونه في جانب القبلة أكثر من كراهة كونه يميناً أو يساراً وإن كان خلف المصلي فهو أخف من كل ذلك لكن لا يخلو عن كراهة»[٥].

الرابع: أن تعيين المكان الذي تكون الصلاة فيه أرجى للقبول ليس المعول عليه فيه الاجتهاد ولا مما يستند فيه إلى العقول والآراء، والشارع الحكيم لم

---

(١) البخاري في الجنائز، باب (٦١) (١/٤٠٨).

(٢) «الفتح» (٣/٢٣٨).

(٣) سبق تخريجه (٢/٦٣).

(٤) انظر (ص ٣١٩) مع «التيسير».

(٥) «الكوكب الدري على جامع الترمذي» (ص ١٥٣).

يجعل القبور محلاً لأداء الصلوات فضلاً عن أن تكون ذات فضل في ذلك، ولا شك أن الاجتراء على القول بإباحة مثل ذلك يعد اقتحاماً لميدان التشريع، قبل أن يكون العمل به من البدع الشنيعة.

يقول شيخ الإسلام: «فأما إذا قصد الرجل الصلاة عند بعض قبور الأنبياء أو بعض الصالحين متبركًا بالصلاة في تلك البقعة فهذا عين المحادة لله ورسوله والمخالفة لدينه، وابتداع دين لم يأذن الله به، فإن المسلمين قد أجمعوا على ما علموه بالاضطرار من دين رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من أن الصلاة عند القبر - أي قبر كان - لا فضل فيها لذلك، ولا للصلاة في تلك البقعة ميزة خير أصلاً، بل مزية شر»[1].

الخامس: ليس المقصود من النهي عن الصلاة في المقبرة أو المسجد الذي فيه قبر توقي النجاسة، وإن ذهب بعض الفقهاء إلى ذلك كما يقول شيخ الإسلام، لكون المقبرة مظنة النجاسة لما يختلط بالتراب من صديد الموتى، والدليل على أن ذلك ليس علة النهي:

١ - أنه صلى الله عليه وآله وسلم بين أن اليهود والنصارى كانوا إذا مات فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجداً، وقال: «**لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**». يحذر ما صنعوا[2].

٢ - وقال أيضًا: «**اللهم لا تجعل قبري وثنًا يعبد، اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**»، قالت عائشة رضي الله عنها: ولولا ذلك لأبرز قبره ولكن كره أن يتخذ مسجداً[3].

---

(١) «اقتضاء الصراط المستقيم» (ص ٣٠٣).

(٢) سبق تخريجه (٢/ ٦٢).

(٣) سبق تخريجه (٢/ ١٠٨).

فهذه النصوص تدل على أن العلة في النهي عن اتخاذ القبور مساجد إنما هو مظنة اتخاذها أوثانًا وتقديس المدفونين فيها ورفعهم فوق أقدارهم. أما النجاسة فمعلوم بالنصوص الشرعية أن أجساد الأنبياء لا تأكلها الأرض ولا تنجس.

السادس: أنه يستثنى من ذلك المسجد النبوي الشريف؛ لأن له فضيلة خاصة لا توجد في شيء من المساجد المبنية على القبور. لقوله صلى الله عليه وآله وسلم: «**صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام**» متفق عليه[1].

يقول ابن تيمية: «والصلاة في المساجد المبنية على القبور منهيٌّ عنها مطلقًا بخلاف مسجده صلى الله عليه وآله وسلم فإن الصلاة فيه بألف صلاة فإنه أسس على التقوى، وكان حرمته في حياته صلى الله عليه وآله وسلم وحياة خلفائه الراشدين قبل دخول الحجرة فيه حين كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يصلي فيه والمهاجرون والأنصار»[2].

وعلى هذا تكون الصلاة في هذا المسجد ـ وكذلك المسجد الحرام ـ مقصودة لذاتها لهذا الفضل العظيم وهذه الميزة الكبرى التي بينها الشارع.

أما قصد غيره من المساجد تحريًا للفضل بسبب أن فيه قبر نبي أو رجل صالح فقد سبق القول بأنه تحكم سافر وتعبد بما لا دليل عليه ألبتة. وأما قصد القبور للدعاء عندها فقد فصل شيخ الإسلام القول[3] فيه، فيمكن تلخيص كلامه فيما يلي بتصرف يسير:

الدعاء عند القبور ينقسم إلى نوعين:

أحدهما: أن يحصل الدعاء في البقعة بحكم الاتفاق لا لقصد الدعاء فيها كمن يدعو الله في طريقه ويتفق أن يمر بالقبور، أو من يزورها فيسلم عليها

١ ـ البخاري: فضل الصلاة، باب (١) (١/٣٦٧ح ١١٩٠)، ومسلم في الحج، باب (٩٤) (٢/١٠١٢).

٢ ـ «الجواب الباهر» (ص ٣٨) بتحقيق مطرجي. ٢ ـ انظر: «اقتضاء الصراط المستقيم» (ص ٣٠٤ ـ ٣١٥).

ويسأل الله له وللموتى، كما جاءت به السنة، فهذا ونحوه لا بأس به.

ثانيهما: أن يتحرى الدعاء عندها بحيث يستشعر أن الدعاء هناك أدعى للإجابة منه في غيره، فهذا النوع منهي عنه، والفرق بين البابين ظاهر، ويبين ذلك أمور:

الأول: أن العلة التي نهى النبي صلى الله عليه وآله وسلم لأجلها عن الصلاة عندها إنما هو لئلا تتخذ ذريعة إلى نوع الشرك بقصدها وبالعكوف عليها وتعلق القلوب بها رغبة ورهبة.

ومن المعلوم أن الداعي المضطر الذي نزلت به نازلة فيدعو لاستجلاب خير أو لدفع شر فحاله بافتتانه بالقبور إذا رجا الإجابة عندها أعظم من حال من يؤدي الفرض عندها في حال العافية، فإن أكثر المصلين في حال العافية لا تكاد تفتن قلوبهم بذلك إلا قليلاً. أما الداعون المضطرون ففتنتهم بذلك عظيمة جداً، فإذا كان النهي عن الصلاة عند القبور لأجل المفسدة والفتنة كان نهي الداعين عن قصدها بالدعاء أوكد وأحرى.

الثاني: أن قصد القبور للدعاء عندها ورجاء الإجابة بالدعاء هناك أمر لم يشرعه الله ولا رسوله ولا فعله أحد من الصحابة ولا التابعين ولا أئمة المسلمين ولا ذكره أحد من العلماء والصالحين المتقدمين، وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد أجدبوا مرات ودهمتهم نوائب غير ذلك فهل جاءوا واستسقوا عند قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم؟ بل خرج عمر بالعباس رضي الله عنه فاستسقى به، ولم يستسق عند قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقد كان من قبور أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالأمصار عدد كثير وعندهم التابعون ومن بعدهم من الأئمة وما قصدوا الدعاء عند قبر صحابي قط، ومثل ذلك مما تتوفر الهمم والدواعي على نقله ـ بل على نقل ما هو دونه ـ لو وقع.

الثالث: أن تحري الدعاء عند القبور لا يخلو من حالين:

أ ـ إما أن يكون الدعاء عندها أفضل منه في غير تلك البقعة.

ب ـ أو لا يكون.

فإن كان أفضل لم يجز أن يخفى علم هذا على الصحابة والتابعين فتكون القرون الفاضلة جاهلة بهذا الفضل العظيم ويعلمه من بعدهم، ولم يجز أن يعلموا ما فيه من الفضل ويزهدوا فيه مع حرصهم على كل خير لا سيما الدعاء، فإن المضطر يتشبث بكل سبب فكيف يكونون مضطرين في كثير من الأحيان وهم يعلمون فضل الدعاء عند القبور ثم لا يقصدونها؟ وهذا محال طبعًا وشرعًا.

وإن لم يكن الدعاء عندها أفضل كان قصد الدعاء عندها ضلالة ومعصية بل وجنونًا كما لو تحرى الدعاء عند سائر البقاع التي لا فضيلة للدعاء عندها.

الرابع: قال تعالى: ﴿**أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُم مِّنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ**﴾ [الشورى: ٢١] فإذا تقرر أن الله لم يشرع ولم يستحب الدعاء عند المقابر، فمن شرعه فقد شرع من الدين ما لم يأذن به الله.

الخامس: قال تعالى: ﴿**قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَن تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لا تَعْلَمُونَ**﴾ [الأعراف: ٣٣] وهذا النوع من العبادة عند القبور نوع من الشرك بالله ما لم ينزل به سلطانًا، لأن الله تعالى لم ينزل حجة تتضمن استحباب قصد الدعاء عند القبور وتفضيله على غيره ومن جعل ذلكَ من دين الله فقد قال على الله ما لا يعلم.

ومن أكبر المخاطر المترتبة على قصد القبور بالدعاء أن القبوريين إذا استجيب لهم ـ وهو نادر ـ فإن أحدهم ينقص إيمانه ويضعف ويقل نصيبه من ربه وخالقه، ويتعلق قلبه بالقبر والوثن فيحرم من ذوق طعم الإيمان وحلاوته بقدر تعلقه بغير الله.

قال شيخ الإسلام: «فكم من عبد دعا دعاء غير مباح فقضيت حاجته في

ذلك الدعاء وكانت سبب هلاكه في الدنيا والآخرة»[1].

وهذا بخلاف حال المخلصين الذين لا يجعلون الأغيار ولا الوسائط بينهم وبين ربهم فإن دعاءهم لا يرد إلا لمانع وهو نادر، فهم يدعون وهم موقنون بالإجابة لاستحضارهم قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «**ما من مسلم يدعو بدعوة ليس فيها إثم ولا قطيعة رحم إلا أعطاه الله بها إحدى ثلاث خصال: إما أن تعجل له دعوته، وإما أن يدخرها له في الآخرة، وإما أن يصرف عنه من السوء مثلها**» رواه أحمد[2]. عن أبي سعيد، وقال الهيثمي: «رجاله رجال الصحيح غير علي الرفاعي، وهو ثقة»[3].

المبحث الثالث

التبرك بما له صلة بأصحاب القبور المقدسين

البركة هي النماء والزيادة، والتبريك الدعاء بالبركة، والتبرك: التيمن[4]. وهو طلب البركة ورجاؤها واعتقادها[5].

والتبرك في لسان الشرع هو: طلب البركة من الزيادة في الخير والأجر، وكل ما يحتاجه العبد في دينه ودنياه، بسبب ذات مباركة أو زمان مبارك، على أن تكون هذه البركة قد ثبتت لذلك السبب ثبوتًا شرعيًّا، وثبتت الكيفية التي تنال بها هذه البركة عن المعصوم صلى الله عليه وآله وسلم[6]. ولما كان من طبيعة الإنسان الميل إلى حب الزيادة والنماء في الأموال والأبدان والأولاد وكل ما يحتاجه الإنسان في حياته الدنيا، فقد كان أهل الجاهلية الأولى يميلون ميلاً شديداً إلى البحث عن هذا النماء والزيادة فيتوجهون إلى أصنامهم لاعتقادهم أنها مؤهلة لأن يأتي من قبلها الخير الكثير، وحتى الذين كانوا ينسبون الفعل إلى الله

---

١ - «اقتضاء الصراط المستقيم» (ص ٣١٥).
٢ - «المسند» (١٨/٣).
٣ - «المجمع» (١٠/١٤٨-١٤٩).
٤ - «المختار» مادة (ب ر ك).
٥ - «التيسير» (ص ١٧٤).
٦ - انظر: «التبرك المشروع والتبرك الممنوع» (ص ٢١-٢٢).

منهم كانوا يعتقدون أن هذه الأصنام وما يسكنها من روحانيات لها تأثير في تحقيق ما يريدون، وهذا ما عبروا عنه بقولهم: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلاَّ لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ﴾ [الزمر: ٣] ولأجل هذا كان التبرك غير المشروع ولا زال مظهراً من مظاهر الوثنية عند أهل الجاهلية[١].

وبهذا نعلم أن التبرك أصل العبادة وأسها والعبادة مبناها على الاتباع والتوقيف عن صاحب الشريعة صلى الله عليه وآله وسلم، ولما لم يقتصر أهل الغلو والابتداع على الاتباع في التبرك بالموتى وما يتصل بهم كان لا بد من إلقاء الضوء على هذه المسألة حتى يكون المسلم على بينة من أمره. ولنبدأ بتوضيح قواعد أساسية ذات علاقة بالموضوع أرى أنه لا بد من الوقوف عليها:

الأولى: أن البركة كلها من الله تعالى وحده: فالرزق والنصر والعافية والأولاد والتوفيق للإيمان والتثبيت عند المسألة والشفاعة كلها من الله، فهو مالكها وواهبها. وإذا كانت من الله كان طلبها من غيره سبحانه وتعالى شركًا بالله، نابعًا من اعتقاد سيء بأن هناك جالبًا للرزق والنصر والعافية أو دافعًا للشر غيره سبحانه.

الثانية: أن طلب البركة بسبب شيء من الأشياء أمر شرعي فالذي يدل على حصول البركة من عدمها بسبب الشيء إنما هو الدليل الشرعي، لأن الأمور الدينية مبناها على النقل بخلاف الأمور الأخرى التي يمكن أن تكتشف بالعقل والتجربة.

الثالثة: أن ما يتبرك به من الأعيان والأقوال والأفعال التي جاء الشرع بها إنما هو سبب للبركة، وليس هو واهب البركة، كما أن ما يتداوى به من الأدوية والرقي الشرعية إنما هو سبب للشفاء وليس هو واهب الشفاء فالشافي هو الله عز وجل.

الرابعة: أن طريقة التبرك بالمتبرك به الذي ثبتت له البركة شرعًا ليس سبيل معرفتها الاجتهاد وحسن الظن بل لا بد في ذلك من الاتباع، وإلا صار الإنسان متعرضًا للانحراف في المعتقد والانخراط في سلك عبدة الأصنام، والعياذ بالله.

الخامسة: أن التبرك لا يفيد غير المؤمن بالله الثابت على إيمانه لا سيما في

---

١ - انظر: «التبرك» (ص ٥٣).

أمور الآخرة. فعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «لما توفي عبد الله بن أبي ابن سلول جاء ابنه عبد الله بن عبد الله إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فسأله أن يعطيه قميصه أن يكفن فيه أباه فأعطاه، ثم سأله أن يصلي عليه، فقام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليصلي عليه فقام عمر فأخذ بثوب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال: يارسول الله أتصلي عليه، وقد نهاك الله أن تصلي عليه؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «**إنما خيرني الله فقال**: ﴿**اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ**﴾ [التوبة: ٨٠] وسأزيد على سبعين. قال: إنه منافق. فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأنزل الله عز وجل: ﴿**وَلا تُصَلِّ عَلَىٰ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَاتُوا وَهُمْ فَاسِقُونَ**﴾ [التوبة: ٨٤] متفق عليه وهذا لفظ مسلم[1] . فلم يفد عبد الله بن أبي بركة قميص النبي صلى الله عليه وآله وسلم إذ كان منافقاً.

والتبرك بذوات الأنبياء والصالحين وآثارهم الذي نحن بصدد دراسته ينقسم إلى قسمين:

القسم الأول: التبرك بذات النبي صلى الله عليه وآله وسلم وآثاره:

لا شك أن ذات الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ذاتٌ مباركة جعل الله فيها بركة خاصة به صلى الله عليه وآله وسلم وكان أصحابه يعرفون ذلك، والأدلة على تبرك الصحابة بذاته وآثاره كثيرة جداً، منها:

١ ـ عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان ينفث على نفسه في المرض الذي مات فيه بالمعوذات، فلما ثقل كنت أنفث عليه بهن وأمسح بيده نفسه لبركتها» رواه البخاري[2] .

فهي لمعرفتها ببركة يد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أخذت تمسح بها

---

١ ـ مسلم: في فضائل الصحابة، باب من فضائل عمر (٤/١٨٦٥). البخاري: في الجنائز، باب (٢٢) (ح١٨٦٩).

٢ ـ البخاري في الطب، باب (٣٢) (٤/٤٢ ح ٥٧٣٥).

على نفسه الشريفة، وهو عليه الصلاة والسلام أقرها على ذلك ولم يقل لها: لا فرق بين يدي ويدك، مما يدل على اختصاصه صلى الله عليه وآله وسلم بتلك البركة العظيمة[1].

٢ - جاء في حديث المسور بن مخرمة ومروان الطويل في قصة صلح الحديبية أن عروة بن مسعود جعل يرمق أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعينيه قال: «فوالله ما تنخم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نخامة إلا وقعت في كف رجل منهم فدلك بها وجهه وجلده وإذا أمرهم ابتدروا أمره، وإذا توضأ كادوا يقتتلون على وضوئه... »الحديث رواه البخاري[2].

٣ - في حديث أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لما حلق رأسه في حجة الوداع أخذ الصحابة يقتسمون شعره بينهم» رواه مسلم»[3].

٤ - عن أنس أن أم سليم كانت تبسط للنبي صلى الله عليه وآله وسلم نطعًا[4] فيقيل عندها على ذلك النطع، قال: فإذا نام النبي صلى الله عليه وآله وسلم أخذت من عرقه وشعره فجمعته في قارورة ثم جمعته في سك[5]. وهو نائم. قال[6]: فلما حضر أنس بن مالك الوفاة أوصى إلى أن يجعل في حنوطه من ذلك السك. قال: فجعل في حنوطه. متفق عليه[7].

وفي رواية لمسلم: «ففزع النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال: **ما تصنعين يا أم سليم**؟ فقالت: يارسول الله نرجو بركته لصبياننا. قال: **أصبت**». قال ابن سيرين فاستوهبت من أم سليم ذلك السك فوهبت لي منه. قال أيوب: فاستوهبت

---

١ - انظر: «التبرك المشروع» (ص ٢٥).

٢ - البخاري في الشروط، باب (١٥) (٢/٢٧٩ح ٢٧٣١، ٢٧٣٢).

٣ - مسلم: الحج، باب (٥٦) (٢/٩٤٧-٩٤٨).

٤ - قطعة من الأدم، كما ورد مفسّراً في إحدى روايات مسلم.

٥ - الطيب المركب، «فتح الباري» عند شرح الحديث (٦٢٨١).

٦ - أي ثمامة الراوي عن أنس.

٧ - البخاري في الاستئذان، باب (٤١) (٤/١٤٨ح ٦٢٨١). ومسلم في الفضائل، باب (٢٢) (٤/١٨١٥-١٨١٦).

من محمد من ذلك السك، فوهب لي منه فإنه عندي الآن. قال: ولما مات محمد حنط بذلك السك[1].

هذه الأحاديث وغيرها تدل على أن ذات رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وما انفصل عنها من شعر وعرق ونحوه قد جعل الله فيه من البركة ما يتبرك بها ويرجى بسببها الفائدة في الدنيا والآخرة، والواهب لهذا الخير هو الله تبارك وتعالى.

ولكن لا بد من التنبيه على أن ذلك مقيد بقيدين سبق أن أشرت إلى أحدهما، قال العلامة الألباني: «ولكن لهذا التبرك شروطًا: منها:

١ - الإيمان الشرعي المقبول عند الله، فمن لم يكن مسلمًا صادق الإسلام فلن يحقق الله له أي خير بتبركه هذا؛

٢ - كما يشترط للراغب في التبرك أن يكون حاصلاً على أثر من آثاره صلى الله عليه وآله وسلم ويستعمله».

ثم قال: «ونحن نعلم أن آثاره صلى الله عليه وآله وسلم من ثياب أو شعر أو فضلات فقد فقدت، وليس بإمكان أحد إثبات وجود شيء منها على وجه القطع واليقين، وإذا كان الأمر كذلك فإن التبرك بهذه الآثار يصبح أمرًا غير ذي موضوع في زماننا هذا، ويكون أمرًا نظريًّا فلا ينبغي إطالة القول فيه»[2].

يقول الشيخ أحمد بن يحيى النجمي: «إن التبرك المشروع في حق النبي صلى الله عليه وآله وسلم اختص به أهل عصره ومن بعدهم بقليل، الذين حصل لهم شيء من ثيابه أو شعره أو عرقه، وآخر من صح أنه كان عنده شيء من شعر النبي صلى الله عليه وآله وسلم هو الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله، أما أهل الأزمنة المتأخرة فقد فاتهم ذلك»[3].

---

١ - رواه ابن سعد (٨/٤٢٨) وهو في «سير أعلام النبلاء» (٢/٣٠٧) وإسناده صحيح فإنه - أعني ابن سعد قال: أخبرنا عبد الله بن جعفر الرقي، حدثنا عبيد الله بن عمرو بن ايوب، عن محمد بن سيرين عن أم سليم. قلت: وهؤلاء ثقات أثبات.

٢ - «التوسل» (ص ١٤٧).

٣ - «أوضح الإشارة» (ص ٣٠٩).

قلت: ولكن ينبغي أن يعلم أن سبل الخير والبركة لم تسد بفقدان آثاره صلى الله عليه وآله وسلم فإن الخير كل الخير والبركة كل البركة معقودة في الاستقامة على هديه واقتفاء سنته واتباع طريقه امتثالاً واجتناباً، فكل قول أو فعل أمر به الله عز وجل أو رسوله صلى الله عليه وآله وسلم فقام به العبد إيمانًا بالله وتصديقًا لرسوله فلا شك أنه سوف يحصل بسببه على بركة عظيمة في دنياه وآخرته، ولعل النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يقصد إرشاد المسلمين إلى هذا النوع القوي المستديم من التبرك، وترك التعلق بذلك النوع الذي لا يدوم، لما في حديث عبد الرحمن بن أبي قراد رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم توضأ يومًا فجعل أصحابه يتمسحون بوضوئه فقال لهم النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «**ما يحملكم على هذا؟** قالوا: حب الله ورسوله. فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «**من سره أن يحب الله ورسوله أو يحبه الله ورسوله فليصدق حديثه إذا حدث، وليؤد أمانته إذا أؤتمن، وليحسن جوار من جاوره**»[1]. فهذا التصريح منه صلى الله عليه وآله وسلم يدل على أن البركة إنما هي في الاتباع والبعد عن الابتداع، والأخلاق السيئة.

القسم الثاني: التبرك بذوات غيره من الصالحين وآثارهم وقبورهم:

تقدم الحديث عن تبرك الصحابة برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ووضوئه وجسمه وعرقه وشعره، والإشارة إلى أن ذلك أمر خاص به لا يجوز أن يقاس عليه أحد من الصالحين حتى ولو كانوا الخلفاء الراشدين والعشرة المبشرين بالجنة، ولم يوفق الحافظ ابن حجر في هذه المسألة للصواب حيث قرر عند شرحه لحديث المسور إطلاق جواز التبرك بفضلات الصالحين الطاهرة[2].

---

١ - رواه البيهقي في «شعب الإيمان»، وحسنه الألباني في «تخريج المشكاة» (٣/١٣٩١). وقال في «التوسل»: «وهو حديث ثابت له طرق وشواهد في «معجمي الطبراني» وغيرهما، وقد أشار المنذري في «الترغيب» (٣/٢٦) إلى تحسينه، وقد خرجته في «الصحيحة» برقم (٢٩٩٨). (ص ١٤٧ هامش (١)».

٢ - انظر: «فتح الباري» (٥/٤٠٢).

هذا وقد رأيت للإمام الشاطبي كلامًا جيدًا حول هذه القضية بين فيه إجماع الصحابة على عدم التبرك بآثار غيره صلى الله عليه وآله وسلم ووجه ذلك، فقال رحمه الله: «فالظاهر في مثل هذا النوع أن يكون مشروعًا في حق من ثبتت ولايته واتباعه لسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأن يتبرك بفضل وضوئه ويتدلك بنخامته ويستشفى بآثاره كلها، ويرجى نحو مما كان في آثار المتبوع الأصل صلى الله عليه وآله وسلم إلا أنه عارضنا في ذلك أصل مقطوع به في متنه مشكل في تنزيله وهو أن الصحابة رضي الله عنهم بعد موته عليه السلام لم يقع من أحد منهم شيء من ذلك بالنسبة إلى من خلفه، إذ لم يترك النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعده في الأمة أفضل من أبي بكر الصديق رضي الله عنه فهو كان خليفته ولم يفعل به شيء من ذلك، ولا عمر رضي الله عنه، وكان أفضل الأمة بعده، ثم كذلك عثمان، ثم علي، ثم سائر الصحابة الذين لا أحد أفضل منهم في تلك الوجوه أو نحوها، بل اقتصروا فيهم على الاقتداء بالأفعال والأقوال والسير التي اتبعوا فيها النبي صلى الله عليه وآله وسلم فهو إذًا إجماع منهم على ترك تلك الأشياء... إلخ»[1].

ويقول الشيخ أحمد النجمي: «لم يؤثر عن أحد منهم أنه تبرك بأحد بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فمن يأتي بعده أفضل من أبي بكر وعمر وعثمان وعلي...؟ بل من يأتي بعد هؤلاء أفضل من باقي العشرة المشهود لهم بالجنة؟ بل من يأتي بعد العشرة أفضل من أهل بدر؟ بل من يأتي بعد أهل بدر أفضل من أهل الشجرة؟ بل من يأتي بعد أصحاب الشجرة أفضل من بقية أصحابه؟ ومع هذا فلم يؤثر عن مفضول منهم أنه تبرك بفاضل، ولا عن تابعي أنه تبرك بصحابي، وذلك إجماع منهم على اختصاص الرسول صلى الله عليه وآله وسلم بذلك في حياته، ولم يصح عن أحد منهم أنه تبرك به أو بقبره بعد موته، وكل ما ورد في ذلك فهو موضوعٌ مفترى»[2].

---

١ - «الاعتصام» (٢/ ٢٧٦ - ٢٧٧).

٢ - «أوضح الإشارة» (ص ١٢١).

«وبهذا يتبين أن ما فعله الصحابة رضوان الله عليهم مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم من التبرك لا يقاس عليه غيره فيه لما خصه الله سبحانه وتعالى به من أمور لا توجد في أحد غيره، ولأنه لو كان جائزًا مع غيره لسارع الصحابة رضوان الله عليهم - وهم أحرص الناس على الخير - إلى فعله مع أفضل الأمة بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومن شهد لهم رسول الله بالجنة، لكنه لم يحصل شيء من ذلك. بل أفاد حديث عبد الرحمن بن أبي قراد أن الأولى تركه حتى مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم والانصراف إلى ما هو أولى وأنفع»[1].

ومع وضوح هذا الأمر وظهوره - أعني امتناع الصحابة وغيرهم من السلف عن التبرك بغيره عليه الصلاة والسلام - فقد عمد أصحاب الفكر الصوفي وأنصاره إلى التبرك بالقبور والأضرحة والمشاهد وما يتصل بها من الأخشاب والجدران والشبابيك: فعلى سبيل المثال لا الحصر:

١ - نجد ابن الحاج يقرر أن من أهداف زيارة القبور التبرك بها، فيقول: «وما زال الناس من العلماء والأكابر كابرًا عن كابر مشرقًا ومغربًا يتبركون بزيارة قبورهم ويجدون بركة ذلك حسًّا ومعنى». ويذكر أيضًا: «أن زيارة قبور الصالحين محبوبة لأجل التبرك مع الاعتبار، فإن بركة الصالحين جارية بعد مماتهم كما كانت في حياتهم»[2].

٢ - ويقول محمد سعد الرباطابي في قصيدة مدح بها شيخه التجاني:

«وقبل الترب في فاس بزاوية فيها الهدى والتقى والحفظ من بأس
فيها التجاني أبو العباس خير فتى حاز الكمال حبيب العين والرأس»[3].

٣ -وفي آخر ترجمة علي حرازم يقول التليدي: «الضريح المنسوب إليه بقبيلة أنجرة بضواحي طنجة ليس له، وإنما هو - كما يقال - منزل نزل به فاتخذه

١ - «مرويات غزوة الحديبية» (ص ٢٩٦). ٢ - «المدخل» (١ / ٢٥٥).
٣ - (ص ٣٩) مع «الدرر السنية».

الناس مزارة يتبركون به، وقد وجدوا له بركة ظاهرة، ويفد إليه الكثيرون للاستشفاء.... إلخ»[1].

فأنت ترى هؤلاء التائهين الذين لا يدرون من أين يشرع لهم أن يلتمسوا الخير والنماء يأمرون الناس بما يأتونه هم من المنكرات كتقبيل أتربة القبور، وتقديس كل ماله صلة بمقدسيهم كالمنازل التي نزلوا بها ونحوها.

٤ – بل ذهب محمد أمين الكردي يقول: «وما يفعله العامة من تقبيل أعتاب الأولياء والتابوت الذي يجعل فوقهم فلا بأس به إن قصدوا بذلك التبرك، ولا ينبغي الاعتراض عليهم»[2].

هذا قليل من كثير مما يوضح موقف المتصوفة تجاه التبرك بالمقدسين وما له صلة بهم. لكن أهل الحق فندوا مذهب هؤلاء وبينوا بطلانه في عبارات نوجز منها ما يلي:

لقد بين شيخ الإسلام ابن تيمية أن كثيراً من هؤلاء ربما قاسوا على ما شرع الله تعظيمه من بيته المحجوج والحجر الأسود الذي شرع الله استلامه وتقبيله، ربما قاسوا عليه ما لم يأذن الله بتعظيمه، وذكر أن الشمس والقمر إنما عبدت بالمقاييس وبمثل ذلك حدث الشرك في الأرض[3].

وفي معرض بيانه أنه لا يشرع استلام أو تقبيل شيء في المسجد الأقصى قال: «وإذا كان المسجد الحرام ومسجد المدينة اللذان هما أفضل من المسجد الأقصى بالإجماع - فأحدهما: قد ثبت في الصحيح عنه صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: «**صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام**»[4] والآخر: هو المسجد الذي أوجب الله حجه والطواف له فيه وجعله قبلة لعباده المؤمنين - ومع هذا فليس فيهما ما يقبل بالفم ولا ما يستلم باليد إلا ما جعله الله في الأرض بمنزلة اليمين. وهو الحجر الأسود فكيف يكون في المسجد

---

١ – «المطرب» (ص ٤٢).

٢ – «تنوير القلوب» (ص ٥٣٤).

٣ – انظر: «اقتضاء الصراط» (ص ٢٨٩).

٤ – انظر تخريجه (٢/ ١٦٥).

الأقصى ما يستلم أو يقبل»[1].

قلت: إذا تقرر هذا كله فكيف يكون في قبور الأنبياء وسائر الصالحين وأضرحتهم ما يشرع استلامه أو تقبيله على سبيل التبرك.؟

ويقول الشيخ محمد صديق حسن: «وأما التمسح بقبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم وتقبيله فكلهم كره ذلك، ونهى عنه، وذلك أنهم علموا ما قصده النبي صلى الله عليه وآله وسلم من حسم مادة الشرك»[2].

وقال أيضًا: «وأما التمسح بالقبر ـ أي قبر كان ـ وتقبيله وتمريغ الخد عليه فمنهي عنه باتفاق المسلمين، ولو كان ذلك من قبور الأنبياء. ولم يفعل هذا أحد من سلف الأمة وأئمتها، بل هذا من الشرك»[3].

ولما ذكر الشيخ أحمد بن إبراهيم النجدي حديث النهي عن اتخاذ القبور مساجد قال: «قال بعض المحققين: والصلاة في المواضع المتبرك بها من مقابر الصالحين داخلة في هذا النهي، لا سيما إذا كان الباعث عليها تعظيم هؤلاء لما فيه من الشرك... إلخ»[4].

أما الشيخ أبو بكر الجزائري فقد ذكر قول السيد يوسف الرفاعي ـ أحد الراكضين ـ: «فهل يجوز بعد بيان ما سلف أن نتهم بالشرك ونضرب بالعصا وننظر شزرًا وحنقًا إلى من يريد أن يتبرك بأي أثر من آثار النبي صلى الله عليه وآله وسلم وسواء في ذلك مسجده ومنبره ومحرابه وشباك قبره وخارجه؟» ثم رد عليه ردًا قويًا جاء فيه: «إن الرجل قد ساءه الذب عن العقيدة وحمايتها فصرخ حتى أغمي عليه: لم لا تسمحون للزوار أن يتمسحوا بمحراب المسجد النبوي ومنبره وجدرانه؟ لم تمنعونهم وتنتهرونهم؟ كذبت يارفاعي وأين آثار النبي صلى الله عليه وآله وسلم؟ إن المنبر والشباك من صنع الأتراك، فوالله ما لامست شيئًا من يد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقدمه ولا شيئًا من جسمه. فبم يتبرك

---

١ ـ «اقتضاء الصراط المستقيم» (ص ٣٩٠). ٢ ـ «الدين الخالص» (٤/ ١٩).
٣ ـ المصدر نفسه (٤/ ٣٠). ٤ ـ «الرد على شبهات المستعينين بغير الله» (ص ٧١).

المسلمون يارفاعي؟ إنهم يتبركون بوجودهم في مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والصلاة فيه وبالسلام على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وصاحبيه الصديق والفاروق »[1].

قلت: قوله: «ما لامست شيئًا من يد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.. إلخ من باب الإلزام وإلا فمجرد ملامسته لمنبر أو شباك ليست موجبة للتبرك به بالاستلام والتقبيل.

أما الذين يحتجون بواقع الناس كابن الحاج ومن اقتفى أثره في هذه البدعة الشركية فنذكرهم بأن أعمال الناس توزن بالشرع، وليس الشرع هو الذي يوزن بأعمال الناس، والشرع هو الحاكم وليس الناس هم الحاكمون على الشرع، وقد انعقد إجماع الصحابة رضي الله عنهم على أن التبرك خاص بشخص رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حياته[2].

أما لماذا يختص صلى الله عليه وآله وسلم بذلك فلوجوه بيَّنها الشيخ سليمان ابن عبد الله رحمه الله فذكر:

١ ـ عدم المقاربة فضلاً عن المساواة للنبي صلى الله عليه وآله وسلم في الفضل والبركة.

٢ ـ عدم تحقق صلاح غيره، فإنه لا يتحقق إلا بصلاح القلب، وهذا أمر لا يمكن الاطلاع عليه إلا بنص كالصحابة الذين أثنى الله عليهم ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم، والأئمة المشهود لهم بالصلاح اتفاقًا. أما غيرهم فغاية الأمر أن نظن أنهم صالحون فنرجو لهم، وذلك لا يجيز التبرك.

٣ ـ أننا لو ظننا صلاح شخص فلا نأمن أن يختم له بخاتمة سوء، فلا يكون أهلاً للتبرك بآثاره.

٤ ـ أن الصحابة لم يكونوا يفعلون ذلك مع غيره لا في حياته ولا بعد موته

---

١ ـ «وجاءوا يركضون» (ص ٦٧).

٢ ـ انظر: «أوضح الإشارة» (ص ١١٦).

ولو كان خيراً لسبقونا إليه.

٥ - أن فعل هذا مع غيره صلى الله عليه وآله وسلم لا يؤمن أن يفتنه فيدخله العجب بالنفس والكبر والرياء. وهذا أعظم من المدح في الوجه الممنوع شرعًا[١].

وإجمالاً نقول: إن من تبرك بقبر أو ضريح أو مشهد أو أي شيء له صلة بشخص مقدس عند المتبرك سواء كان ذلك التبرك بالتقبيل أو الاستلام أو تمريغ الخد والوجه والجسم فهو سالك مسلك عبدة الأصنام، مشرك بالله، مبتدع في الدين ما لم ينزل الله به سلطانًا. فيجب عليه أن يتوب إلى الله ويبتعد عن الشرك وذرائعه. والله الموفق وهو وحده المستعان.

---

١ - انظر: «التيسير» (ص ١٨٦).

الباب الثالث

الباب الثالث

مظاهر التقديس العام للأحياء والأموات في الفكر الصوفي

فيه توطئة وفصلان :

الفصل الأول : التقديس المؤدي إلى عبادة الشخص المقدس :

الفصل الثاني : التقديس الناتج عن الانحراف في فهم الكرامات .

توطئـة:

بعد أن تناولت في الباب الأول مظاهر تقديس الأحياء في الفكر الصوفي، وتناولت في الباب الثاني مظاهر تقديس الأموات في ذلك الفكر، سوف أتحدث في هذا الباب الأخير عن مظاهر التقديس العام للأحياء والأموات. والذي أود أن أؤكده هنا وأذكر به في هذا المقام هو أن هذا التقسيم إنما هو من مقتضيات منهج البحث العلمي الذي يُعنى بترتيب الأفكار والمواد العلمية المتقاربة وتصنيفها في موضع واحد لتكون أسهل تناولاً وأشد رسوخًا في ذهن القارئ، إلى جانب كونها أكثر توفيرًا لوقت الباحث القادم حيث يستطيع بفضل هذا التصنيف أن يعثر على كل مادة علمية يبتغيها بالرجوع إلى مظانه في الصلب حتى لو فرض عدم ورودها في فهرس المحتويات.

ومع الإقرار بهذه المعطيات المنهجية فإنه لا مفر من الاعتراف بأن هذا التقسيم وذلكم التبويب إنما هو بالنظر إلى الأغلب الأكثر فقط. فحينما نقول إن هذا النوع المعين من التقديس خاص بالأحياء في الفكر الصوفي، فإننا نقصد أن ذلك النوع مما يقدس به المتصوفة أولياءهم الأحياء في الغالب الكثير وليس معناه أنه ليس على وجه الأرض صوفي يقدس وليه الميت بذلك الصنف من التقديس، وكذلك يقال بالنسبة للأموات.

أما هذا الباب بفصليه فهو أقرب إلى العموم والشمول فلا تكاد تجد نوعًا من أنواع التقديس المصنفة فيه إلا ويتوجه بها أنصار الفكر الصوفي إلى المقدسين عندهم أحياء وأمواتًا على حد سواء. إذا تقرر هذا فلننتقل إلى التفصيل:

الفصل الأول

التقديس المؤدي إلى عبادة الشخص المقدس

فيه توطئة وأربعة مباحث:

المبحث الأول : الخوف من المقدس خوف السر الذي لا يجوز لغير الله تعالى.

المبحث الثاني : رجاء قضاء الحوائج الظاهرة والباطنة من المقدسين.

المبحث الثالث: محبة المقدسين المحبة التي لا تجوز لغير الله.

المبحث الرابع: الدعاء والاستغاثة والتوسل بالمقدسين فيما لا يقدر عليه إلا الله.

توطئة:

إنما عبرت بـ «المؤدي» لأن غالب الأنواع التي سأذكرها في هذا الفصل تنقسم إلى أقسام، بعضها يعد عبادة محضة للمقدس، وبعضها ذريعة تفضي إلى عبادته، وبعضها لا شيء فيه وإنما ذكر للتمييز. والمستنكر ما كان عبادة لغير الله أو أفضى إليها. وهو المقصود هنا لخطورته وشيوعه في الفكر الصوفي.

المبحث الأول

الخوف من المقدس خوف السر الذي لا يجوز لغير الله تعالى

فيه توطئة وثلاثة مطالب:

المطلب الأول : تعريف الخوف وبيان أنواعه.

المطلب الثاني : تحقيق أن من أنواع الخوف ما هو عبادة لا يجوز صرفه لغير الله.

المطلب الثالث: نماذج من وقوع خوف السر الممنوع في الفكر الصوفي.

في هذا المبحث ثلاثة مطالب بها يتبين معنى الخوف وأنواعه، كما يتعين معرفة ما يجوز صرفه لغير الله من تلك الأنواع وما لا يجوز، ثم نقف على نماذج من وقوع الممنوع من تلك الأنواع في الفكر الصوفي.

المطلب الأول: تعريف الخوف وبيان أنواعه:

الخوف: مصدر من الفعل الثلاثي الأجوف «خاف» وأصله: خوف بكسر الواو، يخوف بفتحها. مثل علم يعلم علماً. وإنما صارت الواو ألفاً لأنهم استثقلوها فألقوها، ومعناه: الفزع[1]. والذعر[2]. وهو والخشية والرهبة بمعنى متقارب. قال القرطبي: «والرُّهْب، والرَّهْب، والرهبة: الخوف»[3].

وقال ابن كثير في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَيَخْشَوْنَهُ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ ﴾ [الأحزاب: ٣٩] «أي يخافونه ولا يخافون أحداً سواه»[4].

وفي اللسان: «وحائط مخوف إذا كان يخشى أن يقع هو»[5].

وفيه: «الخشية: الخوف، خشي الرجل يخشى خشية، أي خاف»[6].

«والخائف من الله تعالى هو أن يخاف أن يعاقبه إما في الدنيا، وإما في الآخرة، ولهذا قيل: ليس الخائف الذي يبكي ويمسح عينيه، بل الخائف الذي يترك ما يخاف أن يعذب عليه»[7].

ومن هنا كان الخوف والرهبة والخشية دون التقوى ووسيلة إليها.

قال الآلوسي في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَإِيَّايَ فَاتَّقُونِ ﴾ [البقرة: ٤١]: «وإنما ذكر في الآية الأولى ﴿ فَارْهَبُونِ ﴾ [البقرة: ٤٠] وهنا ﴿ فَاتَّقُونِ ﴾ لأن الرهبة دون التقوى، فحيثما خاطب الكافة عالمهم ومقلدهم وحثهم على ذكر النعمة التي يشتركون فيها أمرهم بالرهبة التي تورث التقوى ويقع فيها الاشتراك»[8].

---

١ – انظر: «لسان العرب» (٩/٩٩).
٢ – انظر: «تفسير القرطبي» (٤/٣٨٣).
٣ – المصدر السابق (١/٣٣٢).
٤ – «التفسير» (٣/٧٨٣).
٥ – (٩/١٠٠).
٦ – (١٤/٢٢٨).
٧ – «تفسير القرطبي» (٤/٣٨٣).
٨ – «روح المعاني» (١/٢٤٥).

وينقسم الخوف إلى أربعة أقسام[1]:

الأول: خوف السر، وهو أن يخاف من المقدس أن يصيبه بما يشاء متى يشاء من مرض أو فقر أو موت، ونحو ذلك بقدرته ومشيئته.

الثاني: الخوف من الناس خوفًا ظاهريًّا يؤدي إلى ترك الإقدام على فعل الواجبات الثقيلة كالجهاد، ويعرف هذا النوع من الخوف بالجبن وبالخوف الوهمي.

الثالث: الخوف من وعيد الله الذي توعد به العصاة.

الرابع: الخوف الطبيعي، كالخوف من عدو يترصده أو سبع أو هدم أو غرق.

المطلب الثاني: تحقيق أن من أنواع الخوف ما هو عبادة لا يجوز صرفها لغير الله:

إن معرفة ما يجوز صرفه لغير الله من أنواع الخوف وما لا يجوز تتطلب منا ذكر حكم كل نوع من أنواع الخوف المذكورة أنفًا. فنقول:

أما القسم الأول: فهو الذي لا يجوز صرفه لغير الله تعالى. إذ ليس هناك من يصيب من يشاء بما يشاء متى يشاء بقدرته ومشيئته غير الله تعالى، فمن اعتقد أن مقدسه الحي أو الميت يملك البطش به متى أراد بقدرته فقد خصه بأعظم لوازم الألوهية؛ ذلك لأن هذا النوع من الخوف قد أمر الله تعالى عباده أن يخافوه به، بل أن يختصوه به ويخلصوه له، وقد أسفلنا أن الله تعالى لا يأمر عباده بأمر ويحثهم عليه إلا إذا كان عبادة من العبادات، وما كان عبادة لله فلا يجوز صرفها لغير الله. قال تعالى في الأمر بهذا الخوف: ﴿**إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ فَلا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ**﴾ [آل عمران: ١٧٥] وقال: ﴿**وَإِيَّايَ فَارْهَبُونِ**﴾ [البقرة: ٤٠] وقال: ﴿**فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ وَاخْشَوْنِ**﴾ [المائدة: ٤٤] وقال: ﴿**وَقَالَ اللَّهُ لا تَتَّخِذُوا إِلَهَيْنِ اثْنَيْنِ إِنَّمَا هُوَ إِلَهٌ وَاحِدٌ فَإِيَّايَ فَارْهَبُونِ**﴾ [النحل: ٥١].

---

١ – انظر: «التيسير» (ص ٤٨٤ - ٤٨٦).

إن من تدبر هذه الآيات وما فيها من الأمر بإفراد الله تعالى بالخوف والرهبة إما تصريحًا بنفيها عن غيره، كما في آيتي «آل عمران» و«المائدة» وإما قصراً وحصراً بتقديم المعمول على العامل. كما في آيتي «البقرة» و«النحل» من تدبرها ظهر له جليًّا أن هذا الخوف من الخصوصيات الربانية التي لا يجوز التوجه بها إلى غير الله عز وجل، وأن ذلك شرك لا يغفر الله لمن مات عليه.

قال ابن كثير في تفسير آية النحل: «يخبر تعالى أنه لا إله إلا هو، وأنه لا ينبغي العبادة إلا له وحده لا شريك له، فإنه مالك كل شيء وخالقه وربه»[1].

وقال في «التيسير» فمن اتخذ مع الله نداً يخافه هذا الخوف فهو مشرك»[2].

وفيه: «وهذا الخوف لا يكون العبد مسلماً إلا بإخلاصه لله تعالى وإفراده بذلك دون من سواه»[3].

قلت: وهذا كله يدل على أن السلف فهموا أن هذا الخوف عبادة لا يجوز صرفه لغير الله تعالى.

وقال تعالى في ثنائه على عباده الصالحين من الأنبياء والملائكة والمؤمنين لتحقيقهم هذا الخوف لله وحده: ﴿ **يَخَافُونَ رَبَّهُم مِّن فَوْقِهِمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ** ﴾ [النحل: ٥٠] وقال تعالى: ﴿ **وَهُم مِّنْ خَشْيَتِهِ مُشْفِقُونَ** ﴾ [الأنبياء: ٢٨] وقال تعالى: ﴿ **إِنَّ الَّذِينَ هُم مِّنْ خَشْيَةِ رَبِّهِم مُّشْفِقُونَ** ﴾ [المؤمنون: ٥٧] إلى قوله تعالى: ﴿ **أُولَٰئِكَ يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَهُمْ لَهَا سَابِقُونَ** ﴾ [المؤمنون: ٦١] وقال تعالى: ﴿ **الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ** ﴾ [الأحزاب: ٣٩].

ومن تأمل هذه الآيات علم أنه لما كان هذا النوع من الخوف من أخص الخصائص الألوهية فقد حققه الصفوة من خلقه أحسن تحقيق فأثنى عليهم خيراً لذلك.

---

١ - «تفسير ابن كثير» (٢/ ٨٨٧).
٢ - (ص ٤٨٤).
٣ - (ص ٤٨٥).

وأما القسم الثاني: الذي هو الجبن فهو الذي يحول بين المسلم وبين الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فضلاً عن الجهاد، ويسلبه خصلة عظيمة من خصال المؤمنين وهي خصلة الشجاعة.

ومن التمس أسباب الأشياء وعللها وجد أن سبب هذا الخوف هو ضعف الإيمان وقلة اليقين، فكلما كان العبد قوي الإيمان بالله ورسالاته ثابت اليقين كان إقدامه على الجهاد ومجابهة الأعداء أقوى وأظهر. وكلما كان إيمانه أضعف كانت شجاعته وإقدامه على تغيير المنكر أقل. ويلازم هذا الضعف اليقيني بطبيعة الحال حرص على الحياة الدنيا، وكراهية للموت، كما يصاحب قوة الإيمان وثبوت اليقين اندفاع إلى الجهاد وحرص على الشهادة في سبيل الله، وبعد عن الخوف من أعداء الله، وعدم الالتفات إلى لومة اللائمين المثبطين عن الجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

قال تعالى: ﴿**الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ**﴾ [آل عمران: ١٧٣] وقال تعالى عن المؤمنين حقًّا: ﴿**يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ**﴾ [المائدة: ٥٤].

وعن أبي سعيد رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «**لا يحقرن أحدكم نفسه أن يرى أمراً لله عليه فيه مقال ثم لا يقوله فيقول الله: ما منعك أن تقول فيه؟ فيقول رب خشيت الناس. فيقول: وأنا أحق أن يخشى**» رواه أحمد[١] بإسنادين رجالهما ثقات.

ومعنى الحديث التحذير من التقاعس عن تغيير المنكر بغير عذر إلا لخوف من الناس، فإنه عذر غير مقبول ولا يجوز الاعتماد عليه في ترك ما أوجبه الله على العباد من إظهار الحق ودحض الباطل. فهذا الخوف محرم لما ذكرنا من الأدلة[٢].

---

١ – (٣/ ٣٠ و ٤٧-٤٨).

٢ – وانظر: «التيسير» (ص ٤٨٥).

وأما القسم الثالث: الذي هو الخوف من الوعيد فمقام عظيم من مقامات الصالحين الأبرار، وقد أثنى الله تعالى على أهله في آيات كثيرة من كتابه منها: أنه تعالى ذكر نصره لرسله على أعدائهم الظالمين بالإهلاك، ووعدهم بتسكينهم الأرض من بعدهم ثم قال: ﴿**ذَٰلِكَ لِمَنْ خَافَ مَقَامِي وَخَافَ وَعِيدِ**﴾ [إبراهيم: ١٤]. وقال تعالى: ﴿**وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّتَانِ**﴾ [الرحمن: ٤٦]. وأثنى على عباده الموفين بالنذر الذين يطعمون الطعام لوجه الله فذكر تعالى من صفاتهم المحمودة الخوف من هول يوم القيامة ثم بشرهم تعالى بالنجاة من النار ودخول الجنة فقال تعالى: ﴿**وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا**﴾ [الإنسان: ٧] وقال تعالى حكاية لقولهم: ﴿**إِنَّا نَخَافُ مِن رَّبِّنَا يَوْمًا عَبُوسًا قَمْطَرِيرًا ۝ فَوَقَاهُمُ اللَّهُ شَرَّ ذَٰلِكَ الْيَوْمِ وَلَقَّاهُمْ نَضْرَةً وَسُرُورًا**﴾ [الإنسان: ١٠-١١].

قال في «التيسير»: «وهذا الخوف من أعلى مراتب الإيمان ونسبة الأول إليه كنسبة الإسلام إلى الإحسان، وإنما يكون محموداً إذا لم يوقع في القنوط واليأس من روح الله»[1].

وفي هذا إشارة إلى ضرورة إيجاد التوازن بين الخوف والرجاء حتى لا يكون العبد قانطًا من روح الله، ولا آمنًا من مكره تبارك وتعالى. وسيأتي مزيد من بيان لهذا عند الكلام عن الرجاء إن شاء الله.

وأما القسم الرابع: - وهو الخوف الطبيعي - فلا يذم المتصف به، لأنه أمر جبليٌّ لا يسلم منه إنسان حتى الأنبياء، وهو الذي ذكره الله عن موسى عليه السلام في قوله: ﴿**فَخَرَجَ مِنْهَا خَائِفًا يَتَرَقَّبُ قَالَ رَبِّ نَجِّنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ**﴾ [القصص: ٢١] وقوله: ﴿**وَلَهُمْ عَلَيَّ ذَنبٌ فَأَخَافُ أَن يَقْتُلُونِ**﴾ [الشعراء: ١٤].

وبمعرفة هذا النوع الأخير وحكمه تزول تلقائيًا شبهة طرحها بعضهم وهي قوله: إن تكليف عدم الخوف من تكليف ما لا يستطاع ولا يدخل في الوسع[2].

---

١ - (ص ٤٨٦).

٢ - انظر: «تفسير المنار» (٤/٢٤٥).

لأن الله تعالى لم يكلف أحداً عدم الخوف مطلقًا، وإنما كلف عباده بما يستطيعون وهوعدم الخوف من غيره خوف السر الذي يعد صرفه لغيره شركًا بالله. وعدم الخوف والهلع والجبن المؤدي إلى ترك الجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. وذلك كله في مقدور العبد واستطاعته، فلو لم يكن في قدرتهم لما كلفهم به، لأنه تعالى أعلم بهم من أنفسهم ﴿**أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ**﴾ [الملك: ١٤] وهو تعالى لا يكلف نفسًا إلا وسعها.

يقول الشيخ عبد الرحمن بن سعدي في كلمة جامعة عن هذه الأنواع الأربعة: «اعلم أن الخوف والخشية تارة يقع عبادة، وتارة يقع طبيعة وعادة، وذلك بحسب أسبابه ومتعلقاته. فإن كان الخوف والخشية خوف تأله وتعبد وتقرب بذلك الخوف إلى من يخافه، وكان يدعو إلى طاعة باطنة وخوف سري يزجر عن معصية من يخافه كان تعلقه بالله من أعظم واجبات الإيمان، وتعلقه بغير الله من الشرك الأكبر الذي لا يغفره الله، لأنه أشرك في هذه العبادة - التي هي من أعظم واجبات القلب - غير الله مع الله. وربما زاد خوفه من غير الله على خوفه لله.

وأيضًا فمن خشي الله وحده على هذا الوجه فهو مخلص موحد، ومن خشي غيره فقد جعل لله ندًا في الخشية كمن جعل لله ندًا في المحبة، وذلك كمن يخشى من صاحب القبر أن يوقع به مكروهًا، أو يغضب عليه فيسلبه نعمة أو نحو ذلك مما هو واقع من عباد القبور. وإن كان الخوف طبيعيًا كمن يخشى من عدو أو سبع أو حية أو نحو ذلك مما يخشى ضرره الظاهري فهذا النوع ليس عبادة، وقد يوجد من كثير من المؤمنين، ولا ينافي الإيمان، وهذا إذا كان خوفًا محققًا قد انعقدت أسباب الخوف فليس بمذموم وإن كان هذا خوفًا وهميًا كالخوف الذي ليس له سبب أصلاً، أو له سبب ضعيف فهذا مذموم يدخل صاحبه في وصف الجبناء، وقد تعوّذ صلى الله عليه وآله وسلم من الجبن فهو من الأخلاق الرذيلة»[1].

---

١ - «القول السديد في مقاصد التوحيد» (ص ١١٥ - ١١٦).

المطلب الثالث: نماذج من وقوع خوف السر الممنوع في الفكر الصوفي:

إن من الأمور الواضحة التي يكتشفها كل قارئ لكتب الفكر الصوفي - مهما كان مستواه في الإدراك منخفضًا - تلك الهالة الإرهابية التي أحاطوا بها مقدسيهم وسوروا بها دوائرهم وحضراتهم حتى يكونوا في منأى من انتقادات المنتقدين. الذين قصدهم بيان الحق وإرشاد الخلق إلى توحيد رب العالمين وعدم الإشراك به. فتراهم يخوفونهم بكل وسيلة ممكنة ويصرفونهم عن توجيه الناس وهدايتهم بكل طريقة متاحة. وهو شيء طبيعي في هذا الفكر، يتمشى تمامًا مع الأسس والقواعد التي قام عليها فكرهم.

فإننا قد علمنا سلفًا أن الصوفية رفعوا أولياءهم فوق كل مخلوق، وجعلوا قدراتهم وطاقاتهم تفوق طاقة البشر، واعتقدوا فيهم اعتقادات فيها الكثير من الغلو والتجاوز، فاعتقدوا أن لهم القدرة على التصرف في الكون والحياة تصرفًا كاملاً شاملاً، كإحياء الموتى وشفاء المرضى وإنزال المطر وهداية الضالين هداية التوفيق، وإضلال المهتدين بالسر والباطن، وحفظ العالم من الدمار. واعتقدوا أنهم يعلمون الغيب على وجه الإطلاق فلا يخفى عليهم شيء، وأنهم معصومون من الخطأ والخطايا يقولون للشيء كن فيكون وغير ذلك كثير.

فلما اعتقدوا ذلك كله في أوليائهم كان من الطبيعي أن لا ينحرفوا عن هذا الخط الذي رسموه وساروا عليه منذ ظهور التصوف وأوليائه، فجعلوا من أوليائهم لقدراتهم المزعومة صواعق مرعبة ورعودًا مرهبة؛ لتخويف الآخرين وصدهم عن بيان الحق في وقت الحاجة إليه مستخدمين أسلوب القصص والحكايات الإرهابية التي ينتج من النظر فيها انبعاث مشاعر الخوف والرهبة في النفوس، مشابهين بذلك من قال الله تعالى فيهم: ﴿**وَيُخَوِّفُونَكَ بِالَّذِينَ مِن دُونِهِ**

﴿ وَمَن يُضْلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ ﴾ [الزمر: ٣٦].

وفيما يلي أشير إلى شيء من تلك الحكايات مذيلاً إياها بوصف موجز للحال الذي وصلوا إليها من خوف غير الله نتيجة بث تلك القصص ونشرها.

ولتكن هذه الأمثلة من بعض الدواوين الصوفية التي حوت كميات هائلة من الفكر الصوفي ولم أكثر من النقل منها سابقًا:

ففي ترجمة محمد بن علي القشيري[١] يذكر السبكي أن شخصًا أساء معه الأدب فقال له الشيخ: «نعيت لي في هذا المجلس ثلاث مرات، فمات بعد ثلاثة أيام»[٢].

ونقل عن أحد أصحاب أبي العباس الشاطر[٣] قال: «خرجت معه (الشاطر) من القاهرة إلى دمنهور فلما طلعنا من المركب وكان فيها رفيق تاجر له في المركب فراش ونطع، فطلعنا بحوائج الشيخ أبي العباس فلما انتهيت قال: انزل هات الفراش والنطع، فنزلت فقال لي صاحبهما: هما لي، فعدت إلى الشيخ فقال لي: عد إليه وقل له: هاتهما. فعدت، فأعاد الجواب، فأعادني ثالثًا فأبى. فقال لي رابعًا: عد إليه وقل له: غرق الساعة في البحر لك مركب، وكل مالك فيها لم يسلم إلا عبد ومعه ثمانية عشر ديناراً. فكان الأمر كذلك»[٤].

قلت: ولا ريب أن الهدف من صناعة هذه القصة وأمثالها حمل الناس على الخضوع لهؤلاء «الأولياء» وتمكينهم من التصرف في أموال العامة وممتلكاتهم وإعطاؤهم كل ما يرغبون من غير مناقشة أو مجادلة، ومن أبى فليس أمامه إلا الهلاك السريع أو ذهاب الأموال.

---

١ - هو محمد بن علي بن وهب القشيري ولد ابن دقيق العيد تفقه على والده المالكي وابن عبد السلام الشافعي، ثم تصوف. ومات سنة (٧٠٢هـ). انظر: «طبقات الشافعية» (٩/٢٠٧)، و«البدر الطالع» (٢/٢٢٩).

٢ - «طبقات الشافعية» (٩/٢١١).

٣ - هو أبو العباس بن الشاطر صوفي كبير، أخذ عن المرسي وغيره، زعموا أنه كان يبيع الحاجات للناس، فمن دفع له الثمن حدد له وقت قضاء حاجته. انظر: «جامع النبهاني» (١/٤٦١-٤٦٢).

٤ - «الطبقات» (٩/٤١٠).

أما قصص البطش بالمنكرين والمنتقدين ونصوص تخويفهم فكثيرة نسوق منها:

أ ـ يقول المناوي: «ليحذر الناظر في تضاعيف الكتاب[1] ويلزم الأدب، فلا ينكر فيحل به العطب»[2].

ب ـ حكى أن أحدهم سأل علي بن عمر القزويني[3] عن بعض أحكام الزهد والتقشف الصوفي فأجاب عنه بما لم يقنعه فأنكر عليه، فرأى تلك الليلة ما أزعجه وقائلاً يقول: هذا بسبب القزويني[4].

وفي ترجمة الشيخ عبد القادر بن موسى الجيلاني[5] يقول: «واجتمع له ببغداد مائة من أكابر الفقهاء وأتوه لامتحانه فظهرت منه بارقة نور مرت على صدورهم فصاحوا صيحة واحدة ومزقوا ثيابهم وكشفوا رءوسهم فصعد الكرسي وأجاب عن جميع ما عندهم»[6].

ومن قبيل هذا ما حكاه أحدهم أنه مشى في بعض الأعوام إلى ولي صوفي يدعى أبا يعزى[7] بحمل زبيب فدفعه إلى مؤذنه ثم جلس يتحدث معه. فقال له المؤذن: عسى أن تكلم الشيخ أبا يعزى أن يستر الناس ولا يفضحهم فإن الرجل جاهل لا علم عنده، فيقول للواصلين إليه: سرقت ياهذا، وزنيت ياهذا، وفعلت ياهذا كذا وكذا فيذكر لكل واحد فعله، ثم انقطع كلامه.

قال الضيف الزائر: فنظرت إليه وقد منع من الكلام وكلمته فلم يجبني فبينما أنا معه كذلك إذ أقبل أبو يعزى وعصاه في يده فسلم علي... وجاء إلى

---

١ ـ يعني كتابه: «الكواكب الدرية في تراجم السادة الصوفية».

٢ ـ «الكواكب» (١/١٣).

٣ ـ أحد أولياء الصوفية الكبار، ذكروا من كراماته أنه سمع شاة تقول: لا إله إلا الله فقال لجماعته: لا تخرج هذه الشاة غداً للمرعى. فأصبحت ميتة .مات سنة (٤٤٢هـ). انظر: «الكواكب الدرية للمناوي» (٢/٦٦).

٤ ـ انظر المصدر السابق (٢/٦٧).

٥ ـ تقدمت ترجمته في (١/٩٥).

٦ ـ «الكواكب» (٢/٨٩).

٧ ـ هو أبو يعزى يكنور بن عبد الرحمن الدكالي، يقول المناوي: لزم البراري خمس عشرة سنة، وكانت الأسود والوحوش تأوي إليه. لم يذكر تاريخ موته. انظر: «طبقات المناوي» (٢/٧٢).

مؤذنه ومد يده إلى حلقه يمسح عليه ويقول: يابني صدقت فأنا جاهل لا علم لي إلا ما علمني مولاي ثم طارت علقة دم من حلقه فتكلم وأخذ يقول: أتوب إلى الله...»[1].

وحكى أيضًا أن أبا يعزى هذا كان له خادم يقال له الحاج بن هارون، فأتى أبو يعزى بصبية بها علة فأدخل يده في جسمها ليمسح عليها فوجد الخديم من ذلك شيئًا في قلبه فكره المقام عنده فاستأذنه في الانصراف فلم يوافقه، فانصرف بلا إذن فضلَّ عن الطريق مع معرفته بها فأخذ في طريق وعرة متعبة وأجهده الجهد والجوع....»[2].

ومن ذلك تخويفهم بالحيوانات المفترسة والسباع المخيفة، مثل ما يذكر عن أبي يعزى أن جماعة من أهل فاس من المنكرين عليه جاءوه مرة فخرج في لقائهم فلما رأوه نزلوا عن دوابهم ليسلموا عليه فخرج من الغابة أسد فوثب على أحدهم، فصاح عليه أبو يعزى ودنا منه إلى أن أخذ بأذنيه وهم ينظرون[3].

بهذه الحكايات الغريبة والكاذبة تمكن أنصار الفكر الصوفي من زرع الخوف والهلع في نفوس الناس المذبذبين ومنهم بعض الفقهاء كما يقولون فضلاً عن العوام والبسطاء فنتج عن ذلك تقديسهم إلى حد الاعتقاد بأنهم يفعلون ما يشاءون فيتحكمون في أموال الناس بل وأعراضهم ولا يجوز الإنكار عليهم بحال، بدليل أن من أنكر عطب في الحال.

حتى ذكروا عن أبي مدين قوله: «قالت جماعة من الفقهاء المجاورين لأبي يعزى: ثبتت عندنا ولاية أبي يعزى ولكن نشاهده يلمس بيده صدور النساء وبطونهن ويتفل عليهن فيبرأن ونرى أن لمسهن حرام، فإن نحن تكلمنا في هذا هلكنا وإن سكتنا تحيرنا»[4].

---

١ – انظر: «المطرب في مشاهير أولياء المغرب» (ص ٥١).

٢ – نفس المصدر (ص ٥٥).

٣ – انظر: «المطرب» (ص ٥٤).

٤ – «المطرب» (ص ٥٦).

تلك إذن هي النتيجة التي كانوا يسعون وراءها وقد تحقق في زمرة ممن ينتسبون إلى الفقه وهو في غيرهم أشد تحققًا ووقوعًا. والله المستعان.

هذا: وقد أفاد صاحب «التيسير» نماذج حية من ممارسات القبوريين تحت نير الخوف من غير الله نقتطف منها:

١ ـ ذكر القسم الأول من أقسام الخوف فقال: «وهذا القسم هو الواقع اليوم من عباد القبور، فإنهم يخافون الصالحين بل الطواغيت، كما يخافون الله بل أشد، ولهذا إذا توجهت على أحدهم اليمين بالله أعطاك ما شئت من الأيمان كاذبًا أو صادقًا، فإن كان اليمين بصاحب التربة لم يقدم على اليمين إن كان كاذبًا، وما ذاك إلا لأن المدفون في التراب أخوف عنده من الله».

٢ ـ وكذلك لو أصاب أحداً منهم ظلم لم يطلب كشفه إلا من المدفونين في التراب.

٣ ـ إن واحداً من هؤلاء لو أراد أن يظلم أحداً فاستعاذ بالله منه لم يعذه، ولو استعاذ بصاحب التربة أو بتربته لم يقدم عليه أحداً ولم يتعرض له بالأذى.

٤ ـ إن بعض الناس أخذ من التجار أموالاً عظيمة أيام موسم الحج، ثم بعد أيام أظهر الإفلاس، فقام عليه أهل الأموال، فالتجأ إلى قبر في جدة يقال له «المظلوم» فما تعرض له أحد بمكروه خوفًا من سر المظلوم[1].

تلك هي الصورة الحية لحال القبوريين قديمًا وحديثًا. ولعله سيمر علينا نماذج أخرى عندما ندرس موضوع الرجاء وكذلك الاستغاثة، فإن هذه الموضوعات كلها وثيقة الصلة ببعضها كما سنرى قريبًا إن شاء الله.

المبحث الثاني

رجاء قضاء الحوائج الظاهرة والباطنة من المقدسين

إن الرجاء ـ كالخوف ـ يمثل نوعًا من أنواع العبادة التي تعبد الله بها عباده،

---

١ ـ «التيسير» (ص ٤٨٥).

كما يشكل جانبًا مهمًا من جوانب تحقيق العبودية الحقة، حيث إنه لا بد حتى تتحقق العبودية من وجود حافز يدفع الإنسان ويحركه. فلولا الخوف والرجاء أو الرهبة والرغبة والحذر والأمل لتعطلت حركة العبادة وتفتر نشاط الإنسان وخارت حيويته في العمل الإيجابي المثمر؛ لأن السائر - أي سائر - إذا لم يكن له هدف يسعى إليه فهو أشبه بالتائه الذي لا يدري أين يذهب ولا ماذا يريد.

ولذا نجد أن الله تبارك وتعالى قد قرن بين الخوف والرجاء في آيات كثيرة، كقوله تعالى: ﴿ **أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا** ﴾ [الإسراء: ٥٧] وقال تعالى: ﴿ **أَمَّنْ هُوَ قَانِتٌ آنَاءَ اللَّيْلِ سَاجِدًا وَقَائِمًا يَحْذَرُ الْآخِرَةَ وَيَرْجُو رَحْمَةَ رَبِّهِ** ﴾ [الزمر: ٩] وقد ورد كذلك عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أحاديث تؤكد أن الرجاء والخوف عاملان أساسان وحافزان عظيمان يحركان العبد المؤمن إلى العبادة.

ففي حديث عمران بن حصين رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لأبيه: «**ياحصين كم تعبد اليوم إلهًا**؟ قال: سبعة: ستًا في الأرض وواحداً في السماء. قال: **فأيهم تعد لرغبتك ورهبتك**؟ قال: الذي في السماء... الحديث» رواه الترمذي وحسنه وهو حديث حسن[1].

وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «**من خاف أدلج[2] ومن أدلج بلغ المنزل، ألا إن سلعة الله غالية، ألا إن سلعة الله الجنة**». رواه الترمذي وحسنه، والحاكم وقال: «صحيح الإسناد» ووافقه الذهبي[3].

---

١ - جامع الترمذي في الدعوات (باب ٧٠) (ح٣٤٨٣)، والمعتمد هنا ما جاء في «تحفة الأشراف» (٨/ ١٧٥)، وفي النسخة التي مع «تحفة الأحوذي»، لا ما جاء في النسخة التي حقق الجزء الخامس منها إبراهيم عوض، حيث وردت لفظة «غريب». وانظر في تحسينه تخريج أحاديث: «جامع الأصول» للأرناؤوط (٤/ ٣٤٢).

٢ - الإدلاج - مخففًا - السير من أول الليل، والمراد: التشمير في أول الأمر، فإن من سار من أول الليل كان جديراً ببلوغ المنزل. «جامع الأصول» لابن الأثير (٤/ ٩).

٣ - «جامع الترمذي»، صفة القيامة (باب ١٨) (٤/ ٦٣٣ح ٢٤٥٠)، و«المستدرك» (٤/ ٣٠٨)، هذا وضعّف إسناد هذا الحديث عبد القادر الأرناؤوط بيزيد بن سنان، وبكير بن فيروز حيث لم يوثقه غير =

فقد تبين من الحديث الأول أن الرجل رغم كثرة معبوداته لا بد أن يكون من بينها معبود يتقرب إليه خوفًا من عقابه ورجاء لثوابه.

كما تبين من الحديث الثاني أنه لا بد من تحديد الهدف الذي يرمي إليه الإنسان قبل انطلاقه فمن عرف أن سلعة الله غالية وأنها الجنة بذل في سبيلها النفس والنفيس واجتهد وجد في مسيره حتى يتحقق له الهدف المنشود.

وفي هذه النصوص القرآنية والحديثية ما يبطل مذهب مدعي المحبة الإلهية المطلقة التي لا تهدف إلى شيء، لا للخوف من النار ولا للرغبة في الجنة، وهو مذهب اخترعته فيما يبدو رابعة العدوية وقلدتها فيه طوائف من الصوفية.

ونظرًا لأهمية الرجاء فقد أرشد الله عز وجل عباده الذين يرجون لقاءه إلى أقرب سبيل يمكن سلوكها لتحقيق مرضاته تعالى فقال: ﴿**فَمَن كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحًا وَلا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا**﴾ [الكهف: ١١٠].

وقال تعالى: ﴿**لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الآخِرَ**﴾ [الأحزاب: ٢١]. فوجههم إلى إخلاص العبادة لله وموافقة السنة في العمل.

وكذلك وعد من يرجو لقاءه خيرًا فقال: ﴿**مَن كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ اللَّهِ فَإِنَّ أَجَلَ اللَّهِ لآتٍ**﴾ [العنكبوت: ٥] وأوعد من لا يرجو لقاءه فقال: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ لا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا وَرَضُوا بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاطْمَأَنُّوا بِهَا وَالَّذِينَ هُمْ عَنْ آيَاتِنَا غَافِلُونَ ۝٧ أُوْلَئِكَ مَأْوَاهُمُ النَّارُ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ**﴾ [يونس: ٧-٨].

قال الشاطبي: «فإن الخوف والرجاء يسهلان الصعب، فإن الخائف من الأسد يسهل عليه تعب الفرار، والراجي لنيل مرغوبه يقصر عليه الطويل من المسافة»[1].

ويقول ابن القيم: «الرجاء حادٍ يحدو القلوب إلى بلاد المحبوب، وهو الله

= ابن حبان. انظر: «تخريج جامع الأصول» (٤/٩) الهامش. قلت: وفيه قصور، فإن له شاهداً عن أبي بن كعب عند أبي نعيم «الحلية» (٨/٣٧٧)، والحاكم، من وجه آخر ليس فيه واحد منهما، لكن فيه عبدالله بن محمد بن عقيل، وهو صدوق. «التقريب» (رقم ٣٥٩٢) فالحديث لا ينزل عن درجة الحسن.

١ - «الموافقات» (٢/٢٤٣).

والدار الآخرة ويطيب لها السير... والفرق بينه وبين التمني أن التمني يكون مع الكسل، ولا يسلك بصاحبه طريق الجد والاجتهاد، والرجاء يكون مع بذل الجهد وحسن التوكل»[1].

بعد هذه الإشارة إلى كون الرجاء عبادة لله وإلى أهميته في دفع الإنسان إلى العبودية وتنشيطه في إطارها، نزيد هنا أنه لا بد من التفريق بين الرجاء المتعلق بالأغراض الظاهرة والرجاء المتعلق بالأغراض الباطنة. فإن الإنسان وهو يمارس حياته العادية لا بد أن تعتريه حاجات كثيرة، مثل أن يعتري صحته بعض العلل، أو يصيب نشاطه المالي بعض الضوائق إلى غير دلك، فلو حصل أنه توجه بمثل هذه الحاجات إلى طبيب شرعي خبير بمرضه يرجو شفاءه علي يديه، أو إلى أخ رحيم غني يرجو منه سداد تلك الثغرات المالية، فإنه يكون قد وضع الشيء في محله ولم يرتكب أمرًا يستنكر في الشرع بل حكم هذا كحكم الخوف الطبيعي.

أما الرجاء السري الباطني الذي يحكم في تصرفات الإنسان فيتصرف على نحو غير مفهوم لا في الشرع ولا في العقل فهو رجاء العبادة. فلو اعتراه حاجة من الحاجات الدنيوية كالحاجة إلى الصحة أو المال أو الولد أو النجاة من عدو أو خطر داهم أو الحاجات الأخروية كالتثبيت عند المسألة أو الشفاعة في الخروج من المأزق أو في دخول الجنة، والنجاة من النار فلو توجه بشيء من ذلك إلى مخلوق يطلبه منه - وإن كان ملكًا مقربًا أو نبيًّا مرسلاً أو رجلاً صالحًا حيًّا أو ميتًا - فإنه يكون قد اتخذه بذلك إلهًا، وجعله لله ندًّا بصرفه هذه العبادة له.

فعلى المسلم الناصح لنفسه أن يقوي رجاءه في الله ويعتقد أن كل ما يرجوه الإنسان في حياته الدنيا والأخرى إنما هو بيد الله ولا يمكن أن يتحقق إلا بإذنه تعالى وقضائه وقدره. والولي أو الرجل الصالح مهما علا مقامه عند الناس فهو عبد ذليل لله لم يصل إلى مقامه في الولاية - إن صحت ولايته لله - إلا بتحقيقه للعبودية الصادقة لله وبعده عن الإشراك به، وهو في حاجة دائمة مستمرة إلى الله

---

١ - «مدارج السالكين» (٢/ ٣٥).

مولاه ـ كما قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَنتُمُ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ ... ﴾ [فاطر: ١٥] فكل مخلوق محتاج إلى الله في كل شيء، والله لا يحتاج إلى أحد في شيء. ولا المخلوق يملك للمخلوق شيئًا من النفع والضر إلا بإذن الله.

ومن الفضائح المخزية لأنصار الفكر الصوفي أن خرقوا كل هذه الأسس العقدية فتوجهوا بالرجاء الباطن إلى الأموات المقبورين والأحياء الغائبين وحثوا أتباعهم على التوجه إليهم بالحاجات، حتى إن بعضهم يصرح لبعض أتباعه بأنه قريب ممن آمن به، فكأنه يريد أن يقول: ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ ﴾ [البقرة: ١٨٦].

قال الدسوقي مخاطبًا تلميذه: «ياولدي إن صح عهدك معي فأنا منك قريب غير بعيد، وأنا في ذهنك وأنا في سمعك وأنا في طرفك وأنا في جميع حواسك الظاهرة والباطنة، وإن لم يصح عهدك لا تشهد مني إلا البعد»[(١)].

ولا يخفى أن نتيجة الاعتقاد بأن الشيخ معك أينما كنت هي أن لا تقصد غيره بالحاجات والرغبات، وهو المقصود بصحة العهد.

وقد أوصي الدباغ تلميذه إذا عرضت له حاجة أن يذكرها له فقط فيقضيها الشيخ له في الباطن، حيث يقول له: «إذا أردت قضاء حاجة لك أو لغيرك فاذكرها لي ولا تزد أي لا تحرص في قضائها ولا تهتم بها فإن ذلك سبب عدم قضائها، فكان الأمر كذلك فكنا إذا عرضت حاجة وذكرناها له وسكتنا جاء فيها الفرج سريعًا وإذا وقع لنا بها اهتمام وعناية انغلق بابها»[(٢)].

وهذه دعوة صارخة إلى ترك الأخذ بالأسباب المشروعة بدعوى التوكل، وهو ممنوع للمتوكل على الله، فكيف بمن اعتمد على الشيخ ولم يأخذ بالأسباب؟ ونظرًا لهذه التربية الشركية التي تلقاها هذا الرجل من شيخه فقد وصل به الحال إلى الحضيض فصار يذكر شيخه عند خوفه ورجائه بدل ذكر ربه.

يقول ابن مبارك: «ومنها ـ يعني من كرامات الدباغ ـ أن بعض الناس كان

---

١ ـ ط.ك (١/١٥٠).

٢ ـ «الإبريز» (ص ١٩٠).

أسلفني دراهم وترك دراهم أخر أمانة عندي، ثم قدم ليأخذ سلفه وأمانته ولم يكن عندي شيء مما أسلفني ولا تيسر لي ما أبيعه في قضائه، وكنت أظنه بطيء الاحتياج له. فأخرجت له الأمانة وجعلت أذكر الشيخ بقلبي لكي لا يذكر لي السلف، فسكت ولم يذكر لي ذلك إلى الآن، وذلك نحو الستة أشهر مع أنه قدم ليأخذ الأمرين لا محالة»[1].

يقول الشعراني عن أبي العباس الحريثي أحد شيوخه: «ولقد قصدته في حاجة وأنا فوق سطوح مدرسة أم خونذ بمصر فرأيته خرج من قبره يمشي من دمياط وأنا أنظره إلى أن صار بيني وبينه نحو خمسة أذرع، فقال: «عليك بالصبر، ثم اختفى رضي الله عنه»[2].

ومن العجيب أيضًا دعوى الشعراني أنه من الذين يقضون الحاجات بالقلب حيث يقول: «سألت شيخنا: هل أقضي حوائج الناس بقلبي وأرسلهم في الظاهر إلى بعض الإخوان ليسألوهم في قضائها سترة أو تكبيراً له وربنا سبحانه يميز كل عمل لصاحبه؟ فقال: لا تفعل، لأنك تؤذيه من حيث لا يشعر فيظن أنه الذي قضى الحاجة فتدخله في القوم الذين يحبون أن يحمدوا بما لم يفعلوا»[3].

ومن الأباطيل المضحكة في هذا الباب ما قرره الدباغ بقوله:

«فقد يكون الرجل مشهوراً بالولاية عند الناس وتقضى للمتوسل به إلى الله الحوائج، ولا نصيب له في الولاية، وإنما قضيت حاجة المتوسل به على يد أهل التصرف (يقصد أهل الديوان الصوفي) وهم رضي الله عنهم الذين أقاموا ذلك الرجل في صورة الولي ليجتمع عليه أهل الظلام مثله»[4].

أقول: ما فائدة هذه التمثيلية التي يقوم بها أهل التصرف؟

أَلأَجْلِ أن يضل الناس ويزداد أهل الظلام ظلامًا؟ ونحن نعلم يقينًا أن أولياء الله لا هم لهم سوى إرشاد الناس إلى الحق وإلى سواء السبيل. ألا ما أكثر

---

١ - المصدر السابق (ص ٢١).

٢ - ط.ك (٢/١٤٧).

٣ - «الجواهر والدرر» (ص ١٤٠).

٤ - «الإبريز» (ص ٢٤٢).

الفواقر والمخازي التي تصدر عن أعضاء هذه الحكومة الخفية في الأذهان الصوفية.

بهذه الجهالات وتلك الضلالات زرع كبار المتصوفة في قلوب أتباعهم الرهبة منهم والرغبة إليهم وإفرادهم بذلك، فتم لهم ما أرادوا من رفعهم فوق كل مقام وتقديسهم تقديساً لا يليق بمخلوق، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

المبحث الثالث

محبة المقدسين المحبة التي لا تجوز لغير الله

فيه توطئة وأربعة مطالب:

توطئـة:

لما كان الإنسان - بحكم بشريته - مفطوراً على الفقر والحاجة والعجز والجهل، كان طبيعيًّا أن ينشأ من شعور النفس البشرية بفقرها وجهلها وعجزها نوع من التعلق بمن تعتقد أنه يكفيها هذه الحاجات، فهي تتعلق بشخص ما وتتوجه إليه بولائها وحبها له إن هي ظنت أنه يكفيها عجزها أو فقرها أو جهلها. فإذا لم يجد المرء عند من تتعلق به نفسه حبًّا وولاء ما يكفيه فقره أو جهله أو عجزه انصرف عنه وتوجه بولائه وحبه إلى غيره، وهكذا إلى أن يعثر على من يثق أنه الكافي القاضي لكل هذه الرغبات.

وإحساس النفس بهذه الرغبات هو الذي يحرك الإرادة والتوجه إلى مطلوب بعينه:

فإحساسها بالعجز يحرك فيها الإرادة إلى طلب العون والغوث.

وإحساسها بالفقر يحرك فيها الإرادة إلى الرعاية والتعهد.

وإحساسها بالجهل يحرك فيها الإرادة إلى طلب العلم.

وهكذا فإن كل حركة ظاهرة أو باطنة مبعثها إحساس النفس بها فتتوجه الإرادة إليها، وقد تتوجه النفس إلى مطلوبها ومقصودها مباشرة فيكون محبوبها مقصوداً لذاته، وقد تتوجه إلى من تعتقد أنه يعينها ويوصلها إلى مطلوبها،

فيكون محبوبها في هذه الحالة الأخيرة ليس مطلوبًا لذاته ولكنه مطلوب لغيره، فالأول غاية، والثاني وسيلة[1].

وبتأمل هذه الحالة النفسية البشرية تدرك العلاقة المتينة والصلة القوية بين الدراسات المتعلقة بالخوف والرجاء والمحبة والتوكل والاستعانة والاستغاثة، وبتحرك الاحساس بالحاجة إلى معرفة ما يطلب ويقصد لذاته وما يشرع طلبه بالوسائط. ومن هنا جاء ترتيب الموضوعات العلمية في هذا الباب على النحو الذي ترى.

أما المحبة التي هي مقصودنا في هذا المبحث فنتناولها من خلال المطالب التالية:

المطلب الأول: تعريف المحبة وبيان أنواعها:

الحب اسم لصفاء مودة القلب، والعرب تسمي بياض الأسنان ونضارتها حبب الأسنان، والحباب هو ما يعلو الماء عند الغليان الشديد، وعلى هذا فالمحبة: غليان في القلب، وثوران ناتج عن العطش والاهتياج إلى لقاء المحبوب. ومن خصائص المحبة الصادقة الثبات واللزوم، والعرب تقول: أحب البعير بمعنى أنه يبرك فلا يقوم، فكأن المحب لا يبرح بقلبه عن ذكر محبوبه[2].

وللصوفية كلام كثير في تحديد معنى المحبة، فيه الصحيح الذي لا يناقض ما جاء في الكتاب والسنة، وفيه الكثير من المبتدع الذي صار أساسًا لعقائد فاسدة بنيت عليه.

وباعتبار المحبة حالة شعورية محضة لا تظهر إلا آثارها فقد واجه من تعرض لحده صعوبة بالغة فكانت أكثر حدودهم منصبة على آثارها لا على ذاتها.

فهذا العلامة ابن القيم يقول ـ وقد أورد ثلاثين حدًّا للمحبة أثرت عن القوم[3] ـ «لا تحد المحبة بحد أوضح منها. فالحدود لا تزيدها إلا خفاء وجفاء،

---

١ ـ انظر: «من قضايا التصوف» (ص ٥٢).

٢ ـ انظر: «اللسان» مادة (حب)، و«الرسالة القشيرية» (ص ٣٢٠) ط. دار الجيل.

٣ ـ «مدراج السالكين» (٣/٩ ـ ١٣).

فحدها وجودها ولا توصف المحبة بوصف أظهر من المحبة، وإنما يتكلم الناس في أسبابها وموجباتها وعلاماتها وشواهدها وثمراتها وأحكامها، فحدودهم ورسومهم دارت على هذه الستة».

قلت: ومن أجمع التعريفات وأقربها إلى توضيح المحبة الشرعية قول التستري:

«إنها موافقة القلب لله، والثبات على ذلك، واتباع نبيه، ودوام الذكر وحلاوة المناجاة مع الله»[1]. فإنه ضمن تعريفه هذا خضوع القلب وانقياد الجوارح لأوامر الشرع ونواهيه. وذلك لازم المحبة الصادقة كما سنرى بعد.

وتنقسم المحبة إلى أربعة أقسام[2]:

الأول: محبة التوجه والقصد المتضمنة للذل والخضوع والرغبة:

وهذه المحبة هي أصل الإيمان والتوحيد، وهي المحبة الخاصة التي لا تصلح إلا لله تعالى، ومتى أحب العبد بها غيره كان شركًا لا يغفره الله، قال في التيسير: «وهي محبة العبودية المستلزمة للذل والخضوع والتعظيم وكمال الطاعة وإيثاره على غيره. فهذه المحبة لا يجوز تعلقها بغير الله أصلاً... وهي التي سوى المشركون بين الله وبين آلهتهم فيها، كما قال تعالى...: ﴿ **وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ** ﴾ [البقرة: ١٦٥]»[3].

الثاني: المحبة في الله.

الثالث: المحبة مع الله.

الرابع: المحبة الطبيعية، كمحبة الجائع للطعام والظمآن للماء ونحو ذلك، وهي تتبع ما يلائم الإنسان من الحاجات الفطرية، وهذه إذا كانت مباحة بأن أعانت على محبة الله وطاعته دخلت في باب العبادات، وإن صدت عن ذلك وتوسل بها إلى ما لا يحبه الله دخلت في المنهيات وإلا بقيت من أقسام المباحات

---

١ - «اللمع» للسراج (ص ٨٧).

٢ - انظر: «التيسير» (ص ٤٦٧ - ٤٦٨) و«القول السديد» للسعدي (ص ١١٢ - ١١٣).

٣ - (ص ٤٦٨).

٤ - انظر: «القول السديد» (ص ١١٣).

لأنها لا تستلزم التعظيم[٤].

وتدخل تحتها محبة الرحمة والإشفاق كمحبة الوالد لولده والعكس، ومحبة الأنس والإلف كمحبة المشتركين في العمل والوظيفة أو الصناعة أو المرافقة في طلب علم أو تجارة ونحو ذلك مما لا يستلزم الخضوع والتعظيم، فقد كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يحب العسل والحلواء[١] ، وكان يحب نساءه وأصحابه رضي الله عنهم أجمعين.

المطلب الثاني: تحقيق الفرق بين المحبة لله والمحبة مع الله:

إن المحبة لله وفي الله تعد من المقامات العظيمة التي لا تطمئن القلوب إلا بها، وذلك لمتانة الصلة بين المحبة وبين العبودية لله التي لا يتحرر القلب إلا بها.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «فكلما ازداد القلب حبًّا لله ازداد له عبودية وحرية عما سواه، وكلما ازداد له عبودية ازداد له حبًّا وحرية عما سواه»[٢].

وقال: «والقلب فقير بالذل إلى الله من جهتين: من جهة العبادة والعلة الغائية، ومن جهة الاستعانة والتوكل، وهي العلة الفاعلية، فالقلب لا يصلح ولا يفلح ولا يسر ولا يلتذ ولا يطيب ولا يسكن ولا يطمئن إلا بعبادة ربه وحبه والإنابة إليه. ولو حصل له كل ما يلتذ به من المخلوقات لم يطمئن ولم يسكن إذ فيه فقر ذاتي إلى ربه من حيث هو معبوده ومحبوبه ومطلوبه، وبذلك يحصل له الفرح والسرور واللذة والنعمة والسكون والطمأنينة»[٣].

وقال أيضاً: «محبة الله، بل محبة الله ورسوله من أعظم واجبات الإيمان وأكبر أصوله، وأجل قواعده، بل هي أصل كل عمل من أعمال الإيمان والدين...، فإن كل حركة في الوجود إنما تصدر عن محبة: إما عن محبة محمودة أو عن محبة مذمومة... فجميع الأعمال الإيمانية الدينية لا تصدر إلا عن المحبة المحمودة،

---

١ – انظر: البخاري في الطلاق (باب ٨) (ح٥٢٦٨) ومسلم في الطلاق (باب ٣) (ح٢١ خاص).

٢ – «العبودية» (ص ٢٩).   ٣ – المصدر السابق.

٤ – «مجموع الفتاوى» (١٠/٤٨-٤٩).

وأصل المحبة المحمودة هي محبة الله سبحانه وتعالى»[٤].

لقد وصف العلامة ابن القيم هذه المحبة فكان مما قال: «وهي المنزلة التي فيها تنافس المتنافسون، وإليها شخص العاملون، وإلى علمها شمر السابقون، وعليها تفانى المحبون، وبروح نسيمها تروح العابدون. فهي قوت القلوب وغذاء الأرواح، وقرة العيون، وهي الحياة التي من حرمها فهو من جملة الأموات، والنور الذي من فقده فهو في بحار الظلمات، والشفاء الذي من عدمه حلت بقلبه جميع الأسقام، واللذة التي من لم يظفر بها فعيشه كله هموم وآلام. وهي روح الإيمان والأعمال والمقامات والأحوال، التي متى خلت منها فهي كالجسد الذي لا روح فيه»[١].

إذا علمنا أهمية محبة الله تعالى وأنها أصل كل خير ظهرت قيمة المحبة في الله، فإنها تابعة لمحبة الله مكملة لها، وحقيقتها: محبة أنبياء الله ورسله وما جاءوا به ومحبة أتباعهم ومحبة كل ما يحبه الله من الأعمال والأزمنة والأمكنة وغيرها[٢].

قال في «فتح المجيد» - موضحًا العلاقة بين محبة الله والمحبة في الله، والفرق بينها وبين المحبة مع الله -: «إن محبة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم واجبة تابعة لمحبة الله لازمة لها، فإنها محبة لله ولأجله، تزيد بزيادة محبة الله في قلب المؤمن وتنقص بنقصها، وكل من كان محبًّا لله فإنما يحب في الله ولأجله، كما يحب الإيمان والعمل الصالح. وهذه المحبة ليس فيها شيء من شوائب الشرك كالاعتماد عليه ورجائه وحصول مرغوب منه، أو دفع مرهوب منه، وما كان فيها ذلك فمحبته مع الله، لما فيها من التعلق على غيره والرغبة إليه من دون الله. فبهذا يحصل التمييز بين المحبة في الله ولأجله التي هي من كمال التوحيد وبين المحبة مع الله التي هي محبة الأنداد من دون الله»[٣].

وعلى هذا يجب على كل مؤمن بالله أن يصفي قلبه من التعلق بغير الله ومحابه ويربي نفسه على محبة كل ما يحبه الله، وبغض كل ما يبغضه الله فإن

---

١ - «مدارج السالكين» (٣/٦-٨).
٢ - انظر: «القول السديد» (ص ١١٢).
٣ - (ص ٣٩١-٣٩٢).

الإيمان لا يتم بدون هذا، يقول العلامة ابن رجب: «إن معنى لا إله إلا الله أن لا يؤله غيره حبًّا ورجاء وخوفًا وطاعة، فإذا تحقق القلب بالتوحيد التام لم يبق فيه محبة لغير ما يحبه الله، ولا كراهة لغير ما يكرهه الله، ومن كان كذلك لم تنبعث جوارحه إلا بطاعة الله، وإنما تنشأ الذنوب من محبة ما يكرهه الله، أو كراهة ما يحبه الله وذلك ينشأ من تقديم هوى النفس على محبة الله تعالى وخشيته، وذلك يقدح في كمال التوحيد»[1]

ولأجل هذا قد حث الله تعالى على محبته، والمحبة فيه في غير ما آية من كتابه وعلى لسان رسوله المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم فقال تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ**﴾ [المائدة: ٥٤] فبشر تعالى من أحبه بأنه محبوب لله، ومثله قوله تعالى: ﴿**رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ**﴾ [التوبة: ١٠٨] وأثنى على الأنصار فقال: ﴿**وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ ...**﴾ [الحشر: ٩].

فلما تمكن الإيمان في قلوب الأنصار ظهر ذلك جليًّا في حبهم لله وحبهم في الله المتمثل في استقبالهم إخوانهم المهاجرين وإيوائهم على نحو ليس له نظير، حتى قال سيد قطب: «ولم يعرف تاريخ البشرية كله حادثًا جماعيًّا كحادث استقبال الأنصار للمهاجرين بهذا الحب الكريم، وبهذا البذل السخي، وبهذه المشاركة الرضية وبهذا التسابق إلى الإيواء واحتمال الأعباء»[2].

قلت: إنما حدث ذلك الحدث العظيم لأن السلف الصالح وفي مقدمتهم الصحابة كانوا على علم بأهمية الحب في الله وخاصة حب الإخوان المؤمنين ومساعدتهم بكل مقدور، والعناية بهم حتى بالزيارة، لأنهم تلقوا التربية على ذلك من المدرسة النبوية. فعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «**أن رجلاً زار أخًا له في قرية أخرى، فأرصد الله له على مدرجته ملكًا**،

---

١ - «جامع العلوم والحكم» (ص ٣٤٥).
٢ - «في ظلال القرآن» (٦/٣٥٢٦).

فلما أتى عليه قال: أين تريد؟ قال: أريد أخًا لي في هذه القرية. قال: هل لك عليه من نعمة تربها[1]؟ قال: لا، غير أني أحببته في الله عز وجل. قال: فإني رسول الله إليك بأن الله قد أحبك كما أحببته فيه» رواه مسلم[2].

قال شيخ الإسلام: «ومعلوم أن المحبة والمودة التي بين المؤمنين إنما تكون تابعة لحبهم لله تعالى، فإن أوثق عرى الإيمان الحب في الله والبغض في الله، فالحب في الله من كمال التوحيد»[3].

وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «**ثلاث من كن فيه وجد بهن حلاوة الإيمان، أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، وأن يحب المرء لا يحبه إلا لله...**» الحديث، متفق عليه من حديث أنس بن مالك[4].

قال شيخ الإسلام في معرض توضيح هذا الحديث: «وما يجده المؤمن من حلاوة الإيمان تتبع كمال محبة العبد لله وذلك بثلاثة أمور:

تكميل هذه المحبة، وتفريعها، ودفع ضدها.

فتكميلها أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، فإن محبة الله ورسوله لا يكتفي فيها بأصل الحب بل لا بد أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما.

وتفريعها: أن يحب المرء لا يحبه إلا لله.

ودفع ضدها: أن يكره ضد الإيمان أعظم من كراهته الإلقاء في النار»[5].

وعن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «**لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين**» متفق عليه[6].

---

١ - أرصد: وكل، على مدرجته: على طريقه، تربها: تقوم بإصلاحها. انظر: «جامع الأصول» لابن الأثير (٦/٥٥٣).

٢ - مسلم: البر والصلة، باب فضل الحب في الله (٤/١٩٨٨).

٣ - «مجموع الفتاوى» (١٠/٣٠٦).

٤ - البخاري في الإيمان، باب حلاوة الإيمان (١/٢٢ ح ١٦)، ومسلم في الإيمان، باب (١٥) (١/٦٦).

٥ - «مجموع الفتاوى» (١٠/٢٠٦).

٦ - خ: في الإيمان، باب (٨) (١/٢٢ ح ١٥)، م: في الإيمان، باب (١٦) (١/٦٧).

وعن أبي أمامة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: «**من أحب لله وأبغض لله وأعطى لله ومنع لله فقد استكمل الإيمان**». رواه أبو داود وسكت عليه وصححه الألباني[1].

تلك هي المحبة في الله، وأما المحبة مع الله فهي محبة المشركين لآلهتهم وأندادهم من أحياء البشر وأمواتهم أو من الملائكة أو الأشجار أو الأحجار وغيرها، وهي أصل الشرك وأساسه[2] فمن أحب أحداً من الصالحين حبًّا يرقى به إلى حد إعطائه ما لا يستحقه إلا الله، تقديساً له وغلوًّا فيه، أو أحب شيئًا مما يكرهه الله عز وجل متبعًا هواه وما تسوله له نفسه وشيطانه فقد وقع في الحب مع الله، وسوى بين المخلوق والخالق في عبادته وذلك شرك، كما نص عليه شيخ الإسلام بقوله: «والحب مع الله شرك»[3]. قال تعالى: ﴿**وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ**﴾[البقرة: ١٦٥].

قال الحافظ ابن كثير: «يذكر تعالى حال المشركين به في الدنيا ومآلهم في الآخرة حيث جعلوا له أنداداً أي أمثالاً ونظراء، يعبدونهم معه ويحبونهم كحبه، وهو الله لا إله إلا هو، ولا ضد له ولا ند له ولا شريك معه، وفي الصحيحين عن عبد الله بن مسعود قال: قلت يارسول الله أي الذنب أعظم (عند الله)[4]؟ قال: **أن تجعل لله نداً وهو خلقك**»[5].

وقوله: ﴿**وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ**﴾ ولحبهم لله وتمام معرفتهم به وتوقيرهم وتوحيدهم له، لا يشركون به شيئًا بل يعبدونه وحده ويتوكلون عليه ويلجأون في جميع أمورهم إليه»[6].

---

١ – السنن، باب (١٦) (٥/ ٦٠ ح ٤٦٨١)، الصحيحة رقم (٣٨٠) و«صحيح الجامع» (رقم ٥٩٦٥).

٢ – انظر: «القول السديد» (ص ١١٣).

٣ – «مجموع الفتاوى» (١٠/ ٣٠٦).

٤ – ما بين القوسين ساقط من التفسير فكملته من الصحيحين.

٥ – خ: في التفسير السورة (٢)، باب (٣) (٣/ ١٩١ ح ٤٤٧٧). ومسلم: في الإيمان، باب (٣٧) (١/ ٩٠).

٦ – تفسير ابن كثير (١/ ٣٠٢).

وقوله: ﴿يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾ أي يساوونهم بالله في المحبة والتعظيم، ولهذا يقولون يوم القيامة لأندادهم وهم في النار: ﴿تَاللَّهِ إِن كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴿٩٧﴾ إِذْ نُسَوِّيكُم بِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الشعراء: ٩٧-٩٨][1].

ومن المقرر أن من أحب من دون الله شيئًا كما يحب الله تعالى فهو ممن اتخذ من دون الله أنداداً وذلك ند في المحبة[2].

وفي تفسير الآية قولان كما حققه أهل العلم: «أحدهما، يحبونهم كما يحبون الله، فيكون قد أثبت لهم محبة الله، ولكنها محبة يشركون فيها مع الله أنداداً. الثاني: أن المعنى: يحبون أندادهم كما يحب المؤمنون الله، ثم بين أن محبة المؤمنين لله أشد من محبة أصحاب الأنداد لأندادهم. وكان شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله يرجح القول الأول ويقول: إنما ذموا بأن أشركوا بين الله وبين أندادهم في المحبة ولم يخلصوها لله كمحبة المؤمنين له»[3].

قال الشيخ محمد حامد الفقي رحمه الله: «وفي الآية معنى آخر ـ والله أعلم ـ وهو: أنهم يحبون أندادهم حبًّا من جنس محبة المؤمنين لله وهي محبة ممتزجة بذل وتعظيم وتقديس يحملهم على عبادتهم بالدعاء وغيره من أنواع العبادة، وعلى طاعتهم فيما يشرعون لهم من الدين الخرافي الوثني»[4].

قلت: الذي يظهر لي أن هذا المعنى راجع إلى المعنى الثاني.

المطلب الثالث: مظاهر محبة الله والرسول والأولياء في الشريعة الإسلامية:

بعد أن تقرر أن محبة الله ورسوله والصالحين من عباد الله ومحبة الصالحات من الأعمال تعد من ركائز الإيمان ودعائمه التي لا يتم الإيمان إلا بها، ولما كان من المشاهد كثرة الدعاوي في هذا الباب ـ حيث إنه لا يوجد منتسب إلى الإسلام إلا وهو يدعى محبة الله ورسوله وأوليائه ـ احتاج الأمر إلى معرفة المظاهر

---

١ ـ انظر: «التيسير» (ص ٤٦٨ ـ ٤٦٩).
٢ ـ انظر «المدارج» (٣/ ٢٠).
٣ ـ المصدر السابق (٣/ ٢٠ ـ ٢١).
٤ ـ «تحقيق المدارج» (ص ٢٠) الهامش

والعلامات التي متى تحققت في شخص ما أمكن تصديقه في دعواه المحبة، ومتى انعدمت كانت دعواه مجردة عن الدليل والبرهان. ذلك لأن المحبة ـ رغم أنها عمل قلبي ـ سرعان ما يظهر أثرها على الجوارح.

وسأوضح هنا أبرز مظاهر المحبة الشرعية:

الأول: أن يكون الله عز وجل أحب شيء إلى العبد، وهذا المظهر يعرف بثلاث علامات:

أ ـ أن تسبق محبة الله إلى القلب كل محبة.

ب ـ أن تقهر محبته كل محبة، فتكون محبته إلى القلب سابقة قاهرة ومحبة غيره متخلفة ومغلوبة منطوية في محبته.

جـ ـ أن تكون محبة غيره تابعة لمحبته فيكون هو المحبوب بالذات والقصد الأول، وغيره محبوبًا تبعًا لحبه كما يطاع تبعًا لطاعته فهو في الحقيقة المطاع المحبوب[1].

الثاني: طاعة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم وتقديمها على طاعة كل أحد وإن كان أحد الوالدين أو أكثر المشايخ مهابة وجلالة في العيون، وإن كان النفس أو الهوى[2]، قال تعالى: ﴿**قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ**﴾ [آل عمران: ٣١].

فهذه الآية هي الميزان التي يعرف بها من أحب الله حقيقة ومن ادعى ذلك دعوى مجردة فمن ادعى محبة الله ولم تظهر ذلك في طاعة رسوله صلى الله عليه

---

١ ـ انظر: «المدارج» (٢/١٨٣).

٢ ـ إن مما يروى في هذا المقام خبر: «**لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعًا لما جئت به**» رواه ابن أبي عاصم في «السنة» (ص ١٢ رقم ١٥) وعنه الأصبهاني في «الحجة» (١/ ٢٥٠ رقم ١٠٣) وابن بطة في «الإبانة» (١/ ٣٨٧ رقم ٢٧٩) والبغوي في «شرح السنة» (١/ ٢١٢) وغيرهم كلهم من طريق نعيم بن حماد وهو ضعيف. قال ابن رجب ـ معقبًا على النووي تصحيحه للحديث في اربعينه ـ: «تصحيح هذا الحديث بعيد جدًا» ثم أورد له عددًا من العلل في مقدمتها تفرد نعيم بن حماد «جامع العلوم» (ص ٣٦٤) وضعفه الألباني في «ظلال الجنة» (ص ١٢ رقم ١٥) أما الدكتور محمد السيد الجليند فقد أبعد النجعة فعزاه في كتابه «من قضايا التصوف» (ص ٥٠ هامش ١) إلى صحيح مسلم. قلت: مع ضعف الحديث إسنادًا إلا أن معناه صحيح لاستناده إلى نصوص كثيرة من القرآن والسنة.

وآله وسلم بامتثال أوامره واجتناب نواهيه فدعواه كاذبة.

روى ابن جرير عن الحسن قال: «كان ناس على عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقولون: يارسول الله إننا نحب ربنا حبًّا شديداً فأحب الله أن يجعل لحبه علمًا فأنزل: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي﴾»[1]. قال الشيخ عبد الرحمن السعدي: «ومن لوازم محبة العبد لربه، أنه لا بد أن يتصف بمتابعة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ظاهراً وباطنًا في أقواله وأعماله وجميع أحواله»[2].

والمقصود أن مجرد الادعاء لا يكفي بل لا بد من المتابعة للرسول صلى الله عليه وآله وسلم ويظهر ذلك ويتبين فيما إذا عرض للإنسان أمران: أحدهما يحبه الله ورسوله وليس لنفسه فيه هوى، والآخر تحبه نفسه وتشتهيه ولكنه يفوت عليه محبوبًا لله ورسوله، وينقصه، فإن قدم ما يحبه الله ورسوله صار صادقًا في دعواه، وإن قدم ما تحبه نفسه وتهواه على ما يحبه الله دل ذلك على أنه ظالم تارك لما يجب عليه[3].

هذا وقد تعددت عبارات السلف حول هذه الآية التي يسمونها آية المحنة، فقوله تعالى: ﴿يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ فيه إشارة إلى دليل المحبة وثمرتها وفائدتها ـ كما قال ابن القيم ـ فدليلها وعلامتها اتباع الرسول صلى الله عليه وآله وسلم، وفائدتها وثمرتها محبة المرسل لكم، فما لم تحصل المتابعة فليست محبتكم له حاصلة ومحبته لكم منتفية[4].

ولا ريب أن دعوى محبة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مع عدم فقه هذا الأمر حدت بالمبتدعة إلى أن يبتدعوا بدعًا كثيرة ظنوها من مظاهر محبة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم كإقامة الموالد وترديد القصائد، ومخالفته في أمره بعدم إطرائه وعدم الإحداث في الدين، ولا يخفى أن محبته لا تجتمع مع مخالفة أمره.

---

١ ـ «تفسير الطبري» (٣/ ١١٥) وانظر: «أسباب النزول» للواحدي (ص ١٣٥).

٢ ـ «تفسير الكريم المنان» (٢/ ٢٠٧).

٣ ـ انظر: المصدر السابق (٣/ ٣١٤).

٤ ـ انظر: «مدارج السالكين» (٣/ ٢٢).

تَعْصِي الإلهَ وأنتَ تَزْعُمُ حُبَّه		هذا محالٌ في القِياسِ بَدِيعُ
لو كان حبُّك صادقًا لأَطَعْتَهُ		إنَّ المُحِبَّ لِمَنْ أَحَبَّ مُطِيعٌ

وجملة القول أنه بمنطوق هذه الآية لا يعتبر محبًا لله من خرج عن الاتباع ولجأ إلى الابتداع، وأنه يجب على كل مسلم أن يقدم محبة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى على نفسه[1].

الثالث: معاداة أعداء الله من الكفار والمشركين والمنافقين والمبتدعة، قال تعالى: ﴿**لا تَجِدُ قَوْماً يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَو كَانُوا آبَاءَهُم أَوْ أَبْنَاءَهُم أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُوْلَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الإِيمانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِنْهُ**﴾ [المجادلة: ٢٢].

قال الشوكاني: «أي ولو كان المحادون لله ورسوله آباء الموادين، فإن الإيمان يزجر عن ذلك ويمنع منه ورعايته أقوى من رعاية الأبوة والبنوة والأخوة والعشيرة»[2].

وقال تعالى: ﴿**لا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلاَّ أَن تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً**﴾ [آل عمران: ٢٨] إلى غير ذلك من الآيات.

والمقصود أنه بقدر ما يكون المؤمن مطالبًا بموالاة المؤمنين بالله ورسوله المتبعين للسنة، يكون مطالبًا كذلك بالتبرؤ من المشركين وأهل البدع والضلال حتى يتوبوا ويرجعوا إلى الحق. قال تعالى: ﴿**قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَآءُ مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ**﴾ [الممتحنة: ٤].

الرابع: الذلة على المؤمنين، ومعناه الرقة والرحمة والإشفاق والعطف عليهم، فإن الروابط التي تربط المؤمن بالمؤمن أقوى من أي رابط، وجميع الوشائج والأواصر مصيرها الزوال إلا ما كان أساسها التقوى والتآخي في الله. كما

---

١ - انظر: «تنبيه أولي الأبصار» للدكتور صالح السحيمي (ص ٢٤٨)، والبيتان في كتاب: «الزهرة»، لأبي بكر بن داود الظاهري (١/ ٥٩) من شعر محمود الوراق (ت ٢٧٥هـ).

٢ - «فتح القدير» (٥/ ١٩٣).

قال تعالى: ﴿الْأَخِلَّاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ﴾ [الزخرف: ٦٧].

الخامس: العزة على الكافرين، وهي صفة زائدة على مجرد المعاداة للكافرين بل يجب أن يكون المؤمن على الكافرين كالأسد على فريسته. كما قال تعالى: ﴿أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: ٢٩].

السادس: الجهاد في سبيل الله بالنفس واليد واللسان والمال، وذلك تحقيق دعوى المحبة.

السابع: لا تأخذه في الله لومة لائم، وهذا علامة صحة المحبة[1].

ومما يدل على أن المؤمن الذي يحب الله ورسوله مطالب بهذه الصفات قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ﴾ [المائدة: ٥٤].

تلك أبرز مظاهر محبة الله ورسوله، وأكبر سمات المحبين المحقين، وهي بمثابة الميزان والمحك الذي يمكن به التمييز بين مدعي المحبة وهو كاذب، وبين من ادعاها وهو صادق.

المطلب الرابع: مظاهر محبة الأولياء في الفكر الصوفي:

إذا تصفحنا تراث أهل الفكر من الصوفية ومقالاتهم التي تروى عنهم في محبة الله ومحبة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم والأولياء فإننا نستطيع أن نميز بين اتجاهين في المحبة:

الاتجاه الأول: فلسفي محض تتركز مباحثه على دعوى محبة الله، في عبارات رمزية موغلة في الغموض والغلو، حتى خرج أهل هذا الاتجاه عن حد المحبة المشروعة إلى ألوان الفناء والاتحاد والحلول. وإلى التصريح بأن

---

١ - انظر في هذه الأربع: «المدارج» (٣/ ٢٢).

الغرض من قيام المكلف بالعبادات ليس الرغبة في الجنة أو الرهبة من النار، وإنما العبادة يجب أن تكون لأجل الشوق إلى لقاء المحبوب ورؤيته.

أما ما يتعلق بالحلول والاتحاد فقد سبقت دراسته فلا نعيده هنا.

وأما القول بأن العبادة ينبغي أن لا تكون للرغبة والرهبة فهو مبني على تصور خاطيء نتج عن تفلسف جاهلي قبيح، وهو تصورهم أن الجنة اسم لما يتمتع به من المخلوقات، والنار اسم لما لا عذاب فيه إلا ألم المخلوقات[1].

«حتى إن بعض مشايخهم لما سمع قوله تعالى: ﴿ **مِنكُم مَّن يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنكُم مَّن يُرِيدُ الآخِرَةَ** ﴾ [آل عمران: ١٥٢] قال: أين من يريد الله»[2].

ويسوقون في ذلك قصصًا غريبة يستدلون بها على هذا المذهب المنسوب إلى رابعة العدوية، مثل ما ذكر أن عيسى عليه السلام مر على طائفة من العباد قد اعتزلوا لأجل العبادة، وصاروا هزالى كالعيدان، فسألهم عن حالهم فقالوا: نحن عباد. فقال: لأي شيء تعبدتم؟ قالوا: خوفنا الله من النار فخفنا منها. فقال: حق على الله أن يؤمنكم ما خفتم. ثم مر بآخرين فسألهم، فقالوا: شوقنا الله إلى الجنة وأعد فيها لأوليائه ما نرجوا. فقال: حق على الله أن يعطيكم ما رجوتم. ثم مر بآخرين فسألهم فقالوا: نحن المحبون لله لم نعبده خوفًا من ناره ولا شوقًا إلى جنته ولكن حبًا له وتعظيمًا لجلاله، فقال: أنتم أولياء الله حقًا معكم أمرت أن أقيم فأقام بين أظهرهم. وفي لفظ آخر: قال للأولين: مخلوقًا خفتم. وللآخرين: مخلوقًا أحببتم، ولهؤلاء: أنتم المقربون[3].

وهذا فكر معوج دخيل على الإسلام، لمناهضته للكتاب والسنة، ولأنه مبني على تصور فاسد.

أما الكتاب فقد قال تعالى - في وصف حالة أنبيائه والصفوة من خلقه -:

---

١ - انظر: «مجموع الفتاوى» (١٠/ ٢٤١).
٢ - «مجموع الفتاوى» (١٠/ ٦٣).
٣ - انظر: «قوت القلوب» (٣/ ٨٢).

﴿إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا وَكَانُوا لَنَا خَاشِعِينَ﴾ [الأنبياء: ٩٠]. قال القرطبي: «و ﴿رَغَبًا وَرَهَبًا﴾ منصوبان على المصدر، أي يرغبون رغبًا ويرهبون رهبًا، أو على المفعول من أجله، أي للرغب والرهب»[١].

قلت: المعنى - على كلا القولين - أن عبادتهم كانت لأجل الرغب في الجنة والرهبة من النار، ونقل ابن كثير عن الثوري: «رغبًا فيما عندنا ورهبًا مما عندنا»[٢].

قال ابن القيم: «أي رغبًا فيما عندنا ورهبًا من عذابنا، والضمير في قوله: ﴿إِنَّهُمْ﴾ عائد على الأنبياء المذكورين في هذه السورة عند عامة المفسرين. والرغب والرهب.. رجاء الرحمة والخوف من النار عندهم أجمعين»[٣].

وأما السنة فيكفينا أن نذكر حديثًا عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم[٤] قال: قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لرجل[٥]: **كيف تقول في الصلاة؟** قال أتشهد وأقول: اللهم إني أسألك الجنة وأعوذ بك من النار، أما إني لا أحسن دندنتك ودندنة معاذ، فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «**حولها ندندن**»[٦] رواه أبو داود، وابن ماجة، وأحمد، وابن حبان في صحيحه، سكت عليه أبو داود، وقال البوصيري: «إسناده صحيح رجاله ثقات» وصححه الألباني[٧].

والآيات والأحاديث في هذا كثيرة جدًا بل كل ما في القرآن والسنة من الوعد والوعيد إنما هو حول الترغيب في الجنة والترهيب من النار فاعتماد هذا المذهب لا يتم إلا بتعطيل ذلك كله. وأما الاصل الفاسد الذي تصوروه كما أسلفت فهو ظنهم أن الرغبة في الجنة والرهبة من النار إنما هو محبة للمخلوق لا

---

١ - (١١/٣٣٧). ٢ - «التفسير» (٣/٣١). ٣ - «المدارج» (٢/٧٧).

٤ - هذا رواية عند أبي داود وأحمد، وورد في رواية ابن ماجة أنه أبو هريرة.

٥ - اسمه سليم الأنصاري (تجريد أسماء الصحابة» (رقم ٢٤٦٩) «المدارج» (٢/٧٨).

٦ - الدندنة أن تسمع من الرجل نغمة ولا تفهم ما يقول. (مختار الصحاح).

٧ - أبو داود في الصلاة، باب (١٢٦) (١/٥٠١ ح ٩٩٢)، وابن ماجة في إقامة الصلاة، باب (٢٦) (١/٢٩٥ ح ٩١٠)، و«المسند» (٣/٤٧٤)، و«الإحسان» (٢/١١٥)، و«مصباح الزجاجة» (١/٣١٤)، و«صحيح سنن ابن ماجة» (١/١٥٠).

للخالق. وإنما حكم على هذا التصور بالفساد لأن الجنة ليس كل ما فيها من النعيم مخلوقًا، وكذلك النار ليس كل عقاب فيها مخلوقًا. بل أعظم نعيم في الجنة النظر إلى وجه الباري عز وجلَ، كما أن الحرمان من ذلك يعد أكبر عقوبة في النار.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «والتحقيق أن الجنة هي الدار الجامعة لكل نعيم، وأعلى ما فيها النظر إلى وجه الله، وهو من النعيم الذي ينالونه في الجنة كما أخبرت به النصوص، وكذلك أهل النار فإنهم محجوبون عن ربهم»[١].

وعلى أية حال فهذا الإتجاه الفلسفي يمثل اتجاهًا سلبيًّا غير عملي وتفسير المحبة على هذا النحو تفسير معوج، بعيد عن التطبيق، ولذا نجد أكثر من يذهب هذا المذهب ويقول به يناقض نفسه فيتعلق بغير الله في الدعاء والاستغاثة وطلب ما لا يقدر عليه إلا الله.

الاتجاه الثاني: اتجاه عقدي عملي يهدف إلى تصوير الولي أو الشيخ في صورة المتوجه إليه بالعبادة فيحب المحبة التي لا تجوز لغير الله، وعامة كتب التراث الصوفي مملوءة بذلك، ولذا نجد أن القبوريين منهم وأهل تقديس «الأولياء» سرعان ما يتهمون دعاة التوحيد الذين يدعون إلى إخلاص العبادة بكل أنواعها لله عز وجل بأنهم لا يحبون النبي صلى الله عليه وآله وسلم والأولياء. ذلك لأن المتصوفة لم يفرقوا في كثير من موضوعات العبادة بين ما هو حق لله وما هو حق للمخلوق. بل يصرحون في نصوص كثيرة لا تكاد تحصى بأن المريد يجب أن يفرد شيخه بالمحبة ولا يشرك به غيره، فإليك شيئًا يسيرًا منها:

يحكي الشعراني عن أحد أصحاب أبي مدين أنه مكث عند شيخه إلى أن توفي لم يذق له طعامًا،فقيل له في ذلك فقال: «أنا لم آكل لِشيخي طعامًا خوفًا أن أشرك في طلبي للشيخ شيئًا آخر»[٢].

ويجب عندهم أن لا يزاحم الشيخ أحد في محبة المريد لا زوجة ولا ولد،

١ - «مجموع الفتاوى» (١٠/ ٦٣).
٢ - ط.ك (٢/ ٩٥).

وفي ذلك يقص أحمد بن المبارك - راوي الإبريز - قصة مع شيخه الدباغ مفادها:

أن ابن المبارك كان قد تزوج بنت الفقيه محمد بن عمر السجلماسي وكان يحب البنت حبًّا شديداً، وكان الدباغ يسأله: هل تحبني مثل فلانة؟ فيصارحه الرجل «أن لا» فيتأثر الشيخ بذلك - يقول ابن المبارك: وحق له فإن المريد لا يأتي منه شيء حتى لا يكون في قلبه غير الشيخ والله والرسول[1].

وكان الشيخ يشير له بإشارات لم يفهم ابن المبارك المراد منها إلا بعد حين، ومن تلك الإشارات: قوله له: إن سيدي فلانًا لما عرفه مريده لم يترك له امرأة ولا ولداً حتى أفرده به. فتمضي الأيام، فتمرض زوجة ابن المبارك وتموت، ثم يتعلق قلب الرجل بابنه الوحيد الذي تركته زوجته، فيمرض الولد ويموت هو الآخر. ثم يتزوج أخت البنت ويحبها المحبة ذاتها، فتلحق بأختها، قال: ثم من الله على بمحبة الشيخ المحبة التي لا محبة فوقها ثم تزوجت بنتًا ثالثة من بنات الفقيه المذكور ولم يتعلق بها قلبي فهي - والحمد لله - على السلامة والعافية[2].

ويقول الشيخ التجاني: «من أكبر الشروط الجامعة بين الشيخ ومريده هو أن لا يشارك في محبته غيره ولا في تعظيمه ولا في الاستمداد منه ولا في الانقطاع إليه بقلبه ويتأمل ذلك في شريعة نبينا صلى الله عليه وآله وسلم فإن من ساوي رتبة نبيه صلى الله عليه وآله وسلم مع رتبة غيره من النبيين والمرسلين في المحبة والتعظيم والاستمداد والانقطاع إليه بالقلب والتشريع، فهو عنوان على أنه يموت كافرًا إلا أن تدركه عناية ربانية بسبق محبة إلهٰية، فإذا عرفت هذا فليكن المريد مع شيخه كما هو مع نبيه صلى الله عليه وآله وسلم في التعظيم والمحبة والاستمداد والانقطاع إليه بالقلب فلا يعادل غيره في هذه الأمور ولا يشارك غيره. ومن أكبر القواطع عن الله أن ينسب ما عنده من الفتح والأسرار لغير شيخه»[3].

---

١ - هكذا محبة ثلاثية.

٢ - انظر: «الإبريز» (ص ٢٩).

٣ - «جواهر المعاني» (١/١٥٨).

فأنت ترى أن هذا النص أقل ما فيه التسوية بين الشيخ وبين النبي صلى الله عليه وآله وسلم وذلك مجاهرة برفض قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «**لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين**»[1].

ويقول الشيخ علي وفا: «اعلم أن قلوب الرجال أمثال الجبال فكما أن الجبال لا يزيلها عن أماكنها إلا الشرك بالله كما قال عز وجل: ﴿**وَتَخِرُّ الْجِبَالُ هَدّاً** (٩٠) **أَن دَعَوْا لِلرَّحْمَنِ وَلَداً** (٩١) **وَمَا يَنبَغِي لِلرَّحْمَنِ أَن يَتَّخِذَ وَلَداً**﴾ [مريم: ٩٠ - ٩٢] وكذلك قلوب الرجال لا سيما الولي لا يزيل قلبه إلا الشرك الواقع من تلامذته معه، من إشراك أحد معه في المحبة لا يزيله إلا ذلك، لا تقصير في الخدمة ولا غير ذلك»[2].

قلت: إن تعجب فعجب أمر هؤلاء المتصوفة، غيرة إلى أقصى حدود الغيرة ضد الإشراك في محبة الشيخ، مع دعوة صارخة إلى الإشراك في محبة الله، والخروج بخلقه عن نطاق بشريتهم.

يقول الشعراني: «إذا أراد الله عز وجل أن يعرف عبداً من عبيده بولي من أوليائه ليأخذ عنه الأدب ويقتدي به في الأخلاق طوى عنه شهود بشريته وأشهده وجه الخصوصية فيه فيعتقده بلا شك ويحبه أشد المحبة. وأكثر الناس الذين يصحبون الأولياء لا يشهدون منهم إلا وجه البشرية، ولذلك قل نفعهم وعاشوا عمرهم كله معهم ولم ينتفعوا منهم بشيء»[3].

وجملة القول أن الصوفية غلطوا في باب المحبة أغلاطًا خطيرة لم يعرف لها نظير، بل جل أغلاطهم في تقديس الأشخاص أو كلها ترجع إلى إساءتهم فهم هذا الباب وتطبيقه. فلم يميزوا بين ما هو حق لله تعالى وما هو حق للبشر. انظر الخلط بين حق الله تعالى وحق النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيما ينقل عن أحد أئمتهم حيث يقول: «ففي حال ذكرك له صلى الله عليه وآله وسلم تصور كأنك

---

١ - سبق تخريجه (٢ /٢٠٨).
٢ - «الرماح» (١ /١١٨ - ١١٩) عن كتاب «الوصايا» لعلي المذكور.
٣ - ط.ك (١ /٨).

بين يديه متأدبًا بالإجلال والتعظيم والهيبة والحياء فإنه يراك ويسمعك كلما ذكرته؛ لأنه متصف بصفات الله وهو سبحانه جليس من ذكره»[1].

فهذا القطب الصوفي لا يميز بين صفات الله التي لا تليق إلا به وبين صفات نبيه ورسوله. فيعتقد أنه صلى الله عليه وآله وسلم يرى ويسمع كل ذاكر له في العالم. بل إننا نجد في الكلام المنقول عن هذا الرجل ما يدل دلالة واضحة على أنه يعتقد الإلهية في النبي صلى الله عليه وآله وسلم ويدعو إلى الفناء فيه كما يدعو غيره من الغلاة إلى الفناء في الله.

يقول - وهو يذكر كيفية التعلق بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم -: «وهي أن تلاحظ أنه صلى الله عليه وآله وسلم ملء الكون بل عينه وأنه نور محض وأنك منغمس في ذلك النور مع تغميض عين البصر لا البصيرة، فإذا حصل لك الاستغراق في هذا النور والتلاشي والعينية فتتصف حينئذ بمقام الفناء فيه، ومن حصل له مقام الفناء فيه ذاق محبته صلى الله عليه وآله وسلم... إلى أن قال: فإن لم تجد في جميع وجودك هذه المحبة التي وصفتها فاعلم أنك ناقص الإيمان»[2].

والسؤال هنا: هل كان أحد من الخلفاء الراشدين أو من العشرة المبشرين بالجنة أو من أهل بدر أو من أصحاب الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وغيرهم من السلف الصالح يعتقد أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ملء الكون؟ وأنه نور محض؟ أو ادعى الفناء فيه؟ أو عرف ما معنى ذلك؟ ومتى كان هذا شعبة من شعب الإيمان حتى يوصف من لم يعتقده بنقص الإيمان؟ على رسلك ياسمان إن أمامنا كتاب الله، وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم وسيرة الجيل الأول من السلف الصالح وتفاصيل فهمهم للنصوص، وما لم يكن يومئذ دينًا فلن يكون اليوم دينًا ومن اتخذه دينًا فهو ضال، وإذا دعا إليه فهو مضل، وإن وصف بأفخم

---

١ - «الرماح» (١/٢٢٥) مع «الجواهر»، وهو من كلام محمد بن عبد الكريم السمان الذي وصفه الفوتي بالقطبانية.
٢ - «الرماح» (١/٢٢٧-٢٢٨) عن السمان.

الأوصاف الصوفية كالقطب والغوث ونحوهما.

ومما قاله الشعراني في هذا الباب: «أخذ علينا العهد أن لا نأخذ العهد على فقير بالسمع والطاعة لما نأمره من الخير إلا أن كنا نعلم منه يقينًا أنه لا يقدم علينا في المحبة أحداً من الخلق مطلقًا حتى أهله وولده»[1].

قلت: بهذا نعلم أن هؤلاء كما أنهم لم يفرقوا بين حق الله على عباده وبين حق النبي صلى الله عليه وآله وسلم على أمته فكذلك لم يفرقوا بين حقه صلى الله عليه وآله وسلم وبين حق شيوخهم. وهذا هو الضلال المبين الذي يجب الحذر منه. والله المستعان.

تنبيه:

لقد تكلم العلماء في الأسباب الجالبة للمحبة فضبطوها في عشرة أسباب هي[2]:

١ – قراءة القرآن بالتدبر والتفهم لمعانيه، وما أريد به.

٢ – التقرب إلى الله بالنوافل بعد الفرائض.

٣ – دوام ذكره على كل حال باللسان والقلب والعمل والحال، فنصيبه من المحبة على قدر هذا.

٤ – إيثار محابه على محابك عند غلبات الهوى.

٥ – معرفة المحبوب بمطالعة أسمائه وصفاته وأفعاله، «لأن الحب يتبع العلم»[3]، «والمعرفة تثمر المحبة»[4].

٦ – مشاهدة بره وإحسانه ونعمه الظاهرة والباطنة.

٧ – انكسار القلب بكليته بين يدي الله تعالى.

٨ – الخلوة وقت النزول الإلهي، وتلاوة كتابه ثم ختم ذلك بالاستغفار والتوبة.

---

١ – «البحر المورود» للشعراني بواسطة «الرماح» (١/١١٨).

٢ – انظر: «مدارج السالكين» (٣/١٧-١٨)، و«فتح المجيد» (ص ٣٨٨).

٣ – «مجموع الفتاوى» (١٠/٥٦). ٤ – «المدارج» (٢/٢٨).

٩ – مجالسة المحبين الصادقين والتقاط أطايب ثمرات كلامهم، وعدم التكلم إلا إذا ترجحت مصلحة الكلام.

١٠ – مباعدة كل سبب يحول بين القلب وبين الله عز وجل، يقول ابن القيم: «فمن هذه الأسباب العشرة وصل المحبون إلى منازل المحبة ودخلوا على الحبيب»[1]. اللهم اجعلنا من محبيك ومحبي نبيك وأوليائك على الوجه الذي يرضيك.

١ – المصدر السابق (٣/ ١٨).

المبحث الرابع

الدعاء والاستغاثة والتوسل بالمقدسين فيما لا يقدر عليه إلا الله

فيه توطئة وخمسة مطالب:

المطلب الأول : تعريف الاستغاثة والدعاء والتوسل.

المطلب الثاني : النسبة بين الاستغاثة والدعاء.

المطلب الثالث : أنواع الاستغاثة وبيان ما يجوز منها وما لايجوز.

المطلب الرابع : أنواع التوسل وبيان ما يجوز منه وما لا يجوز.

المطلب الخامس: نماذج من الاستغاثة والتوسل والدعاء في الفكر الصوفي.

توطئـة:

من أبرز مظاهر تقديس الأولياء أحياء وأمواتًا ومن أشهر أساليب صرف أنواع العبادة لهم عند أنصار الفكر الصوفي قصدهم والتوجه إليهم بالدعاء والاستغاثة والتوسل. مع اعتقاد أنهم ينفعون ويضرون ويتصرفون في الكون بالقدرة والمشيئة، وفي هذا المبحث نلقي ضوءاً كاشفًا على ذلك عبر المطالب التالية:

المطلب الأول: تعريف الاستغاثة والدعاء والتوسل:

أما الاستغاثة فقد اتفقت المصادر على أن معناها طلب الغوث، وهو إزالة الشدة كما أن الاستنصار طلب النصر، والاستعانه طلب العون. فيقال: استغاثه استغاثة فأغاثه إغاثة وغوثًا وغياثًا[1]، ويرى ابن الأثير أن الإغاثة والإعانة بمعنى. وعلى هذا تكون الاستغاثة هي الاستعانة، ولا ريب أن من استغاثك فأغثته فقد أعنته، إلا أن لفظ الاستغاثة مخصوص بطلب العون في حالة الشدة بخلاف الاستعانة[2].

وأما الدعاء في اللغة فمعناه النداء، يقال دعا فلان فلانًا إذا صاح به[3]. ودعوت فلانًا أي صحت به واستدعيته[4]. وفي «المعجم الوسيط»: «ودعا فلانًا: صاح به وناداه»[5]. ويؤكد هذا قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ يَقُولُ نَادُوا شُرَكَائِيَ الَّذِينَ زَعَمْتُمْ فَدَعَوْهُمْ فَلَمْ يَسْتَجِيبُوا لَهُمْ﴾ [الكهف: ٥٢] وقد يفسره علماء اللغة ببعض لوازمه كقولهم «والدعاء: الرغبة إلى الله عز وجل، دعاه دعاء ودعوى»[6]. ذلك لأن الدعاء لا بد أن تصاحبه رغبة جامحة تدفع الداعي حتى يتوجه إلى المدعو، ولولا شدة رجائه وقوة تعلقه به لما توجه إليه بالدعاء.

وفي «الوسيط»: ودعا فلانًا: استعان به رغب إليه وابتهل»[7].

---

١ – انظر: «اللسان» مادة (غ و ث)، و«التيسير» (ص ٢١٤)، و«الدر النضيد» (ص ٣) و«الدين الخالص» (١٧٦/٢).

٢ – «النهاية» مادة (غوث) و«التيسير» (ص ٢١٥). ٣ – انظر: «المختار».

٤ – «اللسان» (٢٥٨/١٤). ٥ – مادة (دعو).

٦ – حكاه في «اللسان» عن سيبويه (٢٥٧/١٤) مادة (دعو).

٧ – مادة (د ع و).

ومن هنا كان الدعاء عبادة على ما تنص عليه الآيات الكريمة والأحاديث الشريفة. قال تعالى: ﴿ **وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ** ﴾ [غافر: ٦٠] هذه الآية الكريمة فسرها النبي صلى الله عليه وآله وسلم بما لا يدع مجالاً للشك في أن المراد بالدعاء هنا العبادة فعن النعمان بن بشير رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «**الدعاء هو العبادة**» ثم قرأ: ﴿ **وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ..** ﴾ الآية. رواه أبو داود، والترمذي، وابن ماجة، وأحمد، وابن حبان، والحاكم، وأبو نعيم، والبغوي. قال الترمذي: «حسن صحيح» وصححه الحاكم ووافقه الذهبي، والألباني[1].

قال القرطبي: «فدل هذا على أن الدعاء هو العبادة، وكذا قال أكثر المفسرين، وأن المعنى وحدوني واعبدوني أتقبل عبادتكم وأغفر لكم»[2]. ومن الآيات التي نصت على هذا المعنى قوله تعالى: ﴿ **فَلا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتَكُونَ مِنَ الْمُعَذَّبِينَ** ﴾ [الشعراء: ٢١٣] وقوله تعالى: ﴿ **وَلا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ** ﴾ [القصص: ٨٨] وقوله تعالى: ﴿ **إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ عِبَادٌ أَمْثَالُكُمْ فَادْعُوهُمْ فَلْيَسْتَجِيبُوا لَكُمْ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ** ﴾ [الأعراف: ١٩٤] وقوله: ﴿ **إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ لَن يَخْلُقُوا ذُبَابًا وَلَوِ اجْتَمَعُوا لَهُ** ﴾ [الحج: ٧٣] وقوله تعالى: ﴿ **قُلْ إِنَّمَا أَدْعُو رَبِّي وَلا أُشْرِكُ بِهِ أَحَدًا** ﴾ [الجن: ٢٠] ولا خلاف في أن الدعاء في هذه الآيات وما شابهها بمعنى العبادة.

ومما ورد في معناها من السنة قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «**من مات وهو**

---

١ ـ أبو داود في الصلاة، باب الدعاء (٢/١٦١ ح ١٤٧٩)، والترمذي في التفسير (٥/٢١١، ٣٧٤، ٤٥٦، ح ٢٩٦٩، ٣٢٤٧، ٣٣٧٢)، وابن ماجة: في الدعاء، باب فضل الدعاء (٢/١٢٥٨ ح ٣٨٢٨)، و«المسند» (٤/٢٦٧)، و«الإحسان» (٢/١٢٤ ح ٨٨٧)، و«المستدرك» (١/٤٩٠ - ٤٩١)، و«الحلية» (٨/١٢٠). و«شرح السنة» (٥/١٨٤) و«صحيح الجامع» (ح ٣٤٠٧).

٢ ـ «الجامع» (١٥/٣٢٦-٣٢٧).

يدعو من دون الله ندًا دخل النار» رواه البخاري وغيره[1]. قال في «فتح المجيد»: «أي يجعل لله ندًا في العبادة يدعوه ويسأله ويستغيث به دخل النار». وقال: «وفيه بيان أن دعوة غير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله شرك جلي»[2].

وهو قول جميع المحققين من أهل العلم فلا داعي للإطالة[3].

وإذا علمنا أن الدعاء نوع من أنواع العبادة علمنا أن التوجه بها إلى غير الله تعالى شرك مخرج من الملة، قال تعالى: ﴿**وَمَن يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِندَ رَبِّهِ إِنَّهُ لا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ**﴾ [المؤمنون: ١١٧]. وقال تعالى: ﴿**وَلا تَدْعُ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لا يَنفَعُكَ وَلا يَضُرُّكَ فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ الظَّالِمِينَ**﴾ [يونس: ١٠٦] والظلم الشرك. وقال تعالى: ﴿**وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُو مِن دُونِ اللَّهِ مَن لاَّ يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَن دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ (٥) وَإِذَا حُشِرَ النَّاسُ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاءً وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ كَافِرِينَ**﴾ [الأحقاف: ٥-٦].

قال الشيخ حافظ ـ بعد أن ساق عدداً من الآيات في هذا المعنى ـ:

«يخبر الله تعالى أن من دعا مع الله إلهًا آخر ولو لحظة فقد كفر وأن من مات على ذلك فلا فلاح له أبداً، ولو فعل ذلك نبيه لكان من الظالمين وأنه لا كاشف للضرر غيره ولا جالب للخير سواه، وأنه لا أضل ممن يدعو من دونه سواه، وأن من عبد من دون الله يكون عدوًا لعابده يوم القيامة وكافرًا بعبادته إياه من دون الله تعالى، وأنهم كلهم عباد مثل عابديهم مخلوقون مربوبون مملوكون تحت تصرف الله وقهره لا يستجيبون لمن دعاهم ولا يقدرون على خلق ذباب فما فوقه ولو اجتمعوا بأسرهم على ذلك، ولا يقدرون على استنقاذ ما استلبه الذباب، فكيف يقدرون على قضاء شيء من حوائج عابديهم؟

---

١ ـ البخاري في التفسير (باب (٢٢) ٣/١٩٦ ح ٤٤٩٧).

٢ ـ (ص ٨٣-٨٤).

٣ ـ انظر مثلاً: «مجموع الفتاوى» (١/١٤١) وتفسير السعدي (٦/٥٤٠) و«الدر النضيد» للشوكاني (ص ٢٠).

بل قد أخبرنا عز وجل أنهم لا يسمعون دعاء من دعاهم، ولو سمعوا دعاءه ما استجابوا له، وأخبرنا أن من عبدوهم من الصالحين كالملائكة وعيسى وعزير وغيرهم أنهم لا يملكون كشف ضر من دعاهم ولا تحويله من حال إلى حال، بل هم يبتغون الوسيلة إلى ربهم والقرب، ويرجون رحمته ويخافون عذابه فينبغي للعباد الاقتداء بهم في ذلك الابتغاء والرجاء والخوف من الله عز وجل، لا دعاؤهم دونه، تعالى الله عما يشركون»[١] . فتلخص من هذا كفر من يتوجه إلى غير الله وسخفه[٢].

وأما التوسل في لغة العرب فقد عنى به التقرب إلى المطلوب والتوصل إليه برغبة، لأن الواسل هو الراغب، والوسيلة: القربة والواسطة، وما يتوصل به إلى الشيء ويتقرب به وجمعها وسائل[٣].

وقال الراغب: «الوسيلة: التوصل إلى الشيء برغبة وهي أخص من الوصيلة، لتضمنها لمعنى الرغبة قال تعالى: ﴿وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ﴾ [المائدة: ٣٥] وحقيقة الوسيلة إلى الله تعالى: مراعاة سبيله بالعلم والعبادة، وتحري مكارم الشريعة، وهي كالقربة، والواسل: الراغب إلى الله تعالى»[٤].

قال ابن كثير: «الوسيلة هي التي يتوصل بها إلى تحصيل المقصود»[٥].

وبالإضافة إلى القربة فقد وردت الوسيلة بمعنى المنزلة، وهو معنى شرعي صحيح: فعن عبد الله بن عمرو أنه سمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول: **«إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول. ثم صلوا علي. فإنه من صلى علي صلاة صلى الله عليه بها عشراً، ثم سلوا الله لي الوسيلة، فإنها منزلة في الجنة لا تنبغي إلا لعبد من عباد الله، وأرجو أن أكون أنا هو، فمن سأل لي الوسيلة حلت له الشفاعة»**

---

١ - «معارج القبول» (١/٤٨٥-٤٨٦).

٢ - للمزيد انظر: «اقتضاء الصراط المستقيم» (ص ٣٠٧، ٣٠٨، ٣١١)، و«الدين الخالص» (٤/٩٧)، و«هذه مفاهيمنا» (ص ١٨٢).

٣ - انظر: «النهاية في غريب الحديث» مادة (وسل).

٤ - «المفردات» (ص ٥٢٣-٥٢٤).

٥ - «التفسير» (٢/٨٢).

رواه مسلم[1].

بتأمل ما سبق نجد أن الوسيلة في اللغة عبارة عن كل ما يتوصل به إلى المقصود، فيقال توصل فلان بكذا إلى كذا سواء كان المتوسل به وسيلة شريفة أم دنيئة، ولا فرق بين كون الغاية المتوسل إليها كريمة أم وضيعة، وأن حقيقة الوسيلة إلى الله ـ كما يقول الراغب ـ هي ما كان عن طريق العلم والعمل به مع تحري مكارم الشريعة.

ويؤيد هذا أن لفظه «الوسيلة» لم ترد في القرآن الكريم إلا مرتين، ومعناها في الموضعين هو ما ذكرنا من العلم والعمل بالطاعة وترك المخالفة لأوامر الله. قال الله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ**﴾ [المائدة: ٣٥] وقال تعالى: ﴿**أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا**﴾ [الإسراء: ٥٧].

ففي معنى الآية الأولى نجد الإمام ابن جرير الطبري يقول: «يعني جل ثناؤه بذلك: ياأيها الذين صدقوا الله ورسوله فيما أخبرهم ووعدهم من الثواب وأوعدهم من العقاب ﴿**اتَّقُوا اللَّهَ**﴾ يقول: أجيبوا الله فيما أمركم ونهاكم بالطاعة له وحققوا إيمانكم وتصديقكم ربكم ونبيكم بالصالح من أعمالكم ﴿**وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ**﴾ يقول واطلبوا القربة إليه بالعمل بما يرضيه» ثم نقل هذا التفسير عن جمع من السلف منهم أبو وائل وعطاء وقتادة وغيرهم[2].

ونقل الحافظ ابن كثير ذلك عن السلف ثم قال: «وهذا الذي قاله هؤلاء الأئمة لا خلاف بين المفسرين فيه»[3].

وفي معنى الآية الأخرى يقول الإمام الطبري: «يقول تعالى ذكره: هؤلاء

---

١ – في الصلاة، باب (٧) (١/ ٢٨٨).
٢ – «الجامع» (٦/ ١٤٦).
٣ – «التفسير» (٢/ ٨٤).

الذين يدعوهم هؤلاء المشركون أربابًا ﴿يبتغون إلى ربهم الوسيلة﴾ يقول يبتغي المدعون أربابًا ﴿إلى ربهم﴾ القربة والزلفة، لأنهم أهل إيمان به والمشركون بالله يعبدونهم من دون الله ﴿أيهم أقرب﴾ أيهم بصالح أعماله واجتهاده في عبادته أقرب عنده زلفة ﴿ويرجون﴾ بأفعالهم تلك ﴿رحمته ويخافون﴾ بخلافهم أمره ﴿عذابه إن عذاب ربك﴾ يامحمد ﴿كان محذورا﴾ متقى»[1].

ثم ذكر رحمه الله أن ما ذكره هو قول جميع أهل التفسير، وإن اختلفت كلمتهم في تحديد هؤلاء المدعوين من هم؟ فذكر عن بعض الصحابة والتابعين أنهم من الجن أو الملائكة أو من الأنبياء كعيسى أو من الصديقين كأمه عليهما وعلى نبينا الصلاة والسلام.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «فالوسيلة التي أمر الله أن تبتغي إليه وأخبر عن ملائكته وأنبيائه أنهم يبتغونها إليه هي ما يتقرب به إليه من الواجبات والمستحبات... وما ليس بواجب ولا مستحب لا يدخل في ذلك سواء كان محرمًا أو مكروهًا أو مباحًا»[2].

المطلب الثاني: النسبة بين الاستغاثة والدعاء:

من المعلوم أن الاستغاثة لا تكون إلا من المكروب، كما قال تعالى: ﴿فَاسْتَغَاثَهُ الَّذِي مِن شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ﴾ [القصص: ١٥] والدعاء أعم من الاستغاثة لأنه يكون من المكروب ومن غيره[3].

فالاستغاثة دعاء لكنه دعاء خاص، فلو لم تكن دعاء لكانت مقابلتها بالإجابة غير وجيه، وقد قال تعالى: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ﴾ [الأنفال: ٩].

وحتى تتضح النسبة بين الاستغاثة والدعاء لا بد من بيان أن الدعاء في القرآن والسنة نوعان[4]:

---

١ - «الجامع» (١٥/ ٧٢).
٢ - «قاعدة جليلة» (ص ٧٩) بتحقيق د. ربيع.
٣ - انظر: «التيسير» (ص ٢١٤).
٤ - انظر: «مجموع الفتاوى» (١/ ٦٩، ١٠/ ٢٣٧-٢٣٩) و«التيسير» (ص ٢١٥-٢١٦).

النوع الأول: دعاء عبادة، وهذا النوع ورد كثيراً في القرآن، وقد أسلفنا سرد جملة من الآيات الدالة عليه، كقوله تعالى: ﴿**فَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتَكُونَ مِنَ الْمُعَذَّبِينَ**﴾ [الشعراء: ٢١٣].

النوع الثاني: دعاء مسألة، وهو طلب ما ينفع الداعي من جلب نفع أو كشف ضر، ومن أدلته قوله تعالى: ﴿**قُلْ أَرَأَيْتَكُمْ إِنْ أَتَاكُمْ عَذَابُ اللَّهِ أَوْ أَتَتْكُمُ السَّاعَةُ أَغَيْرَ اللَّهِ تَدْعُونَ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ۞ بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِن شَاءَ وَتَنسَوْنَ مَا تُشْرِكُونَ**﴾ [الأنعام: ٤٠ - ٤١] وقوله تعالى: ﴿**لَهُ دَعْوَةُ الْحَقِّ وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِهِ لَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُم بِشَيْءٍ ...**﴾ [الرعد: ١٤]. ومنه قول إبراهيم عليه السلام: ﴿**إِنَّ رَبِّي لَسَمِيعُ الدُّعَاءِ**﴾ [إبراهيم: ٣٩] وقوله: ﴿**رَبَّنَا وَتَقَبَّلْ دُعَاءِ**﴾ [إبراهيم: ٤٠].

فمتى كان الدعاء مقرونًا بالطلب مذكوراً في صياغة الاستجابة فهو دعاء المسألة. وإلا فهو دعاء العبادة.

ويتلخص مما سبق:

١ - أن دعاء العبادة ودعاء المسألة متلازمان، فكل دعاء عبادة مستلزم لدعاء المسألة، وكل دعاء مسألة متضمن لدعاء العبادة، وبهذا يظهر أنهما جميعًا لا يخرجان عن إطار العبادة، أما دعاء العبادة فالأمر واضح، وأما دعاء المسألة فإن المدعو لا بد أن يكون - في عقيدة الداعي على الأقل - مالكًا للنفع والضر، ولذا فالداعي عابد لا محالة فإذا كان المدعو هو الله الخالق الرازق المحيي المميت فذلك غاية الغايات ونهاية مقاصد الموحدين، وإذا كان غيره فذلك هو الشرك الذي لا يغفره الله بغير توبة نصوح. ولذا أيضًا أنكر الله على من يدعو أحداً من

دونه ممن لا يملك ضراً ولا نفعًا فقال تعالى: ﴿**قل أتعبدون من دون الله ما لا يملك لكم ضرا ولا نفعا والله هو السميع العليم**﴾ [المائدة: ٧٦].

٢ - أن نوع الدعاء الذي يطلق أنه أعم من الاستغاثة إنما هو دعاء المسألة حيث يتناول دعاء المكروب وغير المكروب. أما دعاء العبادة فيأتي عمومه من وجه آخر وهو أنه شامل لجميع أنواع العبادة ومن بينها الاستغاثة فيما لا يقدر عليه إلا الله.

٣ - أنه ببيان نوعي الدعاء وتلازمهما يندفع ما يقوله عباد الأشخاص الأحياء والمقبورين إذا احتج عليهم بما في القرآن من الأمر بإخلاص الدعاء لله، حيث يقولون: المراد به العبادة، فيقولون في مثل قوله تعالى: ﴿**وأن المساجد لله فلا تدعوا مع الله أحدا**﴾ [الجن: ١٨] أي: لا تعبدوا مع الله أحدا كالصلاة والزكاة والصوم فيقال لهم: وإن أريد به دعاء العبادة فلا ينفي أن يدخل دعاء المسألة في العبادة، لأن دعاء العبادة مستلزم لدعاء المسألة كما أن دعاء المسألة متضمن لدعاء العبادة[1].

المطلب الثالث: أنواع الاستغاثة وبيان ما يجوز منها وما لا يجوز:

بعد أن عرفنا معنى الاستغاثة، والنسبة بينها وبين الدعاء نود في هذه الجزئية أن نعرف أنواعها وحكم كل نوع. وهنا تجمع المصادر على أن الاستغاثة نوعان:

الأول: طلب إزالة الشدة من المخلوق في الأسباب الظاهرة والأمور الحسية العادية، على أن يكون المستغاث به حيًا حاضراً، كالاستنصار بالحاضر القوي على قتال أو دفع عدو صائل أو سبع مفترس ونحو ذلك من كل ما يقدر المخلوق على الغوث فيه، وهذا النوع لا خلاف في جوازه[2].

والأصل في جوازه قوله تعالى في قصة موسى عليه السلام: ﴿**فَاسْتَغَاثَهُ الَّذِي مِن شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ**﴾ [القصص: ١٥] وقوله تعالى: ﴿**وَإِنِ اسْتَنصَرُوكُمْ فِي**

١ - انظر: «التيسير» (ص ٢١٥-٢١٦).
٢ - انظر: «مجموع الفتاوى» (١ / ١١٢) و«الدر النضيد» (ص ٣) و«التيسير» (ص ٢٣٤).

الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ﴾ [الأنفال: ٧٢] وقوله: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة: ٢] مع ملاحظة أنه لا بد من توفر الشرطين المذكورين معاً:

١ - شرط في المستغاث لأجله، بأن يكون مما يقدر المخلوق على الإغاثة في مثله.

٢ - وشرط في المستغاث به، بأن يكون حيًّا حاضراً فلو تخلف شرط منهما خرجت الاستغاثة عن حيز الجواز إلى حيز الشرك أو الابتداع.

الثاني: طلب الغوث فيما لا يقدر عليه إلا الله، كإنزال الرزق وإنزال المطر وهداية القلوب وغفران الذنوب، أو كان فيما يقدر عليه المخلوق عادة لكن المستغاث به إما ميت راقد في قبره وإما حي لكنه غائب مع اعتقاد أن الاستغاثة تبلغه أينما كان، وهذا النوع لا شك في عدم جوازه، فمن اعتقد أن مقدسه المخلوق يقدر على محو ذنوبه أو هداية قلبه أو على إنزال المطر أو تيسير رزقه بمجرد المشيئة أو اعتقد أن ذلك المقدس يسمع استغاثاته وهو راقد في قبره أو غائب عنه فهو مشرك بعقيدته هذه قبل أن يتوجه إلى المقدس بالاستغاثة.

وعلى هذا نص جميع العلماء المحققين. ولما تحدث شيخ الإسلام ابن تيمية عن هذا النوع من الاستغاثة بيَّن حكمه فقال: «ومن أثبت لغير الله ما لا يكون إلا لله فهو - أيضاً - كافر إذا قامت عليه الحجة التي يكفر تاركها»[1].

وفي معرض بيان حكم هذا النوع نقل صاحب «التيسير» كلمات ضافية عن مجموعة كبيرة من العلماء المحققين من بينها كلمة طويلة عن الشيخ صنع الله الحلبي الحنفي في كتاب ألفه في الرد على من ادعى أن للأولياء تصرفًا في الحياة وبعد الممات جاء فيه:

«وإنه قد ظهر الآن فيما بين المسلمين جماعات يدَّعون أن للأولياء تصرفات في حياتهم وبعد الممات، ويستغاث بهم في الشدائد والبليات، وبهممهم

---

١ - «مجموع الفتاوى» (١/ ١١٢) وانظر: (١/ ١١٠، ٣٣٢).

تكشف المهمات فيأتون قبورهم وينادونهم في قضاء الحاجات... وهذا الكلام فيه تفريط وإفراط بل فيه الهلاك الأبدي، والعذاب السرمدي، لما فيه من روائح الشرك المحقق ومصادمة الكتاب العزيز المصدق، ومخالفة لعقائد الأئمة وما اجتمعت عليه الأمة...

إلى أن قال: وأما الاستغاثة بالقوة والتأثير أو في الأمور المعنوية من الشدائد كالمرض وخوف الغرق والضيق والفقر وطلب الرزق ونحوه فمن خصائص الله فلا يطلب فيها غيره... وأما كونهم معتقدين التأثير منهم في قضاء حاجاتهم كما تفعله جاهلية العرب والصوفية والجهال، وينادونهم ويستنجدون بهم فهذا من المنكرات...

إلى أن قال: فمن اعتقد أن لغير الله من نبي أو ولي أو روح أو غير ذلك في كشف كربة أو قضاء حاجته تأثيراً فقد وقع في وادي جهل خطير، فهو على شفا حفرة من السعير»[1].

قال الشوكاني: «وأما ما لا يقدر عليه إلا الله فلا يستغاث فيه إلا به كغفران الذنوب والهداية وإنزال المطر والرزق ونحو ذلك، كما قال تعالى: ﴿ **وَمَن يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلاَّ اللَّهُ** ﴾ [آل عمران: ١٣٥] وقال: ﴿ **إِنَّكَ لا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ** ﴾ [القصص: ٥٦] وقال: ﴿ **يَا أَيُّهَا النَّاسُ اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ هَلْ مِنْ خَالِقٍ غَيْرُ اللَّهِ يَرْزُقُكُم مِّنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ** ﴾ [فاطر: ٣]»[2].

قال الآلوسي: «وأما إذا كان المطلوب منه ـ يعني المستغاث به ـ ميتاً أو غائباً فلا يستريب عالم أنه غير جائز وأنه من البدع التي لم يفعلها أحد من السلف»[3].

يقول الشيخ عبد الرحمن السعدي: «أمر الله بالاستعاذة به وحده من الشرور كلها، والاستغاثة به في كل شدة فهذه إخلاصها لله إيمان وتوحيد وصرفها لغير الله

---

١ – انظر: «التيسير» (ص ٢٣٢ ـ ٢٣٤).
٢ – «الدر النضيد» (ص ٣) وانظر: «الدين الخالص» (٢/ ١٧٧).
٣ – «روح المعاني» (٦/ ١٢٥).

شرك وتنديد»[1].

ومما ينبغي أن يعلم أن الاستغاثة بغير الله ودعاءه بالإضافة إلى وقوع مرتكبهما في الشرك الأكبر فهما سخف أيضًا؛ ذلك لأن الله تعالى بين أن من اتخذ الملائكة والنبيين أربابًا فهو كافر[2]، وهؤلاء صلاحهم محقق معروف عند الجميع بخلاف غيرهم ممن لم يرد نص في الثناء عليهم ولم يمكن الاطلاع على خفايا أمورهم، فإذا كانت عبادة أولئك كفرًا فعبادة غيرهم أحرى وأولى أن يكون كفرًا. قال تعالى: ﴿**وَلَا يَأْمُرَكُمْ أَن تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَرْبَابًا أَيَأْمُرُكُم بِالْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ**﴾[آل عمران: ٨٠] هذا شيء.

والشيء الآخر الذي يدل على سخافة من يقصد غير الله بالدعاء والاستغاثة أن الله تعالى أمر نبيه وخير خلقه أن يقول: ﴿**لَّا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا**﴾ [الأعراف: ١٨٨].

وقال صلى الله عليه وآله وسلم فيما رواه أبو هريرة وغيره: «**يافاطمة أنقذي نفسك من النار فإني لا أملك من الله شيئًا**» رواه مسلم[3].

وهكذا قال لقرابته وعترته: «**لا أملك لكم من الله شيئًا سلوني من مالي ما شئتم**»[4].

فإذا كان سيد البشر وصفوة الله من خلقه لا يملك لنفسه ضرًا ولا نفعًا، وقال هذا القول في أخص قرابته به وأحبهم إليه فما ظنك بسائر الأحياء والأموات الذين لم يكونوا أنبياء معصومين ولا رسلاً مرسلين بل غاية ما عند أحدهم أن يكون فردًا من أفراد هذه الأمة الإسلامية، فهو أعجز وأعجز من أن ينفع أو يدفع ضرًا، وكيف لا يعجز عن شيء عجز عنه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم؟[5].

ونقل عن أبي يزيد البسطامي في هذا قوله: «استغاثة المخلوق بالمخلوق

١ – «القول السديد» (ص ٥٨).
٢ – انظر: «مجموع الفتاوى» (١/ ٣٣١).
٣ – مسلم في الإيمان، باب (٨٩) (١/ ١٩٢).
٤ – المصدر السابق.
٥ – انظر: «شرح الصدور» للشوكاني (ص ٩) و«تفسير القرطبي» (١٦/ ٩٤).

كاستغاثة الغريق بالغريق» وقول أبي عبد الله القرشي: «استغاثة المخلوق بالمخلوق كاستغاثة المسجون بالمسجون» ذكره ابن تيمية[1].

وهذه البدعة الكفرية إنما حدثت في العصور المتأخرة لما شاعت الخرافات وانتشر الجهل وعمت الأقاليم الإسلامية مغالطات المتصوفة وأباطيلهم، وإلا فلم يكن من حال السلف أن يستغيثوا بغير الله أبدًا[2].

ولنلخص ما يتعلق بالدعاء والاستغاثة يقول الشيخ سليمان بن عبد الله:

«وقد تبين بما ذكر في هذا الباب وشرحه من الآيات والأحاديث وأقوال العلماء:

أن دعاء الميت والغائب والحاضر فيما لا يقدر عليه إلا الله، والاستغاثة بغير الله في كشف الضر أو تحويله، هو الشرك الأكبر بل أكبر أنواع الشرك، لأن الدعاء مخ العبادة، ولأن من خصائص الإلـهية إفراد الله بسؤال ذلك، إذ معنى الإله هو الذي يعبد لأجل هذه الأمور، ولأن الداعي إنما يدعو إلـهه عند انقطاع أمله مما سواه، وذلك هو خلاصة التوحيد، وهو انقطاع الأمل مما سوى الله، فمن صرف شيئًا من ذلك لغير الله فقد ساوى بينه وبين الله، وذلك هو الشرك، ولهذا يقول المشركون لآلهتهم ـ وهم في الجحيم ـ: ﴿تَاللَّهِ إِن كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴿٩٧﴾ إِذْ نُسَوِّيكُم بِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الشعراء: ٩٧ ـ ٩٨]»[3].

المطلب الرابع: أنواع التوسل وبيان ما يجوز منه وما لا يجوز:

لقد تناولنا فيما تقدم معنى الوسيلة في اللغة، وبينا أن معناها في لسان الشرع دائر حول العلم النافع والعمل الصالح[4]، وفي هذا المطلب سأتناول بالدراسة أنواع التوسل، وأحكامه من حيث الجواز وعدمه، مذيلاً ببعض الشبهات

---

١ ـ «مجموع الفتاوى» (١/١٠٦، ١١٢، ٣٣٠)، و«الدر النضيد» (ص ٤)، والآلوسي في «روح المعاني» (٦/١٢٨) غير أنه عزا كلمة القرشي إلى البسطامي.

٢ ـ انظر: «اقتضاء الصراط» (ص ٣٠٧، ٣١١، ٣١٢) و«الدين الخالص» (٤/٢١).

٣ ـ «التيسير» (ص ٢٤٣).

٤ ـ انظر: (٢/٢٢٧) من هذا البحث.

التي يتمسك بها من أجاز الممنوع من التوسل، مع مناقشتها وبيان الحق في المسألة حسب الأدلة الشرعية.

والتوسل ـ من حيث حكمه ـ ينقسم إلى نوعين:

الأول: التوسل المشروع.

والثاني: التوسل غير المشروع. وإليك البيان:

أولاً: التوسل المشروع: بتتبع ما ورد في كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم يتبين أن هناك ثلاثة أنواع للتوسل شرعها الله تعالى، أذكرها فيما يلي مع أدلتها:

١ ـ التوسل إلى الله تعالى بأسمائه الحسنى وصفاته العليا، فيذكر الأسماء والصفات الملائمة لدعائه متوسلاً بها، وأدلة مشروعية هذا النوع من التوسل متوافرة في الكتاب والسنة، فإليك بعضاً منها:

أ ـ قوله تعالى: ﴿**وَلِلَّهِ الأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا**﴾ [الأعراف: ١٨٠] أي: ادعوه متوسلين إليه بأسمائه الحسنى، حسب الرغبة اللائقة بكل اسم.

قال القرطبي ـ في تفسير قوله تعالى: ﴿**فادعوه بِهَا**﴾ : «أي اطلبوا منه بأسمائه، فيطلب بكل اسم ما يليق به، تقول: يارحيم ارحمني، ياحكيم احكم لي، يارزاق ارزقني، ياهادي اهدني، يافتاح افتح لي، ياتواب تب علي، هكذا»[1].

ب ـ من هذه الأدلة ما ذكره تعالى من دعاء سليمان عليه الصلاة والسلام حيث قال: ﴿**رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ**﴾ [النمل: ١٩] فتوسل برحمة الله التي هي صفة من صفاته تعالى.

جـ ـ ومن أدلة هذا النوع في السنة قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «**من كثر**

---

١ ـ «تفسير القرطبي» (٧/٣٢٧).

همه فليقل: اللهم إني عبدك، وابن عبدك، وابن أمتك، ناصيتي بيدك ماضٍ فيَّ حكمك، عدل في قضاؤك، أسألك بكل اسم هو لك، سميت به نفسك أو علمته أحداً من خلقك، أو أنزلته في كتابك، أو استأثرت به في علم الغيب عندك...» الحديث، رواه أحمد، والحاكم، وصححه الألباني[1].

د ـ ومنها قوله صلى الله عليه وآله وسلم في استعاذته: «**اللهم إني أعوذ بعزتك لا إله إلا أنت أن تضلني**» متفق عليه[2]. واللفظ لمسلم.

فقد توسل عليه الصلاة والسلام في ذلك الحديث بكل أسماء الله تعالى، واستعاذ بعزته التي هي صفته من الضلال.

وتوسله صلى الله عليه وآله وسلم بأسماء الله وصفاته يعد امتثالاً وتطبيقًا عمليًّا لما أمر الله به عباده في قوله: ﴿ **فَادْعُوهُ بِهَا**﴾.

قال الشيخ عبد الله الغنيمان تحت الحديث المذكور: «وعزة الله صفته ـ كما تقدم ـ فالنبي صلى الله عليه وآله وسلم ـ وهو أعلم الخلق بالله وأتقاهم له ـ يتعوذ بصفاته تعالى، لأن ذلك من عبادة الله بل هو من أفضلها امتثالاً لقوله تعالى: ﴿ **وَلِلَّهِ الأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا**﴾[3].

ثانيًا: التوسل إلى الله تعالى بعمل صالح من أعمال الداعي:

يجوز للمسلم أن يتوسل إلى الله بكل عمل صالح قام به، سواء كان ذلك العمل الصالح من أعمال القلب، أو كان من أعمال الجوارح، كتوسله بإخلاص التوحيد لله، ومحبته لله ولرسوله، واتباعه سنته، إلى نظائر ذلك كالتوسل بالخوف من الله، ورجاء رحمته، وإيثار رضاه سبحانه وتعالى على رضا غيره. وطاعته في كل ما أمر، والانتهاء عن كل ما نهى عنه.

---

١ ـ «المسند» (١/ ٣٩١، ٤٥٢)، و«المستدرك» (١/ ٥٠٩)، و«الصحيحة» (رقم ١٩٩) و«التوسل» (ص ٣١).

٢ ـ مسلم: في الذكر، باب (١٨) (٤/ ٢٠٨٦)، والبخاري: في التوحيد، باب (٥) (٤/ ٣٨٠ح ٧٣٨٣).

٣ ـ «شرح كتاب التوحيد» (١/ ١٥٢).

وهذا النوع من التوسل يستند إلى أدلة من القرآن والسنة، أذكر منها ما يلي:

أ ـ قوله تعالى: ﴿**الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا إِنَّنَا آمَنَّا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ**﴾ [آل عمران: ١٦] وقوله: ﴿**رَبَّنَا آمَنَّا بِمَا أَنزَلْتَ وَاتَّبَعْنَا الرَّسُولَ فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ**﴾ [آل عمران: ٥٣] فهؤلاء المؤمنون ـ وهم يتوجهون إلى ربهم طالبين المغفرة والوقاية من عذاب النار ـ لم يجدوا وسيلة إلى ذلك أقرب من إيمانهم واتباعهم الرسول، فتوسلوا بهما.

ب ـ ومن أدلة هذا النوع مضمون قصة أصحاب الغار: عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: «سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: **انطلق ثلاثة رهط ممن كان قبلكم حتى أووا المبيت إلى غار فدخلوه، فانحدرت صخرة من الجبل فسدت عليهم الغار، فقالوا: إنه لا ينجيكم من هذه الصخرة إلا أن تدعوا الله بصالح أعمالكم. فقال رجل منهم: اللهم كان لي أبوان شيخان كبيران، وكنت لا أغبق[١] قبلهما أهلاً ولا مالاً، فنأى بي في طلب شيء يومًا فلم أرح عليهما حتى ناما، فحلبت لهما غبوقهما فوجدتهما نائمين، فكرهت أن أغبق قبلهما أهلاً أو مالاً، فلبثت والقدح على يدي أنتظر استيقاظهما حتى برق الفجر، فاستيقظا فشربا غبوقهما. اللهم إن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك ففرج عنا ما نحن فيه من هذه الصخرة، فانفرجت شيئًا لا يستطيعون الخروج.** قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: **وقال الآخر: اللهم كانت لي بنت عم كانت أحب الناس إلي، فأردتها عن نفسها فامتنعت مني، حتى ألمت بها سنة[٢] من السنين فجاءتني فأعطيتها عشرين ومائة دينار على أن تخلي بيني وبين نفسها، ففعلت، حتى إذا قدرت عليها قالت: لا أحل لك أن تفض الخاتم[٣] إلا بحقه، فتحرجت[٤]**

---

١ ـ الغبوق: شراب آخر النهار، والمراد: أنني ما كنت أقدم عليهما في شراب حظهما من اللبن أحداً.

٢ ـ السنة: الجدب والقحط. ٣ ـ كناية عن الجماع والوطء.

٤ ـ التحرج: الهرب من الحرج وهو الإثم. انظر ذلك كله في «جامع الأصول» (١٠/٣١٧-٣١٨).

من الوقوع عليها، فانصرفت عنها وهي أحب الناس إلي، وتركت الذهب الذي أعطيتها. اللهم إن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا ما نحن فيه، فانفرجت الصخرة غير أنهم لا يستطيعون الخروج منها. قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: **وقال الثالث: اللهم إني استأجرت أجراء فأعطيتهم أجرهم، غير رجل واحد ترك الذي له وذهب، فثمرت أجره حتى كثرت منه الأموال فجاءني بعد حين فقال: ياعبد الله أد إليّ أجري. فقلت له: كل ما ترى من أجلك ـ من الإبل والبقر والغنم، والرقيق. فقال: ياعبد الله لا تستهزيء بي. فقلت: إني لا أستهزيء بك، فأخذه كله فاستاقه فلم يترك منه شيئًا. اللهم فإن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا ما نحن فيه. فانفرجت الصخرة، فخرجوا يمشون** » متفق عليه[1] وهذا لفظ البخاري.

اتضح من هذا الحديث أن هؤلاء الرجال الثلاثة حينما اشتد بهم الكرب، واستغلقت أمامهم المنافذ، وانسدت الأبواب، وانقطع رجاؤهم فيئسوا من أن يأتيهم الفرج من أي طريق إلا من طريق الله تبارك وتعالى وحده، لجأوا إليه، ودعوه بإخلاص متوسلين بما عملوه من أعمال صالحات، فتوسل الأول ببره والديه، وعطفه عليهما ورأفته الشديدة بهما. وتوسل الثاني بعفته من الزنا، وتوسل الثالث بحفاظه على حق أجيره[2].

وهذا دليل أكيد على مشروعية التوسل إلى الله بكل الأعمال الصالحة التي تصدر من العبد، سواء كان بفعل المأمور أم بترك المحظور.

ثالثًا: التوسل إلى الله تعالى بدعاء الرجل الصالح:

إذا وقع المسلم في ضيق شديد، أو حلت به مصيبة أو كرب، ويعلم من

---

١ ـ البخاري: في الإجارة، باب (١٢) (٢/١٣٤ ح ٢٢٧٢). وانظر أيضًا (ح ٣٤٦٥) ومسلم في الذكر والدعاء، باب (٢٧) (٤/٢٠٩٩-٢١٠١).

٢ ـ انظر: «التوسل» للألباني (ص ٣٥-٣٦).

جيرانه المسلمين من يعتقد فيه الفضل والصلاح والتقوى، والعلم بالكتاب والسنة ومتابعة ما جاء به النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فطلب منه أن يدعو له ربه ليفرج عنه كربه ويزيل عنه همه، فذلك مشروع دلت عليه الشريعة المطهرة وأرشدت إليه.

ومن أدلة هذا النوع ما رواه أنس بن مالك رضي الله عنه قال: «أصابت الناس سنة على عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فبينا النبي صلى الله عليه وآله وسلم يخطب في يوم جمعة قام أعرابي فقال: يارسول الله، هلك المال، وجاع العيال، فادع الله لنا، فرفع يديه ـ وما نرى في السماء قزعة ـ[1] فوالذي نفسي بيده ما وضعها حتى ثار السحاب أمثال الجبال، ثم لم ينزل عن منبره حتى رأيت المطر يتحادر على لحيته صلى الله عليه وآله وسلم... الحديث متفق عليه. وهذا لفظ البخاري[2].

ومن أدلته أيضًا ما رواه أنس: أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان إذا قحطوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب فقال: اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا فتسقينا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا. قال: فيسقون» رواه البخاري[3].

وهذا الذي عمله عمر بن الخطاب رضي الله عنه يمثل إجماعًا من الصحابة، ولذلك جرى عملهم على هذا بعده من غير خلاف، فقد ذكر التابعي سليم بن عامر الخبائري: «أن السماء قحطت فخرج معاوية بن أبي سفيان وأهل دمشق يستسقون فلما قعد معاوية على المنبر قال: أين يزيد بن الأسود الجرشي؟ فناداه الناس، فأقبل يتخطى الناس فأمره معاوية فصعد المنبر فقعد عند رجليه، فقال معاوية: اللهم إنا نستشفع إليك اليوم بخيرنا وأفضلنا، اللهم إنا نستشفع إليك بيزيد بن الأسود الجرشي. يايزيد ارفع يديك إلى الله، فرفع يزيد يديه ورفع الناس

١ ــ القزعة: قطعة من الغيم. «جامع الأصول» (٦/٢٠٢).

٢ ــ البخاري في الجمعة، باب (٣٥) (١/٢٩٥ ح ٩٣٣)، ومسلم في صلاة الاستسقاء، باب الدعاء في الاستسقاء (١/٦١٢-٦١٤).

٣ ــ البخاري في الاستسقاء، باب (٣) (١/٩١٨ ح ١٠١٠).

أيديهم، فما كان أوشك أن فارت سحابة في الغرب كأنها ترس وهبت لها ريح فسقينا حتى كان الناس لا يبلغون منازلهم» رواه ابن سعد، ويعقوب بن سفيان، وصحح إسناده الحافظ، والألباني[1].

تنبيهات: بعد عرض هذه الأنواع الثلاثة بأدلتها نشير هنا إلى تنبيهات غاية في الأهمية:

التنبيه الأول: أن التوسل بالإيمان والأعمال الصالحة هو أصل الدين وعليه بني أسه[2]، فيجب التوسل بالإيمان بالأنبياء وبمحبتهم، وموالاتهم، وتعزيرهم، وتوقيرهم، ومعاداة من عاداهم وموالاة من والاهم، وطاعتهم فيما أمروا وتصديقهم فيما أخبروا، وتحليل ما حللوا، وتحريم ما حرموا. وهذا التوسل يتحقق على وجهين:

أحدهما: أن يتوسل بإيمانه إلى إجابة الدعاء، وإعطاء السؤال المتعلق بقضاء حاجة من حوائج الدنيا والآخرة، أو تفريج كربة من كربهما. ويمثله حديث أصحاب الغار.

وثانيهما: التوسل بذلك إلى حصول ثواب الله وجنته ورضوانه، فإن الإيمان والأعمال الصالحة التي أمر بها الرسول صلى الله عليه وآله وسلم هي الوسيلة التامة إلى سعادة الدنيا والآخرة، فالرسول واسطة بين الله وبين خلقه بهذا المعنى أي: أنه المبلغ أحكام الله إلى الخلق، ولا سبيل لأحد إلى معرفة تلك الأحكام إلا بواسطته.

وأما ما فهمه أنصار الفكر الصوفي من الوسيلة بحيث يتفرغ المتوسل لخدمة المقدس المتوسل به، والسعي في رغباته وشهواته معتقداً أن تحقيق رضوان الشيخ هو أقرب سبيل لتحقيق رضوان الرب، فإنه يمثل انحرافًا في الفهم وبعداً

---

١ – «طبقات ابن سعد» (٧/ ٤٤٤)، و«المعرفة والتاريخ» (٢/ ٣٨٠ - ٣٨١)، و«الإصابة» (٦/ ٣٥٨)، و«التوسل أنواعه وأحكامه» (ص ٤٢).

٢ – انظر: «قاعدة جليلة» (ص ١٧، ٨٢) تحقيق د. ربيع.

٣ – انظر المصدر السابق (ص ٢٤٠ - ٢٤١).

عن منهج السلف الصالح من الصحابة والتابعين ومن تبعهم[٣].

التنبيه الثاني: أن معنى قول عمر: «إنا كنا نتوسل إليك بنبينا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا» وقول معاوية: «اللهم إنا نستشفع إليك بيزيد بن الأسود»: نطلب منه أن يدعو لنا، فكأن عمر يقول: إننا كنا نتوسل إليك بنبينا صلى الله عليه وآله وسلم ونطلب منه أن يدعو لنا، ونتقرب إلى الله بدعائه، والآن ـ وقد انتقل عليه الصلاة والسلام إلى الرفيق الأعلى ـ ولم يعد من الممكن أن يدعو لنا، فإننا نتوجه إلى عم نبينا العباس ونطلب منه أن يدعو لنا؛ وليس معناه أنهم كانوا يقولون في دعائهم: اللهم بجاه نبيك اسقنا. ثم أصبحوا يقولون بعد وفاته عليه الصلاة والسلام: اللهم بجاه العباس اسقنا، لأن مثل هذا دعاء مبتدع ليس له أصل في الكتاب ولا في السنة، ولم يفعله أحد من السلف الصالح[١]، ولأن جاهه صلى الله عليه وآله وسلم ثابت حيًّا وميتًا فلو كان التوسل بجاهه ونحوه معلومًا في عرف السلف لم ينصرف عمر عنه إلى العباس.

يقول شيخ الإسلام: «وأما التوسل بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم والتوجه به في كلام الصحابة فيريدون به التوسل بدعائه وشفاعته»[٢].

قلت: ويتضح من ذلك أن التوسل برجل صالح مقيد بقيدين:

١ ـ أن يكون المتوسل به حيًّا حاضرًا، وهو ما يوضحه توسل عمر بالعباس بعد موت النبي صلى الله عليه وآله وسلم وكذلك توسل معاوية بيزيد الجرشي. قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وأما التوسل بدعائه وشفاعته ـ كما قال عمر ـ فإنه توسل بدعائه لا بذاته، ولهذا عدلوا عن التوسل به إلى التوسل بعمه العباس، ولو كان التوسل بذاته لكان هذا أولى من التوسل بالعباس، فلما عدلوا عن التوسل به إلى التوسل بالعباس علم أن ما يفعل في حياته قد تعذر بموته، بخلاف التوسل الذي هو الإيمان به والطاعة له فإنه مشروع دائمًا»[٣].

---

١ ـ انظر: «التوسل» للألباني (ص ٤١).
٢ ـ «قاعدة جليلة» (ص ٨٠ ـ ٨١).
٣ ـ المصدر السابق (ص ٨٢).

وقال أيضًا: «إن التوسل به حيًّا هو الطلب لدعائه وشفاعته، وهو جنس مسألته أن يدعو لهم، وهذا مشروع، فما زال المسلمون يسألون رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حياته أن يدعو لهم. وأما بعد موته، فلم يكون الصحابة يطلبون منه الدعاء، لا عند قبره ولا عند غير قبره كما يفعله كثير من الناس عند قبور الصالحين»[1].

٢ - أن المتوسل به لا بد أن يقوم بعمل ما، وهذا يؤكد أن التوسل ليس بذاته وإنما هو بدعائه وتضرعه إلى الله. وهو ما يوضحه قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم - عندما توسل الأعرابي بدعائه -: «اللهم أغثنا، اللهم أغثنا» رافعًا يديه. كما في رواية مسلم. وكذلك قصة استسقاء معاوية وأهل الشام بيزيد حيث رفع يديه يدعو ورفعوا أيديهم للدعاء.

أما قول القائل: اللهم إني أسألك بجاه فلان، وفلان غائب عنه أو ميت فإنه عبث لم يعرفه الأئمة المقتدى بهم، لأن فلانًا إن كان صالحًا أو وجيهًا فصلاحه وجاهه له هو، وإنما يقصد أملاً في كونه مجاب الدعوة لما كان ظاهر حاله الصلاح والتقوى، والله تعالى يقول: ﴿**قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ**﴾ [المائدة: ٢٧].

التنبيه الثالث: أن الرجل الصالح الذي يطلب منه الدعاء لا يشترط أن يكون أفضل عند الله ممن يطلب منه الدعاء بل يكفي أن يكون من أهل الصلاح والتقوى حسب ما يظهر للناس. ولذا أمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم عمر أن يطلب من أويس القرني أن يستغفر له، وعمر أفضل منه، لكنه كان صالحًا بارًّا بأمه[2]. بل وطلب عليه الصلاة والسلام من أمته أن يسألوا له الوسيلة، بقوله: «**إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول، ثم صلوا علي فإنه من صلى علي مرة صلى الله عليه بها عشراً، ثم سلو الله لي الوسيلة..**» الحديث[3].

---

١ - «مجموع الفتاوى» (١/ ٣٢٦).

٢ - انظر قصة أويس في: صحيح مسلم (٤/ ١٩٦٨ - ١٩٦٩).

٣ - سبق تخريجه (٢/ ٢٢٧).

وهذا الطلب منه عليه الصلاة والسلام وإن كان المقصود منه تعليم الأمة ما ينتفعون به في دينهم - فهو يدل في الجملة على عدم اشتراط أن يكون المتوسل به أفضل من المتوسل، وفي هذا درس تربوي عظيم، لأن المسلم إذا علم أن طلب الناس الدعاء منه لا يدل بالضرورة على أفضليته، كان في ذلك عون له على الابتعاد عن العجب والغرور والتكبر على الخلق.

بعض شبهات المجيزين لما لا يجوز من التوسل:

إذا تقرر أن أنواع التوسل المشروع ثلاثة:

١ - التوسل بأسماء الله وصفاته.

٢ - التوسل بالعمل الصالح.

٣ - التوسل بدعاء رجل صالح.

فليعلم أن كل ما وراء ذلك فهو غير مشروع، لأنه لم يرد فيه دليل شرعي تقوم به الحجة، وقد أنكره العلماء المحققون في العصور الإسلامية المتعاقبة، ولم ينقل عن أحد منهم القول بجواز شيء من ذلك إلا ما ذكر عن الإمام أحمد أنه قال بجواز التوسل بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم دون غيره. بأن يقول: «اللهم إني أتوسل إليك به» وهو مقتضى إحدى روايتين عنه، والرواية الأخرى هي الموافقة لقول سائر الأئمة أبي حنيفة، ومالك، والشافعي، وغيرهم من الأئمة[1].

ولا شك أن الصواب مع الذين حظروا التوسل بمخلوق مطلقًا، لعدم ورود دليل شرعي في جواز التوسل بذات المخلوق أو بجاهه أو بحقه ولعدم وجود ما يشهد له من أعمال الصحابة، قال أبو حنيفة: «لا ينبغي لأحد أن يدعو الله إلا به، وأكره أن يقول: أسألك بمعاقد العز من عرشك». وبنحوه قال أبو يوسف حيث قال: «... وأكره أن يقول: بحق فلان، أو بحق أنبيائك ورسلك، وبحق البيت الحرام والمشعر الحرام»[2].

---

١ - انظر: «مجموع الفتاوى» (١ / ١٤٠).

٢ - انظر: «الدر المختار» (٢ / ٦٣٠) و«الفتاوى الهندية» (٥ / ٢٨٠).

سئل شيخ الإسلام ابن تيمية: «إن الله يسمع الدعاء بواسطة محمد صلى الله عليه وآله وسلم فإنه الوسيلة والواسطة.

فأجاب: الحمد لله، إن أراد بذلك أن الإيمان بمحمد، وطاعته والصلاة والسلام عليه وسيلة للعبد في قبول دعائه وثواب دعائه فهو صادق، وإن أراد أن الله لا يجيب دعاء أحد حتى يرفعه إلى مخلوق، أو يقسم عليه به، أو أن نفس الأنبياء بدون الإيمان بهم وطاعتهم وبدون شفاعتهم وسيلة في إجابة الدعاء، فقد كذب في ذلك، والله أعلم»[١].

يقول الفوتي: «قد روى عن مالك أنه قال: لا يتوسل بمخلوق أصلاً»[٢].

وعلى هذا جرت فتوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء بالرياض. حيث ورد إليها سؤال عن التوسل بحياة بعض الصحابة عند الدعاء فأجابت:

«**أولاً**: الدعاء بجاه رسول الله، أو بجاه فلان من الصحابة أو غيرهم أو بحياته لا يجوز، لأن العبادات توقيفية ولم يشرع الله ذلك، وإنما شرع لعباده التوسل إليه سبحانه بأسمائه وصفاته وتوحيده والإيمان به، وبالأعمال الصالحات، وليس بجاه فلان وفلان، وحياته، فوجب على المكلفين الاقتصار على ما شرع الله سبحانه. وبذلك يعلم أن التوسل بجاه فلان وحياته وحقه من البدع المحدثة في الدين وقد صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «**من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد**»[٣].. والله ولي التوفيق»[٤].

وأما ما جرت عليه عادة المتأخرين من الصوفية وأضرابهم في التوسل بذوات الأحياء والأموات وبجاههم وحقهم والاستعانة بأسمائهم عند الدعاء فلا ريب أنها من البدع التي تؤدى إلى الشرك، ولكن لهم في ذلك شبهات لا بد من دحضها وبيان بطلانها، وهي شبهات كثيرة لكننا نختار أكثرها شبهاً بالأدلة لمناقشتها

١ – «مجموع الفتاوى» (١/ ١٣٩).
٢ – «الرماح» (١/ ١٤٨) مع «الجواهر».
٣ – انظر تخريجه في (١/ ٢٢٤).
٤ – «فتاوى اللجنة الدائمة» (١/ ٨٧-٨٨) الفتوى (رقم ٨٨١٨).

وبيان الحق فيها ليقاس عليها ما دونها في الثبوت والدلالة.

الشبهة الأولى: حديث الضرير[1]: عن عثمان بن حنيف رضي الله عنه أن رجلاً ضرير البصر أتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فقال: ادع الله أن يعافيني. فقال: **إن شئت دعوت لك وإن شئت أخرت ذلك فهو أفضل لآخرتك**. قال: فادعه، قال: فأمره أن يتوضأ فيحسن وضوءه ويدعو بهذا الدعاء: اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة، يامحمد إني توجهت بك إلى ربي. في حاجتي هذه، فتقضي لي، اللهم شفعه في، وشفعني فيه. قال: ففعل الرجل فبرأ» رواه الترمذي، وقال: «حسن صحيح غريب» وابن ماجة، وأحمد، والنسائي، والطبراني في الصغير، والحاكم، وقال: «صحيح على شرط الشيخين» ووافقه الذهبي، وأقره ابن تيمية والبيهقي وقال: «رويناه في كتاب الدعوات بإسناد صحيح»، وصححه أيضًا الألباني[2].

فذهب القوم إلى أن هذا الحديث يدل على جواز التوسل في الدعاء بجاه النبي صلى الله عليه وآله وسلم أو غيره من الصالحين، وبحقه حيًا وميتًا.

الجواب: والحق أنه لا دليل لهم في هذا الحديث مطلقًا، لأنه في غير محل النزاع. فهؤلاء يريدون أن يجوزوا التوسل به مطلقًا حيًا وميتًا بذاته، ويظنون أن توسل الأعمى وغيره من الصحابة في حياته كان بمعنى الإقسام به على الله، أو بمعنى أنهم سألوا الله بذاته أن يقضي حوائجهم، ويظنون أنه ليس من شرط التوسل بالرجل الصالح أن يدعو هو للمتوسل، ويعتقدون أن كل من سأل الله بنبي أو برجل صالح سواء كان بذاته أو بحقه أو بجاهه فقد توسل به كما توسل به ذلك

---

١ ـ هذه الشبهة توجد مفرقة في كتب التصوف، كـ «طبقات» الشعراني، «جواهر المعاني»، «الرماح»، «جامع كرامات الأولياء»، و«شواهد الحق» للنبهاني ونحوها، فلم أنقل كلماتهم في الاستدلال بها لعامل الإيجاز.

٢ ـ جامع الترمذي: في الدعوات، باب (١١٩) (٥/٥٦٩ ح ٣٥٧٨)، وسنن ابن ماجة في إقامة الصلاة، باب (١٨٩) (١/٤٤١ ح ١٣٨٥)، «المسند» (٤/١٣٨)، «عمل اليوم والليلة» (ص ٤١٧ ـ ٤١٨)، «المعجم الصغير» (١/١٨٣ ـ ١٨٤) «المستدرك» (١/٣١٣) و«قاعدة جليلة» (ص ١٩١، ١٩٥) و«دلائل النبوة» (٦/١٦٦ ـ ١٦٨)، و«صحيح الجامع» (ح ١٢٧٩) و«التوسل» (ص ٧٠).

الأعمى، وقول هؤلاء - كما يقول شيخ الإسلام ابن تيمية - باطل شرعًا وقدرًا، فلا هم موافقون لشرع الله، ولا ما يقولونه مطابق لخلق الله[1].

والحديث بعيد عن هذا المعنى، بل هو يرجع إلى النوع الثالث من التوسل الجائز. أعني التوسل بدعاء رجل صالح. والدليل على ذلك من أوجه أكثرها من الحديث نفسه:

الأول: أن الأعمى إنما جاء أساسًا إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ليدعو له، ويؤيد هذا أمران:

أ - أنه لو قصد هذا الصحابي الضرير التوسل بذات النبي عليه الصلاة والسلام أو بجاهه أو بحقه، لما كان ثمت داع إلى المجيء، بل كان يكفيه أن يقعد في بيته، ويدعو ربه بقوله: اللهم إني أسألك بجاه نبيك وبحقه ومنزلته عندك أن تشفيني، ولكنه رضي الله عنه لم يفعل هذا؛ لأنه كان يعلم أن التوسل بالرجل الصالح معناه طلب دعائه.

ب - قوله: «ادع الله أن يعافيني» فهذه العبارة صريحة في أن هذا التوسل إنما هو طلب للدعاء من الوسيلة لا غير.

الثاني: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وعده بالدعاء مع توجيه النصح له بما هو أفضل له في الآخرة، وذلك في قوله: «**إن شئت دعوت لك، وإن شئت أخرت ذلك**». ولما كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم خيرَ من وفى بوعده - وقد وعده بالدعاء - مع إصرار هذا الصحابي على طلب الدعاء بقوله: «فادعه» علمنا أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم دعا له ولا بد، ولو لم يفعل لكان مخلفًا للوعد، وهو خلق يستحيل في حقه.

غير أنه عليه الصلاة والسلام - وهو يدعو له - وجهه إلى النوع الثاني من التوسل المشروع وهو التوسل بالعمل الصالح ليجمع الخير من أطرافه، فأمره أن

---

١ - انظر: «مجموع الفتاوى» (١ / ٣٢٤).

يحسن الوضوء ثم يصلي ركعتين[1]، ثم يدعو لنفسه، وهذه كلها أعمال صالحة أرشده إليها النبي صلى الله عليه وآله وسلم بدافع رحمته وحرصه على أن يستجيب الله تعالى دعاءه[2]، ولم يكتف بالدعاء له.

وعلى هذا يعلم أن القصة كلها تدور حول الدعاء، وليس فيها رائحة دليل لما يزعمون من التوسل بالذات والجاه.

الثالث: أن في الدعاء الذي علمه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إياه أن يقول: «اللهم فشفعه في» قال الألباني: «وهذا يستحيل حمله على التوسل بذاته صلى الله عليه وآله وسلم أو جاهه أو حقه، إذ المعنى: اللهم اقبل شفاعته في، أي اقبل دعاءه في أن ترد على بصري، والشفاعة لغة الدعاء»[3].

وكذلك قوله في آخر الحديث: «وشفعني فيه» قال الألباني: «أي اقبل شفاعتي، أي دعائي في أن تقبل شفاعته صلى الله عليه وآله وسلم، أي دعاءه في أن ترد على بصري، هذا الذي لا يمكن أن يفهم من هذه الجملة سواه»[4].

وقال أيضاً ـ مشيراً إلى هذه الجملة ـ: «وهي من الأدلة الكثيرة على أن التوسل والتوجه المذكور في الحديث إنما هو بدعائه صلى الله عليه وآله وسلم، لأن معناها: اقبل شفاعتي، أي في دعائه. وكذلك قوله: «فشفعه في» أي اقبل شفاعته أي دعاءه في. وهذه الزيادة من الكنوز، من عرفها استطاع أن يطيح بشبهات المخالفين»[5].

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «والفرق ثابت شرعًا وقدراً بين من دعا له النبي صلى الله عليه وآله وسلم وبين من لم يدع له، ولا يجوز أن يجعل أحدهما كالآخر. وهذا الأعمى شفع له النبي صلى الله عليه وآله وسلم فلهذا قال في دعائه: «اللهم فشفعه في» فعلم أنه شفيع فيه... فهو طلب من النبي صلى الله

١ ـ كما في رواية ابن ماجة وأحمد والحاكم والبيهقي. ٢ ـ انظر: «التوسل» للألباني (ص ٧٢).
٣ ـ «التوسل أنواعه وأحكامه» (ص ٧٣ ـ ٧٤). ٤ ـ المصدر السابق (ص ٧٤).
٥ ـ «صحيح الجامع»: التعليق على الحديث (رقم ١٢٧٩).

عليه وآله وسلم أن يدعو له، فأمره النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن يصلي ويدعو هو أيضاً لنفسه ويقول في دعائه: «اللهم فشفعه في» فدل ذلك على أن معنى قوله: «أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد» أي بدعائه وشفاعته كما قال عمر: «اللهم إنا كنا إذا أجدبنا توسلنا إليك بنبيك فتسقنا»[1].

فالحديثان معناهما واحد، فهو صلى الله عليه وآله وسلم علم رجلاً أن يتوسل به في حياته، كما ذكر عمر أنهم كانوا يتوسلون به إذا أجدبوا، ثم إنهم بعد موته إنما كانوا يتوسلون بغيره بدلاً عنه. فلو كان التوسل به حيًّا وميتاً سواء، والمتوسل به الذي دعا له الرسول، كمن لم يدع له الرسول، لم يعدلوا عن التوسل به ـ وهو أفضل الخلق وأكرمهم على ربه وأقربهم إليه وسيلة ـ إلى أن يتوسلوا بغيره ممن ليس مثله»[2].

الرابع: أن هذا الحديث ذكره العلماء في معجزات النبي صلى الله عليه وآله وسلم ودعائه المستجاب، وما أظهره الله ببركة دعائه من الخوارق، فإنه بدعائه عليه الصلاة والسلام لهذا الأعمى أعاد الله عليه بصره، لا بتوسل الأعمى بذاته وجاهه كما يزعم المغرضون، ولذلك أخرج المصنفون هذا الحديث في «دلائل النبوة» كالبيهقي وغيره، وهذا دليل على أن السر في شفاء الأعمى إنما هو دعاء النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

ويؤيده أنه لو كان السر في دعاء الأعمى وحده وتوسله بذات النبي صلى الله عليه وآله وسلم وجاهه دون دعائه لكان كل من دعا به من العميان مخلصاً يعافى من وقته أو بعد حين، ولو كان الأمر كذلك لا بد أن تكون عادة عميان الصحابة وغيرهم من التابعين جارية على هذا النوع من التوسل[3].

يقول ابن تيمية رحمه الله: «وكذلك لو كان كل أعمى توسل به ولم يدع له الرسول بمنزلة ذلك الأعمى، لكان عميان الصحابة أو بعضهم يفعلون مثل ما فعل

---

١ ـ تقدم تخريجه (٢ / ٢٤٠).
٢ ـ «مجموع الفتاوى» (١ / ٣٢٥).
٣ ـ انظر: «التوسل للألباني» (ص ٧٥).

الأعمى، فعدولهم عن هذا إلى هذا - مع أنهم السابقون الأولون المهاجرون والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان، فإنهم أعلم منا بالله ورسوله، وبحقوق الله ورسوله، وما يشرع من الدعاء وينفع، وما لم يشرع ولا ينفع، وما يكون أنفع من غيره، وهم في وقت ضرورة ومخمصة وجدب يطلبون تفريج الكربات، وتيسير العسير، وإنزال الغيث بكل طريق ممكن - دليل على أن المشروع ما سلكوه دون ما تركوه»[1].

الشبهة الثانية: استدلالهم بقوله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ**﴾ [المائدة: ٣٥]. حيث رأوا أن المقصود بالوسيلة هنا ذوات الصالحين من الأنبياء وغيرهم، وجاههم وحقوقهم عند الله. فيقصدون بالدعاء والاستغاثة والاستعانة سواء كانوا أحياء أم أمواتًا حاضرين أم غائبين[2].

والجواب: هو ما بيناه سابقًا أن معنى الوسيلة في القرآن والسنة وفهم السلف إنما هو العمل الصالح، وأن ذلك يتفق مع ما فسر به الآية أئمة التفسير[3]. ولم ينقل عن أحد من المفسرين المعتمدين أنه فسر هذه الآية أو غيرها بما حملها عليه المتأخرون من التوسل بذوات المشايخ، بل وقصدهم بالدعاء والاستغاثة والاستعانة.

قال الآلوسي: «واستدل بعض الناس بهذه الآية على مشروعية الاستغاثة بالصالحين وجعلهم وسيلة بين الله تعالى وبين العباد، والقسم على الله تعالى بهم، بأن يقال: اللهم إنا نقسم عليك بفلان أن تعطينا كذا، ومنهم من يقول للغائب أو الميت من عباد الله تعالى الصالحين: يافلان ادع الله تعالى ليرزقني كذا وكذا، ويزعمون أن ذلك من باب ابتغاء الوسيلة.. وكل ذلك بعيد عن الحق بمراحل»[4].

فإذا تبين أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم هو المكلف ببيان كل ما أنزل

---

١ - «مجموع الفتاوى» (١/٣٢٦) و«قاعدة جليلة» (ص ٢٦٠).

٢ - انظر مثلاً: «جواهر المعاني» (١/٢١٧).

٣ - انظر: (٢/٢٢٧) من هذه الرسالة.

٤ - «روح المعاني» (٦/١٢٤-١٢٥).

عليه، وعلم أنه قام بكل ما كلف به خير قيام، وأنه لم ينقل عنه شيء مما له صلة بإقرار توسلات هؤلاء، ولا عرف أصحابه التوسل بهذا المعنى ولا غيرهم من خيار السلف، أهل القرون الفاضلة، وأن أحداً من المحققين من أهل اللغة والتفسير لم يفهم من هذه الآية مثل هذه التوسلات المبتدعة، إذا تبين هذا ظهر فساد قولهم وبطلان شبهتهم.

الشبهة الثالثة: تمسكهم ببعض الأحاديث الواهية ذات الدلالة في موضع النزاع:

لقد تمسكوا بكم وافر من الأخبار التي يلتقطونها من هنا وهناك، ويتداولونها على أنها أدلة على مشروعية التوسل بالذات والجاه، وهي جميعها لا تسلم من قدح إما في دلالتها وإما في ثبوتها، وفي هذا المقطع سوف أعرض مثالين من تلك الأحاديث التي يتمسكون بها، أما أحدهما فقد مثلت به لوروده في بعض كتب السنة التي تحتوي على كثير من الأحاديث الصحيحة، وأما ثانيهما فلشهرته وإنتشاره في الأوساط الصوفية، فلا تكاد تطلع على كتاب صوفي تعرض لمسألة التوسل إلا وتجد ذلك الحديث مستدلاً به على مشروعية التوسل بالذات والجاه.

الحديث الأول: روى عن عمر بن الخطاب مرفوعًا أنه: «لما اقترف آدم الخطيئة قال يارب أسألك بحق محمد لما غفرت لي. فقال الله: يا آدم وكيف عرفت محمداً ولم أخلقه؟ قال: يارب لأنك لما خلقتني بيدك ونفخت في من روحك رفعت رأسي، فرأيت على قوائم العرش مكتوبًا «لا إله إلا الله محمد رسول الله» فعلمت أنك لم تضف إلى اسمك إلا أحب الخلق إليك. فقال الله: صدقت يا آدم إنه لأحب الخلق إلي، ادعني بحقه، فقد غفرت لك، ولولا محمد ما خلقتك» رواه الحاكم وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد، وهو أول حديث ذكرته لعبد الرحمن بن زيد بن أسلم في هذا الكتاب» وتعقبه الذهبي بقوله: «بل هو موضوع، وعبد الرحمن واه» ووصفه في الميزان بأنه «خبر باطل».

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وأما تصحيح الحاكم لمثل هذا الحديث فهذا مما أنكره عليه أئمة العلم بالحديث، وقالوا: إن الحاكم يصحح أحاديث وهي موضوعة مكذوبة»[1].

ومن طريق الحاكم أخرجه البيهقي وضعفه[2].

قلت: من خلال تقصي كلام العلماء ظهر أن الذي يدل على بطلان هذا الخبر ثلاثة أمور:

الأول: وجود عبد الرحمن بن زيد بن أسلم في إسناده. واتفق العلماء على أنه ضعيف جداً[3]، بل واتهمه بعضهم بالوضع ونقل الأخبار البينة البطلان، فذكر الشافعي أن رجلاً ذكر لمالك حديثاً، فقال له مالك: من حدثك؟ فذكر له إسناداً منقطعاً. فقال له مالك: اذهب إلى عبد الرحمن بن زيد يحدثك عن أبيه عن نوح»[4]. وهذا كناية عن جرح شديد.

ومن أعجب تناقضات الحاكم وفداحة أخطائه أنه ذكر عبد الرحمن هذا فقال: «روى عن أبيه أحاديث موضوعة لا يخفى على من تأملها من أهل الصنعة أن الحمل فيها عليه»[5]. فإذا كان هذا حال عبد الرحمن عند الحاكم فكيف يحكم على حديث تفرد به بالصحة؟

الثاني: جهالة الإسناد إلى عبد الرحمن بن زيد كما أشار إليه الذهبي بقوله «رواه عبد الله بن مسلم الفهري، ولا أدري من ذا؟»[6].

الثالث: أن هذا الخبر مناقض للقرآن في موضعين:

---

١ ـ «المستدرك» (٢/٦١٥) و«ميزان الاعتدال» (٢/٥٠٤) و«قاعدة جليلة» (ص ١٦٩) تحقيق د. ربيع.

٢ ـ «دلائل النبوة» (٥/٤٨٩).

٣ ـ انظر: «التاريخ الكبير» (٥/٢٨٤)، و«الجرح والتعديل» (٥/٢٣٣ ـ ٢٣٤) و«طبقات ابن سعد» (٥/٤١٣)، و«الضعفاء والمتركون» للنسائي (ص ١٥٨) ترجمة (٣٧٧)، والمجروحين لابن حبان (٢/٥٧).

٤ ـ «حلية الأولياء» (٦/٢٣٠).

٥ ـ «المدخل إلى الصحيح» (١/١٥٤ رقم ٩٧).

٦ ـ «تلخيص المستدرك» (٢/٦١٥) مع «المستدرك»، وانظر: «التوسل» للألباني (ص ١١٣).

١ – فيه التصريح بأن الله تعالى إنما غفر لآدم بتوسله بحق محمد عليهما الصلاة والسلام، وقد أخبر الله تعالى أنه غفر له بكلمات تلقاها منه، فقال عز وجل: ﴿**فَتَلَقَّىٰ آدَمُ مِن رَّبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ**﴾ [البقرة: ٣٧] وقد ورد تفسير هذه الكلمات في القرآن نفسه فقال تعالى: ﴿**فَلَمَّا ذَاقَا الشَّجَرَةَ بَدَتْ لَهُمَا سَوْءَاتُهُمَا وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِن وَرَقِ الْجَنَّةِ وَنَادَاهُمَا رَبُّهُمَا أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَن تِلْكُمَا الشَّجَرَةِ وَأَقُل لَّكُمَا إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمَا عَدُوٌّ مُّبِينٌ (٢٢) قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ**﴾ [الأعراف: ٢٢، ٢٣] وهذا هو المعتمد في تفسير تلك الكلمات لأن القرآن أولى ما يفسر به القرآن[١].

نعم لو صح عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن أدم عليه السلام دعا بدعاء آخر فغفر له لوجب المصير إلى اعتقاد أنه دعا بهذا وهذا. لكنه لم يثبت.

٢ – أن فيه قوله: «ولولا محمد ما خلقتك» ومعلوم أن الله تعالى قد أخبرنا عن الحكمة التي خلق من أجلها الجن وآدم وذريته فقال عز وجل: ﴿**وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ**﴾ [الذاريات: ٥٦] فكل ما خالف هذه الحكمة أو زاد عليها لا يقبل إلا بنص صحيح عن المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم. وهذا الخبر الباطل لا يصح لمعارضة ما هو ثابت بالقرآن[٢].

الحديث الثاني: «**توسلوا بجاهي، فإن جاهي عند الله عظيم**» ويرويه بعضهم بلفظ: «**إذا سألتم الله فاسألوه بجاهي...**» إلخ، وهذا الخبر باطل لا أصل له.

قال شيخ الإسلام: «وروى بعض الجهال عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: .... فذكره، ثم قال: وهذا الحديث كذب ليس في شيء من كتب المسلمين التي يعتمد عليها أهل الحديث، ولا ذكره أحد من أهل العلم بالحديث»[٣].

---

١ – وبهذا فسرها ابن عباس، وأبي بن كعب، والحسن، وسعيد بن جبير، ومجاهد، وعطاء الخراساني، وعبيد ابن عمير، وغيرهم. انظر: «زاد المسير» (١/ ٦٩) و«تفسير المنار» (١/ ٢٧٩).

٢ – انظر: «التوسل» للألباني (ص ١١٦).

٣ – «قاعدة جليلة» (ص ٢٥٢).

قال أيضاً: «حديث باطل لم يروه أحد من أهل العلم، ولا هو في شيء من كتب الحديث»[1].

قال الألباني: «هذا باطل لا أصل له في شيء من كتب الحديث ألبتة، وإنما يرويه بعض الجهال بالسنة»[2].

الشبهة الرابعة: القياس. يقولون: «إن التوسل بذوات الصالحين وأقدارهم أمر جائز ومشروع، لأنه مبني على منطق الواقع ومتطلباته، فإن الواحد منا إذا كانت له حاجة عند عظيم من أهل الملك والوزارة فهو لا يستطيع أن يذهب إليه مباشرة، بل نبحث عمن يعرفه ويكون مقرباً إليه، فنجعله واسطة بيننا وبينه، فإذا فعلنا ذلك استجاب لنا، وهذا الأمر نفسه ينطبق على علاقتنا بالله تعالى - كذا يزعمون - فهو أعظم العظماء وأكبر الكبراء ونحن مذنبون عصاة، بعيدون لذلك عن جنابه. وعليه فلا يليق بنا أن ندعوه مباشرة، لأننا نخاف أن يردنا خائبين، ولذا نلجأ إلى الصالحين من الأنبياء والأولياء، لقربهم من الله، ونتوسل بجاههم وأقدارهم وبذلك يجيب دعاءنا مراعاة لمقامهم[3].

ورداً على هذا القياس نقول إنه قياس باطل وفاسد الاعتبار من أوجه:

الوجه الأول: أنه قياس تمثيل يتضمن تشبيه الخالق بالمخلوقين، وهو ظلم فادح لا تخفى وخامة عاقبته، فإن الله تعالى خالق المخلوقين، قيوم السموات والأرض، أحكم الحاكمين، وأعدل العادلين، فلو شبه بأعدل الناس وأتقى الخلق وأصلح عباده، لكان ظلماً وكفراً، فكيف يتجه إذن تشبيهه عز وجل بالظالمين المتسلطين المتجبرين الذين يحكمون ولا يعدلون، وبمصالح رعاياهم لا

---

١ - ن.م (ص ٢٨٤) وانظر: «روح المعاني» (٦/١٢٧).

٢ - «التوسل: أنواعه وأحكامه» (ص ١١٧)، قلت: لم أجده في شيء من المصادر الحديثية بعد بحث شاق، فالحق ما قاله أهل العلم لا ما تداوله الجهال والمبتدعة.

٣ - وممن استدل بهذا القياس على جواز التوسل الممنوع الشيخ منصور بن علي ناصف في تعليقه على كتاب «التاج الجامع للأصول» (١/٣١٨ - ٣١٩) وشيخ مصري في رسالة إلى الشيخ الغزالي جاء فيها: «جمهور الناس عصاة والله إنما يتقبل من المتقين، فلو ذهب الإنسان إلى ربه وهو موقر بالسيئات لم يجب له سؤلاً». «عقيدة المسلم» (ص ٨٢).

يأبهون؟ وبالإضافة إلى قبح ذلك في النظر فقد نهى الله عنه وحرمه فقال عز وجل: ﴿ فَلا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الأَمْثَالَ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لا تَعْلَمُونَ ﴾ [النحل: ٧٤].

قال ابن الجوزي: «أي: لا تشبهوه بخلقه، لأنه لا يشبه شيئًا، ولا يشبهه شيء.... ويعلم خطأ ما تضربون من الأمثال، وأنتم لا تعلمون صواب ذلك من خطئه»[1].

وقال ابن كثير: «أي: لا تجعلوا له أنداداً وأشباهًا وأمثالاً»[2].

وقال تعالى: ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ [الشورى: ١١].

يقول شيخ الإسلام[3]:

«ومن أثبت وسائط بين الله وبين خلقه - كالحجاب الذين بين الملك ورعيته - بحيث يكونون هم يرفعون إلى الله حوائج خلقه، وأن الله إنما يهدي عباده ويرزقهم بتوسطهم، فالخلق يسألونهم وهم يسألون الله، كما أن الوسائط عند الملوك: يسألون الملوك الحوائج للناس، لقربهم منهم، والناس يسألونهم أدبًا منهم أن يباشروا سؤال الملك، أو لأن طلبهم من الوسائط أنفع لهم من طلبهم من الملك، لكونهم أقرب إلى الملك من الطالب للحوائج، فمن أثبتهم وسائط على هذا الوجه، فهو كافر مشرك، يجب أن يستتاب فإن تاب وإلا قتل»[4].

وهذا أمر واضح جلي، لأن من قاس الله بخلقه فقد تنقصه وشبهه بالضعفاء فهو لذلك جدير بأن يحبس ويضرب ويستتاب، لأنه لم يؤمن بهيمنة الله على عباده وعلمه الشامل وقدرته النافذة[5].

الوجه الثاني: أن قياس أحكام الدين على أمور الدنيا وواقع حياة الناس العملية، يدل على جهل من أقدم عليه وتفوه به واعتقده، إذ ليست هناك قاعدة

١ - «زاد المسير» (٤/ ٤٧١).
٢ - «تفسير القرآن العظيم» (٢/ ٨٩٧).
٣ - عزاه الألباني للإمام العز بن عبد السلام. «التوسل» (ص ١٣٥).
٤ - «رسالة الواسطة» ضمن «مجموع الفتاوى» (١/ ١٢٦).
٥ - انظر: «أوضح الإشارة» (ص ٢٧٩).

أصولية شرعية يبنى عليها هذا القياس[1].

الوجه الثالث: أن الوسائط التي بين الملوك وبين عامة الناس إنما يحتاج إلى نشاطهم لثلاثة أمور:

١ ـ أنهم يخبرونهم من أحوال الناس ما لا يعرفونه؛ لأن الملوك ـ كسائر البشر ـ عاجزون عن إدراك ما وراء جدرهم، فهم في حاجة إلى الوسائط الذين يبلغونهم ما خفي عليهم وما يجهلونه.

أما الله جل شأنه، وعز سلطانه، فليس في حاجة إلى أحد من خلقه حتى يكون له معين أو ظهير أو وزير أو مشير، بل هو سبحانه يعلم السر وأخفى لا تخفى عليه خافية في الأرض ولا في السماء، وهو السميع البصير، وهو أقرب إلى عبده من حبل الوريد، قال لمصطفاه: ﴿**وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ**﴾ [البقرة: ١٨٦] «ومن قال إن الله لا يعلم أحوال عباده حتى يخبره بها بعض الملائكة، أو الأنبياء أو غيرهم فهو كافر»[2].

٢ ـ أن ملوك الدنيا عاجزون عن تدبير رعيتهم ودفع أعدائهم، فلابد من أنصار وأعوان، لذلك يحتاجون إلى أشياعهم وأنصارهم وقراباتهم لحاجتهم إلى نصرهم وقيامهم معهم، فهم لهذا يحرصون على استبقاء ودهم بقبول وساطاتهم لينتفع بعضهم من بعض.

أما الله عز كماله فليس في حاجة إلى أحد بل هو غني عن العالمين، وخلقه فقراء إليه. قال تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَنتُمُ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ (١٥) إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ وَيَأْتِ بِخَلْقٍ جَدِيدٍ (١٦) وَمَا ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ بِعَزِيزٍ**﴾ [فاطر: ١٥-١٧]. وقال تعالى: ﴿**وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُن لَّهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ وَلَمْ يَكُن لَّهُ وَلِيٌّ مِّنَ الذُّلِّ وَكَبِّرْهُ تَكْبِيرًا**﴾ [الإسراء: ١١١].

قال ابن كثير: «أي ليس بذليل فيحتاج إلى أن يكون له ولي أو وزير أو

---

١ ـ انظر ن.م (ص ٢٧٨).

٢ ـ «مجموع الفتاوى» (١/١٢٧).

مشير، بل هو تعالى خالق الأشياء وحده لا شريك له ومدبرها ومقدرها بمشيئته وحده لا شريك له»[1].

٣ – أن بعض الملوك ظالم لا يريد نفع رعيته، والإحسان إليهم ورحمتهم إلا بمحرك خارجي يحركه، فإذا خاطبه من يؤثر فيه لشدة حاجته إليه أو لخوفه من عواقب مروقه تحركت إرادة الملك وهمته، واستجاب لذلك المشير في قضاء حوائج رعيته.

أما الله سبحانه وتعالى فهو رب كل شيء ومليكه وهو أرحم بعباده من الوالدة بولدها[2]، وهو الذي خلق الرحمة في قلوب الراحمين، وإرادة الإحسان في قلوب المحسنين، فلا يجوز أن يكون في الوجود من يكرهه على خلاف مراده، أو يعلمه ما لم يكن يعلم أو يرجوه أو يخافه[3].

الوجه الرابع: أن جعل قياس شفاعة الوزراء عند الملوك أصلاً يقاس عليه الدعاء بجاه الصالحين وذواتهم يعد إجراء خاطئًا، وعملاً باطلاً، وقياسًا مفارقًا لأصله المدعي؛ وذلك لأن طالب الشفاعة في الأمور الدنيوية إنما يتوجه بطلبه إلى الوزير لا إلى غيره، ومن ثم يتوجه به الوزير إلى الملك.

وعليه أمام أصحاب هذا القياس ثلاثة خيارات لا رابع لها:

١ – أن يطبقوا قياسهم على أصله بالكلية فيتوجهون بالدعاء والطلب إلى الصالحين. فيعبدوا غير الله، وهو شرك مخرج من الملة.

٢ – أن يقولوا: إنما نتوجه إلى الرجل الصالح ليدعو لنا بحكم ما يظهر من حاله. وهذا من التوسل الجائز الذي بيناه. إلا أنه لا يتمشى مع هذا القياس ولا يحتاج إليه؛ لأن أدلته الشرعية متوافرة، والحمد لله.

٣ – أن يقولوا إننا نتوجه إلى الله بجاه الرجل الصالح وإن كان ميتًا أو غائبًا.

---

١ – «تفسير القرآن العظيم» (٣/ ١١٤).

٢ – ورد في حديث عمر بن الخطاب قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «**الله أرحم بعباده من هذه بولدها**» رواه البخاري في الأدب، باب (١٨) (٤/ ٩١ ح ٥٩٩٩)، ومسلم في التوبة، (باب (٤) ٤/ ٢١٠٩).

٣ – انظر: «مجموع الفتاوى» (١/ ١٢٨).

قلت: وهذا واقع حالهم مع مباينته لقياسهم، لأنهم لو طبقوا هذا الواقع على أصلهم المقيس عليه لصار مهزلة يضحك منها الصبيان؛ فإن مثل من يدعو الله ويتوسل بجاه الأنبياء والصالحين كمثل من يذهب إلى الرئيس أو الوزير مثلاً ويقول: ياسيادة الرئيس أسألك بجاه الوزير الفلاني أن توظفني، أو كمن يطلب وظيفة الوعظ أو الخطابة ويقول لوزير الأوقاف أسألك بحق أبي حنيفة، أو بجاه الشافعي، أن تسند إلي وظيفة الوعظ والخطابة. ولا شك أن هذه مهزلة لا يقدم عليها عاقل يعي ما يقول، ويعرف كيف يتصرف. ولا ريب أن الرئيس - أو الوزير - سوف يحكم على هذا المتوسل بالحماقة واختلال العقل[1].

الوجه الخامس: أن ما زعموه من أن العاصي - نظرًا لكثرة ذنوبه - ليس له اللجوء إلى الله مباشرة، وأنه أولى به أن يستصحب أحد المقربين قبل مناجاة رب العالمين، أن ذلك كلام لا أصل له في الإسلام قط، لأن إبليس - رمز العصاة ورأس الملعونين - دعا ربه مباشرة فأجيبت دعوته ﴿**قَالَ رَبِّ فَأَنظِرْنِي إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ ﴿٣٦﴾ قَالَ فَإِنَّكَ مِنَ الْمُنظَرِينَ ﴿٣٧﴾ إِلَىٰ يَوْمِ الْوَقْتِ الْمَعْلُومِ**﴾ [الحجر: ٣٦-٣٨][2].

وبهذا يتبين فشل كل محاولاتهم الاستدلال بالقرآن والسنة والقياس، والله تعالى الموفق.

تنبيهـان:

الأول: أن القول بعدم مشروعية التوسل بجاه الرجل الصالح، لا ينبغي أن يفهم أنه يستلزم القول بنفي جاهه عند الله، بل إن أهل السنة والجماعة المتمسكين بكل ما ثبت شرعًا يعلمون علم اليقين أن أولياء الله تعالى الذين آمنوا بما أنزل على رسله وعملوا الصالحات، والتزموا كلمة التقوى في كل ما يفعلون، لهم عند ربهم مقامات ودرجات لا يدانيهم فيها غيرهم، ويعلمون أن جاه رسول الله محمد بن عبد الله صلى الله عليه وآله وسلم أعظم من جاه جميع

---

١ - انظر: «الدين الخالص» (٢/ ١٨٧) الهامش. ٢ - انظر: «عقيدة المسلم» (ص ٨٣).

الأنبياء والمرسلين، ولكنهم يعتقدون ـ اعتقاداً جازمًا ـ أن معرفة جاه الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ومقامه لا يكفي إلا إذا انضاف إلى تلك المعرفة احترامه وتقديره بإطاعة أوامره، واجتناب نواهيه، والوقوف عند حدود شريعته وسنته، وذلك هو موقفهم تجاه كل مسائل الدين فلا يعبدون ربهم إلا بما شرع. ولهذا لما لم يثبت شرعًا جواز التوسل بالذات والجاه اجتنبوه، وحذروا منه، وابتعدوا عنه، لأن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «**ما تركت شيئًا مما أمركم الله به إلا وقد أمرتكم به..**» الحديث، رواه الشافعي، ومن طريقه البيهقي، وروى عبد الرزاق نحوه بلفظ: «**ما تركت شيئًا يقربكم من الجنة، ويباعدكم عن النار إلا وقد بينته لكم**» وإسناده ثابت كما قال الألباني[1].

وبما أنه عليه الصلاة والسلام لم يأمر بالتوسل بالجاه والذات علمنا يقينًا أنه ليس مما أمر الله به، وليس مما يقرب من الجنة ويباعد من النار.

الثاني: لقد أخطأ بعض أهل العلم ممن لم يشتهر بالتصوف الغالي في مسألة التوسل فيحسن التنبيه على أخطائهم تكميلاً لأطراف هذه المسألة:

أولاً: ذهب الشوكاني إلى جواز التوسل بجميع الصالحين من أهل الفضل أحياء وأمواتًا، مؤولاً ذلك بأنه ليس توسلاً بذواتهم بل بأعمالهم الصالحة فيقول: «إن التوسل إلى الله بأهل الفضل والعلم هو في التحقيق توسل بأعمالهم الصالحة ومزاياهم الفاضلة، إذ لا يكون الفاضل فاضلاً إلا بأعماله، فإذا قال القائل: اللهم إني أتوسل إليك بالعالم الفلاني. فهو باعتبار ما قام به من العلم» ثم استدل بحديث أصحاب الغار[2]، ثم قال: «فلو كان التوسل بالأعمال الفاضلة غير جائز، أو كان شركًا كما يزعمه المتشددون في هذا الباب... لم تحصل الإجابة من الله لهم ولا سكت النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن إنكار ما فعلوه بعد حكايته عنهم»[3].

---

١ - «ترتيب مسند الشافعي» (٢/١٨٩)، و«السنن الكبرى» (٧/٧٦)، و«المصنف» (١١/١٢٥ ح ٢٠١٠٠)، «التوسل» (ص ١١٨-١١٩).

٢ - انظر نص الحديث في (٢/٢٣٨) من هذه الرسالة. ٣ - «الدر النضيد» (ص ٥-٦).

وللرد على هذا الكلام نقول:

أ ـ لا خلاف بين أهل العلم في مشروعية توسل المرء بعمله، لكن المردود هو توسل الإنسان بالذوات، وحديث أصحاب الغار الذي استدل به الشوكاني ليس دليلاً على ما يدعيه من جواز التوسل على الإطلاق، إذ ليس في الحديث إلا توسل الإنسان بعمله لا بعمل غيره، وعليه فقياس عمل من يقول: اللهم إني أتوسل إليك بالعالم الفلاني بعمل أصحاب الغار قياس مع الفارق، وبالتالي فاسد الاعتبار.

ب ـ أن قول القائل: اللهم إني أتوسل إليك بفلان، مع إرادة ما قام به من العلم يعد إطلاقًا موهمًا؛ لأن المقصود منه يخالف ظاهره، وقد نهانا الله عن استعمال لفظ موهم لأمر غير جائز، قال تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انظُرْنَا وَاسْمَعُوا وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ**﴾ [البقرة: ١٠٤].

قال صديق حسن: «وفي ذلك دليل على أنه ينبغي تجنب الألفاظ المحتملة للسب والنقص، وإن لم يقصد المتكلم بها هذا المعنى المفيد للشتم سدًّا للذريعة، وقطعًا لمادة المفسدة»[١].

جـ ـ أما استدلاله بحصول الإجابة فأمر عجيب من مثل الشوكاني.

أما أولاً: فلأن الله تعالى استجاب لهم، لأنهم لم يتجاوزوا المشروع الذي هو التوسل بأعمالهم لا بأعمال غيرهم، ولذلك أقر النبي صلى الله عليه وآله وسلم عملهم ولم ينكر عليهم.

وأما ثانيًا: فلأن مجرد حصول المطلوب لا يصلح دليلاً، ولهذا تجد حتى المشركين الذين لا نزاع في شركهم لدعائهم غير الله واستغاثتهم به ونذرهم وذبحهم له، تجد أن حاجاتهم قد تقضى استدراجًا من الله، أو إغواء من الشيطان.

يقول الآلوسي: «ولا يغرنك أن المستغيث بمخلوق قد تقضى حاجته، وتنجح طلبته، فإن ذلك ابتلاء وفتنة منه عز وجل، وقد يتمثل الشيطان للمستغيث في

---

١ ـ «فتح البيان في مقاصد القرآن» (١/ ١٩٧).

صورة الذي استغاث به، فيظن أن ذلك كرامة لمن استغاث به، هيهات، هيهات، إنما هو شيطان أضله وأغواه، وزين له هواه، وذلك كما يتكلم الشيطان في الأصنام ليضل عبدتها الطغام. وبعض الجهلة يقول: إن ذلك من تطور روح المستغاث به، أو من ظهور ملك بصورته كرامة له، ولقد ساء ما يحكمون»[1].

د - أن التوسل بذات الشخص الذي ظاهره الصلاح مظنة لأن يصحبها اعتقاد أن إجابة الدعاء إنما حصلت بسبب هذا التوسل.

وهذا الاعتقاد ربما غلا بصاحبه فيتوجه إلى الشخص نفسه بالدعاء والاستغاثة فيقع في الشرك، فيكون من اللائق سد هذه الذريعة.

والشوكاني نفسه حين أورد قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «**إن الرقى، والتمائم**[2]**، والتولة**[3] **شرك**»[4]. علق عليه قائلاً: «فانظر كيف جعل الرقى والتمائم والتولة شركًا، وما ذلك إلا لكونها مظنة لأن يصحبها اعتقاد أن لغير الله تأثيراً في الشفاء من الداء، وفي المحبة والبغضاء»[5].

قلت: إن التوسل الذي ذهب الشوكاني إلى إباحته ومشروعيته أقوى في تلك المظنة التي تحدث عنها في هذا التعليق، لأن احتمال اعتقاد التأثير في الصالحين أقرب من احتمال اعتقاده في التمائم ونحوها كما لا يخفى على متأمل.

أما وصفه مانعي التوسل البدعي بأنهم متشددون فإنه وصف في غير محله، فإن المنع من عمل لم تثبت مشروعيته ليس تشدداً، ولو جاريناه على مذهبه لوصفناه بذلك، لأنه يكفر من حلف بغير الله، وعامة أئمة أهل السنة والجماعة - مع إنكارهم على من حلف بالمخلوق - لا يطلقون على الحالف بغير الله كفراً

---

١ - «روح المعاني» (٦/ ١٢٩).

٢ - جمع تميمة: خرزة تنظم في السير ثم يعقد في العنق ونحوه «القاموس» مادة (ت م م).

٣ - ما يحبب المرأة إلى زوجها من أنواع السحر «جامع الأصول» (٧/ ٥٧٥).

٤ - رواه أبو داود (٤/ ٢١٢ ح ٣٨٨٣)، وابن ماجة (٢/ ١١٦٧ ح ٣٥٣٠)، وأحمد (١/ ٣٨١)، والحاكم (٤/ ٤١٨) وصححه ووافقه الذهبي. وحسنه الألباني «تخريج المشكاة» (ح ٤٥٥٢).

٥ - «الدر النضيد» (ص ٩).

مخرجًا من الملة[1].

يقول الشوكاني: «إن الحلف بغير الله يخرج به الحالف عن الإسلام، وذلك لكون الحلف بشيء مظنة تعظيمه»[2].

ثانيًا: ذهب الآلوسي المفسر إلى جواز التوسل بجاه الصالحين وحرمتهم، إذا كان المتوسل يقصد به معنى صحيحًا يرجع إلى صفة من صفات الله تعالى.

يقول الآلوسي ـ بعد أن نقل أقوال جمع من المحققين في هذه المسألة ـ:

«وبعد هذا كله أنا لا أرى بأسًا في التوسل إلى الله تعالى بجاه النبي صلى الله عليه وآله وسلم عند الله تعالى حيًّا وميتًا، ويراد من الجاه معنى يرجع إلى صفة من صفاته تعالى، مثل أن يراد به المحبة التامة المستدعية عدم رده وقبول شفاعته. فيكون معنى قول القائل: إلهي أتوسل بجاه نبيك صلى الله عليه وآله وسلم أن تقضي لي حاجتي: إلـهي اجعل محبتك له وسيلة في قضاء حاجتي، ولا فرق بين هذا وقولك: إلـهي أتوسل برحمتك أن تفعل كذا، إذ معناه أيضًا: إلـهي اجعل رحمتك وسيلة في فعل كذا»[3].

قلت: وهذا الكلام فيه نظر من وجهين:

أ ـ إذا كان مقصود هذا المتوسل أن يتوسل بصفات الله فما المانع له من التصريح بذلك، إذ ليس في لغة العرب ـ ولا في لغة غيرها من الأمم ـ إطلاق جاه فلان على صفة من صفات الله. ولا يدل عليه بوجه من أوجه الدلالة المعروفة لا مطابقة، ولا التزامًا ولا تضمنًا. ولو فتح باب هذا النوع من التأويل لأغلقت أبواب كثيرة من الشريعة الإسلامية، أولها باب الردة الذي يعقده الفقهاء، حيث يستطيع كل أحد أن ينطق بما يشاء من ألفاظ الزندقة والإلحاد ثم يقول مقصدي كذا وكذا، فيتعين حمل منطوقه على ما زعم أنه مقصده. وهذا فيه من التلبيس والغرر ما لا يخفى، وقد أسلفنا ما في إطلاق الألفاظ الموهمة[4].

---

١ ـ انظر: «تيسير العزيز الحميد» (ص ٥٩٣).
٢ ـ «الدر» (ص ١٠).
٣ ـ «روح المعاني» (١٢٨/٦).
٤ ـ انظر: «صيانة الإنسان» (ص ٢٠٣).

ب ـ أن استخدام هذا اللفظ (أتوسل إليك بجاه فلان) بدعة لم يعهد عن سلف هذه الأمة، والآلوسي نفسه يعترف بذلك فيقول: «وقول القائل: اللهم أسألك بجاه فلان . . . لم يرد عن أحد من السلف أنه دعا كذلك»[1].

وقال: «لم يعهد التوسل بالجاه والحرمة عن أحد من الصحابة رضي الله تعالى عنهم»[2].

قلت: إذا ثبتت بدعية هذا القول تعين على المسلم العدول عنه، لأنه لا خير إلا فيما اختاره المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم لأمته وعمل به أصحابه رضوان الله عليهم.

أما التأويلات التعسفية، والتملصات الباطلة الممقوتة فهي تجارة غير نافقة في سوق المباحثات العلمية المستندة إلى نصوص الكتاب والسنة النبوية.

ثالثًا: زعم الشيخ حسن البنا أن مسألة التوسل ليست داخلة في باب العقيدة ولا من مباحثها فيقول: «والدعاء إذا قرن بالتوسل إلى الله بأحد من خلقه خلاف فرعي في كيفية الدعاء، وليس من مسائل العقيدة»[3].

والجواب: أن الدعاء هو العبادة، فمن توجه إلى غير الله بالدعاء فقد عبده، ومن أشرك غير الله فيه فقد أشركه في العبادة، وعلى هذا فلا يستريب مسلم عارف بمناهج السلف في كون الدعاء ومتعلقاته وأحكامه داخلة في صميم العقيدة، واقعة ضمن مباحثها.

يقول الشيخ صالح الفوزان: «قول الشيخ حسن البنا بأن التوسل إلى الله بأحد خلقه خلاف فرعي وليس من مسائل العقيدة قول ظاهر البطلان، لأن الدعاء من صميم العقيدة، بل هو أعظم أنواع العبادة، كما قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «**الدعاء هو العبادة**»[4] قد سماه الله دينًا، وأمر بإخلاصه له، كما قال تعالى:

---

١ ـ «روح المعاني» (٦/١٢٧).　　٢ ـ ن. م (٦/١٢٨).
٣ ـ مجموعة رسائل الإمام حسن البنا: رسالة التعاليم (ص ١٠).
٤ ـ حديث سبق تخريجه (٢/٢٢٥).

﴿فَادْعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ [غافر: ١٤] وسماه عبادة كما في قوله تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غافر: ٦٠] وكيفية الدعاء لا خلاف فيه بين أهل العلم، وهي أن ندعوا الله سبحانه مباشرة، من غير واسطة أحد، فالله قال: ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ ولم يقل: ادعوني بواسطة أحد من خلقي. فالتوسل بذات المخلوق أو بحقه، أو بجاهه هو إقسام على الله عز وجل بأحد خلقه، وهو مبتدع محدث، وهو بالتالي وسيلة إلى الشرك بتلك الواسطة، كما فعل المشركون الأولون الذين قال الله فيهم: ﴿ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلاَّ لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ﴾ [الزمر: ٣] وقال تعالى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لا يَضُرُّهُمْ وَلا يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلاءِ شُفَعَاؤُنَا عِندَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨]. ففي البداية يسألون الله بحقهم وبجاههم، ثم ينتهي بهم الأمر إلى أن يتقربوا إليهم بأنواع العبادة، ويطلبوا منهم المدد والشفاعة، كحال عباد القبور اليوم»[١].

ولا ريب أن هذا التساهل الحاصل من بعض كبار المنتسبين إلى الدعوة والإصلاح خصوصًا في أمر العقيدة - أدى بكثير من الناس - حتى المنتسبين إلى الثقافة الإسلامية منهم إلى الاستهانة بأمور العقيدة وعدم الاهتمام بقضايا الاتباع وترك الابتداع، ومن ثم الوقوع في الانحراف عن المنهج الشمولي القويم الذي لا بد منه في فهم الدين ومباشرة العمل الدعوي.

يقول الألباني - تعليقًا على عبارة البنا هذه -: «ولعل مثل هذا القول الذي يهون من أمر هذا الانحراف هو أحد الأسباب التي تدفع بالكثيرين إلى عدم البحث فيه، وتحقيق الصواب في أمره، مما يؤدي في نهاية المطاف إلى استمرار المبتدعين في بدعهم واستفحال خطرها بينهم»[٢].

هذا ما أردت التنبيه عليه قبل إقفال هذا المطلب، والله الهادي إلى سواء السبيل.

---

١ - «البيان لأخطاء بعض الكتاب» (ص ١٩٢ - ١٩٣).

٢ - «التوسل» (ص ١٣٥).

المطلب الخامس: نماذج من الاستغاثة والتوسل والدعاء في الفكر الصوفي:

بعد أن بينا الحق والصواب الذي عليه أئمة الهدى في مسألة الدعاء والاستغاثة والتوسل، نذكر فيما يلي نماذج من انحرافات الصوفية وتجاوزاتهم في هذا الباب، وهي من الكثرة، بحيث يعد حصرها من قبيل المستحيل، ولكن حسبنا من ذلك ما يوضح عقيدة هؤلاء في شيوخهم وتوجهاتهم إليهم بصرف أنواع العبادة التي لا يستحقها إلا الله تعالى.

يقول الشعراني: «وسألته - يعني شيخه الخواص - عن السبب الذي أجاب به الأشياخ مريديهم في قبورهم، وحُرِم ذلك الفقهاء مع أئمتهم؟ فقال: هو كثرة الاعتقاد الصحيح، فالفقير يعتقد في شيخه أنه حي في قبره، والحي يجيب من ناداه، والفقيه يعتقد إمامه مات، والميت لا يجيب من ناداه، ثم قال: والله لو صدق الفقيه في اعتقاده الإمام الشافعي، أو الإمام الليث أو الإمام أشهب، أو الطحاوي، لأجابوه من قبورهم»[1].

قلت: إذا كان مقصوده بالاعتقاد الصحيح، الغلو في الشيوخ ورفعهم فوق أقدارهم فهو حالهم، وإذا كان المقصود العقيدة الصحيحة المستقاة من نصوص الكتاب والسنة، فهي عقيدة الرسول وصحابته والأئمة من بعدهم ومن تبعهم إلى يوم الدين، ولم يقل أحد منهم إن صحة الاعتقاد تجعل الموتى في قبورهم يجيبون المضطر إذا دعاهم.

وفي هذه العبارة أيضاً ما يؤكد عقيدة الصوفية في رجعة الأولياء، وأنهم أحياء في قبورهم حياة غير الحياة البرزخية، فإن هذه الحياة يعتقدها الفقيه وجميع المؤمنين، وإنما شددوا النكير على من اعتقد أن أصحاب القبور ما ماتوا، وأنهم يملكون كل شيء، فتضرع لهم وقدم لهم كل أنواع القرابين.

ومن دعائهم غير الله أن التجاني توجه إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم

---

١ - «درر الغواص» (ص ٦٧).

يسأله أن يضمن له ولقرابته وكل من له به صلة دخول الجنة بلا حساب ولا عقاب، إلى أن قال: «وقد تفضل لي صلى الله عليه وآله وسلم حتى ضمن لي دخول من ذكرتهم إليه بلا حساب ولا عقاب... وأن من رآني فقط غايته يدخل الجنة بلا حساب ولا عقاب، ولا يعذب»[١].

وأما استغاثات الصوفية بمقدسيهم عند حلول الخطوب ونزول الكروب، فأكبر من أن يحصى، ودائرتها أوسع من أن تحصر، فهذا أحد أتباع الدباغ يحكي أن بعض قرابته وقعت له مسألة خطيرة وشاعت بين الناس فتحدثوا بها، وكان يمكن أن يكون بها هلاك قبيلته كلها، يقول المريد[٢]: «فخرجت إلى الخلاء وعيطت[٣] عليه رضي الله عنه ثلاث مرات برفع صوتي، وقلت: ياسيدي استر هذه القبيلة من نار هذه المسألة، فصارت تلك المسألة كأنه سقط عليها جبل، أو رمي بها في البحر، وسكت جميع من علم بها وصار بمثابة من لم يعلم بها، وإن سمعها بعضهم من أحد خفية يكذب بها»[٤].

قلت: هكذا يتوجهون إلى شيوخهم في طلب أمور لا يقدر عليها إلا الله؛ فإن ستر العيوب عن طريق صرف الناس عن الخوض فيها ليس في مقدور أحد من البشر، إذ لو كان في مقدور أحد لكان النبي المصطفى المختار عليه الصلاة والسلام أولى الناس بها، وقد علمت كيف أن الخائضين خاضوا في الإفك وأطلقوا ألسنتهم فتناولوا شرف أم المؤمنين بالجرح الشديد، وهو صلى الله عليه وآله وسلم لم يستطع أن يصرفهم عن الكلام، حتى قال في بعض خطبه أثناء تسلسل أحداث تلك الأزمة: «**من يعذرني في رجل قال كذا وكذا**»[٥].

وتحدث ابن ضيف الله عن كرامات الشيخ بان النقا ولد عبد الرزاق، فذكر أموراً كثيرة، مثل قوله: إنه في الرضاع لم يكن يرضع في رمضان إلا ليلاً. ثم قال:

---

١ - «جواهر المعاني» (١/١٣٠-١٣٢) وانظر: «الرماح» (٢/٤١-٤٢) مع «الجواهر».
٢ - واسمه: علي بن عبد الله الصاغي.
٣ - التعييط: الصياح كما في القاموس مادة (ع ي ط).
٤ - «الإبريز» (ص ٢١-٢٢).
٥ - سبق تخريج حديث الإفك في (١/١٩٣-١٩٤).

«لما بلغ تسع سنين أرادت أمه يوماً أن تمسح له رجليه بدهن، فوجدت بإحدى رجليه ماء وطيناً والأخرى يابسة... فسألته أمه عن ذلك فقال لها: خالي التماري غرقت به المركب في الجزيرة، فأنقذته برجلي حين طلب الإغاثة»[1].

ومعنى هذا أنهم عند نزول الشدة والبلية ينسون الله ربهم ورب شيوخهم وخالقهم، ويذكرون شيوخهم الغائبين الغافلين عنهم، وهم بهذا التصرف الشركي أسوأ حالاً من مشركي الجاهلية، حيث كانوا يتوجهون إلى الله بإخلاص عند الشدة ثم يشركون به في الرخاء. على حد ما حكاه الله عنهم في قوله تعالى: ﴿**فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلْكِ دَعَوُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ**﴾ [العنكبوت: ٦٥].

ومما حكاه أيضاً أن ولد آدم تلميذ عبد الرزاق (أبو القرون) كان مسافراً على حماره، وحمله حملاً ثقيلاً فانكسرت الحمارة، وتخلص عظمها وبقي الجلد، وهو في الصحراء فقال: أستغيث بك يا عبد الرزاق لينجبر الكسر ببركتك، فتسمرت العظام فحمل عليها أثقاله[2].

قلت: ومن هنا تظهر لنا العلاقة بين النظرية والتطبيق، وبين العقيدة والعمل، فلما كانت عقيدتهم في الأولياء أنهم يحيون الموتى، ويسمعون من قرب ومن بعد استغاثوا بهم في إحياء موتاهم، وإن كان الأولياء أنفسهم موتى رهن القبور.

هذا: مع ما نلاحظه من الكذب الواضح في ذكر نتائج تلك الاستغاثات والابتهالات التي يختلقونها لهدف الترويج والدعاية لهذه المعتقدات الباطلة، وتلك التوجيهات السافلة.

ومن ذلك أن الشعراني ذكر أن الشيخ شمس الدين الحنفي «كان يتوضأ يوماً فورد عليه وارد فأخذ فردة قبقابه[3] فرمى بها وهو داخل الخلوة، فذهبت في الهواء وليس في الخلوة طاق تخرج منها، وقال لخادمه: خذ هذه الفردة عندك حتى تأتي

١ – «طبقات ابن ضيف الله» (ص ١١٤).
٢ – انظر: «طبقات ابن ضيف الله» (ص ٣٠٤).
٣ – القبقاب: النعل تتخذ من خشب وشراكها من جلد أو نحوه. «المعجم الوسيط».

أختها، فبعد زمان جاء بها رجل من الشام، مع جملة هدية، وقال: جزاك الله عني خيراً، إن اللص لما جلس على صدري ليذبحني قلت في نفسي: ياسيدي يامحمد ياحنفي فجاءته في صدره فانقلب مغمى عليه»[1].

قلت: هذه عقيدة عجيبة لا ريب أن اعتقادها في المخلوق شرك أكبر، شخص بمصر يعلم ما توسوس به نفس مريده بالشام، ويغيثه من شدة حلت به. أين هؤلاء الناس من قوله تعالى: ﴿ **وَلَقَدْ خَلَقْنَا الإنسَانَ وَنَعْلَمُ مَا تُوَسْوِسُ بِهِ نَفْسُهُ** ﴾ [ق: ١٦] وقوله تعالى: ﴿ **أَمَّن يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الأَرْضِ أَإِلَهٌ مَّعَ اللَّهِ قَلِيلاً مَّا تَذَكَّرُونَ** ﴾ [النمل: ٦٢].

ويقول الشعراني عن جده موسى أبي عمران: «وكان إذا ناداه مريده أجابه من مسيرة سنة أو أكثر»[2].

وهناك مناجاة معدودة من الأوراد الأساسية في الطريقة القادرية يناجون بها شيخهم عبد القادر الجيلاني، مليئة بالغلو في التوسل والاستغاثة والدعاء إلى حد الشرك في الربوبية والعياذ بالله. جاء فيها:

«ياسلطان العارفين، ياتاج المحققين، ياساقي الحميا[3]، ياجميل المحيا، يابركة الأنام، يامصباح الظلام، ياشمس بلا أفل، يادُرٌّ بلا مثل، يابدر بلا كلف[4]، يابحر بلا طرف، يافارج الكرب، ياغوث الأعظم، ياواسع اللطف والكرم، ياكنز الحقائق، يامعدن الدقائق، ياواسع السلك والسلوك، ياصاحب الملك والملكوت، ياشمس الشموس، يازهرة النفوس، ياهادي النسيم، يامحيي الرميم، ياعالي الهمم، ياناموس الأمم، ياحاجة العاشقين... ياخزانة الأسرار، ياسيدي جمال الله، يانائب رسول الله،... ياراحم الناس، يامذهب البأس، يامفتح الكنوز،

---

١ ــ ط.ك (٢/٨٤).　　٢ ــ ط.ك (٢/١٩).

٣ ــ حميا كل شيء شدته وسورته، ومنه حميا الكأس إذا بلغت مداها. انظر: «المختار»، و«المعجم الوسيط» مادة (ح م ى).

٤ ــ الكلف: لون بين السواد والحمرة يعلو الوجه «المختار» مادة (ك ل ف).

يامعدن الرموز، ياكعبة الواصلين، ياوسيلة الطالبين... ياقوي الأركان، ياحبيب الرحمن... يافاتح المغلقات، ياحافظ الأشياء، يامنتهى الأمل حين ينقطع العمل... ياضياء السماوات والأرضين... يافرجًا في الشدائد... ياغافر الأوزار... ياذا الأحوال العظيمة... ياكاشف الغمة... يامقبول رب الجناب، ياجليس الرحمن... ياشاه[1]، ياسر إلهي... ياسيدي ياسندي يامولاي ياقوتي ياغوثي ياغياثي ياعوني ياراحتي، ياقاضي حاجتي، يافارج كربتي، ياضيائي، يارجائي، ياشفائي... يانور السرائر، يابالغ الغرب والشرق بخطوة، ياقطب الملائكة والإنس والجن، ياقطب البر والبحر، ياقطب المشرق والمغرب، ياقطب السماوات والأرضين، ياقطب العرش والكرسي واللوح والقلم... يامن يبلغ لمريده عند الاستغاثة ولو كان في المشرق... ياصاحب التصرف في الدنيا وفي قبره بإذن الله.... ياغوث الأعظم، أغثني في كل أحوالي، وانصرني في كل آمالي...»[2].

أظن أن هذه المخازي ليست في حاجة إلى التعليق، فإن مخاطبة المخلوق بمثل هذه الألفاظ من الشرك الجلي الذي يدرك ببداهة العقول، فكيف بمن جعلها وردًا أساسيًا يتعبد بها ويتقرب إلى الله.

وتقرب الطرقيين بالشرك والخرافة إلى الله يعد من الأمور المعلنة التي لم تعد خافية على أحد من أهل الحق والإنصاف، وللرفاعية استغاثة مماثلة لهذه المناجاة القادرية، فيقول أحد مؤلفي الرفاعية:

«من ضاق حاله لمهمة أو لحاجة، أو عسر عليه مقصد، أو كان عليه دين، أو كان في سجن، أو بغى عليه ظالم، فليتوضأ ويصلي لله ركعتين، ويصلي على النبي ﷺ مائة مرة، يكون ذلك في بيت خالٍ، ويقرأ الفاتحة للنبي وآله وأصحابه أجمعين، ويتوجه قائمًا للشرق، لبر البصرة، لفلاة أم عبيدة، محل مرقد الغوث

---

١ – الشاه: الملك بالفارسية «المعجم الوسيط» مادة (ش و ه).

٢ – «الفيوضات الربانية» (ص ١٩٤ - ١٩٦).

الحسيني سيد أحمد (الرفاعي) وينادي بالاعتقاد والانكسار: ... ياوسيلة الطالبين، ياكعبة الطائفين، ... ياغوث الخلق، ياباب الحق... ياأشجع الفوارس... ياأبا المدد... يامصدر الطلاب، يامعجزة الرسول، ياسر الله، يادرة الغيب، ياسيف القدرة، ياثائب النبي الجليل، ياخليفة إبراهيم الخليل... ياطويل الجناحين... ياصاحب النوبة الأولى، ياصاحب الصوت الأعلى... ياصاحب الموكب المرعب، يامبرد النار... يامبدل السموم، يامعنى عناية الحي القيوم... ياباب الله المفتوح، يابدل الأبدال، ياسيد الرجال... ياموصل كل أعرج... ياقطب الأقطاب المتصرفين، يامظهر سر حضرة القدس في كل مكان وزمان، ياصاحب الآيات الباهرة... ياكنز العنايات، ياصاحب التصرف في الحياة والممات، ياإشارة الكاف[1] .... يامتكلماً بلسان الله... ياقطب الفرد، ياقطب الأعظم، ياقطب الغوث، ياغوث الأكبر، يابحر الله الكبير، ياصاحب السرير... ياترجمان الحضرة المحمدية... ياوجه الرشد الأينس، همتك حاضرة، وعنايتك باهرة، وأسرارك ظاهرة بحق جدك المصطفى، وبحرمة أبيك علي المرتضى، وبكرامة والدتك فاطمة الزهرا، أغثني، وتوجه لجدك خير الأنام، وقوموا بقضاء حاجتي... أدركني ياأحمد الأولياء، رضي الله عنك، أغثني»[2].

قلت: مما لا شك فيه أن هذا الدعاء الموجه إلى الرفاعي كذلك الدعاء الموجه إلى الجيلاني، كلاهما يمثل غلواً سافراً في هذين الشيخين، وعبادة جلية لهما، وهما من الأدعية المستعملة حالياً في الطريقتين، وكل طريقة لها دعاؤها المشابه، وإلى الله المشتكى ونسأله سبحانه أن يبصر المسلمين في أمور دينهم لعلهم يستطيعون الخلاص من هذا الداء العقدي الفتاك، والقضاء عليه نهائياً.

هذا: ومن أكثر المستنقعات الشركية شهرة، وأوسع البؤر الانحرافية نطاقاً،

---

١ - يقصدون بها عادة الحضور في كل مكان فيخاطب بكاف الخطاب، لا بحروف الغيبة كما رأيت في هذا الدعاء الشركي.

٢ - «قلادة الجواهر» (ص ٢٣٧ - ٢٣٩) وانظر أيضاً (ص ٤٣٤ - ٤٣٥).

تلك القصائد الشعرية التي يبتهل بها الصوفية إلى الأنبياء والصالحين، استغاثة ودعاء وتوسلاً. فلتكن النماذج الآتية عن هذا اللون من الغلو الممقوت: يبدو أن أشهر تلك القصائد وأكثرها انتشاراً في المشرق والمغرب هي قصيدة البردة التي ألفها البوصيري، وتجاوز فيها تجاوزات خالف بها أوامر النبي صلى الله عليه وآله وسلم الخاصة بعدم الغلو فيه، وعدم إطرائه حين قال: «**لا تطروني كما أطرت النصارى عيس ابن مريم**»[1].

ومنها قوله:

«إن لم تكن في معادي آخذاً بيدي فضلاً وإلا فقل يازلة القدم...

ياأكرم الخلق مالي من ألوذ به سواك عند حلول الحادث العمم...

وإن من جودك الدنيا وضرتها ومن علومك علم اللوح والقلم»[2].

قال الشوكاني ـ بعد نقل قول صاحب البردة هذا ـ: «فانظر كيف نفى كل ملاذ ما عدا عبد الله ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم، وغفل عن ذكر ربه ورب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم. إنا لله وإنا إليه راجعون، وهذا باب واسع. قد تلاعب الشيطان بجماعة من أهل الإسلام حتى ترقوا إلى خطاب غير الأنبياء بمثل هذا الخطاب، ودخلوا من الشرك في أبواب، بكثير من الأسباب...

إلى أن قال: وقد وقع في البردة والهمزية شيء كثير من هذا الجنس، ووقع أيضاً لمن تصدى لمدح نبينا محمد صلى الله عليه وآله وسلم، ولمدح الصالحين والأئمة الهادين ما لا يأتي عليه الحصر، ولا يتعلق بالاستكثار منه فائدة، فليس المراد إلا التنبيه والتحذير لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد»[3].

ومثله عبد الرحيم البرعي اليماني الذي يقول ـ وهو يخاطب الرسول صلى الله عليه وآله وسلم:

---

١ – رواه البخاري في أحاديث الأنبياء، باب (٤٨) (٢/٤٩٠ ح ٣٤٤٥).

٢ – قصيدة البردة ضمن ديوان البوصيري (ص ٣٤٨).

٣ – «الدر النضيد» (ص ٢٦ ـ ٢٧).

«ياسيدي يارسول الله يا أملي ياموئلي ياملاذي يوم تلقاني
هب لي بجاهك ما قدمت من زلل جودًا ورجح بفضل منك ميزاني
واسمع دعائي واكشف ما يساورني من الخطوب ونفس كل أحزاني
فأنت أقرب من ترجى عواطفه عندي وإن بعدت داري وأوطاني
وفيك ياابن خليل الله يوم غد ألوذ من سوء زلاتي وعصياني
نوالك الجم يطويني وينشرني بالمكرمات وعين اللطف ترعاني
وجاه وجهك يحميني ويمنعني من بغي ذي حسد أو شامت شاني
إني دعوتك من نيابتي برع وأنت أسمع من يدعوه ذو شان
مستعديًا بك يافرد الجلال على دهر يحاول بعد الربح خسراني
فاعطف حنانًا على عبد الرحيم ومن يليه في الناس من صحب وإخوان...
لا تعد عيناك عني بالرعاية في نفسي وسربي ومن في الله وَالآني»[1].

ويقول أيضًا:

«ياسيدي يارسول الله خذ بيدي في كل هول من الأهوال ألقاه
ياعدتي يانجاتي في الخطوب إذا ضاق الخناق لخطب جل بلواه
إن كان زارك قوم لم أزر معهم فإن عبدك عاقته خطاياه
والعفو أوسع من تقصير من قعدت به الذنوب فلم تنهض مطاياه»[2].

ويقول:

«يا صاحب القبر المنير بيثرب يا منتهى أملي وغاية مطلبي
يا من به في النائبات توسلي وإليه من كل الحوادث مهربي
يا من نرجيه لكشف عظيمة ولحل عقد ملتو متصعب
يا من يجود على الوجود بأنعم خضر تعم عموم صوب الصيب
ياغوث من في الخافقين وغيثهم وربيعهم في كل عام مجدب...

١ - «ديوان البرعي» (ص٥٨ - ٥٩).
٢ - «ديوان البرعي» (ص ٤٢).

يامن نناديه فيسمعنا على بعد المسافة سمع أقرب أقرب...
ياسيدي إني رجوتك ناصراً من جور دهر خائن متقلب...
فأقل عثار عبيدك الداعي الذي يرجوك إذ راجيك غيرمخيب
واكتب له ولوالديه براءة من حر نار جهنم المتلهب
واقمع بحولك باغضيه وكل من يؤذيه من متمرد متعصب»[1].

لا ندري ماذا بقي مما اختص به الخالق جل شأنه بعد هذه المنزلة، فإذا كان هؤلاء المتصوفة قد جعلوا الرسول موئلاً وملاذاً، ووصفوه بأنه غافر الذنب وقابل التوب، يكتب لمن يشاء البراءة من النار، ويجيب المضطر إذا دعاه، ويقدر على كشف الخطوب وإغاثة المكروب، وجعلوه أقرب من يرجى فيدعى، فأي شيء تركه هؤلاء الذين نسوا الله فأنساهم أنفسهم، فأكلوا خير الله، وعبدوا غير الله. فكأنهم لم يقرأوا قوله تعالى لنبيه: ﴿**لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ**﴾ [آل عمران: ١٢٨].

إن أقل ما يقال عن هذه العقيدة أنها ليست عقيدة الإسلام التي رضيها الله لعباده وأمر رسوله بتبليغها إلى الأمة، ولهذا السبب فرح المستشرقون الصليبيون لما وجدوا هذه العقيدة عند طائفة منتسبة إلى الإسلام، لأنهم وجدوا من المسلمين من يقول بقولهم في تعدد الآلهة، فلا مجال للنقد والتعنيف.

يقول نيكولسن ـ بعد أن نقل اقتباسات من ديوان البرعي ـ: «لعله قد تبين لكثير منكم الآن الشبه العظيم بين الأفكار التي شرحناها... وبين ما يعرف في علم اللاهوت المسيحي بعقيدة الوساطة أو الشفاعة، ولست حجة في هذا الموضوع، ولكنني سأقتبس بعض ما ذكره الأستاذ «وب» من ذلك في كتاب «الله والشخصية» لأوضح وجوه الاتفاق... بين الفكرة المسيحية والفكرة الإسلامية عن الشخصية، يقول الأستاذ: «إن الشفيع في المسيحية هو ابن الله الذي

---

١ ـ ن.م (ص ٦٣ ـ ٦٥).

تجسدت فيه الألوهية كاملة، كما يقول القديس بولس»[1].

أقول: لو لم يكن في معتقد هؤلاء إلا إظهارهم الإسلام على صورة الأديان الممسوخة المحرفة، وإبداؤه على شكل الوثنيات المخذولة البائدة لكان في ذلك من الخزي والعار ما ينبههم إلى بطلان ما يعتقدون لو كانوا يعقلون، ولكن ﴿**لَهُمْ قُلُوبٌ لاَّ يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لاَّ يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لاَّ يَسْمَعُونَ بِهَا أُوْلَئِكَ كَالأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُوْلَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ**﴾ [الأعراف: ١٧٩].

والمؤسف حقًّا أن تبقى هذه القصائد تتلى إلى يومنا هذا، وتحيا بها ليالي المواليد حتى اليوم، بل ولا زال شعراؤهم يقتفون آثار من سبقوا في قرض هذا النوع من الشعر المليئ بالتوجه إلى غير الله في أمور لا يقدر عليها إلا هو، اسمع إلى هذا الشاعر الذي أسهم في إحياء المولد النبوي المبتدع بقصيدة عنوانها: «نور النبوة» جاء فيها:

«أنت الدواء وما بغيرك برؤنا ... يشفى به ـ رغم الضياع ـ عليل...

يا أيها المختار اشفع إنني ... متعثر ولأنت أنت مقيل

إن لم يكن لي شاملاً بشفاعة ... ياضيعتي إني إذًا لذليل»[2].

ومعلوم أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ـ رغم أنه الشافع المشفع ـ فإنه لا يطلب الشفاعة منه لأنها ليست ملكًا لأحد من المخلوقين، كما قال تعالى: ﴿**قُل لِّلَّهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعًا**﴾ [الزمر: ٤٤]، وكذلك يقال بالنسبة لإقالة العثرات ـ وغفران الذنوب.

وبملاحظة تاريخ نشر هذه القصيدة، ندرك أن الشاعر والناشر قصدا الاحتفال في هذا اليوم بتلك البدعة التي صار المسلمون في جميع الأقطار يتقربون بها إلى الله، خاصة إذا تأملنا قوله:

يا أيها المولود في دهر به ... ساد الطغاة وأحكم التنكيل

---

١ ـ «في التصوف الإسلامي وتاريخه» (ص ١٦٦).

٢ ـ الشاعر محمد عباس عبد الحميد خلف، نشر في (ص ٢) من صحيفة «الرياضية» السعودية، يوم الجمعة (١٢) ربيع الأول سنة (١٤١٢) = (٢٠/٩/١٩٩١م).

وقوله:

يارحمة الرحمن يومك باعث　　　في القلب شوقًا والمحب عليل

ولم يقتصروا في مدائحهم هذه على النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولكنهم شملوا بها كل من أضافوا إليه اسم «ولي» أو «رجل صالح» أو قلدوه وسام المشيخة. فاسمع - مثلاً - إلى هذا الشاعر الرفاعي - وهو ينصح الناس بأن يستغيثوا بشيخه عند اقتحام الملمات فيقول:

«ناده واهجم على ليث الثرى　　　تلقه في غابة كالثعبان

ناده واقبل على الأفعى تقف　　　وتناولها تجدها غصن بان»[1].

وقال آخر:

«ينادونه شرقًا وغربًا عواجز　　　فتشملهم من روحه الهمة الكبرى

فهمته الكبرى إلى الله سلم　　　وتفتق رتق الكرب همته الصغرى»[2].

ويقول أحد التجانيين في شيخهم:

«إن شئت أن تحظى بكل مؤمل　　　وتفوز بالإسعاد والإيناس

وتجار من ضيم الزمان وضيقه　　　ومن المضرة والبلا والباس

فعليك بالحبر الهمام المنتقى　　　غوث الورى أعنى أبا العباس

ذاك التجاني حاز كل فضيلة　　　بالختم ميزه إلـه الناس

أصحابه مغفورة زلاتهم　　　سيان في ذا عامد والناسي...

وإذا تصبك خصاصة فيه استغث　　　متضرعًا ينجيك من إفلاس

واهتف به مستعطفًا ومناديًا　　　إني ببابك يا أبا العباس

أنقذ غريقًا في بحار ذنوبه　　　وامنن عليه بعطفك يا أَسي

ياسيد السادات ياغوث الورى　　　عالج بفضل منك قلبي القاسي

---

١ - «قلادة الجواهر» (ص ٤٣١).

٢ - المصدر السابق (ص ٤٣٣) منسوبًا إلى محمد مهدى الرواس.

وأنل عبيدك نفحة تجلو الصدا لا تتركنه عرضة الأدناس»[1].

ويقول محمد سعد الرباطابي - وهو يشير إلى فاس -:

«فيها التجاني أبو العباس خير فتى حاز الكمال حبيب العين والرأس

وناده يا أبا العباس ياسندي أصلح فؤادًا مطيعًا للهوى قاسي

إني مريدك بالسودان جد كرماً أنت الكريم الذي يعطي بلا ياس»[2].

ويقول أحد أتباع الختمية:

«يـا آل بيت المصطفى أدعوكمو إن نابني أمر وخطب مسني»[3]

وأخيراً: ليس هذا الغلو مما يختص به التجانيون أو القادريون أو الرفاعيون أو الختميون، ولكنه عام في جميع الطرقيين، وغيرهم من الجهلة الذين لم يقدروا الله حق قدره، فراحوا يتخذون من دونه شفعاء وأولياء لا يملكون لأنفسهم - فضلاً عن غيرهم - نفعًا ولا ضرًا، يدعونهم لقضاء الحاجات، ويستغيثون بهم لتفريج الكربات. ولم يتركوا شيئًا مما يختص به المولى عز وجل إلا وصرفوه للمخلوقين. ولا حول ولا قوة إلا بالله.

---

١ - الهدية الهادية (ص ١٤٠) حيث رواه الشيخ الهلالي عن شيخه محمد بن العربي عن المؤلف محمد كنون التجاني.

٢ - منشورة مع «الدرر السنية» (ص ٣٩-٤٠).

٣ - محمد أحمد حامد الختمي: «الختمية» (ص ١٦٥).

الفصل الثاني

التقديس الناتج عن الانحراف في فهم الكرامات

فيه توطئة وثلاثة مباحث:

المبحث الأول : معنى الكرامة في اللغة وفي المفهوم الشرعي.

المبحث الثاني : الفرق بين المعجزة والكرامة والخوارق الشيطانية.

المبحث الثالث: مفهوم الكرامة في الفكر الصوفي ومقارنته بمفهوم السلف الصالح.

توطئـة:

إن هذا الفصل بمباحثه الثلاثة يتناول قضية عقدية هامة، زلت فيها أقدام وضلت فيها أفهام، وذلك بسبب بعد أكثر الناس عن التوسط فيها، فهم بين مفرط أنكر الكرامات بالكلية، وبين مفرط غال اعتقد ثبوت الكرامة والولاية لكل من أظهر أمرًا خارقًا للعوائد، والقصد ما عليه أهل السنة والجماعة، وهو التوسط بين الإفراط والتفريط، فإلى المباحث:

المبحث الأول

معنى الكرامة في اللغة وفي المفهوم الشرعي

يقال كرم الرجل كرمًا وكرامة فهو كريم. فتكون الكرامة مصدراً. ويقال كرمه وأكرمه تكريمًا وإكرامًا وكرامة. فتكون اسم مصدر[1].

نقل اليافعي عن نصير الدين الطوسي الذي سماه الإمام قوله: «والفعل الخارق الذي يظهر على أحد من غير تحد يسمى الكرامة»[2].

وهذا التعريف قاصر غير مانع، لأن من شأن الساحر أن يظهر على يديه خوارق للعادات، من غير أن يتحدى لعلمه أن هناك غيره من السحرة والمشعوذين والمستدرجين.

وعرف الجرجاني الكرامة فقال: «هي ظهور أمر خارق للعادة من قبل شخص غير مقارن لدعوى النبوة، فما لا يكون مقرونًا بالإيمان والعمل الصالح يكون استدراجًا، وما يكون مقرونًا بدعوى النبوة، يكون معجزة»[3].

وجملة القول في توضيح معنى الكرامة في الشرع أن يعلم أن الله سبحانه وتعالى خلق الكون وسيَّره على سنن محكمة مطردة لا تتخلف ولا تتعارض، وربط المسببات بأسبابها، والنتائج بمقدماتها، وأودع في الأشياء خواصها، فجعل

---

١ – انظر: «اللسان» مادة (كرم). ٢ – «نشر المحاسن الغالية» (ص ١٣).

٣ – «التعريفات» (ص ١٨٤) وانظر: «الكواكب الدرية» للمناوي (١/ ٨).

النار ـ مثلاً ـ للإحراق، والماء للإرواء، والطعام للإشباع... وهكذا، ثم إن هذا النظام الكوني البديع المتناسق يجري على العادة التي ألفناها جاريًا عليها، فإذا حصل أن رأينا المسبب من غير أسبابها، ووجدنا أن النتيجة لم ترتبط بمقدماتها كان ذلك خرقًا لهذه العادة المألوفة، فيبقى النظر فيمن حصلت على يديه هذه الخارقة من حيث الصلاح وعدمه، وفي هذه الخارقة هل يصلح ظهورها على يد ولي أو لا، وفي الغرض الذي ظهرت هذه الخارقة لأجل تحقيقها. وبنتيجة هذا النظر الشرعي المحض نتمكن من الحكم على الخوارق، عما إذا كانت كرامة أم معجزة أم أنها استدراج أم من الأحوال الشيطانية.

وعلى هذا نرى أن أجمع تعريف للكرامة أنها: «أمر خارق للعادة يجريها الله على يد ولي من أوليائه قاصر عن النبوة في الرتبة، معونة له على أمر ديني أو دنيوي»[1].

وتعريف الجرجاني رغم أنه قريب من هذا الذي ترجح عندنا، إلا أن قوله: «وما يكون مقرونًا بدعوى النبوة يكون معجزة» يحتاج إلى تقييده بما إذا صدرت تلك الدعوى في زمن يسوغ فيه تلك الدعوى، وهو الزمن الواقع في فترة ما قبل بعثة النبي محمد بن عبد الله صلى الله عليه وآله وسلم. أما بعد مبعثه فدعوى النبوة تكون دجلاً وكذباً، لا معجزة. أضف إلى ذلك طول تعريفه، والحدود تصان عن الإسهاب قدر الإمكان.

---

١ ـ انظر: «شرح العقيدة الواسطية» (ص ١٦٨) و«الصوفية نشأتها وتطورها» (ص ٦٥).

المبحث الثاني

الفرق بين المعجزة والكرامة، والخوارق الشيطانية

عرفنا معنى الكرامة في اللغة وفي اصطلاح الشرع، وحتى نعرف الفرق بينها وبين المعجزة والأحوال الشيطانية نرى أنه لا بد من إلقاء ضوء كاشف على معنى المعجزة وشرائطها فنقول:

مادة «عجز» تدور حول الضعف والخور وعدم الحزم[1]. والمعجزة واحدة معجزات الأنبياء الدالة على صدقهم صلوات الله عليهم، وهي عبارة عن الفعل الذي يدل على صدق مدعي النبوة في وقت تتأتى فيه. وسميت معجزة لأن البشر يعجزون عن الإتيان بما هذا سبيله، فصار كأنه أعجزهم[2].

وذكر أهل العلم للمعجزة شروطًا وأوصافًا لا يدل الأمر الخارق على صدق المدعي للنبوة إلا إذا تحققت فيه، وهي ـ في حقيقة أمرها ـ مما يفرق به بين المعجزة والكرامة، لأنها متعلقة بدعوى النبوة. نجملها فيما يأتي:

الشرط الأول: أن يكون الفعل الدال على صدق دعوى النبوة مما لا يقدر عليه إلا الله سبحانه، فلو ادعى الرسالة ثم جعل معجزته القدرة على الحركة والسكون، والقيام والقعود، لم يكن ذلك معجزة له ولا دالاً على صدقه لقدرة الخلق على مثله.

الشرط الثاني: أن تكون المعجزة خارقة للعادة المألوفة، فلو قال المدعي للرسالة: آيتي مجيء الليل بعد النهار، وطلوع الشمس من مشرقها، لم يكن فيما ادعاه معجزة له، لأن هذه الأفعال ـ وإن كان لا يقدر عليها إلا الله ـ لم تفعل من أجله، وقد كانت قبل دعواه على ما هي عليه في حين دعواه، ودعواه في دلالتها على نبوته كدعوى غيره، فبان أنه لا وجه له يدل على صدقه.

الشرط الثالث: أن يستشهد بها مدعي الرسالة على الله عز وجل فتقع عقب

---

١ ـ انظر: «اللسان» مادة (ع ج ز).

٢ ـ انظر: «تفسير القرطبي» (١ / ٧٠)، و«شرح الأصول الخمسة» للقاضي عبد الجبار (ص ٥٦٨).

دعواه، كأن يقول: آيتي أن يقلب الله سبحانه هذا الماء زيتًا، أو يحرك الأرض عند قولي لها تزلزلي، فإذا فعل الله سبحانه ذلك حصلِ المتحدى به.

الشرط الرابع: أن تقع على وفق دعوى المتحدى بها المستشهد بكونها معجزة له، فلو قال: آية نبوتي، ودليل رسالتي أن تنطق هذه الدابة، فنطقت بأن قالت: كذب وليس بنبي، فإن هذا الكلام دال على كذب ذلك المدعي، إذ لم يقع على وفق ما ادعى.

الشرط الخامس: ألا يأتي أحد بمثل ما أتى به المتحدي على وجه المعارضة، فإنه لو قام من يعارض مدعي النبوة ثم أتى بمثل معجزته وعمل بمثل عمله بطل كونه نبيًّا، وخرج ذلك الأمر الخارق عن كونه معجزاً ولم يدل على صدقه. ولهذا يقول المولى عز وجل عن القرآن ـ معجزة نبينا الكبرى ـ ﴿**فَلْيَأْتُوا بِحَدِيثٍ مِّثْلِهِ إِن كَانُوا صَادِقِينَ**﴾ [الطور: ٣٤] كأنه يقول: إن ادعيتم أن هذا القرآن من نظم محمد صلى الله عليه وسلم وعمله فاعملوا كلامًا من جنس نظمه، فإذا عجزتم بأسركم عن ذلك فاعلموا أنه ليس من نظمه ولا من عمله[١].

الشرط السادس: أن يأتي ذلك المدعي في زمن يصح فيه مجيء الرسل، لأنه لو جاء رجل بعد محمد صلى الله عليه وآله وسلم بخوارق الدنيا كلها وادعى أنه نبي مرسل علمنا كذبه بمجرد دعواه، إذ لا نبي بعده عليه الصلاة والسلام كما هو منصوص عليه في القرآن والسنة[٢].

إذا عرفنا المعجزة بأماراتها وأوصافها ظهر لنا الفرق بينها وبين الكرامة، لأن كل تلك الشروط تتضمن ركيزة هامة جدًا في التفرقة بينهما، وهي أن المعجزة لا بد من اقترانها بدعوى النبوة، وهذا فرق يعد أساسًا في تمييز المعجزة عن الكرامة. والفارق الآخر الذي لا بد من اعتباره هو أن الرسول يجب عليه إظهار المعجزة من أجل دعم دعواه إذا توقف إيمان قومه عليها، بخلاف الولي، لا يجب

---

١ ـ انظر هذه الشروط في «تفسير القرطبي» (١/ ٧٠ ـ ٧١)، و«شرح الأصول الخمسة» (ص ٥٦٩ ـ ٥٧١).

٢ ـ انظر سورة الأحزاب الآية (٤٠)، وصحيح البخاري حديث (٣٥٣٥)، وصحيح مسلم (٤/ ١٧٩١).

عليه إظهار الكرامة بل يستحسن سترها، فهو يدعو إلى شرع قد ثبت وتقرر على يد رسوله فلا يحتاج إلى إظهار كرامة على أن يتبعه الناس على ما دعاهم إليه، وهذا محل اتفاق حتى عند المتصوفة[1].

وبين القرطبي ذلك فقال: «والفرق بين المعجزة والكرامة أن الكرامة من شرطها الاستتار، والمعجزة من شرطها الإظهار، وقيل: الكرامة ما تظهر من غير دعوى، والمعجزة ما تظهر عند دعوى الأنبياء فيطالبون بالبرهان فيظهر أثر ذلك»[2].

وأما الفرق بين الكرامة والأحوال الشيطانية كالسحر والشعوذة ونحوهما، فيتبين في أمور:

الأول: النظر في مدى متابعة صاحب الخوارق للرسول صلى الله عليه وآله وسلم، فإنه قد اتفق أهل العلم على أن الرجل لو طار في الهواء، ومشى على الماء لم يغتر به حتى ينظر متابعته لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وموافقته لأمره ونهيه، لأن مثل هذه الخوارق قد يكون صاحبها وليًا لله، وقد يكون عدوًا له، فإنها قد تكون لكثير من الكفار والمشركين واليهود والنصارى والمنافقين وأهل البدع.

فمتى وجدنا الشخص مخالفًا للشرع متلبسًا بالبدع علمنا أن ما يجري على يديه من هذه الأمور ليست بكرامة، بل هي إما استدراج وإما من أعمال الشياطين التي يكون سببها ارتكاب ما نهى الله عنه ورسوله عليه الصلاة والسلام، فإن المعاصي لا تكون سببًا لكرامة الله، ولا يستعان بالكرامات عليها[3]، فصاحب الأحول الشيطانية لما أعرض عن ذكر الله ومتابعة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم وافقته الشياطين فصاروا من حزبه، قال تعالى: ﴿**وَمَن يَعْشُ عَن ذِكْرِ الرَّحْمَٰنِ نُقَيِّضْ لَهُ شَيْطَانًا فَهُوَ لَهُ قَرِينٌ**﴾ [الزخرف: ٣٦] وهؤلاء القرناء هم الذين يفعلون لهم تلك الأفاعيل[4]. ويوحون إليهم تلك الأقاويل، كما قال تعالى: ﴿**وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ**

---

١ ـ انظر: «الرسالة القشيرية» (ص ٣٥٤) و«اليواقيت والجواهر» للشعراني (٢/١٠٤).

٢ ـ «تفسير القرطبي» (١١/٣٠)، وانظر: «طبقات الشافعية» لابن السبكي (٢/٣١٧)، و«الكواكب الدرية» للمناوي (١/٩).

٣ ـ انظر: «تيسير العزيز الحميد» (ص ٣٩٦-٣٩٧). ٤ ـ انظر: «مجموع الفتاوى» (١/٨٢-٨٥).

﴿لَيُوحُونَ إِلَىٰ أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾ [الأنعام: ١٢١].

فكلما كان الإنسان أبعد عن الكتاب والسنة، وكان أكثر تلبسًا بالشرك والبدع والفواحش، كانت الخوارق الشيطانية له أقوى وأكثر، حيث إن الشياطين الذين يقترنون بهم يقومون لهم بكل ما يشتهون بسبب ما يربطهم بهم من الكفر والفسوق والعصيان.

المقصود أن ما يأتي به هؤلاء الفسقة من الخوارق لا تسمى كرامات بل هي استدراج أو أحوال شيطانية.

يقول ابن حجر العسقلاني: «إن الذي استقر عند العامة أن خرق العادة يدل على أن من وقع له ذلك من أولياء الله تعالى، وهو غلط ممن يقوله، فإن الخارق قد يظهر على يد المبطل من ساحر وكاهن وراهب، فيحتاج من يستدل بذلك على ولاية أولياء الله تعالى إلى فارق، وأولى ما ذكروه أن يختبر حال من وقع له ذلك، فإن كان متمسكًا بالأوامر الشرعية، والنواهي كان ذلك علامة ولايته ومن لا فلا»[١].

وقال السبكي: «إن أهل القبلة متفقون على أن الكرامات لا تظهر على الفسقة الفجرة، وإنما تظهر على المتمسكين بطاعة الله عز وجل»[٢].

وفي شرح الواسطية: «يجب التنبه إلى أن ما يقوم به الدجاجلة والمشعوذون، من أصحاب الطرق المبتدعة الذين يسمون أنفسهم بالمتصوفة من أعمال ومخاريق شيطانية كدخول النار، وضرب أنفسهم بالسلاح، والإمساك بالثعابين، والإخبار بالغيب، إلى غير ذلك ليس من الكرامات في شيء، فإن الكرامة إنما تكون لأولياء الله بحق، وهؤلاء أولياء للشيطان»[٣].

الأمر الثاني: أن الكرامات لا تجدي فيها التعلم والتعليم، ولا تكون بمزاولة أعمال مخصوصة يتقنها صاحبها[٤]، بخلاف الشعوذة والكهانة والخوارق

---

١ – «فتح الباري» (٧/ ٤٤٣) عند شرح الحديث (رقم ٤٠٨٦).

٢ – «طبقات الشافعية» (٢/ ٣٢٠)، وانظر: «الكواكب» للمناوي (١/ ٩).

٣ – (ص ١٧٠) وانظر: «التصوف» للسندي (ص ٦٠٦-٦٠٧).

٤ – انظر: «الكواكب» للمناوي (١/ ٩)، و«الدين الخالص» (٣/ ٥٨٠).

الشيطانية، فإن المشتغلين بهذه الأمور يكتسبونها بالتعلم والرياضة بالخلوات الطويلة مع الجوع وذكر أسماء الجن والشياطين. وترك كثير من أوامر الشرع كالطهارة والصلاة مع الجماعة، مع التلبس بالنجاسات والفواحش.

قال في «الفهرست»: «فأما السحرة فزعمت أنها تستعبد الشياطين بالقرابين والمعاصي وارتكاب المحظورات مما لله جل اسمه في تركها رضى، وللشياطين في استعمالها رضى، مثل ترك الصلاة والصوم، وإباحة الدماء، ونكاح ذوات المحارم، وغير ذلك من الأفعال الشريرة، وهذا الشأن ببلاد مصر وما والاها ظاهر، والكتب المؤلفة فيه كثيرة موجودة.

إلى أن قال: قال لي من أثق بفضله: إنهم يعملون عجائب من هزائم الجيوش، وقتل الأعداء، وعبور المياه، وقطع المسافات البعيدة في المدة القريبة»[1].

الأمر الثالث: من السمات التي يعرف بها الخوارق الشيطانية ما يحصل بين هذه الخوارق من معارضة بعضها لبعض، ذلك لأنها ليست خاضعة لتوجيه شرعي ولم تستعمل لتحقيق هدف موحد سليم فصارت تحت تصرف الأهواء والتوجيهات الشيطانية، فتجد بعضهم يعارض البعض لغرض إبراز المهارات في المكر والخديعة، وهذا يخالف حال أولياء الله تعالى، فإنه لا يمكن أن يقوم ولي لله بمعارضة أولياء الله تعالى وإبطال ما أكرمهم الله به من الكرامات.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «وهؤلاء العباد والزهاد الذين ليسوا من أولياء الله المتقين المتبعين للكتاب والسنة تقترن بهم الشياطين فيكون لأحدهم من الخوارق ما يناسب حاله، لكن خوارق هؤلاء يعارض بعضها بعضاً»[2].

الأمر الرابع: أن أصحاب الخوارق الشيطانية والأحوال الإبليسية يمتازون بكثرة الكذب والدجل وكثرة الدعاوى للكرامات، لأن قصدهم استمالة الجهلة والبسطاء ومن ربوا على تقديس الأشخاص لأتفه الأسباب، بخلاف أصحاب الكرامات، فإن إيمانهم وتقواهم الذي نالوا به درجة الولاية لله تمنعهم من التلبس

---

١ ـ محمد بن إسحاق النديم (ص ٤٤٣ ـ ٤٤٤). ٢ ـ «مجموع الفتاوى» (١١/ ٢٩٥).

بالكذب واختلاق الأساطير والمكر والدهاء.

قال ابن تيمية عن أصحاب الأحوال الشيطانية: «ولا بد أن يكون في أحدهم من الكذب جهلاً أو عمداً، ومن الإثم ما يناسب حال الشياطين المقترنة بهم، ليفرق الله بذلك بين أوليائه المتقين، وبين المتشبهين بهم من أولياء الشياطين. قال الله تعالى: ﴿**هَلْ أُنَبِّئُكُمْ عَلَىٰ مَن تَنَزَّلُ الشَّيَاطِينُ (٢٢١) تَنَزَّلُ عَلَىٰ كُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ**﴾ [الشعراء: ٢٢١، ٢٢٢] والأفاك: الكذاب، والأثيم: الفاجر»[١].

الأمر الخامس: أن أهل الأحوال الشيطانية تنصرف عنهم شياطينهم، وتبطل أعمالهم وشعوذتهم إذا ذكر عندهم ما يطردها، مثل آية الكرسي، لحديث أبي هريرة: «وكلني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بحفظ زكاة رمضان، فأتاني آت فجعل يحثو من الطعام[٢] فأخذته، فقلت: لأرفعنك إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ـ فذكر الحديث[٣] فقال: إذا أويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسي، لن يزال عليك من الله حافظ، ولا يقربك شيطان حتى تصبح. فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: **صدقك وهو كذوب. ذاك شيطان**» رواه البخاري وغيره[٤].

وعلى هذا يمكننا أن نتحدى صاحب الأحوال الشيطانية أن يقرأ آية الكرسي وهو يباشر تلك الأفعال، أو أن يبقى لمفعول أعماله أثر إذا قرئ عليها آية الكرسي بصدق وعزيمة.

قال شيخ الإسلام: «ولهذا إذا قرأها ـ يعني آية الكرسي ـ الإنسان عند الأحوال الشيطانية بصدق أبطلها»[٥]. وذلك بخلاف كرامات أولياء الله، فإن القرآن لا يبطلها بل يزيدها قوة على قوة ونوراً على نور.

---

١ ـ «مجموع الفتاوى» (١١/٢٩٥).

٢ ـ يقال حثا إذا رفع بيديه، انظر «اللسان».

٣ ـ ورد مطولاً عند البخاري (برقم ٢٣١١).

٤ ـ البخاري في بدء الخلق، باب صفة إبليس وجنوده (٢/٤٣٨ ح ٣٢٧٥)، وانظر أيضاً (ح ٥٠١٠).

٥ ـ «الفرقان بين الأولياء» (ص ١٣٥)، وانظر (ص ١٤٢)، و«مجموع الفتاوى» (١١/٢٨٦، ٢٩٣).

المبحث الثالث

مفهوم الكرامة في الفكر الصوفي ومقارنته بمفهوم السلف الصالح

فيه توطئــة ومطلبان :

المطلب الأول : الكرامات وضوابطها عند أهل السنة والجماعة.

المطلب الثاني: الكرامات عند الصوفية.

توطئـة:

بعد أن تقدم لنا بحث معنى الكرامة في اللغة وفي المفهوم الشرعي، وبعد أن عرجنا على ذكر الفرق بين الكرامة والمعجزة من جهة، وبين الكرامة والخوارق الشيطانية من جهة أخرى، ننتقل إلى المقصود في هذا الفصل، وهو بيان مذهب أهل الحق في كرامات الأولياء، ومذهب الصوفية المنحرفين في موضوع الخوارق. وذلك في مطلبين:

المطلب الأول: الكرامات وضوابطها عند أهل السنة والجماعة:

إن السلف الصالح من الصحابة والتابعين والذين اقتفوا آثارهم ـ وهم أهل السنة والجماعة في كل زمان ومكان ـ هداهم الله تعالى إلى معرفة الحق واتباعه في جميع المسائل الدينية، فكان نهجهم هو النهج القويم، وطريقتهم هي الوسطية بين إفراط المفرطين وتفريط المفرطين، وذلك لأنهم أكثر الناس حرصاً على معرفة الحق، وأكثرهم اجتهاداً في طلبه والبحث عنه، وأشدهم تمسكًا به عند تحصيله، فقربهم الله تعالى ورزقهم هدايته التوفيقية لإخلاصهم في القصد والنية، واتباعهم للسنة والأثر ووقوفهم في وجه البدعة والمبتدعين، فلا غلو الغالين يجرفهم ولا جفاء الجافين يسري إليهم.

وهذا الموقف الوسط الذي عرفوا به هو موقفهم تجاه خوارق العادات، حيث انقسم الناس فيها إلى طوائف، طائفة كذبت بوجود خوارق العادات لغير الأنبياء، وهم المعتزلة ومن دار في فلكهم[١].

وطائفة اعتقدت أن كل من كان له نوع من خرق العادة كان وليًا لله[٢]، وكلا الأمرين خطأ كما يقول شيخ الإسلام ابن تيمية[٣].

أما أهل السنة والجماعة فلا ينكرون الكرامات كما ينكرها المبتدعة، لأنهم

---

١ ـ انظر: «المغني» للقاضي عبد الجبار (١٥ / ٢٤١ ـ ٢٤٣)، و«الكشاف» للزمخشري (٤ / ١٥٠).

٢ ـ وتجد هذا المنحى في الفكر الصوفي كما سيأتي قريبًا إن شاء الله.

٣ ـ انظر: «مجموع الفتاوى» (١١ / ٢٩٤ ـ ٢٩٥).

يعلمون أن الله الذي وضع الأسباب وخلق المسببات قادر على خرق هذه السنن المألوفة لعبد من عباده، لهذا كان من أصولهم التصديق بكرامات الأولياء، وما يجري الله على أيديهم من خوارق العادات[1].

ويؤمنون بأن الكرامات وقعت للنبي صلى الله عليه وآله وسلم وهي كثيرة ألف فيها كتب[2]. وأشار شيخ الإسلام ابن تيمية إلى أنها تبلغ نحو ألف معجزة[3]. وأعظمها معجزة القرآن بلا نزاع. ووقعت الكرامات لعدد من الصحابة، وردت في روايات صحيحة لا سبيل إلى إنكار مثلها، وذكر ابن تيمية عدداً وافراً منها للصحابة والتابعين وغيرهم من الصالحين[4].

غير أن أهل السنة والجماعة علموا بالاستقراء وبإرجاع كل فرع إلى أصله أنه ليس كل خارق للعادة كرامة، وليس كل من جاء بأمر خارق وليًّا لله تعالى،فإثبات الكرامات يجب تقييده بقيود مميزة، وضبطه بضوابط معينة توضِّح حقيقة هذا الأمر وتمنع من التباسه، وهذه الضوابط إذا تأملناها نجد أنها عامة، وخاصة، أجملها جميعًا فيما يلي:

الضابط الأول: أنه ليس من منهج الإسلام ولا من تعاليمه الاعتماد الكلي على الخوارق والكرامات، إذا فقدت فقد معها الإيمان، وإذا وجدت وجد الإيمان، ولهذا كان معجزة هذا الدين العظمى وآيته الكبرى هي القرآن الكريم الذي أنزله الله تعالى على نبيه محمد صلى الله عليه وآله وسلم، ولم تكن دعوته عليه الصلاة والسلام معتمدة على خرق العادات بقدر ما هي معتمدة على الحجة والبرهان.

ويؤيد هذا أنه عليه الصلاة والسلام لما طلبوا منه معجزات مادية وجعلوها

---

١ ـ انظر: «الواسطية» (ص ١٦٧) وهو في «مجموع الفتاوى» (٣/١٥٦)، وانظر: «تفسير القرطبي» (١١/٢٨) و«الكواكب الدرية» للمناوي (١/٨).

٢ ـ مثل «دلائل النبوة»، للأصبهاني، وللبيهقي وغيرهما.

٣ ـ انظر: «الفرقان بين الأولياء» (ص ١٢٤ ـ ١٢٠).

٤ ـ انظر: «الفرقان» (ص ١٢٥ ـ ١٣٢)، و«مجموع الفتاوى» (١١/٢٧٦ ـ ٢٨٣).

شرطًا لإيمانهم أمره الله بالرفض وعدم العدول عن منهجه في الاعتماد على ما يوحى به إليه، قال تعالى: ﴿ **وَقَالُوا لَن نُّؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ تَفْجُرَ لَنَا مِنَ الْأَرْضِ يَنبُوعًا (٩٠) أَوْ تَكُونَ لَكَ جَنَّةٌ مِّن نَّخِيلٍ وَعِنَبٍ فَتُفَجِّرَ الْأَنْهَارَ خِلَالَهَا تَفْجِيرًا (٩١) أَوْ تُسْقِطَ السَّمَاءَ كَمَا زَعَمْتَ عَلَيْنَا كِسَفًا أَوْ تَأْتِيَ بِاللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ قَبِيلًا (٩٢) أَوْ يَكُونَ لَكَ بَيْتٌ مِّن زُخْرُفٍ أَوْ تَرْقَىٰ فِي السَّمَاءِ وَلَن نُّؤْمِنَ لِرُقِيِّكَ حَتَّىٰ تُنَزِّلَ عَلَيْنَا كِتَابًا نَّقْرَؤُهُ قُلْ سُبْحَانَ رَبِّي هَلْ كُنتُ إِلَّا بَشَرًا رَّسُولًا** ﴾ [الإسراء: ٩٠-٩٣].

يقول شيخ الإسلام: «وأنفع الخوارق الخارق الديني، وهو حال نبينا محمد صلى الله عليه وآله وسلم قال صلى الله عليه وآله وسلم: «**ما من نبي إلا وقد أعطي من الآيات ما آمن على مثله البشر، وإنما كان الذي أوتيته وحيًا أوحاه الله إلي فأرجو أن أكون أكثرهم تابعًا يوم القيامة**» متفق عليه[1]. وكانت آيته هي دعوته وحجته بخلاف غيره من الأنبيا»[2].

ولهذا كانت حياته وسيرته صلى الله عليه وآله وسلم تجري طبقًا لما تجري عليه عادات البشر ومألوفاتهم مع ما أعطي من شرف المنزلة وعلوها، فلما هاجر إلى المدينة لم يطر في الهواء ولم تطو له الأرض، وإنما سار كما يسير أي راكب آخذاً بعين الاعتبار جميع الاحتياطات التي يحتاجها كل مسافر، وهذا هو الأصل في كل منهج يحمل في ذاته صلاحية البقاء والاستمرار.

أما الاعتماد على الخوارق المادية والإغفال عن آفاق الإعجاز القرآنية فيعد قصوراً في الإدراك وطفولة في التفكير، وهو ـ مع الأسف ـ حال كثير من الناس اليوم فيعتقدون أنه يجب أن تكون القوانين الكونية بيد المجاذيب يتصرفون فيها كيف شاءوا.

---

١ ـ خ: في الاعتصام، باب (١) (٤/ ٣٥٩ ح ٧٢٧٤)، م: في الإيمان، باب (٧٠) (١/ ١٣٤) عن أبي هريرة بلفظ «**ما من الأنبياء نبي إلا ...**».

٢ ـ «مجموع الفتاوى» (١١/ ٣٣٣).

الضابط الثاني: أن الخوارق ليست من صنع الرسول عليه الصلاة والسلام، ولا من صنع غيره من أولياء الله، ولا هي من شأنهم، إنما هي من أمر الله سبحانه وتعالى وفق تقديره وتدبيره وحكمته، وليس من شأن أحد منهم أن يطلبها إذا لم يعطه الله إياها، ولذلك كانت الكرامات تقع للصحابة دون تكلف منهم أو تطلب لها برياضات روحيه، وخلوات في الخربان والوديان والأماكن المظلمة، بل كان هديهم على التقوى والعمل الصالح، فإذا ظهرت لهم كرامات أخفوها ولم يذيعوها، ولم يفرطوا في التفاؤل مخافة أن تكون مكراً بهم من قبل الشيطان الرجيم.

يقول الشوكاني: «ولا يجوز للولي أن يعتقد في كل ما يقع له من الواقعات والمكاشفات، أن ذلك كرامة من الله سبحانه. فقد يكون من تلبيس الشيطان ومكره. بل الواجب عليه أن يعرض أقواله وأفعاله على الكتاب والسنة، فإن كانت موافقة لهما فهي صدق وكرامة من الله سبحانه، وإن كانت مخالفة لشيء من ذلك فليعلم أنه مخدوع ممكور به، قد طمع منه الشيطان فلبس عليه»[1].

وهذا الضابط والذي قبله من الضوابط العامة في هذه المسألة.

الضابط الثالث: أن الاستقامة على طريق الهدى، طريق أهل السنة والجماعة ـ بحد ذاتها ـ هي عين الكرامة، فإنها سبب الفوز بالسعادة في الحال والمآل، والنجاة من الشقاوة عاجلاً وآجلاً، وهي سبب لتكريم الله تعالى عبده بأنواع الكرامات بما فيها خرق العادات إذا دعت إليها حاجة واقتضته ضرورة، وبها فقط يعرف ولي الله من ولي الشيطان. وأما الخوارق وحدها فلا تدل على ولاية الله، كما سبق تحقيق ذلك. ولهذا يقول العلماء:

«كن طالبًا للاستقامة لا طالبًا للكرامة، فإن نفسك منجبلة على طلب الكرامة، وربك يطلب منك الاستقامة»[2].

---

١ ـ «قطر الولي» (ص ٢٣٤).

٢ ـ «مجموع الفتاوى» (١١ / ٣٢٠)، و«مجموعة الرسائل والمسائل» (٤ /١٥٨) عن أبي علي الجوزجاني.

وقالوا: «من ظهر على يديه خارق فإنه يوزن بميزان الشرع، فإن كان على الاستقامة كان ما ظهر على يديه كرامة، ومن لم يكن على الاستقامة كان ذلك فتنة. كما يظهر على يدي الدجال من إحياء الميت، وما يظهر من جنته وناره، فإن الله يضل من لا خلاق له بما يظهر على يدي هؤلاء. وأما من تمسك بالشرع الشريف فأنه لو رأى من هؤلاء من يطير في الهواء أو يمشي على الماء فإنه يعلم أن ذلك فتنة للعباد»[1].

ويقول الشاطبي: «ومن هنا يعلم أن كل خارقة حدثت أو تحدث إلى يوم القيامة فلا يصح ردها ولا قبولها، إلا بعد عرضها على أحكام الشريعة، فإن ساغت هناك فهي صحيحة مقبولة في موضعها، وإلا لم تقبل»[2].

الضابط الرابع: أن صاحب الكرامة لا بد أن يكون بعيداً عن الدعاوى، والكذب، والتكلف، وحب الشهرة؛ لأن ذلك كله يقدح في النية والمقصد، فقد تتحول عباداته ومجاهداته إلى مجرد طلب الكرامة، وذلك من موجبات الخلل في الإخلاص.

وهذا الضابط والذي قبله يخصان صاحب الكرامة، أما اللذان بعدهما فمما يختص بالكرامة نفسها.

الضابط الخامس: أن الكرامة إنما تكون في نصرة الدين وإعلاء كلمة الله، فلو حصلت على يد الإنسان خوارق تشبه الكرامات ولم تكن الغاية من حصولها أمرًا يحبه الله ويرضاه لم تكون كرامة، بل تنقلب عقوبة ونقمة عليه.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «وخيار أولياء الله كراماتهم لحجة في الدين أو لحاجة بالمسلمين، كما كانت معجزات نبيهم صلى الله عليه وآله وسلم كذلك»[3].

وقال: «وجميع ما يؤتيه الله لعبده من هذه الأمور - يعني الخوارق - إن استعان

---

١ - «نقض المنطق» (ص ١٥) عن أبي محمد العز بن عبد السلام.

٢ - «الموافقات» (٢/٢٧٨). ٣ - «مجموع الفتاوى» (١١/٢٧٤).

به على ما يحبه الله ويرضاه ويقربه إليه ويرفع درجته ويأمره الله به ورسوله ازداد بذلك رفعة وقربًا إلى الله ورسوله، وعلت درجته، وإن استعان به على ما نهى الله عنه ورسوله كالشرك والظلم والفواحش استحق بذلك الذم والعقاب»[1].

وهذا الضابط مهم، فإن كثيراً من أصحاب الخوارق إنما يستخدم خوارقه فيما لا يرضي ربه، فيستعملها مطية للدهاء والمكر وكسب تقديس الناس له ورفعه فوق منزلته، وإن كان ذلك الخرق مجرد خرق للعادة دون أن تتعلق به فائدة أصلاً.

قال ابن تيمية: «إن الكشف والتأثير إما أن يكون فيه فائدة أو لا يكون، فإن لم يكن فيه فائدة كالاطلاع على سيئات العباد، وركوب السباع لغير حاجة، والاجتماع بالجن لغير فائدة، والمشي على الماء مع إمكان العبور على الجسر، فهذا لا منفعة فيه لا في الدنيا ولا في الآخرة، وهو بمنزلة العبث واللعب»[2].

الضابط السادس: أن الكرامة نفسها لا تكون معصية لله ولا مخالفة للشرع.
وهذا الضابط له تعلق بالذي قبله، فإن الكرامة إذا كانت لنصرة الدين وإعلاء كلمة الحق، كان من المستحيل أن تكون هي ذاتها مخالفة للشريعة الإسلامية، يقول ابن الجوزي: «وقد لبس إبليس على قوم من المتأخرين فوضعوا حكايات في كرامات الأولياء ليشيدوا بزعمهم أمر القوم، والحق لا يحتاج إلى تشييد بباطل، ثم ساق قصة تروى عن سهل بن عبد الله فيها أن أحد الأولياء اشترط عليه أن يرمي ما معه من الزاد، حتى يعطيه نور الولاية فتكون له خوارق للعادات، ففعل إلى أن قال سهل: فغشيني نور الولاية. ثم علق عليها ابن الجوزي بقوله: «ويدل على أنها حكاية موضوعة قولهم: اطرح ما معك لأن الأولياء لا يخالفون الشرع، والشرع قد نهى عن إضاعة المال»[3].

قلت: وبهذا البيان لهذه الضوابط الشرعية للكرامة سوف نرى أن انحراف

---

١ – ن.م (١١/٢٩٩) وانظر (١١/٣١٩).
٢ – «مجموع الفتاوى» (١١/٣٢٨).
٣ – «تلبيس إبليس» (ص ٣٧١)، على أنه لا يستبعد وقوع القصة لكن يكون الذي خاطبه شيطانًا مريدًا.

المتصوفة في باب الكرامات سببه مخالفة هذه الضوابط. ويتضح ذلك في المطلب الآتي:

المطلب الثاني: الكرامات عند الصوفية:

إن أول انحراف صوفي يلقاه الباحث عندما يقرأ أي كتاب من كتب التراث الصوفي، هو اعتمادهم الكلي على الخوارق، واهتمامهم في مناهجهم على المبالغة في نشر خوارق الشيوخ، وتركيزهم على اختلاق قصص خيالية، وأساطير كثيرة بالية ليرفعوا بها ما للشيوخ والأولياء من مكانة ومنزلة في نفوس الأتباع، ويحملوهم على الإذعان لهم وتقديسهم وتعظيمهم لدرجة العبادة، فكان من نتائج هذا الاهتمام أن حملوا شيوخهم على طرق كل باب بحثًا عن الخوارق لعلمهم أن الصوفي كل ما كان أكثر خوارق، وأشد اتصافًا بالمدهشات، كان أعظم ـ عند الناس ـ في باب الولاية والقرب.

ومن الصور الحسية لعناية الصوفية بموضوع الكرامات ما يلي:

أولاً: عقد السراج الطوسي في «اللمع» كتابًا في إثبات الآيات والكرامات، ضمنه سبعة أبواب كلها في الترويج لهذا الموضوع، وحشد ما أمكن من القصص والروايات التي تخدم هذا الغرض. كقوله عن سهل بن عبد الله: «من زهد في الدنيا أربعين يومًا صادقًا من قلبه مخلصًا في ذلك، ظهرت له الكرامات، ومن لم تظهر له فلعدم الصدق في زهده»[1]. إلى غير ذلك من القصص التي يهدف من ورائها إلى تقرير أن الخوارق ملازمة للولاية، وأن بذل الجهد في طلبها مطلب أساسي.

وهذا النص وما شابهه يدل على مذهبهم في أن من شرط الولي أن تكون له خوارق ظاهرة، ونقل نصًا آخر يقول صاحبه: «إذا رأيت الرجل يشير إلى الآيات والكرامات، فطريقه طريق الأبدال»[2]. يعني أن أصحاب الخوارق هم الأولياء على

---

١ ـ «اللمع» (ص ٣٩٠)، و«القشيرية» (٢ / ٦٧٣).

٢ ـ «اللمع» (ص ٤٠٣) عن يحيى بن معاذ الرازي.

أي حالٍ كانوا.

ثانيًا: عقد أبو بكر الكلاباذي في كتابه «التعرف» بابًا[1] في كرامات الأولياء، أكد فيه أهمية الكرامات، وحث ـ بطريق مباشر أو غير مباشر ـ على طلبها[2].

ثالثًا: جاء بعد هؤلاء أبو القاسم القشيري فعقد في رسالته[3] فصلاً طويلاً يقع في نحو خمسين صفحة ملأه برواية خوارق شيوخ الصوفية، وسرد غرائب أحوالهم وقدراتهم على التصرف، لا يشك من تأمله أن الحامل على ذلك الجمع والسرد إنما هو الترويج والدعاية، إلى جعل الحصول على الكرامات هدفًا أساسيًا.

هذه الكتب المتقدمة تمثل نماذج من المصادر الصوفية القديمة التي خصصت أبوابًا وفصولاً في دراسة الكرامات والإشادة بأمر السعي في طلبها.

وأما أكثر الكتب حشداً لخوارق شيوخ التصوف فهي كتب التراجم الصوفية فإن واقع هذه الكتب يؤكد أنها ألفت لسرد الخوارق لا غير، ويستوي في ذلك القديم منها والجديد.

ومن نماذج هذا الصنف الأخير كتاب «حلية الأولياء» لأبي نعيم الأصبهاني ثم كتاب «لواقح الأنوار» المعروف «بالطبقات الكبرى» لمؤلفه عبد الوهاب الشعراني، وكتاب «الكواكب الدرية في تراجم السادة الصوفية» لعبد الرؤوف المناوي، وكتاب «طبقات أولياء السودان» لمحمد نور بن ضيف الله. وكتاب «جمهرة الأولياء» لمحمود المنوفي، وكتاب «جامع كرامات الأولياء» ليوسف النبهاني. والقاسم المشترك بين هذه الكتب هو: الإسراف والغلو في التركيز على الخوارق جمعًا ونشرًا، واعتبارها دليلاً على الولاية، وبذل كل ما في الوسع لاختلاق القصص والروايات القاضية بخروج مشايخ الصوفية عن نطاق البشرية،

---

١ ــ هو الباب السادس والعشرون.

٢ ــ انظر: «التعرف لمذهب أهل التصوف» (ص ٨٦ ـ ٨٨).

٣ ــ انظر: «الرسالة» (ص ٣٥١) فما بعدها. ط دار الجيل.

وتحللهم من قيود الشريعة.

وفيما يلي أحصر أهم الأوجه التي توضح نظر الصوفية إلى الكرامات وتبين الفرق الجذري بينه وبين نظر أهل السنة والجماعة إليها:

الوجه الأول: بينما يرى أهل السنة والجماعة عدم الحرص وعدم التعويل على الخوارق مخافة المكر والغرور، تأتي مصادر الفكر الصوفي لتؤكد وتحث على الاهتمام بأمر الخوارق واعتبارها معياراً لمعرفة الولي، أي أن صاحب الخوارق عند الصوفية لا بد أن يكون له من الولاية نصيب.

نقل الطوسي عن الجنيد شيخ الصوفية قوله: «من يتكلم في الكرامات ولا يكون له من ذلك شيء، مثله مثل من يمضغ التبن»[١].

وفي ترجمة أحد المشايخ يقول ابن السبكي: «وقيل إنه ربط وألقي إلى الكلاب والأسود فشمته ولم تتعرض له، فعظم قدره وعلم أنه من أولياء الله»[٢]. وهذا يدل على أن الخوارق لا تفسير لها عند هؤلاء غير الكرامة والولاية.

الوجه الثاني: أنه لا تلازم بين الولاية والخوارق عند أهل السنة والجماعة، فقد يكون الشخص من أولياء الله المقربين، وليس له من الخوارق شيء.

قال ابن تيمية: «فاعلم أن عدم الخوارق علماً وقدرة لا تضر المسلم في دينه، فمن لم ينكشف له شيء من المغيبات، ولم يسخر له شيء من الكونيات، لا ينقصه ذلك في مرتبته عند الله، بل قد يكون عدم ذلك أنفع له في دينه»[٣].

يقول الشيخ سليمان بن عبد الله: «ذكر تعالى أن أولياءه الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون، هم المؤمنون المتقون، ولم يشترط أن يجري على أيديهم شيء من خوارق العادة، فدل أن الشخص قد يكون وليًّا لله وإن لم يجر على يديه شيء من الخوارق إذا كان مؤمنًا تقيًّا[٤].

---

١ – «اللمع» (ص ٣٩٠).
٢ – «طبقات الشافعية» (٩/ ٤٠١).
٣ – «مجموع الفتاوى» (١١/ ٣٢٣).
٤ – «تيسير العزيز الحميد» (ص ٣٩٥).

أما الصوفية فقد اشترطوا ظهور الخوارق على الشخص حتى يكون وليًا من الأولياء. كما سبق نقل ما يدل على ذلك، عن سهل بن عبد الله، ويحيى بن معاذ[1]، ونصوصهم في ذلك كثيرة والمقصود التنبيه.

الوجه الثالث: أن أهل السنة والجماعة المعروفين بعدم الحرص على طلب الخوارق، وبالبعد عن الدعايات الفارغة بإظهارها، لم يكن من مذهبهم العجلة في تفسير كل أمر مستغرب بأنه كرامة. وذلك لعلمهم بالدور الذي يمكن أن يلعبه شياطين الجن والإنس في ذلك.

يقول ابن تيمية:

«والشياطين يوالون من يفعل ما يحبونه من الشرك والفسوق والعصيان، فتارة يخبرونه ببعض الأمور الغائبة، ليكاشف بها، وتارة يؤذون من يريد أذاه بقتل أو تمريض ونحو ذلك، وتارة يجلبون له من يريده من الإنس، وتارة يسرقون له ما يسرقونه من أموال الناس من نقد وطعام وثياب وغير ذلك، فيعتقد أنه من كرامات الأولياء وإنما يكون مسروقًا»[2].

أما الصوفية فإنهم يبادرون إلى نسبة كل غريب صادر من شخص معروف أو مجهول بأنه كرامة لولي، مع أنهم يعترفون بأن الصوفية يعتمدون على الجن في كثير من خوارقهم. فنقل عن الجنيد أن الجن كانت تؤنسه، وتعينه في أسفاره وغيرها[3].

وذكر الخزرجي كذلك أن أبا العباس الحرار كان يستعين بالجن ويرافقها في أسفاره[4].

ولا ريب أن هذا نابع من تركيز القوم على استجلاب الخوارق، واستماتتهم في طلبها، وكونها شغلهم الشاغل، فلا يعرض لأحدهم شيء مما يستغربه إلا جعله كرامة له.

---

١ - انظر: (٢/٢٩٣).

٢ - «مجموع الفتاوى» (١/١٧٣-١٧٤).

٣ - انظر: «الحلية» (٧/٣٩٤-٣٩٥).

٤ - انظر: «سير الأولياء» (ص ٧٣).

ومن أمثلة ذلك: ما رواه ابن الجوزي بإسناد حسنه عن أبي عمران أن أحد هؤلاء المتصوفة جاء إلى أبي عمران وقال له ـ وهو يظهر ما اعتقده كرامة ـ: ياأبا عمران، قد أصبحت اليوم وأنا مهتم بضريبتي، وهي ستة دراهم، وقد أهل الهلال وليست عندي، فدعوت فبينما أنا أمشي على شط الفرات إذا أنا بستة دراهم فأخذتها فوزنتها، فإذا هي ستة لا تزيد ولا تنقص. فقال: تصدق بها فإنها ليست لك. قال ابن الجوزي: «أبو عمران هو إبراهيم النخعي فقيه أهل الكوفة». فانظروا إلى كلام الفقهاء وبعد الاغترار عنهم. وكيف أخبره أنها ليست لقطة، ولم يلتفت إلى ما يشبه الكرامة، وإنما لم يأمره بتعريفها، لأن مذهب الكوفيين، أنه لا يجب التعريف لما دون الدينار، وكأنه إنما أمره بالتصدق بها لئلا يظن أنه قد أكرم بأخذها وإنفاقها[1].

ومن مبادرتهم إلى تفسير كل ظاهرة غريبة بأنها كرامة ما رواه ابن الجوزي عن أحد الصوفية أنه قال: احتجت يومًا إلى الوضوء، فإذا أنا بكوز من جوهر وسواك من فضة، رأسه ألين من الخز، فاستكت بالسوك وتوضأت بالماء وتركتهما وانصرفت. وعلق ابن الجوزي على هذه الحكاية فقال: «إن صحت دلت على قلة علم هذا الرجل إذ لو كان يفهم الفقه علم أن استعمال السواك الفضة لا يجوز، ولكن قل علمه فاستعمله وإن ظن أنه كرامة، والله تعالى لا يكرم بما منع من استعماله شرعًا»[2].

ومن ذلك ما حكاه النبهاني[3] أن الشيخ محمد الشويمي تزوج امرأة، ومات عنها وهي بكر، وقال لها: لا تتزوجي بعدي أحداً فأقتله، فاستفتت العلماء في ذلك، فقالوا لها هذه خِصِّيصِيٌّ برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فتزوجي وتوكلي على الله، فعقدوا لها على شخص، فجاءه تلك الليلة، وطعنه بحربة فمات من ليلته، وبقيت بكراً إلى أن ماتت وهي عجوز»[4].

---

١ ـ انظر: «تلبيس إبليس» (ص ٣٦٨). ٢ ـ انظر ن.م (ص ٣٦٩).

٣ ـ نقله عن الشعراني ولم أجده في ترجمة الشويمي في «الطبقات»، فلعله في كتاب آخر.

٤ ـ «جامع كرامات الأولياء» (١ / ٢٨٤).

قلت: هذه القصة إن صحت لا تعدو كونها مؤامرة محكمة حاكها ذلك الزوج الميت مع قرنائه من الجن أو الإنس، قبل موته، ولا صلة لها بالكرامات لأن الكرامة لا تكون بمخالفة الشرع كقتل الأنفس البريئة لأجل تحريم ما أحل الله. ولكن الصوفية يفسرون كل غريب بالكرامة.

الوجه الرابع: أن أهل السنة الذين لا يرون أن هناك تلازمًا بين الولاية وبين الكرامات، لم يحتاجوا إلى الإكثار من رواية كرامات الأولياء فضلاً عن أن يؤدي بهم الأمر إلى الكذب في ذلك.

أما أنصار الفكر الصوفي الذين لا يتصورون ولاية دون خوارق فقد ركبوا كل صعب وذلول، وطرقوا كل باب مسدود، وذهبوا كل مذهب في سبيل نسج القصص، واختلاق الروايات الخيالية، وجمع الأساطير المخجلة، ظنًّا منهم بأن ذلك جالب للاحترام وموجب للتقديس عند الخاص والعام.

ويبدو أن ظاهرة وضع قصص الكرامات والخوارق شاعت في الأوساط الصوفية منذ وقت مبكر، حتى تنبه كبارهم لهذه الحركة المبكرة، فقد قيل لرابعة العدوية: «ياعمة لم لا تأذنين للناس يدخلون عليك؟ قالت: وما أرجو من الناس؟ إن أتوني حكوا عني ما لم أفعل... وقالت: يبلغني أنهم يقولون: إني أجد الدراهم تحت مصلاي، ويطبخ لي القدر بغير نار، ولو رأيت مثل هذا فزعت منه. قيل لها: إن الناس يقولون: إن رابعة تصيب في منزلها الطعام والشراب، فهل تجدين شيئًا فيه؟ قالت: ... لو وجدت في منزلي شيئًا ما مسسته، ولا وضعت يدي عليه»[1].

وهذه الظاهرة قد تفطن لها كل دارس للتصوف كما فطن لها أساطين التصوف أنفسهم، حتى قال نيكولسن ـ وهو صوفي مسيحي متخصص في دراسة التصوف المنسوب إلى الإسلام ـ: «فإذا فشل الأولياء، فإن الخيال الخصب الطوع يخف لنجدتهم، ويصورهم على النحو الذي يجب أن يكونوا عليه، لا على

---

١ ـ «تلبيس إبليس» (ص ٣٧٠).

النحو الذي هم عليه، وبتوالي السنين تعاظم أمر الأقاصيص، وزادت غرابتها بالجديد تستمده من محيط الخيال الشرقي، ذلك الخيال الذي لا تدرك أغواره»[1].

ولنسرد هنا نماذج من كرامات أولياء التصوف المدونة في أسفارهم، وذلك حتى يعلم القارئ إلى أي مدى وصل الخيال الخصب بهؤلاء، وكيف أن الحرص على الجاه، وعلى كسب تقديس الآخرين، يمكن أن يقضي على الحياء والمروءة وكل القيم.

يتحدث الشعراني عن ولي إذا شاوره إنسان في شيء، قال: أمهلني حتى أسأل جبريل، ثم يقول له بعد ساعة: افعل أو لا تفعل حسب ما يقول له جبريل بزعمه[2].

وعن ولي آخر يدعي أن الله لا يحدث شيئاً في العالم إلا بعد أن يعلمه بذلك على سبيل استئذان[3].

وهناك ولي آخر من المجاذيب، تبعه جماعة من الصبيان يضحكون عليه، فقال ـ مهدداً ملك الموت ـ: ياعزرائيل إن لم تقبض أرواحهم لأعزلنك من ديوان الملائكة. فأصبحوا موتى أجمعين[4].

ولا ريب أن اعتقاد صحة هذا جهل قبيح، فإن ملك الموت ليس له من الأمر شيء، ولو كان تصرفه يخضع لتهديدات المجاذيب، لكان للموت معنى آخر.

وقيل لأبي يزيد: دخلت إرم ذات العماد؟ فقال: دخلت ألف مدينة لله في ملكه، أدناها ذات العماد، ثم ذكر عدداً من المدن التي دخلها، فذكر «البيت» و«تاويل» و«باريس» و«جايلق» و«جابرس» و«مسك» إلى أن قال: فذات العماد مدينة عاد في اليمن بين أبتر والشحر يقال: لها سور له ألف باب ما بين البابين فرسخ[5].

قلت: من تأمل هذه القصة ظهر له أنها مصنوعة من نسج الخيال الصوفي

---

١ ـ «الصوفية في الإسلام» (ص ١٢٥).
٢ ـ انظر ط.ك (١ / ١٣٣).
٣ ـ انظر ط.ك (١ / ١٦١) ط دار الفكر.
٤ ـ انظر: «جامع الكرامات» للنبهاني (٢ / ٢٨٦).
٥ ـ انظر: «قوت القلوب» (٢ / ٧٠).

الرحب، **أما أولاً**: فلأن الله تعالى وصف إرم ذات العماد بقوله: ﴿**الَّتِي لَمْ يُخْلَقْ مِثْلُهَا فِي الْبِلَادِ**﴾ [الفجر: ٨] فمن زعم أنه دخل في ذلك الوقت ألف مدينة أدناها إرم علم بالضرورة بطلان زعمه.

وأما ثانيًا: فلأن مدينة تبلغ سورها ألف فرسخ غير معقول، لأن الفرسخ مقياس طوله (٣) أميال[١]، والميل طوله (١٦٠٩) متر[٢]، أي أن:

١٠٠٠ فرسخ = ٣٠٠٠ ميل، و ٣٠٠٠ ميل X ١٦٠٩ = ٤٨٢٧ كم.

ولا يخفى بطلان وجود مدينة بهذه السعة فضلاً عن أن تكون أصغر المدن الألف التي زارها أبو يزيد في زعمهم: ولكنه الكشف الصوفي، والعلم اللدني لا يروج إلا على الجهلة والمهووسين.

ومن هذه القصص المستغربة أن وليًا من أوليائهم كان يختم القرآن ٣٦٠ ألف ختمة في اليوم والليلة[٣].

وهذا الكلام لولا أن العقول قد خدرت فكريًا، وأن النفوس قد مسخت، وأن القلوب قد طبع عليها بخاتم الجهل وقلة الحياء، ما كان ليصدق فيدون في كتب الكرامات. فإن اليوم والليلة زمن يمتد ٢٤ ساعة، أي ١٤٤٠ دقيقة، و ٣٦٠ ألف ختمة ÷ ١٤٤٠ دقيقة = ٢٥٠ ختمة في كل دقيقة. فأين العقول؟

ومثله ما ذكروه من أن أحد أوليائهم ختم في الطواف ١٢ ألف ختمة[٤].

ومن نظائره ما حكاه القشيري عن أحد الأولياء الصوفية زعمه أنه كان يقرأ في الركعة الواحدة القرآن كله أو سورة الإخلاص عشرة آلاف مرة، ويصلي من الغداة إلى العصر ألف ركعة[٥]. ونظائر ذلك في تلاوتهم كثيرة[٦].

---

١ – «المعجم الوسيط» (٢ / ٦٨١).　　٢ – ن.م (٢ / ٨٩٤).

٣ – ط.ك (٢ / ١٢٨)، و«جامع الكرامات» (٢ / ٣٦٧).

٤ – انظر: «اللمع» (ص ٢٢٥)، و«طبقات ابن الملقن» (ص ١٤٨).

٥ – «الرسالة القشيرية» (ص ٤٢١) ط دار الجيل.

٦ – انظر: «جامع الكرامات» (١ / ٤١١)، و«المطرب في مشاهير أولياء المغرب» للتليدي (ص ٢٣١).

ومن أعجب كراماتهم المدونة في هذه الأسفار ما يتعلق بحياتهم الخاصة.

فنجدهم مثلاً يتحدثون عن ولي مكث أربعين سنة لم يأكل ولم يشرب[١].

وعن آخر ينام سبع عشرة سنة، ثم يقوم ليصلي بوضوئه الذي نام عليه[٢].

وآخر يقول لعصاه: كوني إنسانًا، فتكون إنسانًا، فيرسلها تقضي له الحوائج ثم تعود كما كانت[٣].

وآخر لم يدخل الحمام قط[٤]. **قلت**: لعله كان يخرج إلى الخلاء.

وآخر لا يدخل الخلاء لقضاء الحاجة إلا في نحو ثلاثة أشهر مرة واحدة[٥].

وآخر بوله كأنه حليب[٦].

وآخر يجر سفينة أخذها الوحل بخصيتيه[٧].

وأخر يجلد خادمه بإحليل نفسه، بعد أن مده فطال طولاً عجيبًا حتى رفعه على كتفه. حتى إذا فرغ من الجلد عاد إحليله إلى ما كان عليه أولاً[٨].

ومن الخيال الرحب أن الجيلاني جعل من الأولياء من تسجد له الملائكة[٩].

وأن أحد أوليائهم أمر الشمس بالوقوف فوقفت، حتى قطع المرحلة الباقية من سفره، ثم أمرها بالغروب، فغربت وأظلم الليل في الحال[١٠].

وأعظم من ذلك كله أن خيالهم جعل الكعبة تطوف بأوليائهم في أماكنهم خارج مكة[١١].

ومن كراماتهم المضحكة أن أحد أوليائهم زعم أنه رأى الخضر يكتب

---

١ – انظر: «جامع الكرامات» للنبهاني (١/٢٩٩).

٢ – انظر: ط.ك (٢/١٠٧) ط. دار الفكر، و«جامع الكرامات» (٢/٤٢٨-٤٢٩).

٣ – انظر: ط.ك (٢/١٣٦) ط. دار الفكر، و«جامع الكرامات» (١/٢٩٦-٢٩٧).

٤ – انظر: ط.ك (١/٦٤).

٥ – انظر: «جامع النبهاني» (٢/٣٦٦).

٦ – انظر: ط.ك (٢/١٤٠) ط. دار الفكر.

٧ – انظر: «جامع الكرامات» (٢/٤٦).

٨ – انظر: «جامع النبهاني» (٢/٣٩٦).

٩ – انظر: «الفتح الرباني» (ص ٣٧٠).

١٠ – انظر: «نشر المحاسن الغالية» (ص ٣٣) و«طبقات الشافعية» (٨/١٣١).

١١ – انظر: «نشر المحاسن» (ص ٣٣)، و«المنجلي في تطور الولي» للسيوطي (١/٢١٧) ضمن «الحاوي».

ديوانًا يضم أسماء أصحاب الطرق الصوفية[1].

ومنها أن أحدهم شكا إليه أهل بلده كثرة الفئران، فأصدر مرسومًا بترحيل الفئران فرحلت، ولم ير بعد ذلك اليوم هناك ولا فأرًا واحدًا[2].

أقول: إننا لو ذهبنا نجمع ما ذكره هؤلاء في هذا المجال لأتينا بالشيء الكثير، ولكننا أردنا التمثيل لهذه المخازي التي ابتليت بها أمة الإسلام، وغزاها أعداؤها في عقر دارها بهذا الفكر الذي سرعان ما حول تلك العقلية الإسلامية الإيجابية المبدعة إلى عقلية خرافية خامدة مقهورة، فصار المسلمون يعيشون في أحلك الظلم، إلا من هداه الله للتمسك بالسنة، وقليل ما هم.

الوجه الخامس: ذكرنا في الضابط السادس، من ضوابط أهل السنة التي تحدد نظرتهم إلى الكرامات، أن الكرامة لا تكون معصية لله، ولا مخالفة للشريعة الإسلامية. أما أصحاب الفكر الصوفي فلا تنحصر كراماتهم في مجال الطاعات، ولا تتقيد بالصالحات. فلا مانع عندهم أن تكون الكرامة خارقة لقواعد الشريعة، هاتكة لحرمتها، وفيما يلي نماذج لما ذكرت:

كرامة السرقة والتزوير: يحكي ابن السبكي عن أحد كبار الصوفية أنه مر في القاهرة بأناس يزدحمون على دكان خباز في سنة غلاء فرق لهم، فقال: لو كان معي دراهم لآثرت هؤلاء بها. ثم أحس بثقل في جيبه في الحال، فأدخل يده فوجد الدراهم فدفعها إلى الخباز، وأخذ بها خبزًا فرقه عليهم. فلما انصرف وجد الخباز الدراهم زيوفًا[3].

ويقول الدباغ بكل وضوح: «إن الولي صاحب التصرف يمد يده إلى جيب من شاء فيأخذ منه ما شاء من الدراهم، وذو الجيب لا يشعر»[4].

ثم يقول: «الفرق بين أخذ الولي صاحب التصرف متاع الناس، وبين أخذ السارق واللص له الحجاب وعدمه، فالولي مشاهد لربه عز وجل مأمور

---

١ – انظر: «سير الأولياء» (ص ٢٦).

٢ – انظر ط.ك (٢ / ١٢٦) ط دار الفكر.

٣ – انظر: «طبقات الشافعية» (٩ / ٢١٣).

٤ – «الإبريز» (ص ١٩٥).

من قبله بالأخذ »[1].

قلت: أيهما أولى بالحجاب؟ الذي يدعي العرفان ثم يتسلل إلى جيوب الناس لأخذ أموالهم وأكلها بالباطل، أم الذي يفعل ذلك وهو يشعر بأنه مجرم مؤاخذ بما يفعل، ولعله يتوب فيرد الحقوق لأربابها؟

أما قوله إن الله يأمر أولياء التصوف بالسرقة فباطل، فإن الله تعالى لا يأمر بالمعصية. قال تعالى: ﴿ **وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللَّهَ لا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لا تَعْلَمُونَ** ﴾ [الأعراف: ٢٨].

كرامة الرقص مع الأجنبيات: ذكر ابن ضيف الله من كرامات ولي يقال له صاحب الربابة، أنه كان إذا جاءه الحال أحضر البنات والعرائس والعرسان للرقص، ويضرب الربابة، كل ضربة لها نغمة يفيق فيها المجنون، وتذهب منها العقول، وتطرب لها الحيوانات والجمادات[2].

أقول: ما أسهل الكرامة عند هؤلاء، فإن الضرب على الآلات الموسيقية والرقص على أنغامها في جو مختلط بين الرجال والنساء. أمر يفعله جميع أهل الفسق والفجور الذين خلعوا لباس الحياء والحشمة عن أنفسهم.

يعلق ابن ضيف الله على هذه الفاقرة فيقول: « هذا الرجل من الملامتية، فرقة من الصوفية يفعلون اللوم في الشرع توبيخًا وهضمًا للنفس، ومن أنكر عليهم يعطب »[3].

وذكر عن ولي آخر أنه كان يزغرد ويرقص، وأنه غصب جارية يقال لها منانة لتعزف له، لأنها كانت خبيرة بجميع أنواع العزف.

وعد من كراماته أيضًا أن وليًّا آخر أراد أن يتزوج امرأة مع أختها، فرفضت، لأن ذلك محرم شرعًا، فتقدم هذا الولي المشهور بالرقص والغناء إلى تلك البنت فصار يصفق ويرقص ويغني، حتى كب رأسه عليها فضحكت ورضيت[4].

---

١ ـ ن.م (ص ١٩٦).
٢ ـ انظر: « طبقات ابن ضيف الله » (ص ٩٢).
٣ ـ ن.م (ص ٩٥).
٤ ـ ن.م (ص ٢١٨ ـ ٢٢١).

أين الكرامة؟ بل هذه طريقة سافلة في الإقناع، وتوسل بالحرام إلى الحرام.

كرامة مباشرة الأجنبيات والاطلاع على العورات:

يقول الشعراني في ترجمة شمس الدين الحنفي: «ودخلت على الشيخ امرأة أمير فوجدت حوله نساء الخاص تكبسه[1] فأنكرت بقلبها عليه، فلحظها الشيخ بعينه، وقال لها: انظري. فنظرت فوجدت وجوههن عظامًا تلوح، والصديد خارج من أفواههن ومناخرهن، كأنهن خرجن من القبور، فقال لها: والله ما أنظر دائمًا إلى الأجانب إلا على هذه الحالة، ثم قال للمنكرة: إن فيك ثلاث علامات: علامة تحت إبطك، وعلامة في فخذك، وعلامة في صدرك. فقالت: صدقت والله إن زوجي لم يعرف هذه العلامات إلى الآن. واستغفرت وتابت»[2].

قلت: إن مباشرة الأجنبيات على هذا النحو لا تجوز شرعًا بحال من الأحوال، سواء كن على صورة جميلة أم على صورة دنيئة. ثم كيف استجاز أن يطلع على خفايا تلك المرأة الزائرة؟ فيرى صدرها، وتحت إبطها وفخذها؟ والله يقول: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ﴾ [النور: ٣٠].

وعن ولي صوفي آخر أنه «كان إذا رأى امرأة أو أمرد راوده عن نفسه، وحسس على مقعدته، سواء كان ابن أمير، أو ابن وزير، ولو كان بحضرة والده»[3].

وذكر أيضًا أن محمد الشويمي أحد أوليائهم كان يحسس بيده على النساء الأجنبيات، فيشكون أمره لأبي مدين، فيقول: حصل لكم الخير، فلا تتشوشوا[4].

قلت: إذا كان هذا جواب من يتوجه إليه بالشكاوى فقد عدم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والمشتكى إلى الله.

وذكر أحد تلاميذ الدباغ من كرامات شيخه عددًا فقال: «ومنها أنه وصف لي زوجتي من رأسها إلى قدمها عضوًا عضوًا ما ظهر منها وما خفي، وكانت كما

---

١ – يقال: كبس الجسد أي لينه بالأيدي، «المعجم الوسيط» مادة (كبس).

٢ – ط.ك (٢/٨٥).

٣ – ط.ك (٢/١١٨).

٤ – ط.ك (٢/٩٢).

وصفها... لم يزد ولم ينقص حتى لو كلفت أنا بوصفها ما وصفتها كما وصف، فلو حضرت والله بين يديه ما زاد فيها معرفة، وكانت منه على مسيرة أربعة أيام، ولم يرها قط»[1].

قلت: من يدري لعله زارها مرات ومرات فإن القوم يطيرون ليلاً ونهاراً ويتطورون في عدة صور ـ كذا زعموا ـ وعيونهم تخرق الطباق.

ومن ذلك أن أحد تلاميذ الشيخ عدي زعم أنه زار شيخه، فدار الحديث حول كرامات الأولياء، فقال الشيخ: كل شيخ لا يعلم مريده كم ينقلب في الليل قلبة ما هو شيخ، ولو أنه في مشرق الأرض أو مغربها، فقال التلميذ في نفسه: هذا أمر صعب، أنا أجامع زوجتي والشيخ ينظر إلي؟ فلما رجع إلى بيته هجر زوجته شهراً كاملاً. فما كان من الشيخ إلا أن دعا تلميذه هذا وزجره قائلاً: أيهما أحب؟ الشيخ يبصر مريده على حلال أو على حرام؟ لا تعد إلى مثلها، يقول المريد: فقابلت أمره بالسمع والطاعة[2].

ومنه أن أحد تلاميذ الدباغ قال: «قصدت الشيخ للزيارة فلما جلست بين يديه قال لي: أي شيء كنت تفعل ليلة الأحد؟ فقلت: وأي شيء ياسيدي؟ فقال: حيث كنت تجامع أهلك، وقد أجلست ولدك على الوسادة حيث أبى النوم، وحيث كان القنديل على الصندوق، أو ما علمت أني حاضر معك؟»[3].

وذكر تلميذه أنه لما أراد أن يتزوج ولم يكن عارفًا بخطيبته وصفتها ذهب إلى الشيخ قال: «فوصفها لي بما وجدتها عليه، وذكر لي فيها أموراً لا يعلمها إلا الله، ثم لما عزمت على الدخول قال لي: أنا الليلة أكون عندكم. فقلت له: وبم أعلم ذلك. فقال لي: إني أفعل لك علامة. ثم لما اجتمعت بالزوجة وكلمتها بعض الكلام، وإذا بالدم يسيل من خياشيمها، فقلت لها وما بالك؟ فقالت: أنت ضربتني على أنفي فسكت عنها وعلمت أنه فعل سيدنا الإمام، ثم ذهبت لزيارته

---

١ ـ «الإبريز» (ص ٢٤).

٢ ـ انظر: «جامع الكرامات» (٢/ ٢٩٩).

٣ ـ «الإبريز» (ص ٢٥ ـ ٢٦).

وذكرت له القصة، فقال لي: نعم، ولو لم يهبط ذلك الدم من خياشيمها لمرضت»[1].

أقول: أخبرونا ياأمة الإسلام ما هذه الولاية؟ وما هذه الكرامات؟ قوم يباشرون النساء الأجنبيات، ويكشفون عورات الناس ويقتحمون عليهم بيوتهم ومحارمهم، ويحضرون جميع حالاتهم الخاصة، بل إن هم إلا عفاريت من نوع فريد مريد، أم أن الخيال الخصب قد لعب ذلك الدور المعهود؟

كرامة التعري أمام الناس:

يذكر الشعراني في ترجمة شيخ اسمه إبراهيم العريان، لأنه كان يطلع المنبر ويخطب عريانًا... فيحصل للناس بسط عظيم، وكان يخرج الريح بحضرة الأكابر ثم يقول: هذه ضرطة فلان، ويحلف على ذلك فيخجل ذلك الكبير منه[2].

أقول: «**إذا لم تستح فاصنع ما شئت**»[3].

ولي آخر تحداه ناس أن يشرب بركة مملوءة بالماء، فقال املأوها. فملأوها، فقام ـ وقد أخذه الحال ـ فوضع فمه في البركة، وأخرج إحليله يخرج منه الماء، يقول النبهاني: «ولم يزل كذلك يدخل الماء من فمه ويخرج من إحليله إلى أن فرغت البركة وهي من أعظم كراماته، فاعتقده الوالي وغيره اعتقاداً عظيمًا»[4].

ونحوه ولي آخر قال الشعراني في ترجمته: «كان يتكلم بما يستحي منه الناس عرفًا، وخطب مرة عروسة فرآها فأعجبته فتعرى لها بحضرة أبيها، وقال: انظري أنت الأخرى حتى لا تقولي بعد ذلك: بدنه خشن، أو فيه برص، أو غير ذلك، ثم مسك ذكره وقال: انظري هل يكفيك هذا؟ وإلا فربما تقولي: هذا ذكره كبير لا أحتمله أو يكون صغيراً لا يكفيك فتقلقي مني وتطلبي زوجًا أكبر آلة مني»[5].

---

١ ـ «الإبريز» (ص ٢١). ٢ ـ ط.ك (٢/١٢٤).

٣ ـ حديث رواه البخاري في كتاب الأنبياء، باب (٥٤) (٢/٥٠١ ح ٣٤٨٣، ٣٤٨٤) عن ابن مسعود مرفوعًا.

٤ ـ انظر: «جامع الكرامات» (٢/٢٢١ـ٢٢٢). ٥ ـ ط.ك (٢/١٥٩).

أقول: لولا أنه يوجد في الأمة الإسلامية إلى اليوم جماهير غفيرة تدافع عن هذا الفكر الصوفي وتدعو إليه بحماسة ما كنا لننقل مثل هذه السخافات والوقاحات، ولعل الواقف على هذا الفسق يعرف قيمة هذا الفكر الذي حقه أن يدفن ولا ينشر.

كرامات حتى في بيوت الدعارة:

ذكر الشعراني عن أحد أوليائه أنه كان يقيم في المحلة، في خان بنات الخطا - يعني في بيت الدعارة - وكان كل من خرج يقول له قف حتى أشفع فيك عند الله تعالى قبل أن تخرج، فيشفع فيه، وكان يحبس بعضهم اليوم واليومين ولا يمكنه أن يخرج حتى يجاب في شفاعته»(١).

وليس هذا بغريب من أمر هذا الشيخ(٢) فإنه - كما يقول الشعراني -: «كان إذا رأى شيخ بلد أو غيره ينزله من على الحمارة، ويقول له: امسك رأسها حتى أفعل فيها، فإن أبي شيخ البلد تسمر في الأرض، لا يستطيع يمشي خطوة، وإن سمح حصل له خجل عظيم، والناس يمرون عليه»(٣).

ومن ذلك أن كبير الأولياء مات، فدخل إلى الحرم جماعة يتلألأ النور عليهم بعد منتصف الليل، فطافوا وصلوا خلف المقام، فجاءهم شخص فنعاه إليهم وقال لهم: من يكون موضعه؟ يعني من يستحق النوبة والخلافة بعده؟ فقالوا: حسن الخلبوصي، فقال أناديه؟ فقالوا: نعم. فقال: ياحسن فإذا هو واقف على رءوسهم، عليه ثوب معصفر ووجهه مدهون بالدقيق، وعلى كتفه سوط، فقالوا له: كن موضع فلان. فقال: على الرأس والعين.

يقول راوي الحدث الذي كان يرقب الموقف عن كثب: فلما رجعت إلى بلادي قصدته بالزيارة في خان بنات الخطا، فوجدت واحدة راكبة على عنقه، ويداها ورجلاها مخضوبتان بالحناء، وهي تصفعه في عنقه وهو يقول لها: برفق

١ - المصدر السابق (٢/١٢٩ - ١٣٠). ٢ - واسمه علي وحيش.
٣ - ط.ك (٢/١٣٠).

فإن عيْنيَّ موجوعتان، فأول ما رآني مقبلاً عليه، قال مبادراً: يافلان زغلت عيناك، وغرك القمر، ما هو أنا، فعرفت أنه هو، وأمرني بعدم إشاعة ذلك[1].

وتحدث النبهاني عن ولي صوفي آخر كبير كان يكاشف الناس بأحوالهم، وهو مقيم عند النساء الباغيات[2].

هكذا لا مانع عند هؤلاء من أن يكون نقيب أوليائهم، وصفي كبرائهم متلبساً بالزنا، على الدوام، ويساكن البغايا باستمرار، ألا ما أوسع نطاق دائرة الكرامة والولاية عند الصوفية. ثم يتساءلون عن سبب انتشار الفساد في الأمة الإسلامية، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

كرامة إعلان الكفر على المنابر:

إن هؤلاء الأولياء المزعومين لما خرقوا كل العوائد، وانتهكوا كل حرمات الدين، لم يبق لهم إلا أن يعلنوا الكفر أمام الملأ.

قال الخزرجي في ترجمته لأولياء القرن السابع الهجري: «... ومنهم الشيخ الإمام العارف أبو القاسم الأندلسي... وفتح عليه من غير خلوات، ولا كبير معاملات... فكان يترك الصلاة، ويفطر في رمضان... ومما جرى له أنه وقف يوماً على سطح الرباط، ورفع صوته وقال: «لا إله إلا أنا» رددها مراراً. ثم ادعى ذلك صوفي آخر، فمضى الخادم إلى شيخهما، وأخبره بما وقع، فأمره الشيخ أن يخدمهما في زاوية خاصة، ويمنع عنهما الطعام والشراب ثم ينظر حالهما، ففعل الخادم. أما أبو القاسم فقد خرج من الحائط من غير باب، وأما الآخر فبقي إلى أن أسلم الروح ومات[3].

نقول: هل القدرة على خرق العادة تبرر ادعاء الألوهية؟

ومثل هذا ما ذكره الشعراني عن الشيخ محمد الحضري الذي وصفه بأنه كان

---

١ – انظر: «جامع الكرامات» (٢/٣٨).
٢ – انظر ن.م (١/٥٥٥).
٣ – انظر: «سير الأولياء» (ص ٨٥).

يتكلم بالغرائب من دقائق العلوم، من أنه كان إذا قوِيَ عليه الحال تكلم بألفاظ لا يطيق أحد سماعها في حق الأنبياء وغيرهم، وأنه كان يُرى في كذا كذا بلد في وقت واحد.

ونقل الشعراني عمن جاءهم المذكور يوم الجمعة فسألوه الخطبة. «فقال بسم الله. فطلع المنبر فحمد الله، وأثنى عليه، ومجده، ثم قال: وأشهد أن لا إله لكم إلا إبليس عليه الصلاة والسلام. فقال الناس: كفر. فسل السيف ونزل فهرب الناس كلهم من الجامع فجلس عند المنبر إلى أذان العصر، وما تجرأ أحد أن يدخل الجامع. ثم جاء بعض أهل البلاد المجاورة فأخبر أهل كل بلد أنه خطب عندهم، وصلى بهم، فعددنا له ذلك اليوم ثلاثين خطبة. هذا ونحن نراه جالسًا عندنا في بلدنا»[1].

أقول: لو كان سلطان الحق قائمًا، ومنهج النبوة حاضراً مطبقًا لم يجرؤ أفاك أثيم على مثل هذا، فضلاً عن أن يعد من كرامات الأولياء، فيدون وينشر على أمة الإسلام وشبابها.

هذا وقبل إقفال هذا الموضوع لا بد من التذكير بأن انحراف الصوفية في فهم الكرامات، ليس خاصًّا بالأوائل منهم[2]، ولا بالمتأخرين[3]، ولكننا نجد جميع الصوفية ـ حتى المنتسبين منهم إلى الدعوة، وإلى الفكر والثقافة ـ متورطين في هذا الانحراف: وإليك المثال:

يقول الشيخ سعيد حوى: «وأهم ماينصب عليه الإنكار ما يحدث لأهل الطريقة الرفاعية، من كون النار لا تؤثر فيهم، ومن كونهم يضربون أنفسهم بالرصاص أو بالسيوف، ولا يؤثر ذلك فيهم، وهذه قضية منتشرة ومشتهرة محسة، وقد تتبعها الكثير من المنكرين، فرجعوا عن الإنكار. والواقع المشاهد أن ما يحدث لهؤلاء لا يمكن أن يكون سحراً؛ لأن السحر جزء من عالم الأسباب،

---

١ ـ ط.ك (٢/٩٤).
٢ ـ كالطوسي، والقشيري.
٣ ـ كالسيوطي، والشعراني، والمناوي.

وههنا لا تجد لعالم الأسباب محلاً، كما أنه لا يمكن أن يكون من باب الرياضات الروحية، لأن هؤلاء قد تحدث للواحد منهم هذه الخوارق من دون رياضة روحية أصلاً، بل بمجرد أن يأخذ البيعة عن الشيخ، بل أحيانًا بدون بيعة. وقد حدثني مرة نصراني عن حادثة وقعت له شخصيًا... أنه حضر حلقة ذكر فضربه أحد الذاكرين بالشيش[1] في ظهره فخرج الشيش من صدره حتى قبض عليه بيده ثم سحب الشيش منه، ولم يكن لذلك أثر أو ضرر.

إن هذا الذي يجري في طبقات أبناء الطريقة الرفاعية، ويستمر فيهم هو من أعظم فضل الله على هذه الأمة...

إلى أن قال: «إن الحجة الرئيسية لمنكري هذا الموضوع هي أن هذه الخوارق تظهر على يد فساق من هؤلاء كما تظهر على يد صالحين، وهذا صحيح. والتعليل لذلك هو: أن الكرامة ليست لهؤلاء بل هي للشيخ الأول الذي أكرمه الله عز وجل بهذه الكرامة، وجعلها مستمرة في أتباعه، فهي كرامة للشيخ الذي هو الشيخ أحمد الرفاعي رحمه الله، وقد يكون استدراجًا في حق بعض أتباعه الفساق»[2].

وحيال هذا النص نلاحظ الآتي:

١ - جزمه بأن ما يظهره هؤلاء من الخوارق إنما هي كرامات، لم يعلله بمقنع إطلاقًا؛ لأن نفيه أن تكون بأسباب معلومة عندهم، بالتعلم أو بالرياضة أو بأسباب أخرى غير مقبول؛ لأن ذلك يحتاج إلى معرفة جميع مداخلهم ومخارجهم، وهذا لا يتأتى إلا لمن كان منهم.

وإذا كان الشيخ سعيد حوى منهم فنتساءل: لِمَ لَمْ يقم بقيادة جيش من هؤلاء الذين لا ينفذ فيهم السلاح الناري والحديدي، فيحرر بيت المقدس من نير الاحتلال الصهيوني، علمًا بأنه هو الداعية المفكر الذي دعا إلى ذلك التحرير بقلمه.

١ - نوع من السيوف غير المرهفة يلعب بها ويتمرس في المبارزة. «المعجم الوسيط» (١/ ٥٠٣).
٢ - «تربيتنا الروحية» (ص ٢١٧ - ٢١٨).

على أنه ليس من منهج السلف الصالح أن يجزموا بكون أي أمر خارق كرامة، بل كانوا يخافون من الغرور والمكر أشد المخافة.

٢ – أنه جعل من وقوع الخوارق على أيدي الرفاعيين وعدمه قضية، فيذكر أن الكثير ممن أنكرها تتبعها فرجع عن الإنكار، ومعلوم أن النزاع الدائر في هذه المسألة، ليس حول وقوع الخوارق وعدمه، ولكن حول ما إذا كانت هذه الخوارق كرامات أم أحوالاً شيطانية، ويبدو لمن تأمل عبارات الشيخ أن كون هذه الخوارق دجلاً وشعوذة أقرب، وإلا فكيف يكون لذلك النصراني كرامات بمجرد حضوره حلقة ذكرهم بلا إيمان ولا إسلام؟

٣ – أنه أثبت إمكان وقوع الكرامة من الفساق باعتبار أن الكرامة للرفاعي لا لمريده الفاسق. وهذا عجيب، فإن الرفاعي نفسه لم يكن يفعل هذه الأفاعيل ولا عرفها، فكيف تنسب إليه؟

يقول الذهبي: «ولكن أصحابه فيهم الجيد والرديء، وقد كثر الزغل فيهم، وتجددت لهم أحوال شيطانية منذ أخذ التتار العراق: من دخول النيران وركوب السباع واللعب بالحيات. وهذا ما عرفه الشيخ ولا صلحاء أصحابه، فنعوذ بالله من الشيطان»[1].

ثم إن قوله: «وقد يكون استدارجًا في حق بعض أتباعه الفساق» يمثل نقضًا لكل ما بناه قبل، وازدواجًا عجيبًا في الفكر، وإلا كيف يكون خوارق بعض الفساق كرامات لشيخهم واستدراجًا في حق بعضهم؟ فما الميزان؟

وبعد: فهذا هو ما تيسير لنا جمعه وتحليله من التقديس الناتج عن فهم الكرامات عند المتصوفة، نسأل الله أن يهدي به قومًا ضلوا السبيل ويسلك بهم صراطه المستقيم، ويزيدنا وإياهم تمسكًا بالكتاب والسنة، وابتعاداً عن البدعة والمبتدعين، وصلَّى الله على نبيه محمد وعلى آله وسلَّم.

---

١ – «العبر» (٣/ ٧٥) فيمن مات سنة (٥٧٨هـ).

الخاتمــة

الخاتمة

بعد حمد الله تعالى وشكره على توفيقة إياي لإتمام هذا البحث أسجل أهم النتائج التي توصلت إليها مذيلاً إياها بما بدا لي من توصيات، وذلك في النقاط التالية:

الأولى: بالنظر إلى التصوف كمادة سلوكية يظهر أنه خليط من الأديان والفلسفات ونتائج أفكار الأمم البائدة، وبالنظر إلى رجاله الأوائل ندرك أنهم ـ نظراً لانتشار العلم في وقتهم ـ قد تمسكوا بالكتاب والسنة إلى حدٍّ لم يصل إليه من جاء بعدهم من المتصوفة. ومع ذلك نجد أنهم تأثروا بالثروة الثقافية الأجنبية المقتبسة من تلك الفلسفات تأثراً لم يسمح لهم بأن يطبقوا الكتاب والسنة في كل ما يعتقدون ويقومون به من أعمال.

يضاف إلى ذلك أن تغليب جانب العبادة عندهم أدى في كثير من الأوقات إلى عدم الاهتمام بالعلم، كما وصفهم به كبار النقاد كابن الجوزي. وهذا البعد عن العلم مع الحرص على العبادة أدى بهم إلى ابتداع شعائر وطقوس هي عمدة من جاء بعدهم من أهل التصوف.

وعلى هذا نستطيع أن نقرر بكل اطمئنان أنه لم يوجد قط صوفي طبق التعاليم الصوفية إلا وعنده انحرافات فكرية وعقدية ظهرت في عباداته وسلوكه، فإذا وجد على مدار التاريخ شخص أُطلق عليه اسم «الصوفي» وخلت حياته الفكرية والعملية مما ذكرت فالتسمية خاطئة. ودعوى تطبيقه لتعاليم الصوفية غير صادقة.

الثانية: أن الزهد الذي حث عليه الإسلام وعرفه السلف الصالح ليس هو

الزهد الصوفي، وليس هو النواة الأولى لنشأة التصوف كما يدعي بعض الباحثين ولا علاقة له به كما يزعمون. فالتصوف ـ منذ نشأ إلى اليوم ـ شيء، والزهد الإسلامي شيء آخر يغايره مغايرة كاملة.

الثالثة: أن الحدود والتعريفات التي ضَبط بها كبار الصوفية المتقدمون معاني «الزهد» و«التصوف» و«الولي» و«القطب» تمثل العمود الفقري لجميع معتقداتهم في قدرات الشخصيات المقدسة عند الصوفية.

وأرى أن الاهتمام بهذا الجانب يعد من أقرب السبل إلى معرفة عقائد المتقدمين منهم، وكشف مدى توغلهم في الانحرافات الفكرية والمنهجية، وفي ذلك ما يوصد الباب أمام أولئك الذين يريدون تبرئة المتقدمين من أهل التصوف من الوقوع في انحرافات متأخريهم. ولم أجد أحداً من الباحثين أعطى هذا الجانب أهمية تذكر، فآمل أن يقف قارئ هذا البحث على ما يؤكد له ذلك.

الرابعة: عمدت الصوفية إلى تقسيم الدين الإسلامي إلى شريعة، وحقيقة صوفية، وزعمت أن نصوص الشريعة لها ظاهر وباطن، وأن ظاهرها المتبادر إلى العقول والأذهان إنما هو للعوام والجمهور، وأما التفسير الباطني الذي هو لب الدين ومقصد الشارع الأساسي فلا يدركه إلا أولياء التصوف وأقطابه «العارفون الواصلون» ويعنون بهم أولئك الذين سقطوا في أوحال الحلول، أوفي مستنقعات الاتحاد والوحدة.

وبهذا التقسيم تمكنوا من إقناع الجماهير بأن القيود والتكاليف الشرعية إنما هي للعوام، وأما أهل الحقيقة ـ وهم المقدسون عندهم ـ فلهم أن يخرجوا عن الشريعة ولا يسوغ لأحد أن ينكر عليهم.

وعلى هذا أستطيع أن أقول: إن الحركة الصوفية تستهدف إلى نقض عرى العقيدة الإسلامية الصحيحة عروة عروة، وتحاول أن تهدم جدار الشريعة المنيع. وتستقطب الصوفية في ذلك كل الأفكار والمبادئ والوسائل التي

تساعدهم على تحقيق ذلك.

الخامسة: أن قارئ تراث الفكر الصوفي المدون في مختلف العصور إذا أمعن النظر في تصور الصوفية «للولي» و«القطب» و«الشيخ الصوفي» يخرج بنتيجة تؤكد أن هؤلاء لم يتركوا شيئًا مما يستحقه المولى عز وجل من الصفات وأنواع العبادات إلا ووصفوا بها أولئك «المقدسين» وتوجهوا بتلك العبادات إليهم، وتؤكد أن فرقة الصوفية من أجهل الطوائف بحقوق الله على خلقه. وهذا البحث شاهد من شواهد هذه الحقيقة.

السادسة: عُلم بالاستقراء أنه ليس هناك صوفي أقر له كبار الصوفية بأنه من أهل الفتح والعرفان إلا وتجد في فكره ـ إن كان له فكر مدون ـ ما يدل دلالة واضحة على كونه من أهل الحلول أو الاتحاد، إن لم يكن موغلاً في الوحدة المطلقة، كما علم بتتبع فكرهم أن كبار الصوفية إذا أطلقوا كلمة «التوحيد» و«المعرفة» إنما يقصدون بها وحدة الوجود. وهذا هو ما يفسر حرصهم على كتمان توحيدهم غاية الكتمان، ولا يظهرونه إلا عند أخص أصحابهم.

السابعة: أن الصوفية بنشرهم عقيدة الحلول قدموا للصليبين أهل التثليث خدمات جليلة ما كانوا يحلمون بها، ووضعوا في طريق إفحام أهل التثليث أسلاكًا شائكة: فإذا قيل لهم ـ مثلاً ـ: أنتم تتناقضون بقولكم إن الثلاثة واحد. أجابوا بأن في المسلمين من يقول بمثله وهم الحلوليون. وهذا الأمر هو السر وراء اتجاه المستشرقين الصليبيين إلى نبش التراث الصوفي الحلولي وتحقيقه وطباعته منذ وقت طويل.

الثامنة: تأكد لنا من خلال هذا البحث أن من أعد نفسه لاعتقاد كل ما ينشر في الفكر الصوفي فسوف يجد نفسه محاطًا بعدد لا يحصى من الأرباب والآلهة كلٌّ يدعو إلى نفسه بأساليب مختلفة ومناهج ملتوية، وفي ذلك من أسباب الحيرة والدهشة والشقاوة ما لا يزول إلا بالعودة الصادقة الجادة إلى الاعتصام بالكتاب

والسنة عقيدة وعملاً وسلوكًا.

التاسعة: لقد تحقق لي خلال هذا البحث العثور على فوائد عظيمة من فقه السلف في العقيدة والعبادة، كما تحقق لي بعض الاكتشافات العلمية، ولعل من أهمها اكتشاف مؤلف كتاب «النور من كلمات أبي طيفور» الذي حققه المحقق الكبير د. عبد الرحمن بدوي بمساعدة أستاذه المستشرق البحاثة «ماسنيون» ولم يستطع أحد منهما أن يعرف مؤلف الكتاب، فرجح المحقق أنه لمؤلف مجهول.

فوقفت في كلام شيخ الإسلام ابن تيمية على التصريح بأن الكتاب المذكور ألفه أبو الفضل الفلكي، ولله الحمد والمنة.

التوصيات

١ – عمدت الصوفية ـ منذ وقت مبكر ـ إلى تدوين معتقداتها ومناهجها في تربية المريدين على تقديس الأشخاص وعبادتهم في دواوين ضخمة.

وفي العصر الحديث بادروا ـ ومعهم إخوانهم من المستشرقين الصليبيين ـ إلى تحقيق ونشر جل المصنفات الصوفية المليئة بالخرافات والضلالات، فصارت تتداول في معظم بقاع العالم الإسلامي وغيره على نحو من اليسر والسهولة لم يتَح لكتب السنن والآثار التي تحمل في طياتها التفسير النبوي للإسلام.

وباتت المطالبة بإتلاف تلك الكتب وإعدامها من المكتبات العامة والخاصة ومن الأسواق لا تعدو كونها ضربًا من الخيال.

فأرى أن من الضروري ـ إذا شئنا مكافحة هذا الفكر ـ تشجيع العلماء وتوجيه طلاب الدراسات العليا إلى تقديم بحوث ودراسات جادة تناقش آراء جميع الفرق الضالة وتبين زيف معتقداتها ومناهجها بالحجة والبرهان. وينتظر من الجامعات الإسلامية، والمؤسسات الدعوية أن تلعب في هذا دوراً أكبر مما هو مشاهد الآن.

٢ – أن الصوفية عندهم من المقدرة الهائلة على تحريف النصوص الشرعية،

ولِّيها وفقًا لمعتقداتهم ما هو كفيل بإضلال طائفة كبيرة من المسلمين العاديين الذين لم يسبق لهم التفقه من الكتاب والسنة، وبناء عقائدهم وعباداتهم عليهما، والذين لم يرزقوا من التوفيق ما يحول بينهم وبين الانصياع وراء الشبهات والاغترار بها، ومن الإنصاف ما يمنعهم من التعصب لرجال غير معصومين أفضوا إلى ما قدموا.

فأرى أن من النصح أن يوجه طلبة العلم الشرعي - أولاً - إلى معرفة منهج السلف الصالح في العقيدة والعبادة، وفي مواجهة المبتدعة والملحدين. ثم يوجهوا - ثانيًا - إلى دراسة معتقدات الفرق الضالة. وليكن التركيز على أخطر الشبهات وأشبهها بالأدلة عرضًا، ومناقشة، وتفنيداً.

أما أن يتوجه الدارس المبتدئ إلى كتب البدع والضلال ويدمن قراءتها، فذلك هو البلاء المبين، والداء العضال الذي تجب وقاية شباب المسلمين منه، أشد من وقايتهم من أي مرض آخر.

وهذه الوقاية تعد من أحق حقوق الناشئ على الأولياء والمربين بوجه خاص، ومن أوجب واجبات حكام المسلمين تجاه شعوبهم.

٣ — مع كثرة الباحثين عن أسباب تخلف كثير من بلدان المسلمين، وعن أسباب الأزمات الاقتصادية الحادة التي تمر بها أغلب هذه البلدان، ورغم كثرة المحللين والباحثين عن سبل النهوض بشعوب هذه البلدان نحو تنمية اقتصادية تليق بكل أمة ذات رسالة، فإني لم أجد أحداً منهم عزا شيئًا من ذلك إلى ما عليه هذه الشعوب من انحرافات عقدية. لكنني على يقين تام - طبقًا لبراهين كثيرة قوية - بأن تأثير الانحراف العقدي في هذا التخلف أكبر من تأثير أي مؤثر آخر. فلعل دراسة جادة تقوم ببيان العلاقة بين الانحراف العقدي والتخلف الاقتصادي.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

الفهارس

فهرس الآيات

السورة	رقمها	رقم الآية	رقم الصفحة
البقرة	٢	٣	٢/ ١٠
		٣٠	١/ ٤٥
		٣٧	٢/ ٢٥٣
		٤٠، ٤١	٢/ ١٨٦، ١٨٧
		٧٣	٢/ ٣٦
		١٠٤	٢/ ٢٦٠
		١١٥	١/ ٥٦٢
		١٣٧	١/ ٢٦٢
		١٣٦	١/ ٢٣٤، ٢٦٢
		١٥٢	١/ ٢٦٩
		٢٥٧	١/ ٥١
		١٥٩	٢/ ٩٠
		١٦٥-١٦٧	١/ ٥١، ٢/ ٣٨، ٢٠٤، ٢٠٩
		١٨٥	١/ ٢٥
		١٨٦	١/ ١٣٣، ٢٧٦، ٥٣٤، ٢/ ٢٠٠، ٢٥٦
		١٨٨	٢/ ١٤٥
		٢١٣	٢/ ٥٤
		٢٥٦	١/ ٥١، ١٨٠
		٢٦٠	١/ ١٥٧

السورة	رقمها	رقم الآية	رقم الصفحة
		٢٧٠	١٣٩/٢
		٢٧٢	١٦٠/١
		٢٨٤، ٢٨٦	٢٣٠/١، ٢٣١
آل عمران	٣	١٦، ٥٣	٢٣٨/٢
		٢٨	٢١٣/٢
		٣١	٢١١/٢، ٢١٢
		٤٩	١٥٥/١، ١٨٩
		٧١	٢٤٧/١
		٨٠	٢٣٤/٢
		٨١	٤٠٣/١
		٩٧	١٢٠/٢
		١٠٢	٥/١
		١٢٨	٢٧٣/٢
		١٣٥	٢٣٣/٢
		١٤٦	٢٥/١
		١٥٢	٢١٥/٢
		١٧٣	١٨٩/٢
		١٧٥	١٨٧/٢
		١٧٩	١٩٠/١

السورة	رقمها	رقم الآية	رقم الصفحة
النساء	٤	١	١/ ٥، ٥٣١
		٣٦	١/ ٣٦٠
		٤٣	١/ ٤٥٧
		٥٩	١/ ٢٣٤
		٦٩	١/ ١١٤، ٢٣٤
		٨٣	١/ ٢١٨
		١٦٥	١/ ٦، ١٦٠
المائدة	٥	٢	١/ ٣٤٦، ٢/ ٢٣٢
		٣	١/ ٦، ٢٤٤، ٢٧٢، ٤١٢، ٢/ ٤٦
		١٧	١/ ٤٦٣
		٢٧	٢/ ٢٤٣
		٣٥	٢/ ٢٢٧، ٢٢٨، ٢٥٠
		٤٤	٢/ ١٨٧
		٥٤	٢/ ١٨٩، ٢٠٧، ٢١٤
		٦٧	١/ ٢٤٦، ٢٧١
		٧٢	٢/ ١٥٣
		٧٥	١/ ١٣٢
		٧٦	٢/ ٢٣١
		٧٨، ٧٩	٢/ ٩٠

السورة	رقمها	رقم الآية	رقم الصفحة
الأنعام	٦	١	٢/١٢٧
		١٧	١/١٧٤، ٢/١٢٤
		٤٠، ٤١	٢/٢٣٠
		٥٠	١/١٩٢
		٥٩	١/١٨٧
		٦٤	١/٢٨٥
		٨٨	٢/١٢٨
		٩١	١/٢٨٣
		١١٥	١/٢٠٢
		١٢١	١/٤٢٨، ٢/٢٨٢
		١٤٨	١/٤١٩
		١٥٣	١/١٨٤، ٢٢٥
		١٦٢-١٦٣	٢/١٤٢، ١٤٣
الأعراف	٧	٣	١/٣٥٨
		١٢	١/٤٩١
		٢٢، ٢٣	٢/٢٥٣
		٢٨	٢/٣٠٣
		٣١، ٣٢	١/٢٨
		٣٣	٢/١٦٧
		٣٤	١/١٤٨

السورة	رقمها	رقم الآية	رقم الصفحة
الأعراف	٧	١٥٩	١/ ١٦٠
		١٧٩	٢/ ٢٧٤
		١٨٠	٢/ ٢٣٦، ٢٣٧
		١٨٧	١/ ١٨٨
		١٨٨	١/ ١٦٢، ١٩٢، ٢/ ٢٣٤
		١٩١	٢/ ١٢٧
		١٩٤	٢/ ١٢٧، ٢٢٥
		٢٠٤	١/ ٣٢٨
		٢٠٥	١/ ٢٧٦
الأنفال	٨	٩	١/ ١٣٨، ٢/ ٢٢٩
		٣٠	١/ ١٤٩
		٣٥	١/ ٣٢٩
		٧٢	٢/ ٢٣٢
التوبة	٩	٣١	١/ ٣٥٩
		٣٣	١/ ٢٤٤
		٧١	١/ ٣٦٥
		٨٠، ٨٤	٢/ ١٧٠
		١٠٠	١/ ١١٢
		١٠٨	٢/ ٢٠٧

السورة	رقمها	رقم الآية	رقم الصفحة
التوبة	٩	١١٣	١/١٦١
		١٢٨	٢/٤٨
يونس	١٠	٧-٨	٢/١٩٨
		١٨	٢/٢٦٤
		٣١	١/١٨٠
		٦٢، ٦٣	١/٥٠، ٥١
		٧٥	١/٣٦٧
		١٠٦	٢/٢٢٦
		١٠٧	١/١٤٤
هود	١١	٤٣	١/٢٢٢
		٥٦	١/٥٦١
يوسف	١٢	٨٠	٢/١١
		٨٧	١/٢٣١
		١٠٣	١/١٦٠
		١٠٨	١/٥٤٧
الرعد	١٣	٧	١/١٦٠
		٩	١/١٨٦
		١٤	٢/٢٣٠
إبراهيم	١٤	١٤	٢/١٩٠

السورة	رقمها	رقم الآية	رقم الصفحة
إبراهيم	١٤	٣٥ـ٣٦	١٣٢/٢
		٣٩، ٤٠	٢٣٠/٢
الحجر	١٥	٩	١/٦، ٢٥٠، ٤١٢
		٢١	١٨٧/١
		٢٣	١٥٤/١
		٣٦، ٣٧، ٣٨	٢٥٨/٢
		٣٩	١٨٠/١
		٤٣	٣٢٩/١
		٩٩	٤٢٧/١
النحل	١٦	٤٤	١/٢٧١، ٣٠٨
		٥٠	١٨٨/٢
		٥١	١٨٧/٢
		٧٤	٢٥٥/٢
		٧٨	١٩١/١
		١٢٠	١٣٢/١
		١٢٥	١٦١/١
الإسراء	١٧	٢	١٣٥/١
		١٥	١٦٠/١
		٢٣	١/٣٦٠، ٥٦٠

السورة	رقمها	رقم الآية	رقم الصفحة
الإسراء	١٧	٤٤	١/ ١٨١
		٥٣	١/ ٢٩١
		٥٧	٢/ ١٤٧، ١٩٧، ٢٢٨
		٧١	١/ ٣٤٧
		٩٠-٩٣	٢/ ٢٨٩
		١٠٢	١/ ١٨٠
		١١١	٢/ ٢٥٦
الكهف	١٨	٢١	٢/ ٧٠
		٢٦	١/ ١٨٦
		٥٢	٢/ ٢٢٤
		٦٥، ٦٦	١/ ٣٩٢
		٦٦	١/ ٣٨١
		٧١-٧٤	١/ ٣٨٩
		٧٨	١/ ٤٠٦
		٨٢	١/ ٣٩٣
		١١٠	١/ ١١٨، ٢٦٢، ٢/ ١٩٨
مريم	١٩	٨٩	١/ ٢٩٩
		٩٠-٩٢	٢/ ٢١٩
		٩٢	٢/ ١٠٣

السورة	رقمها	رقم الآية	رقم الصفحة
طـه	٢٠	٨-١٢، ١٣	١/٥٤٦
		١٤	١/٥٥٣، ٥٦٦
		٣٩	١/٤٤٧
		٧٥	١/٥٦٣
		٨٢	١/٢٠٥
		١٢٤	١/٢٧٠
الأنبياء	٢١	٢٨	٢/١٨٨
		٣١	١/١٧٥
		٣٤	١/٤٠١
		٩٠	٢/٢١٦
الحج	٢٢	٦	١/١٥٣، ١٧٧
		٢٩	٢/١٥٨
		٧٣	٢/٢٢٥
		٧٨	١/٣٨٢
المؤمنون	٢٣	١٥-١٦	٢/٤٧
		١٨	١/١٧٦
		٤٥	١/٣٦٨
		٥٣	١/٥٢٩
		٦٠	١/١١٤

السورة	رقمها	رقم الآية	رقم الصفحة
المؤمنون	٢٣	٥٧، ٦١	٢/١٨٨
		٨٤-٨٩	١/١٨٠
		٩٩-١٠٠	٢/٣٧
		١١٧	٢/٢٢٦
النور	٢٤	١١	١/١٩٤
		٣٠	١/٢٠٨، ٢/٣٠٤
		٥٥-٥٦	١/٥٧٢
الفرقان	٢٥	١٨	٢/١٠٣
		٦٣	١/٣٢٩
		١٤	٢/١٩٠
		٨٠	١/١٤٤، ١٧٧
		٩٧-٩٨	٢/٢١٠، ٢٣٥
الشعراء	٢٦	٢١٣	٢/٢٢٥، ٢٣٠
		٢١٨	١/٣١٦
		٢٢١، ٢٢٢	٢/٢٨٥
		٢٢٧	٢/١٠٦

السورة	رقمها	رقم الآية	رقم الصفحة
النمل	٢٧	١٩	٢/٢٣٦
		٦٢	٢/٢٦٨
		٦٥	١/١٨٥، ١٩٨
القصص	٢٨	١٥	٢/٢٢٩، ٢٣١
		٢١	٢/١٩٠
		٣٨	١/٤٩١
		٤١	١/٣٤٩
		٥٦	١/٧٧، ١٦١، ٢/٢٣٣
		٧٧	١/٢٨
		٨٨	١/١٧٦، ٢/٢٢٥
العنكبوت	٢٩	٥	٢/١٩٨
		٤٥	١/٣٨٠
		٦٣	١/١٤٠، ١٧٩
		٦٥	١/١٣٣، ٢/٢٦٧
الروم	٣٠	٢٤	١/١٤٠
		٣٠	٢/٥٤
		٣٢	١/٥٢٩
		٥٠	١/١٥٤
لقمان	٣١	٧	١/٣٢٨

السورة	رقمها	رقم لآية	رقم الصفحة
لقمان	٣١	١٠	١/ ١٧٤
		١٥	١/ ٢٢٥
		١٩	١/ ٣٢٩، ٣٣٥
		٣٤	١/ ١٧٩، ١٨٦
السجدة	٣٢	١٢، ١٤	٢/ ٣٧
الأحزاب	٣٣	٤	١/ ١٨٢
		٢١	١/ ٢٧٥، ٢/ ١٩٨
		٣٥	١/ ٢٧٠
		٣٦	١/ ٢٧٨
		٣٩	٢/ ١٨٦، ١٨٨
		٤١	١/ ٢٦٩
		٥٦	١/ ٢٧٠
		٧٠ - ٧١	١/ ٥
		٧٢	١/ ١٧٣
سبأ	٣٤	١٣	٢/ ٧٢
فاطر	٣٥	٣	٢/ ٢٣٣
		١٥	٢/ ٢٠٠
		١٥- ١٧	٢/ ٢٥٦
		٣٧	٢/ ٣٨

السورة	رقمها	رقم الآية	رقم الصفحة
يس	٣٥	٤١	١/١٧٤، ١٧٨
	٣٦	١٢	١/٣٤٨
		٤٧	١/٤١٩، ٤٢٠
		٦٩	١/٧٩
		٨٢	١/١٧٦
الصافات	٣٧	٧٧	١/٤٠٥
		٩٥	٢/١٥٥
		١٠٢	١/٥٣١
		١٦٤	٢/١٥٥، ١٥٩
الزمر	٣٩	٣	١/٥٤، ٥٦٣، ٢/١٦٩، ٢٦٤
		٩	٢/١٩٧
		١٧-١٨	١/٣١٩، ٣٢٨
		٣٦	٢/١٩٣
		٤٤	٢/٢٧٤
الزمر	٤٠	٦٥	٢/١٢٧
		١١	٢/٥٠
		١٤، ٦٠	٢/٢٦٤
		١٧	١/٢٦٥
		٥٦	١/٨٢
		٦٠	٢/٢٢٥

السورة	رقمها	رقم الآية	رقم الصفحة
غافر	٤٠	٧٨	١/ ٣٩٠
الشورى	٤٢	٩	١/ ١٥٤
		١١	٢/ ٢٥٥
		٢٠	١/ ٢٧
		٢١	١/ ٣٤٦، ٢/ ١٦٧
		٥٢	١/ ١٦٠
الزخرف	٤٣	٩	١/ ١٧٩
		٣٦	١/ ٤٢٨، ٢/ ٢٨٢
		٦٧	٢/ ٢١٤
الجاثية	٤٥	١٨ - ١٩	١/ ٥١
		٣٢	١/ ٢٥٩
الأحقاف	٤٦	٥ - ٦	٢/ ٢٢٦
		٩	١/ ١٩٧
محمد عليه السلام	٤٧	٧	١/ ٥١
		١٩	١/ ٥٤٧
		٢٤	١/ ٤٤٦
الفتح	٤٨	١٠	١/ ٥٤٦
		٢٩	٢/ ٢١٤
الحجرات	٤٩	١٠	١/ ٣٦٥

السورة	رقمها	رقم الآية	رقم الصفحة
الحجرات	٤٩	١٢	٢٠٥/١، ٢٦/٢
ق	٥٠	١٦	٢٦٨/٢
		٣٧	٩٢/٢
الذاريات	٥١	٥٦	٦/١، ٤١٣، ٢٥٣/٢
الطور	٥٢	٣٤	٢٨١/٢
النجم	٥٣	٣-٤	١٠٩/٢
		١٣	١٩٨/١
القمر	٥٤	١٧,٢٢,٣٢,٤٠	٢٥/١، ٢٥٠
الرحمن	٥٥	٤٦	١٩٠/٢
الواقعة	٥٦	٦٨-٦٩	١٤٠/١
الحديد	٥٧	٤	٥٦٢/١
		٢٠	٢٧/١
		٢٧	٢٦١/١
المجادلة	٥٨	٢٢	٥٦٧/١، ٢١٣/٢
الحشر	٥٩	٧	٢٧٥/١
		٩	٢٠٧/٢
الممتحنة	٦٠	٤	٣٦٥/١، ٥٦٧، ٢١٣/٢
الصف	٦١	٩	٢٤٤/١
المنافقون	٦٣	٩	٢٧٠/١

السورة	رقمها	رقم الآية	رقم الصفحة
التحريم	٦٦	٤	١/ ٥١
الملك	٦٧	٢	١/ ٢٦٢
		١٤	٢/ ١٩١
		٣٠	١/ ١٤١، ١٧٧
نوح	٧١	٧	١/ ٥٥٣
		٢٣	١/ ٥٥٣، ٢/ ٥٥
الجن	٧٢	١٦	١/ ٣٠٠
		١٨	٢/ ٢٣١
		٢٠	٢/ ٢٥٥
		٢٣	١/ ٢٣٤
		٢٦	١/ ١٨٩
المدثر	٧٤	٤٧	١/ ٤٢٧، ٤٢٨
القيامة	٧٥	٤٠	٢/ ٣٦
الإنسان	٧٦	٧	١/ ٣٠١، ٢/ ١٣٩، ١٩٠
		١٠ ـ ١١	٢/ ١٩٠
النازعات	٧٩	٢٤	١/ ٥١٦، ٥٦٣
الغاشية	٨٨	٢ ـ ٤	١/ ٤٢٨
		١٧	١/ ٣١٩
الفجر	٨٩	٨	٢/ ٣٠٠

السورة	رقمها	رقم الآية	رقم الصفحة
العلق	٩٦	٩ ـ ١٠	١/ ٤١٦
الكوثر	١٠٨	١ ـ ٢	٢/ ١٤٢

فهرس
الأحاديث

فهرس الأحاديث

الحديث (أ)	رقم الصفحة
الأبدال في أمتي ثلاثون بهم تقوم الأرض	١/ ١٠٢
الأبدال في أهل الشام وبهم ينصرون	١/ ١٠٣
الأبدال في هذه الأمة ثلاثون مثل إبراهيم	١/ ١٠٢
الأبدال يكونون بالشام وهم أربعون رجلاً	١/ ١٠١
اتبعوا ولا تبتدعوا فقد كفيتم (ابن مسعود)	١/ ١٤٥
أجلعتني لله نداً	٢/ ١٢٨
أخرجوا يهود أهل الحجاز وأهل نجران من جزيرة العرب	٢/ ٦٣
إذا أتيت مضعجك فتوضأ وضوءك للصلاة	١/ ٢٧٥
إذا انطلقتم بجنازتي فأسرعوا المشي (أبو موسى)	٢/ ٥٧
إذا حدثتكم حديثًا فلا تزيدُنَّ عليه	١/ ٢٤٦
إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول	١/ ٢٧١، ٢/ ٢٢٧، ٢٤٣
إذا لم تستح فاصنع ما شئت	٢/ ٣٠٦
اذكروا الله حتى يقولوا مجنون	١/ ٧٨
أرأيتكم ليلتكم هذه؟	١/ ٤٠١
ازهد في الدنيا يحبك الله	١/ ٢٧
اسكن أحد فليس عليك إلا	١/ ١١٤
أشبهت خلقي وخُلقي ... (لجعفر)	١/ ٣٢٢

الحديث	رقم الصفحة
اشتكى رسول الله ﷺ فصلينا وراءه وهو قاعد	١/ ٣١٢
أصابت الناس سنة على عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم	٢/ ٢٤٠
أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر	١/ ١٤١
أُعطيت خمسًا لم يعطهن أحد من الأنبياء	٢/ ٧١
أفضل الذكر لا إلـه إلا الله	١/ ٢٧٩
أكثروا من ذكر الله حتى يقولوا مجنون	١/ ٧٨
ألحقوا الفرائض بأهلها	١/ ٤٦
أما إني لا أحسن دندنتك ودندنة معاذ	٢/ ٢١٦
أما هو فقد جاءه اليقين	١/ ١٩٦
أمر زيد بن ثابت أن يتعلم لغة يهود	١/ ١٦٨
أمرهم النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن يقولوا سمعنا وأطعنا	١/ ٢٣٠-٢٣١
أمسك بعض مالك فهو خير لك	١/ ٢٩
إن آل فلان ليسوا لي بأولياء	١/ ٥١
إن أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح فمات	٢/ ٦٣
أنا أول من تنشق عنه الأرض	٢/ ٥٠
أنا سيد ولد آدم ولا فخر	١/ ٥٥٦
أنت أخونا ومولانا... (لزيد)	١/ ٣٢٢
أنت مني وأنا منك... (لعلي)	١/ ٣٢٢
إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره	١/ ٥
إن رجلاً زار أخًا له في قرية أخرى	١/ ٣٦٦، ٢/ ٢٠٧
إن رجلاً يقول كذا وكذا وإني والله لا أعلم إلا ما علمني الله	١/ ١٩٣

الحديث	رقم الصفحة

أن رسول الله ﷺ رخص في زيارة القبور ---------------- ٢/١١٢
إن الرقى والتمائم والتولة شرك ---------------- ٢/٢٦١
إن كدتم لتفعلون فعل فارس والروم ---------------- ١/٣١٢
إن الله لم ينزل داء إلا أنزل له دواء ---------------- ١/١٥٤
إن الله نظر في قلوب العباد... (ابن مسعود) ---------------- ١/٢٤
إنما أنا بشر، وإنه ليأتيني الخصم ---------------- ١/١٩٧
إنما خيرني الله فقال: استغفر لهم أو لا تستغفر لهم ---------------- ٢/١٧٠
إنما يسافر إلى ثلاثة مساجد ---------------- ٢/١٠٠
إن المغيرة بن شعبة كان قائمًا على رأس النبي صلى الله عليه وآله وسلم ومعه السيف ---------------- ١/٣١٣
إن النذر لا يقدم شيئا ولا يؤخر ---------------- ٢/١٤٥
إنه ليغان على قلبي ---------------- ١/٤٦٦
إني أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليل ---------------- ٢/٦٣
إني أمرت أن أدعو لهم ---------------- ٢/١١٥
إني خلقت عبادي حنفاء كلهم ---------------- ٢/٥٤
إني رأيت في المسجد قوما حلقا (أبو موسى) ---------------- ١/٢٤٥
أوف بنذرك فإنه لا وفاء لنذر في معصية الله ---------------- ٢/١٥٦
ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله عليه الصلاة والسلام... (علي) ---------------- ٢/٥٨
ألا أعلمك كلمات احفظ الله يحفظك ---------------- ٢/١٢٨
أي ذنب أعظم عند الله؟ ---------------- ٢/٢٠٩

(ب)

البدلاء أربعون ---------------- ١/١٠٧

الحديث	رقم الصفحة
بلى لي عبد بمجمع البحرين هو أعلم منك	١/ ٣٩٠
(ت)	
توسلوا بجاهي	٢/ ٢٥٣
(ث)	
الثلث والثلث كثير	١/ ٢٨
ثلاث من كن فيه وجد بهن حلاوة الإيمان	٢/ ٢٠٨
ثلاث وددت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم (عمر)	٢/ ٤٩
(ج)	
جعلت للنبي صلى الله عليه وآله وسلم بردة سوداء من صوف	١/ ٣٨
(ح)	
الحبة السوداء شفاء من كل داء	١/ ١٥٤
حديث أصحاب الغار	٢/ ٢٣٨
حديث الإفك	١/ ١٩٣-١٩٤
حديث إنشاد النساء: طلع البدر علينا	١/ ٣٢١
حديث توبة كعب بن مالك	١/ ٣١٠
حديث توسل عمر بالعباس	٢/ ٢٤٠
حديث صلاة ليلة النصف من شعبان	١/ ٢٦٣
حديث صلاة يوم عاشوراء	١/ ٢٦٥
حديث الضرير	٢/ ٢٤٦
(خ)	
خلق الله آدم طوله ستون ذراعاً	١/ ٤٠٥
خيار أمتي في كل قرن خمسمائة	١/ ١٠٣
خير الناس قرني	١/ ١١٣

الحديث — رقم الصفحة

(د)

الدعاء هو العبادة .... ٢/ ٢٢٥، ٢٦٣

الدنيا سجن المؤمن ١/ ٢٧

(ر)

رغم أنف رجل ذُكرت عنده فلم يُصلِّ علي ١/ ٢٧١

(ز)

زوروا القبور فإنها تذكركم الآخرة ٢/ ١٠٦

(س)

سألت ربي ثلاثًا فأعطاني ثنتين ومنعني واحدة ١/ ١٣٩

سبحان الله وسع سمعه كل شيء ١/ ١٨١

سبق المفردون... الذاكرون الله كثيراً والذاكرات ١/ ٢٧٠

سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يأمر بتسويتها... (فضالة بن عبيد) ٢/ ٥٨

السلام عليكم دار قوم مؤمنين ٢/ ١١٥

السيد الله... قولوا بقولكم أو بعض قولكم ١/ ٥٥٦

(ص)

صدقك وهو كذوب ٢/ ٢٨٥

الصعيد وضوء المسلم ١/ ٣٠٠

صلاة في مسجدي هذا خير .... ٢/ ١٦٥، ١٧٦

الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ١/ ٢٩٠

(ف)

فإن خير الحديث كتاب الله ١/ ١٤٤

فمن رغب عن سنتي فليس مني .... ١/ ٣٢، ٢٤٥

الحديث	رقم الصفحة

فوالله ما تنخم نخامة إلا وقعت في كف رجل ---------- ٢/ ١٧١

فيه الوضوء ---------- ١/ ٤٤٤

(ق)

قاتل الله اليهود ---------- ٢/ ٦٢

قد علمكم نبيكم كل شيء حتى الخراءة ---------- ١/ ٢٧٢

قد كان في الأمم قبلكم محدثون ---------- ١/ ١٣٥

قل اللهم إني ظلمت نفسي ظلمًا كثيراً ---------- ١/ ١٣٧

قولوا: اللهم صل على محمد ---------- ١/ ٢٧٣

قوموا إلى سيدكم ---------- ١/ ٣٠٩-٣١٠

(ك)

كان أحب الثياب إليه أن يلبسها الحبرة ---------- ١/ ٣٨

كان بين نوح وآدم عشرة قرون... (ابن عباس) ---------- ٢/ ٥٤، ٥٥

كان تبسط للنبي صلى الله عليه وآله وسلم نطعًا... (أم سليم) ٢/ ١٧١

كان طعامه التمر والماء ---------- ١/ ٢٧

كان ناس يقولون يارسول الله إننا نحب ربنا حبًّا شديداً ٢/ ٢١٢

كان يحب العسل والحلواء ---------- ٢/ ٢٠٥

كان ينام على حصير ---------- ١/ ٢٨

كان ينفث على نفسه في المرض الذي مات فيه ---------- ٢/ ١٧٠

كل ابن آدم خطاء ---------- ١/ ٢٣٥

كل بدعة ضلالة وإن رآها الناس حسنة (ابن عمر) ---------- ١/ ٢٤٥

كن أبا خيثمة ---------- ١/ ١٣٥

كن أبا ذر ---------- ١/ ١٣٥

كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها ---------- ٢/ ١١١، ١١٤

الحديث	رقم الصفحة

(ل)

لعن الله زورات القبور ---------- ٢/ ٦٨

لعن الله من ذبح لغير الله ---------- ٢/ ١٤٤

لعن الله اليهود والنصارى---------- ٢/ ٦٢، ٦٨، ١٣٠،

لعنة الله على اليهود ---------- ٢/ ٦٣

لقنوا موتاكم لا إلـه إلا الله ---------- ١/ ٢٨٧

لقيني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال لي:

ياجابر مالي أراك منكسرًا؟ ---------- ٢/ ٣٨

لما اقترف آدم الخطيئة ---------- ٢/ ٢٥١، ٢٥٢

لما حلق رأسه في حجة الوداع أخذ الصحابة يقتسمون ٢/ ١٧١

لما نزل برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم طفق يطرح

خميصة له ---------- ٢/ ٦٣

لم أومر بالرهبانية ---------- ١/ ٣٢

لم يكن شخص أحب إليهم من رسول الله صلى الله عليه

وآله وسلم ---------- ١/ ٣٠٧

الله أرحم بعباده من هذه بولدها---------- ٢/ ٢٥٧

اللهم أكثر ماله وولده---------- ١/ ٢٩

اللهم إن تهلك هذه العصابة---------- ١/ ١٣٨

اللهم إني أعوذ بعزتك لا إلـه إلا أنت أن تضلني---------- ٢/ ٢٣٧

اللهم إني أعوذ بك من الفقر ---------- ١/ ٣١

اللهم اهد أم أبي هريرة ---------- ١/ ١٦٥

اللهم اهد دوسًا وائت بهم ---------- ١/ ١٦٥

اللهم رب الناس ---------- ١/ ١٤٥

اللهم عليك بقريش ---------- ١/ ١٣٨

الحديث	رقم الصفحة

اللهم لا تجعل قبري وثنًا يعبد بعدي ---------- ٢/١٠٨، ١٢٨، ١٦٤

(م)

ما تركت شيئًا مما أمركم الله به إلا وقد أمرتكم به ---------- ٢/٢٥٩

ما حق امرىء مسلم له شيء يوصي فيه ---------- ١/٤٢٥

ما من نفس منفوسة اليوم تأتي عليها مائة سنة ---------- ١/٤٠٢

ما من مسلم يدعو بدعوة ليس فيها قطيعة رحم ---------- ٢/١٦٨

ما من نبي إلا وقد أعطي من الآيات ---------- ٢/٢٦٩

مثل الذي يذكر ربه والذي لا يذكر ربه ---------- ١/٢٧٠

مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم ---------- ١/٣٦٥

مفاتح الغيب خمس لا يعلمها إلا الله ---------- ١/١٨٦

ما المسئول عنها بأعلم من السائل ---------- ١/١٨٦

من أحب أن يتمثل له الرجال قيامًا ---------- ١/٣٠٧

من أحب لله وأبغض لله ---------- ٢/٢٠٩

من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه ---------- ١/٢٤٤، ٢٥٢، ٢٤٥

من أطاعني فقد أطاع الله ---------- ١/٥٤٨

من توضأ نحو وضوئي هذا ثم صلى ركعتين ---------- ١/٢٩٠

من حدثك أنه يعلم الغيب فقد كذب... (عائشة) ١/١٩٨

من خاف أدلج ومن أدلج بلغ المنزل ---------- ٢/١٩٧

من رآني في المنام فقد رآني ---------- ١/٣٠٥، ٢/٣٩، ٤٢

من زعم أن رسول الله عليه السلام يخبر بما يكون في غد... (عائشة) ---------- ١/١٩٨

من سره أن يتمثل له الرجال قيامًا ---------- ١/٣٠٧

من سره أن يحب الله ورسوله ---------- ٢/١٧٣

من عادى لي وليًا فقد آذنته بالحرب ---------- ١/٥٣

الحديث	رقم الصفحة
من قال: لا إلـه إلا الله وحده لا شريك له	١/ ٢٧٧
من كان حالفاً فليحلف بالله	١/ ١١٥
من كثر همه فليقل اللهم إني عبدك وابن عبدك	٢/ ٢٣٧
من مات وهو يدعو من دون الله نداً دخل النار	٢/ ٢٢٦
من نذر أن يطيع الله فليطعه	٢/ ١٠١، ١٣٨
المؤمن القوي خير وأحب إلى الله	١/ ١٤٤
(ن)	
نحن معاشر الأنبياء لا نورث	٢/ ٤٧، ٤٨
نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس	١/ ١٤٤
نعم المال الصالح للمرء الصالح	١/ ٢٩
نهى أن يبنى على القبور	٢/ ٥٧
نهى عن تقصيص القبور	٢/ ٥٧
نهى عن الصلاة إلى القبور	٢/ ٦١
نهى النبي عليه الصلاة والسلام أن تجصص القبور	٢/ ٥٧
نهاني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن أقرأ القرآن وأنا راكع	١/ ٢٦٠
(و)	
والذي نفس محمد بيده لا يسمع بي... إلا	٢/ ١٤٣
(لا)	
لا أملك لكم من الله شيئاً	٢/ ٢٣٤
لا بنت الصديق ولكنه الرجل	١/ ١١٤
لا تجعلوا بيوتكم مقابر	٢/ ١١٨
لا تجلسوا على القبور	٢/ ٦١، ١٦٠
لا تسبوا أصحابي	١/ ١١٣

الحديث	رقم الصفحة
لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد	٢/٩٦، ٩٩، ١٠٠، ١٢١، ١٢٢
لا تشدوا الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد	٢/ ٩٩
لا تطروني كما أطرت النصارى عيسى ابن مريم	٢/ ٢٧١
لا تقوم الساعة إلا على شرار الناس	١/ ٧٩
لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الأرض الله الله	١/ ٢٨٥
لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الأرض: لا إلـه إلا الله	١/ ٢٨٥
لا تقوم الساعة حتى يبعث دجالون كذابون	١/ ٢٥٢
لا تنذروا فإن النذر لا يغني من القدر	٢/ ١٤٥
لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق	١/ ٢٢٥، ٣٥٨
لا يحقرن أحدكم نفسه أن يرى أمراً لله عليه فيه مقال	٢/ ١٨٩
لا يزال أربعون رجلاً من أمتي قلوبهم على قلب إبراهيم	١/ ١٠٣
لا يشكر الله من لا يشكر الناس	١/ ٢٢
لا يقعد قوم يذكرون الله إلا حفتهم الملائكة	١/ ٢٧٠
لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده	٢/ ٢٠٨، ٢١٩
لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه	٢/ ٨٦
لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به	٢/ ٢١١

(ي)

الحديث	رقم الصفحة
ياأيها الناس اربعوا على أنفسكم	١/ ٢٧٦
يابني عبد مناف لا تمنعن أحداً طاف بهذا البيت	١/ ٤٤٧
ياحصين كم تعبد اليوم إلهاً؟	٢/ ١٩٧
ياحنظلة ساعة وساعة	١/ ٤٦٦
يارسول الله هل نرى ربنا يوم القيامة؟	١/ ٤٧٩
ياسارة ليس على وجه الأرض مؤمن غيري وغيرك (إبراهيم عليه السلام)	١/ ١٣٢
ياعم قل لا إلـه إلا الله	١/ ١٦١

الحديث	رقم الصفحة
يا فاطمة أنقذي نفسك من النار	٢٣٤/٢
ياموسى إني على علم من علم الله علمنيه الله	٣٩٥/١
يكون اختلاف عند موت خليفة فيخرج رجل من أهل المدينة	١٠٤/١

فهرس
الأعـــلام

فهرس الأعلام

الاسم	(أ)	الصفحة
إبراهيم بن أدهم		١/ ٢٠٤
إبراهيم بن نياس		١/ ٦٧
إبراهيم ولد أم رابعة		١/ ١٦٧
إحسان إلهي ظهير		١/ ٢٠٣
أحمد سكيرج		١/ ٢٩٨
أحمد بن قسي		١/ ٢٥٤
أحمد بن المبارك		١/ ٥٨
أحمد بن محمد بن سعدان		١/ ٣٧٩
الأحمدي (أبو الفضل)		١/ ١٦٦
إدريس الأرباب		١/ ٧١
أرسطو		١/ ٤٩٧
الأشموني (مدين بن أحمد)		١/ ١٦٨
أفلوطين		١/ ٦١
الآلوسي		١/ ١٨٥
الأنباري (أبو بكر)		١/ ٣٨٨
الأنصاري (زكريا)		١/ ٤٣٩
	(ب)	
باسبار السكري		١/ ٢٠٨

الاسم | الصفحة
البدوي (أحمد) ١/٩٥
بركات الخياط ١/١٣٦
البسطامي (أبو يزيد) ١/٤٨٣
بشر الحافي ١/٢٠٥
البصري (القاسم بن عبد الله) ١/١٤٨
ابن بطال (علي بن خلف) ١/٤٠٢
البغدادي (عبد القاهر) ١/٢٠٠
بقاء بن بطو ٢/١٤٨
البقاعي (برهان الدين إبراهيم بن عمر) ١/٤٢٨
البكري (أحمد بن محمد) ١/٢٢٦
البلقيني (عمر بن رسلان) ١/٥٢٢
البوصيري (محمد) ١/٨٨
بولس ١/٤٧٧

(ت)

التازي (محمد بن العربي) ١/٧٨
التجاني (أحمد بن محمد) ١/٥٤٩
الترمذي (محمد بن علي) ١/٧٩
التلمساني (سليمان بن علي) ١/٥٤١
ابن تيمية (شيخ الإسلام) ١/٤٩

(ث)

الثمالي (أبو حمزة) ١/٢٠٢

(ج)

جابر بن حيان ١/٢٠٤
جاكير ١/٢٠٩
الجامي (عبد الرحمن ١/١٥٢

الاسم	الصفحة
الجرجاني (علي بن محمد)	١/ ٥٧
الجزولي (محمد بن سليمان)	١/ ٢٣٢
جعفر الخلدي	١/ ٤٤٥
ابن أبي جمرة (عبد الله)	٢/ ١٧
الجنيد بن محمد	١/ ٤٦٨
ابن الجوزي (عبد الرحمن بن علي)	١/ ١٠٥
الجوهري (عبد الرحمن بن إسحاق)	١/ ٦٥
الجويني (عبد الملك)	١/ ٤٩٤
الجيلاني (عبد القادر)	١/ ٩٥
الجيلي (عبد الكريم بن إبراهيم)	١/ ٢٤١
(ح)	
حجاج بن أرطاة	١/ ٣٢٤
الحديدي (أبو بكر)	١/ ٢٢١
الحرار (أبو العباس)	١/ ١١١
الحربي (إبراهيم)	١/ ٤٠٠
الحريشي (أبو العباس)	٢/ ٣٣
حسن ولد حسونه	١/ ٧٦
حسين أبو علي	١/ ٦٢
الحصري (علي بن إبراهيم)	١/ ٤١٨
الحضري (محمد)	١/ ٧٣
الحطاب (عثمان)	١/ ١١٩
الحلاج (الحسين بن منصور)	١/ ٤٨٨
ابن حمويه	١/ ٨٠
ابن حوقل (محمد بن علي)	١/ ٤٩٠

الاسم	الصفحة
أبو حيان (محمد بن يوسف المفسر)	٣٩١/١
(خ)	
الخراز (أبو سعيد)	٢١١/١
الخزرجي (صفي الدين)	١٤٣/١
ابن خفيف (محمد)	٤٥٣/١
الخواص (علي)	٦٣/١
خوجلي بن عبد الرحمن	١٤٨/١
(د)	
داود الكبير	٣٦٠/١
الدباغ (عبد العزيز)	٥٨/١
ابن دحية (عمر بن الحسن)	٣٩٨/١
دراج أبو السمح	٧٨/١
الدسوقي (إبراهيم)	٦٣/١
الدسوقي (محمد بن أحمد)	٢٥٦/١
الدشطوطي (عبد القادر)	٦٣/١
دشين (القاضي)	٤٥٤/١
دفع الله بن محمد	٧٢/١
الدقاق (نصر بن أحمد)	٤٤٩/١
الدقدوسي (أبو بكر)	١١٩/١
ابن دقيق العيد	٤٠٥/١
الدوري (عباس)	٤٤٥/١
(ذ)	
الذهبي (محمد بن أحمد)	٢٦٣/١
(ر)	
الرازي (أبو حاتم)	٤٠٧/١

الاسم	الصفحة
الرازي (أبو زرعة)	١/ ٤٠٧
الرازي (فخر الدين)	١/ ٤٦٤
ابن رجب الحنبلي	١/ ٥٠
الرعيني (مكي بن عبد الله)	١/ ٣٢٤
الرفاعي (أحمد)	١/ ٦٩
الركابي (حسن)	١/ ٣٦٣
رياح بن عبيدة	١/ ٣٩٩
(ز)	
الزاهد (أحمد)	١/ ٧٢
الزرقاني (محمد بن عبد الباقي)	١/ ١٠٦
زروق (أحمد بن أحمد)	١/ ٢٤١
الزغبي (محمد)	١/ ١٤٣
الزواوي (أحمد)	٢/ ٢٠
زيد بن اللصيت	١/ ١٩٢
ابن سبعين (عبد الحق بن إبراهيم)	١/ ٥٣٥
السخاوي (محمد بن عبد الرحمن)	١/ ١٠٦
السروري (محمد)	١/ ٣٧١
السري بن يحيى	١/ ٣٩٩
أبو السعود بن أبي العشائر	٢/ ٢٠
سعيد حوي	١/ ١١٢
أبو سعيد بن أبي الخير	١/ ٥٦٥
سليمان بن عبد الله	١/ ١٤٢
سهل بن عبد الله	١/ ٦٨
سيف التمار	١/ ٢٠١

الاسم	الصفحة

السيوطي (عبد الرحمن) ١/ ٦٤

(ش)

الشاذلي (أبو الحسن) ١/ ١٠٧

الشاذلي (محمد المغربي) ١/ ٣٨١

الشاذلي (أبو المواهب) ١/ ٧٨

الشاطر (أبو العباس) ٢/ ١٩٣

أبو شامة (عبد الرحمن) ١/ ٢٦٣

الشبلي (دلف أبو بكر) ١/ ٧٣

الشربيني (محمد) ١/ ١٤٨

الشريف المجذوب ١/ ٤١٦

الشعراني (عبد الوهاب) ١/ ٦٢

شقيق البلخي ١/ ٢٠٤

شلتوت (محمود) ١/ ٢٤٣

شمس الدين الحنفي ١/ ١٣٦

الشناوي (محمد) ١/ ١٦٣

شهاب الدين الطويل ١/ ٤١٦

الشهرستاني (محمد بن عبد الكريم) ١/ ٢٠٠

الشوكاني (محمد بن علي) ١/ ١٤٠

الشويمي (محمد) ١/ ١٥٠

(ص)

صالح بن بان النقا ١/ ٢٥٤

صغيرون الشقلاوي ١/ ٤٥٥

الصفار (محمد بن الحسن) ١/ ٢٠٢

الصوفي (محمد شيخ الشعراني) ٢/ ١٨

الاسم	الصفحة

(ض)

ضمرة بن ربيعة ---------- ١/٣٩٩
ابن ضيف الله ---------- ١/٧٥

(ط)

الطبري (محمد بن جرير) ---------- ١/٥٠
الطرطوشي (أبو بكر محمد بن الوليد) ---------- ١/٥١٦
الطريفي (محمد بن عبد الله) ---------- ١/٣٦٢
طنطاوي جوهري ---------- ٢/٣٤

(ع)

ابن عائشة (عبيد الله) ---------- ١/٣٢٢
عبد الرحمن بن جابر ---------- ١/١٦٧
عبد الرحمن بن عبد الخالق ---------- ١/٣٨٦
عبد السلام بن مشيش ---------- ١/٤٥٩
عبد العزيز الدريني ---------- ١/١٥٣
عبد الله بن أحمد بن حنبل ---------- ١/١٠١
عبد الله بن أبي بكر ---------- ١/١٩٥
عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ---------- ٢/٢٥٢
عبد الهادي (راجل الرويس) ---------- ١/٣٨٣
عثمان بن مرزوق ---------- ١/١٦٨
العجمي (محمد الأزهري) ---------- ١/٢٦٩
العجمي (يوسف) ---------- ١/١٦٢
عدي بن مسافر ---------- ١/٣٦١
ابن عراق (علي بن محمد) ---------- ١/٢٦٤
العراقي (عبد الرحيم بن الحسين) ---------- ١/٢٦٣

الاسم	الصفحة
ابن العربي (أبو بكر)	١/ ٤٠٠
ابن عربي (محمد بن علي)	١/ ٥٢٦
العرشي (ياقوت)	١/ ١٧٠
العركي (شرف الدين بن عبد الله)	١/ ٢٠٩
العركي (عبدالرحيم)	١/ ١٤٢
العز (عبد العزيز بن عبدالسلام)	١/ ٢٦٦
ابن أبي العز	١/ ٨٢
ابن عطاء (أبو العباس)	١/ ٤٨٨
ابن عقيل (علي بن عقيل الحنبلي)	١/ ٤٣٧
علي حرازم	١/ ٧٨
علي بن محمد وفا	١/ ٨٥
ابن العماد الحنبلي	١/ ٥٢٠
عووضة بن عمر	١/ ١٣٥
العياشي (علي)	٢/ ٣٢
عياض (القاضي)	١/ ٢٥٦
العيني (بدر الدين)	١/ ٣٩١

(غ)

الاسم	الصفحة
الغالي (محمد بن محمد)	١/ ٣٨٠
الغزالي (محمد)	١/ ٤٩٤
الغمري (محمد)	١/ ٧٢
الغوث (محمد)	١/ ٢٧٩

(ف)

الاسم	الصفحة
ابن الفارض	١/ ٥١٩
الفارمذي (الفضل بن محمد)	١/ ٤٩٤

الاسم	الصفحة
الفاروقي (أحمد بن عبد الأحد)	١/٥٤٤
الفتني (محمد بن طاهر)	١/٢٦٤
فردريك الثاني	١/٥٣٦
الفسوي (يعقوب بن سفيان)	١/٤٠٧
الفضيل بن عياض	١/٢٦٢
الفلكي (أبو الفضل)	١/٤٨٥
الفوتي (عمر بن سعيد)	١/٨٥

(ق)

الاسم	الصفحة
القاري (علي)	١/٢٦٤
القاشاني (عبد الرزاق بن أحمد)	١/٥٢٣
قايتباي (المحمودي)	١/٦٣
القرشي (عبد الله)	١/٤٦٩
القرطبي (أبو العباس أحمد بن عمر)	١/٤٢٦
القرطبي (محمد بن أحمد المفسر)	١/٥٤
قزعة بن يحيى	٢/١٠٠
القزويني (علي بن عمر)	٢/١٩٤
القسطلاني (قطب الدين)	١/٥٣٦
القشيري (عبد الكريم)	١/٥٧
القشيري (محمد بن علي)	٢/١٩٣
قضيب البان	١/٦٢
القناوي (عبد الرحيم)	٢/١٩
القونوي (محمد بن إسحاق)	١/٥٢١
ابن القيم (محمد بن أبي بكر)	١/١٠٢

الاسم	الصفحة

(ك)

الكاظم (موسى) ١/ ٢٠٤

الكتاني (أبو بكر) ١/ ٩٧

الكرخي (معروف) ١/ ٢٠٥

الكردي (محمد أو محمود) ١/ ٧٦

الكشيف (أبو عاقلة) ١/ ٢١٢

الكليني (محمد بن يعقوب) ١/ ٢٠١

ابن كمال باشا (أحمد بن سليمان) ١/ ٥٢٨

الكنتي (محمد بن المختار) ١/ ٣٦٠

(ل)

ابن لهيعة (عبد الله) ١/ ٣٢٤

لويس ماسينيون ١/ ٤٨٤

(م)

الماجشون (عبد الملك) ١/ ٢٤٦

المازري (محمد بن علي) ١/ ٢٧٦

المباركفوري (عبد الرحمن) ١/ ٢٣٥

المتبولي (إبراهيم) ١/ ٦٨

محسن الأمين ١/ ٢٠٤

محمد الحافظ ١/ ٩٢

محمد بن عبد الرافع ١/ ٣٨٣

محمد عبد السلام خضر ١/ ٢٦٤

محمد بن عبد العزيز ١/ ٣٩٩

محمد العدل ١/ ٢٢١

محمد عنان ١/ ١٤٩

الاسم	الصفحة
مخمد الهواري	٢١٢/١
محمد وفا	٨٥/١
أبو مدين (شعيب بن الحسن)	١٥٠/١
المرسي (أبو العباس)	٧٣/١
المرصفي (نور الدين)	٣٧٢/١
مزدك	٤١٤/١
المسلمي	٢٠٩/١
المشري (عبد الله)	٨٨/١، ٣٨١
المشيخي (حمد بن محمد)	٢١٤/١
المغربي (مصطفى الشريف)	٣٦٢/١
المقبلي (صالح بن مهدي)	٣٦٤/١
المقتدر (جعفر بن المعتضد)	٤٨٩/١
مقسم بن بجرة	٣٢٤/١
المليجي (علي)	١٥٣/١
ابن المنادي (أحمد بن جعفر)	٣٩٩/١
المناوي (عبد الرؤوف)	٤٢٠/١
منصور بن أحمد	١٢٣/١
المنكدر	٢٦٠/١
المنوفي (أبو الفيض)	٥٨/١
موسى ولد يعقوب	٧٥/١٣٥٩
الميرغني (محمد بن عثمان)	٩٢/١
(ن)	
النابلسي (عبد الغني)	٥٤٤/١
النبهاني (يوسف)	١٥٢/١

الاسم	الصفحة

النبتيتي (علي) ١/٣٨٦

النحلان (حمد) ١/٧٦

النصرآبادي (أبو القاسم) ١/٤٨٨

أبو نمي (محمد بن حسن أمير مكة) ١/٥٣٦

النهدي (أبو عثمان) ١/١٥٨

ذو النون المصري (ثوبان بن إبراهيم) ١/٣٦١

النووي (يحيى بن شرف) ١/٢٧٢

نيكولسن ١/٦١

(هـ)

هانىء بن هانىء ١/٣٢٥

أبو الهدى أفندي ١/٤٢١

الهميم (محمد) ١/٤٥٤

ابن هود (حسن بن علي) ١/٥٢١

الهلالي (محمد تقي الدين) ١/٢٩١

الهيثمي (علي بن أبي بكر) ١/١٠٢

(و)

الواسطي (أبو بكر) ١/٢٢١

الوكيل (عبد الرحمن) ١/٩٦

(ي)

اليافعي (عبد الله بن أسعد) ١/٣٨٨

أبو يعزى (يكنور) ٢/١٩٤

يعقوب بن بان النقا ١/١٦٧

أبو يعلى (محمد بن محمد) ١/٤٠٠

فهرس المصادر

فهرس المصادر

أولاً: ثبت المصادر الصوفية:

(أ)

١ - أبحاث في التصوف. د. عبد الحليم محمود، ضمن المجموعة الكاملة لمؤلفاته. بيروت / دار الكتاب اللبناني (ط٢) عام (١٩٨٥م).

٢ - الإبريز من كلام سيدي عبد العزيز. لأحمد بن المبارك / القاهرة / المطبعة الأزهرية / (١٣٠٦هـ).

٣ - أحزاب وأوراد القطب الرباني، والعارف الصمداني. أحمد التجاني، جمع وتحقيق محمد حافظ (ت ١٣٩٨هـ) مطبعة الفجالة الجديدة (ط٥) عام (١٩٧٢).

٤ - إحياء علوم الدين. لأبي حامد الغزالي (ت ٥٠٥هـ). بيروت / دار الكتب العلمية (١٤٠٦هـ) وبهامشه المغني للعراقي.

٥ - إحياء المقبور من أدلة بناء المساجد والقباب على القبور. أحمد بن الصديق الغماري (ت ١٣٨٠هـ). طبع في مصر.

٦ - الأخلاق المتبولية. لعبد الوهاب الشعراني/ القاهرة / دار التراث العربي (١٩٧٤م) تحقيق د. منيع عبد الحليم محمود.

٧ - الأربعين في أصول الدين. لأبي حامد الغزالي (ت ٥٠٥هـ) / بيروت / دار الآفاق الجديدة.

٨ - الأرواح. لطنطاوي. القاهرة / دار النهضة العربية / (ط٤) عام (١٩٧٧م).

٩ - اصطلاحات الصوفية. لكمال عبد الرزاق القاشاني. القاهرة / الهيئة المصرية العامة للكتاب.

١٠ - أقوى الأدلة والبراهين على أن أحمد التجاني خاتم الأقطاب المحمديين بيقين. لحسين الطائي / القاهرة / دار الطباعة المحمدية.

١١ - إنذار وإفادة إلى بائع دينه بشهادة. الحاج عبد الله المشري التجاني. طبعة أولى (١٩٧٩م).

١٢ - الأنوار القدسية في بيان آداب العبودية. لعبد الوهاب الشعراني. مصر / المطبعة الشرفية (١٣١٧هـ) بآخر الطبقات الكبرى للمؤلف.

١٣ - إيقاظ الهمم في شرح الحكم. لأحمد بن محمد بن عجيبة. وبهامشه الفتوحات الإلهية له. بيروت / دار المعرفة.

(ب)

١٤ - بحار الحب عند الصوفية. لأحمد بهجت. القاهرة / ط المختار الإسلامي بدون تاريخ.

١٥ - بغية المستفيد بشرح منية المريد. لمحمد العربي السائح. القاهرة / مطبعة البابي الحلبي (١٩٥٩م).

(ت)

١٦ - التائية الكبرى (نظم السلوك) لأبي حفص عمر المعروف بابن الفارض (ت٦٣٢هـ)، بيروت / دار الصادر (١٩٦٢م) تحقيق أكرم البستاني ضمن ديوان ابن الفارض.

١٧ - تربيتنا الروحية. لسعيد حوى / بيروت / دار الكتب العربية (١٩٧٩م).

١٨ - التصوف الثورة الروحية في الإسلام. د. أبو العلا عفيفي. بيروت / دار الشعب.

١٩ - التعرف لمذهب أهل التصوف. لأبي بكر الكلاباذي / القاهرة / مكتبة الكليات الأزهرية (ط٢) عام (١٩٨٠م) تحقيق محمود أمين النواوي.

٢٠ - تنبيه الغبي بتبرئة ابن عربي. جلال الدين السيوطي. مخطوط ضمن المجموعة (٧٢٢/٥) بقسم المخطوطات بالجامعة الإسلامية ـ بالمدينة / (٣٣) (ص١٠٧ ـ ١٣٩).

٢١ - تنبيه المغتربين. لعبد الوهاب الشعراني. طبع في مصر (١٩٧٠م).

٢٢ - تنوير القلوب في معاملة علام الغيوب. لمحمد أمين الكردي / القاهرة (ط٩) عام (١٣٧٢هـ).

(ج)

٢٣ - جامع كرامات الأولياء. ليوسف النبهاني / القاهرة / مطبعة الحلبي (١٣٩٤هـ) تحقيق إبراهيم عطوة.

٢٤ - جمهرة الأولياء وأعلام أهل التصوف. لأبي الفيض المنوفي / القاهرة / مطبعة المدني (١٩٦٧م).

٢٥ - جواهر المعاني في فيض أبي العباس التجاني . علي حرازم برادة. القاهرة / مطبعة الحلبي (١٩٦٣م).

٢٦ - الجواهر والدرر. لعبد الوهاب الشعراني. القاهرة / المطبعة الأزهرية (١٣٠٦هـ) بحاشية «الإبريز».

(ح)

٢٧ - حلية الأولياء وطبقات الأصفياء. لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت٤٣٠هـ) / القاهرة / مكتبة الخانجي.

(خ)

٢٨ - الختمية: العقيدة، والتاريخ، والمنهج. لمحمد أحمد خير / الخرطوم / دار المأمون (ط٢) عام (١٩٨٧م).

(د)

٢٩ - الدرر السنية في شروط وأحكام وأوراد الطريقة التجانية. لمحمد سعد الرباطابي / القاهرة / مكتبة القاهرة (١٩٥٥م).

٣٠ - درر الغواص على فتاوى سيدي علي الخواص. لعبد الوهاب الشعراني / القاهرة / المطبعة الأزهرية (١٣٠٦هـ). بحاشية كتاب «الإبريز».

٣١ - الدرة الخريدة شرح الياقوتة الفريدة. لمحمد بن عبد الواحد النطيفي. دار الفكر (١٩٧٨م).

٣٢ - دلائل الخيرات وشوارق الأنوار في ذكرى الصلاة على النبي المختار. لمحمد بن سليمان الجزولي (ت٨٧٠هـ) / طبع في مصر عام (١٣٤٢هـ).

٣٣ - رحلتي من الشك إلى الإيمان.(ر) د. مصطفى محمود. القاهرة / دار المعارف (ط٢).

٣٤ - رسائل ابن سبعين. لأبي محمد عبد الحق بن سبعين المرسي. تحقيق د.عبد الرحمن بدوي/القاهرة/الدار المصرية للتأليف والترجمة (١٩٥٦م).

٣٥ - رسالة في حكم شطح الولي. لعبد الغني النابلسي. تحقيق د. عبد الرحمن بدوي / القاهرة / مكتبة النهضة المصرية (١٩٤٩م) مع شطحات الصوفية للمحقق.

٣٦ - الرسالة القشيرية. لأبي القاسم عبد الكريم القشيري (ت٤٦٥هـ) تحقيق د. عبد الحليم محمود وغيره / القاهرة / دار الكتب الحديثة. وإذا رجعت إلى طبعة أخرى حددتها هناك.

٣٧ - رماح حزب الرحيم على نحور حزب الرجيم. لعمر بن سعيد الفوتي / القاهرة /مطبعة الحلبي (١٩٦٣م) بحاشية ج المعاني.

٣٨ - روضة الطالبين. لأبي حامد الغزالي (ت٥٠٥هـ) / القاهرة / مكتبة الجندي (ب ت).

(س)

٣٩ - السر الأعظم. د. مصطفى محمود / القاهرة / دار المعارف (ط٣).

٤٠ - السر الأكبر والنور الأبهر. إبراهيم بن عبد الله نياس. بيروت / دار العربية

(١٣٩٩هـ) تحقيق محمد الطاهر ميغري مع رسالته: الشيخ إبراهيم نياس السنغالي: حياته وآراؤه وتعاليمه.

٤١ ـ سير الأولياء في القرن السابع الهجري. لصفي الدين الحسين بن جمال الدين الخزرجي ت٦٥٧هـ بيروت / دار العالم / تحقيق مأمون محمود ياسين وغيره.

(ش)

٤٢ ـ شطحات الصوفية. د. عبد الرحمن بدوي / الكويت / وكالة المطبوعات / (ط٢) عام (١٩٧٦م) ومعه رسائل أخرى.

٤٣ ـ شفاء السائل لتهذيب المسائل. لعبد الرحمن بن خلدون. تحقيق محمد تاويت الطنجي / إستانبول (١٣٧٨هـ).

(ط)

٤٤ ـ طبقات الأولياء. لأبي حفص عمر المعروف بابن الملقن (٨٠٤هـ) تحقيق نور الدين شريبة / بيروت / دار المعرفة / (ط٢) عام (١٤٠٦هـ).

٤٥ ـ طبقات الصوفية. لأبي عبد الرحمن السلمي. القاهرة / مطابع الشعب (١٣٨٠هـ).

٤٦ ـ الطبقات في خصوص الأولياء والصالحين والعلماء والشعراء في السودان. لمحمد النور بن ضيف الله. تحقيق د. يوسف فضل. بيروت / مطابع دار ومكتبة الهلال (ط٢) عام (١٩٨٥م).

٤٧ ـ الطواسين. للحسين بن منصور الحلاج / بغداد / مكتبة المثنى (ب ت).

(ع)

٤٨ ـ عوارف المعارف. لعمر بن محمد السهروردي (ت٦٣٢) / بيروت / دار الكتاب العربي (ط٢) عام (١٤٠٣هـ).

(غ)

٤٩ ـ غاية الأماني في مناقب وكرامات الشيخ أحمد التجاني / لمحمد السيد التجاني / دار العلم للجميع / (ط٢).

٥٠ - الغنية لطالبي طريق الحق. لعبد القادر الجيلاني (ت٥٦١هـ). القاهرة / مطبعة الحلبي (ط٣) عام (١٩٥٦م).

٥١ - غيث المواهب العلية في شرح الحكم العطائية. للنفزي الرندي. القاهرة / دار الكتب الحديثة (١٩٧٠م).

(ف)

٥٢ - الفتح الرباني. عبد القادر الجيلاني. بيروت / دار الكتاب العربي.

٥٣ - الفتوحات المكية. لمحمد بن علي بن عربي (ت٦٣٨هـ). تحقيق د. عثمان يحيى. تصدير ومراجعة د. إبراهيم مدكور. القاهرة / الهيئة المصرية العامة للكتاب (١٩٧٢م).

٥٤ - فصوص الحكم. لمحمد بن علي بن عربي. تحقيق أبي العلا عفيفي. بيروت / دار الكتاب العربي (١٩٤٦م).

٥٥ - الفيوضات الربانية في المآثر والأوراد القادرية. جمع وترتيب الحاج إسماعيل ابن محمد القادري ـ القاهرة / دار إحياء الكتب العربية.

(ق)

٥٦ - القسطاس المستقيم. لأبي حامد الغزالي (ت٥٠٥). القاهرة / مكتبة الجندي.

٥٧ - قصيدة البردة. لمحمد سعيد البوصيري. تحقيق محمد سيد الكيلاني. القاهرة / مطبعة الحلبي (ط٢) عام (١٩٧٣م) ضمن ديوان البوصيري.

٥٨ - قلادة الجواهر في ذكر الغوث الرفاعي وأتباعه الأكابر. لمحمد أبي الهدى أفندي / بيروت / دار الكتب العلمية (١٤٠٠هـ).

٥٩ - قوت القلوب في معاملة المحبوب. لأبي طالب محمد بن علي المكي. القاهرة / المطبعة المصرية (١٩٣٢م).

(ك)

٦٠ - الكبريت الأحمر في بيان علوم الشيخ الأكبر. لعبد الوهاب الشعراني. القاهرة/المطبعة الحجازية(١٣٥١هـ) بهامش اليواقيت والجواهر للشعراني.

٦١ - كشف المحجوب. لعلي بن عثمان الهجويري. ترجمة. دكتورة إسعاد قنديل. بيروت / دار النهضة (١٩٨٠م).

٦٢ - كشف الوجوه الغر شرح ديوان ابن الفارض. للقاشاني.

٦٣ - الكواكب الدرية في تراجم السادة الصوفية. لعبد الرؤوف المناوي. مصر / مطبعة الأنوار (١٩٣٨م) تصحيح وتعليق محمود حسن ربيع.

(ل)

٦٤ - لمحات عن التصوف. لحامد محمود الميرغني. القاهرة / مطبعة الشباب / (ط١) / (١٣٦٩هـ).

٦٥ - اللمع. لأبي نصر السراج الطوسي. تحقيق عبد الحليم محمود وغيره. القاهرة / دار الكتب الحديثة (١٩٦٠م).

٦٦ - لواقح الأنوار في طبقات الأخيار (الطبقات الكبرى) لعبد الوهاب الشعراني. القاهرة / المطبعة الشرفية / (عام ١٣١٥هـ) وبينت المواضع التي رجعت فيها إلى طبعة دار الفكر.

٦٧ - مآثر مولانا أبي الفيض. جمع وتأليف جماعة من رجال الطريقة الفيضية، عنهم حسن الراعي يوسف. القاهرة / دار نهضة مصر. في آخر «معالم الطريق» لأبي الفيض.

٦٨ - المدخل. لابن الحاج المالكي. بيروت / دار الفكر (ط٢) (عام ١٩٧٧م).

٦٩ - مشكاة الأنوار. لأبي حامد الغزالي (ت٥٠٥هـ) تحقيق د. أبي العلا عفيفي. القاهرة / مكتبة الجندي (١٩٦٤م).

٧٠ - المطرب في مشاهير أولياء المغرب. عبد الله التليدي (ط٢) عام (١٩٨٧م).

٧١ - معارج القدس في مدارج معرفة النفس. لأبي حامد الغزالي (ت٥٠٥) مصر / مطبعة السعادة (١٩٢٧م).

٧٢ - معالم الطريق إلى الله. لمحمود أبي الفيض المنوفي. القاهرة / دار نهضة مصر (ب ت).

٧٣ ـ معراج السالكين. لأبي حامد الغزالي (ت٥٠٥) مصر / شركة الطباعة الفنية المتحدة.
٧٤ ـ المنجلي في تطور الولي. لجلال الدين السيوطي (ت٩١١هـ) بيروت / دار الكتب العلمية / (ط٢) عام (١٩٧٥م) ضمن الحاوي.
٧٥ ـ المنقذ من الضلال. لأبي حامد الغزالي (ت٥٠٥هـ) بيروت / المكتبة الثقافية / تحقيق محمد محمد جابر. والقاهرة / المكتب الفني رقم (٢٦) من سلسلة الثقافة الإسلامية (١٩٦١م).
٧٦ ـ ميدان الفضل والإفضال في شم رائحة جوهرة الكمال. لعبيدة بن محمد الصغير الشنقيطي تونس / المطبعة الرسمية العربية (١٩١١م).
٧٧ ـ الميزان الكبرى. لعبد الوهاب بن أحمد الشعراني / القاهرة / مطبعة الحلبي (ب ت).

(ن)

٧٨ ـ نشأة التصوف. لعبد الكريم الخطيب. القاهرة / المكتب الفني للنشر رقم (٢٢) من سلسلة الثقافة الإسلامية (١٩٦٠م).
٧٩ ـ نشر المحاسن الغالية في فضل المشايخ الصوفية أصحاب المقامات العالية. لأبي محمد عبد الله بن أسعد اليافعي. القاهرة / (١٣٨١هـ ـ ١٩٦٠م).
٨٠ ـ النفحات الأقدسية في شرح الصلوات الأحمدية الإدريسية. لمحمد بهاء الدين البيطار. بيروت / دار الجيل.
٨١ ـ النفحات الشاذلية في شرح البردة البوصيرية. لحسن العدوي الخمراوي. القاهرة / مطبعة بولاق (١٣٩٧هـ).
٨٢ ـ النور من كلمات أبي طيفور. لأبي الفضل الفلكي. تحقيق د. عبد الرحمن بدوي. الكويت / وكالة المطبوعات (ط٢) عام (١٩٧٦م) مع شطحات الصوفية للمحقق.

(ي)

٨٣ – اليواقيت والجواهر في بيان عقائد الأكابر. لعبد الوهاب الشعراني. القاهرة / المطبعة الحجازية (١٣٥٢هـ) بهامشه الكبريت الأحمر للشعراني.

ثانيًا: ثبت المصادر العامة:

(الألف)

٨٤ – الإبانة عن شريعة الفرق الناجية. للإمام عبد الله بن محمد بن بطة العكبري (ت٣٨٧هـ) تحقيق رضا بن نعسان. الرياض / دار الرياضة (١٤٠٩هـ).

٨٥ – أبو حامد الغزالي والتصوف. لعبد الرحمن دمشقية. الرياض / دار طيبة (١٤٠٦هـ).

٨٦ – الاتباع. علي بن علي بن أبي العز الحنفي. تحقيق د. عاصم القريوتي وغيره عمان (ط٢) عام (١٤٠٥هـ).

٨٧ – الاحتجاج. لأبي منصور أحمد بن علي الطبرسي. مشهد المقدسة. مطبعة سعيد (١٣٠٢هـ ق).

٨٨ – الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان. للأمير علاء الدين بن بلبان (ت٧٣٩هـ) تحقيق كمال يوسف الحوت. بيروت / دار الكتب العلمية (١٤٠٧هـ).

٨٩ – الإحكام في أصول الأحكام. لعلي بن أبي علي الآمدي (ت٦٣١هـ). تعليق عبد الرزاق عفيفي. الرياض / مطبعة مؤسسة النور (١٣٨٧هـ).

٩٠ – الأخلاق عند الغزالي. د. زكي مبارك / القاهرة / مطبعة الشعب (ب ت).

٩١ – الأدب السنغالي العربي. د. عامر صمب. الجزائر / الحركة الوطنية للنشر (١٩٧٨م).

٩٢ – الأدب المفرد. لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت٢٥٦هـ) تخريج محب الدين الخطيب / القاهرة / المطبعة السلفية (ط٣) عام (١٤٠٧هـ) ومعه شرحه «فضل الله الصمد» لفضل الله الجيلاني.

٩٣ – الأذكار المنتخبة من كلام سيد الأبرار. لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي

(ت٦٧٦هـ) بيروت / دار إحياء التراث العربي (ط٤) عام (١٩٥٥م) وبهامشه مختصر شرح ابن علان.

٩٤ – إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل. لمحمد ناصر الدين الألباني بيروت / المكتب الإسلامي (١٣٩٩هـ).

٩٥ – أسباب البدع ومضارها. لمحمود شلتوت. تحقيق عبد الآخر حماد. القاهرة/ مكتبة السنة (١٤١٠هـ).

٩٦ – أسباب النزول. لعلي بن أحمد الواحدي (ت٤٦٨هـ). تحقيق أحمد صقر. جدة / دار القبلة (ط٣) عام (١٤٠٧هـ).

٩٧ – الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة. لعلي بن محمد المشهور بالملا علي القاري (ت١٠١٤هـ) تحقيق محمد السعيد زغلول. بيروت / دار الكتب العلمية (١٤٠٥هـ).

٩٨ – أسماء أهل الصفة. لمؤلف مجهول. الهند / نشرة الجامعة السلفية/ جمادي الآخرة (١٤٠٧هـ) تحقيق بدر الزمان النيبالي.

٩٩ – أسماء مؤلفات ابن تيمية لابن القيم. دمشق / طبع المجمع العلمي (١٣٧٢هـ).

١٠٠ – الإصابة في تمييز الصحابة. للحافظ أحمد بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ). بيروت / دار الكتب العلمية.

١٠١ – أصول الفقه. لمحمد أبو النور زهير. مكة المكرمة / مكتبة الفيصلية (١٤٠٥هـ).

١٠٢ – أصول الكافي. لمحمد بن يعقوب الكليني الشيعي (ت٣٢٨هـ) طهران / المطبعة الإسلامية (١٣٨٨هـ ق).

١٠٣ – أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن. للعلامة محمد الأمين الشنقيطي. طبع على نفقة الأمير أحمد بن عبد العزيز آل سعود (١٤٠٣هـ).

١٠٤ – الاعتصام. لأبي إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي. ضبط وتصحيح

أحمد عبد الشافي. بيروت / دار الكتب العلمية (١٤٠٨هـ).
١٠٥ ـ اعتقادات فرق المسلمين والمشركين. لفخر الدين محمد بن عمر الرازي. القاهرة / شركة الطباعة الفنية المتحدة (١٣٩٨هـ).
١٠٦ ـ الأعلام. لخير الدين الزركلي. بيروت / دار العلم للملايين (ط٦) عام (١٩٨٤م).
١٠٧ ـ إعلام الموقعين عن رب العالمين لابن قيم الجوزية ت٧٥١هـ تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد / صيدا / المكتبة الأزهرية (١٤٠٧هـ).
١٠٨ ـ أعيان الشيعة. لمحسن الأمين الشيعي. بيروت / دار التعارف للمطبوعات.
١٠٩ ـ إغاثة اللهفان في مصايد الشيطان. للعلامة ابن قيم الجوزية (ت٧٥١هـ) تحقيق محمد عفيفي، بيروت / المكتب الإسلامي (ط٢) عام (١٤٠٩هـ).
١١٠ ـ اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم. لشيخ الإسلام ابن تيمية / القاهرة / دار الحديث بالأزهر.
١١١ ـ إلى التصوف ياعباد الله. لأبي بكر جابر الجزائري. القصيم / دار البخاري (١٤٠٤هـ).
١١٢ ـ الأم. للإمام محمد بن إدريس الشافعي (ت٢٠٤هـ) تصحيح محمد زهري النجار بيروت / دار المعرفة (ط٢) عام (١٣٩٣هـ).
١١٣ ـ الإمام الغزالي بين مادحيه وناقديه. د. يوسف القرضاوي. مع حولية كلية الشريعة بقطر / العدد (٥) سنة (١٤٠٧هـ) (١١-٥٦).
١١٤ ـ الانتصار والرد على ابن الراوندي الملحد. لأبي الحسن عبد الرحيم بن الخياط المعتزلي. بيروت / المطبعة الكاثوليكية (١٩٥٧م).
١١٥ ـ الأنساب. لعبد الكريم بن محمد السمعاني (ت٥٦٢هـ). تعليق عبد الله البارودي. بيروت / دار الجنان (١٤٠٨هـ).

١١٦ - أوضح الإشارة في الرد على من أجاز الممنوع من الزيارة. لأحمد بن يحيى النجمي. الرياض / الإدارة العامة للطبع بالرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية (١٤٠٥هـ).

١١٧ - الإيقاظ من الهجعة / للحر العاملي / ط قم (١٣٨١هـ).

(الباء)

١١٨ - الباعث على إنكار البدع والحوادث. لعبد الرحمن بن إسماعيل المعروف بأبي شامة (ت٦٦٥هـ) تحقيق مشهور حسن سلمان. الرياض / دار الراية (١٤١٠هـ).

١١٩ - بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار. لمحمد باقر المجلسي الشيعي (ت١١١١هـ). بيروت / مؤسسة الوفاء.

١٢٠ - البحر الرائق في شرح كنز الدقائق. لزين الدين بن نجيم الحنفي. بيروت دار المعرفة (ط٢) بالأوفست.

١٢١ - البحر المحيط. لمحمد بن يوسف المعروف بأبي حيان (ت٧٥٤هـ). الرياض مكتبة ومطابع النصر الحديثة. وبهامشه «النهر الماد» لأبي حيان، و«الدر اللقيط من البحر المحيط» لتلميذه ابن مكتوم (ت٧٤٩هـ).

١٢٢ - البداية والنهاية. لأبي الفداء إسماعيل بن كثير (ت٧٧٤هـ). بيروت / مكتبة المعارف (ط٢).

١٢٣ - البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع. لمحمد بن علي الشوكاني (ت١٢٥٠هـ). بيروت / دار المعرفة. صورة من ط مطبعة السعادة (١٣٤٨هـ).

١٢٤ - بصائر الدرجات. لمحمد بن الحسين بن فروخ الصفار (ت٢٩٠هـ) طهران / مطبعة الأحمدي.

١٢٥ - بغية المرتاد في الرد على المتفلسفة... لشيخ الإسلام ابن تيمية. تحقيق د. موسى الدويش / مكتبة العلوم والحكم (١٤٠٨هـ).

١٢٦ - بلوغ المرام من أدلة الأحكام. للحافظ أحمد بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ) تعليق محمد حامد الفقي / بيروت / مؤسسة الكتب الثقافية (١٤٠٩هـ).

١٢٧ - بهجة النفوس وتحليلها بمعرفة مالها وما عليها. شرح لمختصر صحيح البخاري المسمى «جمع النهاية في بدء الخير والغاية» كلاهما لابن أبي جمرة (ت٦٩٩هـ) بيروت / دار الجيل (ط٢) عام (١٩٧٢م).

١٢٨ - البيان لأخطاء بعض الكتاب. لصالح بن فوزان. الدمام / دار ابن الجوزي (١٤١١هـ).

(التاء)

١٢٩ - التاج الجامع للأصول في أحاديث الرسول. لمنصور علي ناصف. بيروت / دار إحياء التراث العربي / (ط٢) عام (١٩٦١م) وعليه شرح للمؤلف.

١٣٠ - تاريخ بغداد. للخطيب البغدادي. بيروت / دار الكتاب العربي.

١٣١ - تاريخ الجبرتي. بيروت / دار النفائس (ب ت).

١٣٢ - التاريخ الكبير. لمحمد بن إسماعيل البخاري (ت٢٥٦هـ) / بيروت / دار الكتب العلمية (ب ت).

١٣٣ - التبرك المشروع والتبرك الممنوع. د. علي بن نفيع العلياني. الرياض / دار الوطن (١٤١١هـ).

١٣٤ - تبصير المنتبه بتحرير المشتبه. للحافظ ابن حجر (ت ٨٥٢هـ). تحقيق علي محمد البجاوي / بيروت / المكتبة العلمية.

١٣٥ - التجانية. لعلي بن محمد الدخيل الله. الرياض / دار طيبة (١٤٠١هـ).

١٣٦ - تجريد أسماء الصحابة. للحافظ محمد بن أحمد الذهبي (ت٧٤٨هـ) بيروت / دار المعرفة (ب ت).

١٣٧ - تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد. للشيخ الألباني / بيروت /

المكتب الإسلامي (ط٣) عام (١٣٩٨هـ).
١٣٨ - التحذير من البدع. للشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز. الرياض / ط الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية.
١٣٩ - تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي. لمحمد بن عبد الرحمن المباركفوري (ت١٣٥٣هـ) تصحيح عبد الوهاب عبد اللطيف / المدينة / المكتبة السلفية (ط٢) عام (١٣٨٣هـ).
١٤٠ - التحفة السنية بتوضيح الطريقة التجانية. لمحمد الطاهر ميغري / المدينة مطبعة الجامعة (١٤٠٤هـ).
١٤١ - تحقيق ماللهند من مقولة مقبولة في العقل أو مرذولة. لمحمد بن أحمد البيروني (ت٤٤٠هـ) الهند / مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية (١٣٧٧هـ).
١٤٢ - تخريج أحاديث إصلاح المساجد. للشيخ الألباني. الجزائر / قصر الكتاب / البليدة.
١٤٣ - تخريج أحاديث (فقه السيرة) للشيخ الألباني. بيروت / دار إحياء التراث العربي (ط٧) عام (١٩٧٦م) بهامش (فقه السيرة).
١٤٤ - تخريج أحاديث مشكاة المصابيح. للشيخ الألباني / بيروت / المكتب الإسلامي (ط٣) عام (١٤٠٥هـ) بهامش المشكاة.
١٤٥ - تخريج أحاديث «مشكلة الفقر».. للشيخ الألباني. بيروت / المكتب الإسلامي (١٤٠٥هـ).
١٤٦ - ترتيب مسند الشافعي. لمحمد عابد السندي. بيروت / دار الكتب العلمية (١٩٥١م).
١٤٧ - تسهيل المنطق. لعبد الكريم مراد الأثري. القاهرة / دار مصر للطباعة.
١٤٨ - التصوف. لماسنيون لويس. بيروت / دار الكتاب اللبناني (١٩٨٤).
١٤٩ - التصوف الإسلامي بين الدين والفلسفة. د. إبراهيم هلال / القاهرة / دار

النهضة العربية (١٣٩٥هـ).
١٥٠ - التصوف الإسلامي في الأدب والأخلاق. د. زكي مبارك. بيروت / دار الجيل (ب ت).
١٥١ - التصوف في مصر إبان العصر العثماني. د. توفيق الطويل. القاهرة / مطبعة الاعتماد (١٩٤٦م).
١٥٢ - التصوف في ميزان البحث والتحقيق. لعبد القادر السندي. المدينة / مكتبة ابن القيم (١٤١٠هـ).
١٥٣ - تطهير الاعتقاد عن أدران الشرك والإلحاد. للأمير محمد بن إسماعيل الصنعاني. الطائف / مكتبة الطرفين (١٤١١هـ) ضمن مجموعة «عقيدة الموحدين» جمع عبد الله الغامدي (١٢١ - ١٤٥).
١٥٤ - التعريفات. لعلي بن محمد الجرجاني (ت٨١٦هـ) بيروت / دار الكتب العلمية (١٤٠٣هـ).
١٥٥ - التعليق على «التنكيل» للشيخ الألباني. القاهرة / دار الكتب السلفية. بهامش «التنكيل».
١٥٦ - التعليق على المسند. لأحمد محمد شاكر. مصر / دار المعارف (ط٤) عام (١٩٥٤م).
١٥٧ - تفسير القرآن العظيم. للحافظ ابن كثير (ت٧٧٤هـ). بيروت / دار الفكر / (١٤٠٨هـ) تخريج حسين إبراهيم زهران.
١٥٨ - تقريب التهذيب. للحافظ ابن حجر (ت٨٥٢هـ) تحقيق محمد عوامة. بيروت دار البشائر الإسلامية (١٩٨٦م).
١٥٩ - تلبيس إبليس. لأبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي (ت٥٩٧هـ) بيروت / دار القلم (١٤٠٣هـ).
١٦٠ - تلخيص المستدرك. للحافظ الذهبي (ت٧٤٨هـ). بيروت / دار المعرفة. بهامش المستدرك.

١٦١ - تنبيه أولي الأبصار إلى كمال الدين، وما في البدع من الأخطار. د. صالح ابن سعد السحيمي. الرياض / دار ابن حزم (١٤١٠هـ) تقديم د. صالح الفوزان وحمود التويجري.

١٦٢ - تنبيه الغبي إلى تكفير ابن عربي. لبرهان الدين البقاعي (ت٨٨٥هـ). تحقيق عبد الرحمن الوكيل / بيروت / دار الكتب العلمية (١٤٠٠هـ). وإذا رجعت إلى تعليقات الشيخ كانت الإحالة إلى «مصرع التصوف».

١٦٣ - تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الشنيعة الموضوعة. لعلي بن محمد ابن عراق الكناني (ت٩٦٣هـ) تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف وغيره. بيروت / دار الكتب العلمية (ط٢) عام (١٩٨١م).

١٦٤ - تهذيب الأسماء واللغات. ليحيى بن شرف النووي (ت٦٧٦هـ). بيروت / دار الكتب العلمية.

١٦٥ - تهذيب التهذيب. للحافظ ابن حجر (٨٥٢هـ). الهند / دائرة المعارف النظامية (١٣٢٥هـ).

١٦٦ - تهذيب السنن. للحافظ ابن قيم الجوزية. تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان / المدينة / المكتبة السلفية بهامش عون المعبود.

١٦٧ - التوسل. أنواعه وأحكامه. للشيخ الألباني. تنسيق محمد عيد عباسي. بيروت / المكتب الإسلامي (١٣٩٧هـ).

١٦٨ - تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد. للشيخ سليمان بن عبد الله (ت١٢٣٣هـ) / بيروت / المكتب الإسلامي (ط٣) عام (١٣٩٧هـ).

١٦٩ - تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان (تفسير السعدي) للشيخ عبد الرحمن بن سعدي (ت١٣٧٦هـ) القاهرة / مطابع الدجوي (ب ت).

(الجيم)

١٧٠ - جامع الأصول في أحاديث الرسول. لأبي السعادات المبارك بن محمد بن الأثير (ت٦٠٦هـ) تحقيق عبد القادر الأرناؤوط. بيروت / دار الفكر (١٤٠٣هـ).

١٧١ - جامع البيان في تأويل آي القرآن (تفسير الطبري) لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري (ت٣١٠هـ) القاهرة / مطبعة الحلبي (ط٢) عام (١٣٨٨هـ).

١٧٢ - جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثًا من جوامع الكلم. لعبد الرحمن بن شهاب المشهور بابن رجب الحنبلي. بيروت / دار المعرفة (ب ت).

١٧٣ - الجامع الصحيح. للإمام محمد بن إسماعيل البخاري (ت٢٥٦هـ). ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي. القاهرة / المطبعة السلفية (١٤٠٠هـ).

١٧٤ - الجامع لأحكام القرآن. لأبي عبد الله محمد بن أحمد القرطبي ت٦٧١هـ. بيروت / دار التراث العربي / (ط٢) عام (١٩٥٢م).

١٧٥ - الجرح والتعديل. لعبد الرحمن بن أبي حاتم (ت٣٢٧هـ). الهند / مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية.

١٧٦ - الجواب الباهر في زوار المقابر. لشيخ الإسلام ابن تيمية (ت٧٢٨هـ). تحقيق محمد مطرجي بيروت / دار القلم (١٤٠٦هـ).

(الحاء)

١٧٧ - حاشية الدسوقي على الشرح الكبير. لمحمد بن عرفة الدسوقي. بيروت / دار الفكر.

١٧٨ - الحجة في بيان المحجة. لمحمد بن الفضل الأصبهاني (ت٥٣٥هـ). تحقيق د. محمد بن ربيع وغيره. الرياض / دار الراية (١٤١١هـ).

١٧٩ - الحوادث والبدع. لأبي بكر الطرطوشي (ت٥٢٠هـ). تحقيق عبد المجيد زكي. دار الغرب الإسلامي.

(الخاء)

١٨٠ - الخضر: نسبه، نبوته، تعميره. للأمين الحاج محمد أحمد. جده / دار المطبوعات الحديثة (١٤١٠هـ).

(الدال)

١٨١ – دائرة المعارف الإسلامية. لجماعة من الباحثين. نقلها إلى العربية محمد ثابت الفندي وغيره. بيروت / دار المعرفة (١٩٣٣م).

١٨٢ – دراسات في التصوف الإسلامي ظلاله في الأدب العربي. لمحمد عبد المنعم خفاجي. القاهرة / دار الطباعة المحمدية بالأزهر.

١٨٣ – درء تعارض العقل والنقل. لشيخ الإسلام ابن تيمية (ت٧٢٨هـ). تحقيق د. محمد رشاد سالم طبع في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية (١٤٠٠هـ).

١٨٤ – الدر المختار شرح تنوير الأبصار. لمحمد علاء الدين الحصكفي. مصر / مطبعة الحلبي (ط٢) عام (١٣٨٦هـ) مع حاشية «رد المختار لابن عابدين».

١٨٥ – الدر النضيد في إخلاص كلمة التوحيد. لمحمد بن علي الشوكاني (ت١٢٥٠هـ) طبع عام (١٣٥٠هـ) ضمن مجموعة «الرسائل السلفية».

١٨٦ – دلائل النبوة ومعرفة صاحب الشريعة. لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت٤٥٨هـ) تحقيق د. عبد المعطي قلعجي. القاهرة / دار الريان للتراث (١٤٠٨هـ).

١٨٧ – دليل الحاج. د. روحان امّْبي. داكار / المطابع السنغالية الجديدة.

١٨٨ – دليل الخيرات وسبيل الجنات. لخير الدين وانلي. جدة / مكتبة السوادي (ط٢) عام (١٤١٠هـ).

١٨٩ – الدين الخالص. لمحمد صديق حسن خان. القاهرة / مكتب دار التراث (ب ت).

(الذال)

١٩٠ – الذريعة إلى تصانيف الشيعة. لآغا برزك الطهراني الشيعي (ت١٣٨٨هـ) طهران (ط٣) عام (١٤٠٣هـ).

١٩١ ـ ذم ما عليه مدعو التصوف... لموفق الدين عبد الله بن قدامة المقدسي. تحقيق زهير الشاويش / بيروت / المكتب الإسلامي (ط٣) عام (١٤٠٤هـ).

(الراء)

١٩٢ ـ رجال الطوسي. لأبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي (ت٤٦٠هـ) النجف / المطبعة الحيدرية (١٩٦١م).

١٩٣ ـ رجال الكشي. لمحمد بن عمر الكشي (ت٣٤٠هـ) كربلاء / مؤسسة الأعلمي للمطبوعات.

١٩٤ ـ الرجعة. لأحمد بن زين الدين الأحسائي (ت١٢٤٢هـ). كربلاء / منشورات مكتبة العلامة الحائري العامة (ط٨).

١٩٥ ـ رحلة الحج إلى بيت الله الحرام. للعلامة محمد الأمين الشنقيطي. جدة / دار الشروق (١٤٠٣هـ).

١٩٦ ـ الرد على شبهات المستعينين بغير الله. لأحمد بن إبراهيم بن عيسى النجدي (ت١٣٢٩هـ) اعتنى بنشره عبد السلام برجس عام (١٤٠٩هـ).

١٩٧ ـ الرسالة. للإمام محمد بن إدريس الشافعي (ت٢٠٤هـ). تحقيق أحمد محمد شاكر / بيروت / المكتبة العلمية.

١٩٨ ـ رسالة الشرك ومظاهره. لمبارك محمد الميلي. المدينة / مطابع الجامعة الإسلامية (١٤٠٧هـ).

١٩٩ ـ الرفاعية. دراسة مستفيضة عن مبادئهم وأحوالهم. لعبد الرحمن دمشقية. الرياض (١٤١٠هـ).

٢٠٠ ـ الروح. للحافظ ابن قيم الجوزية (ت٧٥١هـ). تحقيق محمد إسكندر. بيروت / دار الكتب العلمية (١٩٨٢م).

٢٠١ ـ روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني. لشهاب الدين الآلوسي البغدادي (ت١٢٧٠هـ) / بيروت / دار إحياء التراث العربي (ب ت).

٢٠٢ – رياض الصالحين. ليحيى بن شرف النووي. تحقيق الشيخ الألباني. بيروت المكتب الإسلامي (ط٣) عام (١٤٠٦هـ).

(الزاي)

٢٠٣ – زاد المسير في علم التفسير. لعبد الرحمن بن الجوزي (ت٥٩٧هـ). بيروت/ المكتب الإسلامي (ط٤) عام (١٤٠٧هـ).

٢٠٤ – زاد المعاد في هدي خير العباد. لابن قيم الجوزية. تحقيق شعيب الأرناؤوط وغيره. بيروت / مؤسسة الرسالة (١٤٠٧هـ).

٢٠٥ – زعماء الاصلاح في العصر الحديث. لأحمد أمين. بيروت / دار الكتاب العربي (ب ت).

٢٠٦ – الزهر النضر في نبأ الخضر. للحافظ ابن حجر (ت٨٥٢هـ). تحقيق مجدي إبراهيم. القاهرة / مكتبة القرآن (١٤٠٧هـ).

٢٠٧ – الزهرة. لأبي بكر بن داود الظاهري (ت٢٩٧هـ). عمان / مكتبة المنار (ط٢) عام (١٤٠٦هـ).

٢٠٨ – الزواجر عن اقتراف الكبائر. لمحمد بن علي بن حجر الهيتمي (ت٨٤٠هـ) بيروت / دار المعرفة (١٤٠٨هـ).

(السين)

٢٠٩ – سلسلة الأحادث الصحيحة. للشيخ الألباني. بيروت / المكتب الإسلامي ومكتبة المعارف. الرياض.

٢١٠ – سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيء على الأمة. للشيخ الألباني. الرياض / مكتبة المعارف (١٤٠٨هـ) وبيروت / المكتب الإسلامي.

٢١١ – سلم الوصول إلى علم الأصول. لحافظ بن أحمد حكمي. القاهرة / المطبعة السلفية. ومعه شرحه «معارج القبول».

٢١٢ – السنغال والثقافة الإسلامية. لجورتي سيسي. القاهرة /دار شمس المعرفة (١٩٨٩م).

٢١٣ ـ سنن الترمذي. لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي (ت٢٩٧هـ). تحقيق أحمد محمد شاكر وغيره. القاهرة / مطبعة الحلبي (١٣٨٢هـ).
٢١٤ ـ سنن الدارمي. لعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي (ت٢٥٥هـ) تحقيق محمد أحمد دهمان / دار إحياء السنة النبوية.
٢١٥ ـ سنن أبي داود. للحافظ سليمان بن الأشعث السجستاني (ت٢٧٥هـ) تحقيق عزت الدعاس / بيروت / دار الحديث للطباعة (١٣٨٨هـ) بهامشه «معالم السنن» للخطابي.
٢١٦ ـ السنن الكبرى. لأحمد بن الحسين البيهقي (ت٤٥٨هـ) بيروت / دار المعرفة. بذيله الجوهر النقي لابن التركماني.
٢١٧ ـ سنن ابن ماجة. لمحمد بن يزيد بن ماجة القزويني (ت٢٧٥هـ). تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي دار الفكر العربي.
٢١٨ ـ سنن النسائي (المجتبى) لأحمد بن شعيب النسائي (ت٣٠٣هـ) بيروت / دار الفكر (١٩٣٠م) بهامشه حاشية السيوطي والسندي.
٢١٩ ـ السنة. لأبي بكر عمر بن أبي عاصم (ت٢٨٧هـ). بيروت / المكتب الإسلامي (ط٢) عام (١٤٠٥هـ) وبهامشه «ظلال الجنة» للألباني.
٢٢٠ ـ السنن والمبتدعات المتعلقة بالأذكار والصلوات. لمحمد عبد السلام خضر بيروت / دار الفكر (ب ت).
٢٢١ ـ سير أعلام النبلاء. للحافظ الذهبي (ت٧٤٨هـ) تحقيق بشار عواد وغيره. بيروت / مؤسسة الرسالة.
٢٢٢ ـ سيرة الغزالي. لعبد الكريم عثمان. القاهرة / مكتبة المعارف.
٢٢٣ ـ السيرة النبوية لابن هشام. تحقيق مصطفى السقا وغيره.
٢٢٤ ـ سيرة ومناقب عمر بن عبد العزيز. لأبي الفرج بن الجوزي (ت٥٩٧هـ) تعليق نعيم زرزور / بيروت / دار الكتب العلمية (١٤٠٤هـ).

(الشين)

٢٢٥ - شجرة النور الزكية في طبقات المالكية. لمحمد مخلوف. بيروت / دار الكتاب العربي عن ط السلفية (١٣٤٩هـ).

٢٢٦ - شذرات الذهب في أخبار من ذهب. لعبد الحي بن العماد الحنبلي (ت١٠٨٩هـ) بيروت / دار المسيرة (ط٢) عام (١٣٩٩هـ).

٢٢٧ - شرح الأصول الخمسة. للقاضي عبد الجبار المعتزلي. تحقيق د. عبد الكريم عثمان. القاهرة / مكتبة وهبة (ط٢) عام (١٤٠٨هـ).

٢٢٨ - شرح السنة. للإمام حسين بن مسعود البغوي (ت٥١٦هـ). تحقيق شعيب الأرناؤوط / بيروت / المكتب الإسلامي (١٣٩٤هـ).

٢٢٩ - شرح صحيح مسلم. ليحيى بن شرف النووي. بيروت / دار الكتب العلمية (ب ت).

٢٣٠ - شرح الصدور في تحريم رفع القبور. لمحمد بن علي الشوكاني ت (١٢٥٠هـ) بيروت / دار الكتب العلمية (١٣٤٨هـ). ضمن الرسائل السلفية.

٢٣١ - شرح العقيدة الطحاوية. لعلي بن أبي العز الحنفي (ت ٧٩٢هـ) تخريج الألباني. بيروت / المكتب الإسلامي (ط٥) عام (١٣٩٩هـ).

٢٣٢ - شرح العقيدة الواسطية. لمحمد خليل هراس. المدينة / مطابع الجامعة (ط٤).

٢٣٣ - شرح كتاب التوحيد من صحيح البخاري. للشيخ عبد الله الغنيمان. المدينة / مكتبة الدار (١٤٠٥هـ).

٢٣٤ - شطحات المتصوفة في طبقات الشعراني. لحمدي عبد الرزاق. دار الحقيقة للإعلام الدولي.

٢٣٥ - الشيخ إبراهيم نياس السنغالي حياته وآراؤه وتعاليمه. لمحمد الطاهر ميغري. بيروت / دار العربية (١٣٨١هـ) وبذيله «السر الأكبر» لإبراهيم نياس.

٢٣٦ - الشفاء بتعريف حقوق المصطفى. للقاضي عياض بن موسى اليحصبي (ت٥٤٤هـ) بيروت / دار الفكر. وبهامشه «مزيل الخفاء عن ألفاظ الشفاء» لأحمد بن محمد الشمني (ت٨٧٢هـ).

(الصاد)

٢٣٧ - الصارم المنكي في الرد على السبكي. لمحمد بن عبد الهادي. بيروت / دار الكتب العلمية (١٤٠٥هـ).

٢٣٨ - الصافي في تفسير الصافي. لمحمد بن المرتضى الكاشاني الشيعي. طهران / كتاب فروشي إسلامية.

٢٣٩ - صحيح الجامع الصغير وزيادته. للشيخ الألباني. بيروت / المكتب الإسلامي (ط٢) عام (١٤٠٦هـ).

٢٤٠ - صحيح سنن أبي داود. للشيخ الألباني. بيروت / المكتب الإسلامي (١٤٠٩هـ).

٢٣١ - صحيح سنن ابن ماجة. للشيخ الألباني. بيروت / المكتب الإسلامي (١٤٠٧هـ).

٢٤٢ - صحيح مسلم. لأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري (ت٢٦١هـ) تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي / بيروت / دار إحياء التراث العربي (١٣٧٤هـ).

٢٤٣ - صحيح المقال في مسألة شد الرحال. لعبد العزيز الربيعان. طبع (١٣٩٩هـ) ومعه رسالة «البحث الأمين في حديث الأربعين» له.

٢٤٤- الصلة بين التصوف والتشيع. د. كامل مصطفى الشيبي الشيعي. مصر / دار المعارف (ط٢).

٢٤٥ - الصواعق المنزلة على الطائفة الجهمية والمعطلة. للحافظ ابن قيم الجوزية تحقيق د. علي بن ناصر و د. أحمد عطية. المدينة / مطابع الجامعة.

٢٤٦ - الصوفية في الإسلام. لرينولد نيكولسن. ترجمة نور الدين شريبة.

القاهرة/ مكتبة الخانجي (١٩٥١م).
٢٤٧ - الصوفية معتقداً ومسلكًا. د. صابر طعيمة. الرياض / عالم الكتب (ط٢) عام (١٤٠٦هـ).
٢٤٨ - الصوفية نشأتها وتطورها. لمحمد العبدة وطارق عبد الحكيم. الرياض / مكتبة كوثر (ط٢) عام (١٤١٢هـ).
٢٤٩ - صيانة الإنسان عن وسوسة الشيخ دحلان. لبشير السهسواني (ت١٣٢٦هـ) تحقيق إسماعيل الأنصاري وغيره. الرياض / مطابع نجد التجارية (ط٥) عام (١٣٩٥هـ).

(الضاد)

٢٥٠ - الضعفاء الكبير. لأبي جعفر محمد بن عمر العقيلي. تحقيق د. عبد المعطي قلعجي. بيروت / دار الكتب العلمية (١٤٠٤هـ).
٣٥١ - الضعفاء والمتركون. للإمام النسائي (ت٣٠٣هـ) تحقيق محمود إبراهيم زايد. بيروت / دار المعرفة (١٤٠١هـ). ومعه «الضعفاء الصغير» للبخاري و«تسمية من لم يرو عنه غير رجل واحد» للنسائي.
٢٥٢ - ضعيف الجامع الصغير وزيادته. للشيخ الألباني. بيروت / المكتب الإسلامي (١٣٩٩هـ).

(الطاء)

٢٥٣ - طبقات الشافعية الكبرى. لعبد الوهاب السبكي (ت٧٧١هـ). تحقيق محمود الطناحي وغيره. القاهرة / دار إحياء الكتب العربية.
٢٥٤ - الطبقات الكبرى. لأبي عبد الله محمد بن سعد (ت ٢٣٠هـ) بيروت / دار الصادر.
٢٥٥ - طريق الهجرتين وباب السعادتين. لابن قيم الجوزية. تحقيق عمر محمود. الدمام / دار ابن القيم (١٤٠٩هـ).

(الظاء)

٢٥٦ – ظلال الجنة في تخريج السنة. للشيخ الألباني. بيروت / المكتب الإسلامي (ط٢) عام (١٤٠٥هـ) بهامش «السنة».

(العين)

٢٥٧ – العبر في خبر من غبر. للحافظ الذهبي (ت٧٤٨هـ). تحقيق محمد السعيد بسيوني. بيروت / دار الكتب العلمية.

٢٥٨ – العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين. لتقي الدين الفاسي (ت٨٣٢هـ) تحقيق محمد حامد الفقي / بيروت / مؤسسة الرسالة (ط٢) عام (١٤٠٦هـ).

٢٥٩ – عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين. لابن قيم الجوزية. تصحيح زكريا يوسف. مطبعة الإمام.

٢٦٠ – العقود الدرية من مناقب شيخ الإسلام ابن تيمية. لمحمد بن عبد الهادي تقديم علي صبحي / القاهرة / مطبعة المدني.

٢٦١ – عقيدة الرجعة عند الشيعة. لضياء الدين ابرلي. رسالة ماجستير في الجامعة الإسلامية بالمدينة (١٤١٠هـ).

٢٦٢ – عقيدة ابن عربي وحياته وما قاله المؤرخون والعلماء فيه. لتقي الدين الفاسي (ت٨٣٢هـ) ضبط وتعليق علي حسن عبد الحميد. الهفوف / مكتبة ابن الجوزي (١٤٠٣هـ).

٢٦٣ – عقيدة المسلم. لمحمد الغزالي. القاهرة / دار الريان للتراث (١٤٠٣هـ).

٢٦٤ – عمل اليوم والليلة. للإمام النسائي ت٣٠٣هـ تحقيق د. فاروق حمادة بيروت / مؤسسة الرسالة (ط٢) عام (١٤٠٦هـ).

٢٦٥ – علماء ومفكرون عرفتهم. لمحمد المجذوب. جدة / عالم المعرفة (ط٢) عام (١٩٨٣م).

٢٦٦ – العلم الشامخ في إيثار الحق على الآباء والمشايخ. لصالح بن مهدي

المقبلي (ت١١٠٨هـ). ويليه «الأرواح النوافخ» للمؤلف. بيروت / دار الحديث (ط٢) عام (١٤٠٥هـ).

(الغين)

٢٦٧ ـ غاية الأماني في الرد على النبهاني. لمحمود شكري الآلوسي (ت١٣٤٢هـ) القاهرة/ مكتبة ابن تيمية.

٢٦٨ ـ غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام. لمحمد ناصر الدين الألباني. بيروت/ المكتب الإسلامي (ط٢) عام (١٤٠٢هـ).

(الفاء)

٢٦٩ ـ الفتاوى. للشيخ محمد متولي شعراوي. بيروت / دار القلم.

٢٧٠ ـ فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء. جمع وترتيب الشيخ أحمد بن عبد الرزاق الدويش. الرياض / دار العاصمة (١٤١١هـ).

٢٧١ ـ الفتاوى الهندية. جماعة من علماء الهند الأحناف. بيروت / دار إحياء التراث العربي (ط٣) عام (١٤٠٠هـ).

٢٧٢ ـ فتح الباري شرح صحيح البخاري. لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ) القاهرة / دار الريان للتراث (١٤٠٧هـ).

٢٧٣ ـ فتح البيان في مقاصد القرآن. لصديق حسن خان / القاهرة / مطبعة العاصمة (١٩٦٥م).

٢٧٤ ـ الفتح الرباني ترتيب مسند الشيباني لأحمد بن عبد الرحمن الساعاتي بيروت / دار إحياء التراث العربي (ط٢) (ب ت).

٢٧٥ ـ فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير. لمحمد بن علي الشوكاني (ت١٢٥٠هـ) مطبعة الحلبي (ط٢) عام (١٩٦٤م).

٢٧٦ ـ فتح المجيد شرح كتاب التوحيد. للشيخ عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ تحقيق محمد حامد الفقي / القاهرة / مطبعة السنة المحمدية

(ط٧) عام (١٣٧٧هـ) .
٢٧٧ – الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان . لأحمد بن عبد الحليم ابن تيمية / بيروت / المكتب الإسلامي (ط٤) عام (١٣٩٧هـ) .
٢٧٨ – الفرق بين الفرق . لعبد القاهر بن طاهر البغدادي ت٤٢٩هـ تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد / بيروت / دار المعرفة .
٢٧٩ – فرق الشيعة . للحسن بن موسى النوبختي . بيروت / دار الأضواء (ط٢) عام (١٤٠٤هـ) .
٢٨٠ – فصل المقال فيما بين الحكمة والشريعة من الاتصال . لابن رشد . تحقيق محمد عمارة / القاهرة / دار المعارف .
٢٨١ – الفقه والتصوف . من سلسلة الثقافة الإسلامية . لعبد الحميد الزهراوي / القاهرة / المكتب الفني للنشر (١٣٨٠هـ) .
٢٨٢ – الفكر الصوفي في ضوء الكتاب والسنة . لعبد الرحمن عبد الخالق . خرج أحاديثه محمد عيد العباسي . الكويت / مكتبة ابن تيمية (ط٣) عام (١٤٠٦هـ) .
٢٨٣ – الفلسفة الصوفية في الإسلام ومصادرها ونظرياتها ومكانها من الدين والحياة . د . عبد القادر محمود / القاهرة / دار الفكر العربي (ط٢) عام (١٩٦٦م) .
٢٨٤ – الفهرست . لمحمد بن إسحاق النديم . بيروت / دار المعرفة .
٢٨٥ – فهرست أسماء مصنفي الشيعة . لأحمد بن علي النجاشي (ت٤٥٠هـ) تحقيق محمد هادي اليوسفي . قم / مكتبة الداوري (١٣٩٧هـ) .
٢٨٦ – الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة . لمحمد بن علي الشوكاني (ت١٢٥٠هـ) تحقيق عبد الرحمن المعلمي / بيروت / المكتب الإسلامي (ط٣) عام (١٤٠٢هـ) .
٢٨٧ – في التصوف الإسلامي . لرينولد ألن نيكولسن . تعريب أبي العلا عفيفي .

القاهرة / مطبعة لجنة التأليف والترجمة (١٩٥٦م).
٢٨٨ - في ظلال القرآن. لسيد قطب / بيروت / دار الشروق ط الشرعية عام (١٤٠٠هـ).
٢٨٩ - الفيلسوف الغزالي إعادة تقييم لتطور منحاه الروحي. د. عبد الأمير الأعسم. رقم (٨٠) ضمن سلسلة (زدني علماً) بيروت / باريس / منشورات عويدات.

(القاف)

٢٩٠ - قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة. لأبي العباس ابن تيمية (ت٧٢٨هـ) تحقيق د. ربيع المدخلي / دمنهور / مكتبة لينة (١٤٠٩هـ).
٢٩١ - قاعدة عظيمة في الفرق بين عبادات أهل الإسلام.. وعبادات أهل الشرك... لأحمد بن عبد الحليم ابن تيمية. تحقيق سليمان الغصن. الرياض / دار العاصمة (١٤١١هـ).
٢٩٢ - القاموس المحيط. لمحمد بن يعقوب الفيروز آبادي. بيروت / مؤسسة الرسالة (١٤٠٦هـ).
٢٩٣ - القرى لقاصدي أم القرى. للمحب الطبري. تحقيق مصطفى السقا / مصر / مطبعة الحلبي (ط٢) عام (١٣٩٠هـ).
٢٩٤ - قصص الأنبياء. لإسماعيل بن كثير (ت٧٧٤هـ) تحقيق عبد القادر أحمد عطا / القاهرة / مطبعة حسان / دار الكتب الإسلامية (١٤٠١هـ).
٢٩٥ - قطر الولي على شرح حديث الولي. لمحمد بن علي الشوكاني (ت١٢٥٠هـ) تحقيق د. إبراهيم هلال / القاهرة / دار الكتب الحديثة (١٣٨٩هـ).
٢٩٦ - القول السديد في مقاصد التوحيد. للشيخ عبد الرحمن بن سعدي (ت١٣٧٦هـ) الرياض / مؤسسة النور (ط٣) عام (١٣٩٠).

(الكاف)

٢٩٧ ـ الكامل في ضعفاء الرجال. لعبد الله بن عدي (ت٣٦٥هـ) تحقق د. سهيل زكار/ بيروت/ دار الفكر (ط٣) عام (١٤٠٩هـ).

٢٩٨ ـ الكتاب المقدس (العهد القديم والعهد الجديد) ترجم من اللغات الأصلية/ القاهرة/ دار الكتاب المقدس.

٢٩٩ ـ الكشاف عن حقائق التنزيل. لمحمود بن عمر الزمخشري (ت٥٣٨هـ) بيروت/ دار المعرفة.

٣٠٠ ـ الكشف عن حقيقة الصوفية. لمحمود عبد الرؤوف القاسم/ بيروت/ دار الصحابة (١٤٠٨هـ).

٣٠١ ـ كشف القناع عن حكم الوجد والسماع. لأحمد بن عمر القرطبي (ت٦٥٦هـ) تحقيق عبد الله محمد الطريقي/ الرياض/ وزارة الإعلام (١٤١١هـ).

٣٠٢ ـ كنت قبوريًّا. أ ـ عبد المنعم الجداوي/ القاهرة/ مطبعة المدني ط٥ عام (١٤٠٧هـ).

٣٠٣ ـ الكنى (الجزء التاسع من التاريخ الكبير. لمحمد بن إسماعيل البخاري بيروت/ دار الكتب العلمية.

٣٠٤ ـ الكنى والأسماء. لمحمد بن أحمد الدولابي (ت٣١٠هـ)/ بيروت/ دار لكتب العلمية (ط٢) عام (١٤٠٣هـ).

٣٠٥ ـ الكوكب الدري على جامع الترمذي. لمحمد بن يحيى الكاندهلوي/ طبع طبعة حجرية بالهند.

(اللام)

٣٠٦ ـ اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة. لعبد الرحمن السيوطي (ت٩١١هـ) بيروت/ دار المعرفة (١٤٠٣هـ).

٣٠٧ ـ لسان العرب. لمحمد بن مكرم بن منظور الأفريقي/ بيروت/ دار الصادر.

٣٠٨ - لسان الميزان. للحافظ ابن حجر (ت٨٥٢هـ). دار الكتاب الإسلامي لإحياء التراث عن طبعة دار المعارف بحيدر آباد الدكن (١٣٣٠هـ).

(الميم)

٣٠٩ - مجلة التوحيد/ مصر/ جماعة أنصار السنة المحمدية/ العدد ٨ شعبان (١٤١١هـ).

٣١٠ - مجمع الزوائد ومنبع الفوائد. لعلي بن أبي بكر الهيثمي (ت٨٠٧هـ) بيروت/ دار الكتاب العربي (ط٣) عام (١٤٠٢هـ).

٣١١ - مجموعة رسائل الإمام حسن البنا. للشيخ حسن البنا/ القاهرة/ دار الشهاب.

٣١٢ - مجموعة الرسائل المنيرية. لجمهور من العلماء المحققين/ بيروت/ دار إحياء التراث العربي عن إدارة الطباعة المنيرية (١٣٤٣هـ).

٣١٣ - مجموعة الرسائل والمسائل. لأحمد بن تيمية (ت٧٢٨هـ) بيروت/ دار الكتب العلمية عام (١٤٠٣هـ).

٣١٤ - المجموع شرح المهذب. ليحيى بن شرف النووي (ت٦٧٦هـ) بيروت/ دار الفكر/ ومعه «فتح العزيز شرح الوجيز» للرافعي (ت٦٢٣هـ) و«التلخيص الحبير» للعسقلاني (ت٨٥٢هـ).

٣١٥ - مجموع الفتاوى. لأحمد بن عبد الحليم ابن تيمية. جمع وترتيب عبد الرحمن بن محمد بن قاسم. ط الرئاسة العامة لشئون الحرمين الشريفين.

٣١٦ - محاسن التأويل. لمحمد جمال الدين القاسمي (ت١٣٣٢هـ) بيروت/ دار الفكر (ط٢) عام (١٣٩٨هـ).

٣١٧ - مختار الصحاح. لمحمد بن أبي بكر الرازي ت بعد سنة (٦٦٦هـ)/ ترتيب محمود خاطر/ تحقيق وضبط حمزة فتح الله/ بيروت ودمشق/ دار البصائر ومؤسسة الرسالة (١٤٠٥هـ) = (١٩٨٥م).

٣١٨ ـ مدارج السالكين. لابن القيم الجوزية (ت٧٥١هـ) تحقيق محمد حامد الفقي بيروت/ دار الكتاب العربي (١٣٩٢هـ).
٣١٩ ـ المدخل إلى الصحيح. لأبي عبد الله الحاكم (ت٤٠٥هـ) تحقيق د. ربيع بيروت/ مؤسسة الرسالة (١٤٠٤هـ).
٣٢٠ ـ المدونة الكبرى. للإمام مالك، رواية سحنون/ القاهرة/ مطبعة السعادة (ب ت).
٣٢١ ـ مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة ما يعتبر به من حوادث الزمان، لليافعي/ بيروت/ مؤسسة الأعلمي (١٩٧٠).
٣٢٢ ـ مراتب الإجماع في العبادات والمعاملات والاعتقادات. لعلي بن أحمد ابن حزم/ بيروت/ دار لكتب العلمية. ويليه نقد مراتب الاجماع.
٣٢٣ ـ مراقي السعود لمبتغي الرقي والصعود. لعبد الله بن إبراهيم الشنقيطي (ت١٢٣٣هـ) في حدود / المغرب العربي/ ومعه نشر البنود على مراقي السعود للمؤلف.
٣٢٤ ـ مرويات غزوة بني المصطلق. جمع وتحقيق ودراسة إبراهيم بن إبراهيم قريبي/ المدينة/ ط المجلس العلمي بالجامعة الإسلامية.
٣٢٥ ـ مرويات غزوة الحديبية. جمع وتخريج ودراسة حافظ بن محمد عبد الله الحكمي المدينة النبوية/ المجلس العلمي بالجامعة الإسلامية.
٣٢٦ ـ مسألة القضاء والقدر. لعبد الحليم قنبس وخالد العك/ دمشق/ دار الكتاب العربي.
٣٢٧ ـ المستدرك على الصحيحين. لأبي عبد الله الحاكم النيسابوري/ الرياض مكتبة المعارف عن دار المعرفة بيروت.
٣٢٨ ـ المستصفى من علم الأصول. لأبي حامد الغزالي (ت٥٠٥هـ) القاهرة/ المطبعة الأميرية ببولاق (١٣٢٢هـ).
٣٢٩ ـ المسند. لأحمد بن حنبل (ت٢٤١هـ)/ بيروت/ المكتب الإسلامي

(ط٤) عام (١٤٠٣هـ).

٣٣٠ - مسند الطيالسي. لسليمان بن داود الجارودي الطيالسي (ت٢٠٤هـ) الرياض/ مكتبة المعارف عن دار المعرفة بيروت.

٣٣١ - مشتهى الخارف الجاني في رد زلقات التجاني الجاني. لمحمد خضر الشنقيطي (ت١٣٥٥هـ)/ عمان/ دار البشائر (١٤٠٥هـ).

٣٣٢ - مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجة. لأحمد بن أبي بكر البوصيري (ت٨٤٠هـ) تحقيق موسى محمد وغيره/ القاهرة/ دار الكتب الحديثة (ب ت).

٣٣٣ - مصرع الشرك والخرافة. لخالد محمد علي الحاج. تحقيق عبد الله بن إبراهيم الأنصاري/ قطر/ إدارة الشئون الدينية (١٣٩٨هـ).

٣٣٤ - المصريون المحدثون، شمائلهم وعاداتهم في القرن (١٩)، لإدوارد لين ترجمة طاهر نور/ القاهرة/ مطبعة الرسالة (١٩٥٠م).

٣٣٥ - المصنف. لعبد الرزاق بن همام الصنعاني (ت٢١١هـ) تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي/ بيروت/ المكتب الإسلامي (١٤٠٣هـ).

٣٣٦ - معارج الألباب في مناهج الحق والصواب. لحسين بن مهدي النعمي (ت١١٨٧هـ) تحقيق محمد حامد الفقي/ الرياض/ مطابع الرياض (ط٢) عام (١٣٩٣هـ).

٣٣٧ - معارج القبول. بشرح سلم الوصول. للشيخ حافظ بن أحمد حكمي/ القاهرة/ المطبعة السلفية (ب ت).

٣٣٨ - معالم التنزيل. للحسين بن مسعود البغوي (ت٥١٦هـ) تحقيق خالد عبد الرحمن العك ومروان سوار/ بيروت/ دار المعرفة (١٤٠٦هـ).

٣٣٩ - معالم السنن. لأبي سليمان الخطابي (ت٣٨٨هـ) بهامش سنن أبي داود بتحقيق عزت الدعاس بيروت/ دار الحديث للطباعة والنشر (١٣٩١هـ).

٣٤٠ ـ معجم البلدان. لياقوت بن عبد الله الحموي (ت٦٢٦هـ) تحقيق فريد عبد العزيز الجندي/ بيروت/ دار الكتب العلمية (١٤١٠هـ).
٣٤١ ـ المعجم الصغير. لسليمان بن أحمد الطبراني / بيروت/ المكتب الإسلامي (١٤٠٥هـ).
٣٤٢ ـ المعجم الكبير. لسليمان بن أحمد الطبراني (ت٣٦٠هـ) تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي/ بغداد/ وزارة الأوقاف العراقية (١٣٩٨هـ).
٣٤٣ ـ معجم المؤلفين، تراجم مصنفي الكتب العربية. لعمر رضا كحالة/ بيروت/ دار إحياء التراث العربي.
٣٤٤ ـ المعجم الوسيط. للجنة مجمع اللغة العربية بمصر/ تقديم إبراهيم مصطفى وغيره/ دار الدعوة (١٣٨٠هـ).
٣٤٥ ـ المعرفة والتاريخ. ليعقوب بن سفيان الفسوي (ت٢٧٧هـ) رواية عبد الله بن جعفر بن درستويه. تحقيق د. أكرم العمري/ بيروت/ مؤسسة الرسالة (ط٢) عام (١٤٠١هـ).
٣٤٦ ـ مع الغزالي في عزلته وتائيته. د. جلال شوقي/ حولية كلية الشريعة بقطر/ العدد (٥) سنة (١٤٠٧هـ) (٥٢٩ ـ ٥٧٤).
٣٤٧ ـ المغني. لعبد الله بن قدامة (ت٦٢٠هـ) ومعه الشرح الكبير لابن قدامة المقدسي (ت٦٨٢هـ)/ بيروت/ عن دار الكتب العلمية.
٣٤٨ ـ المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الأحياء من الأخبار. لعبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت٨٠٦هـ) بهامش الإحياء/ بيروت/ دار الكتب العلمية (١٤٠٦هـ).
٣٤٩ ـ المغني في أبواب التوحيد والعدل. للقاضي عبد الجبار (ت٤١٥هـ) تحقيق د. محمود الخضيري وغيره/ القاهرة/ مطبعة الحلبي (١٩٦٥م).

٣٥٠ - المغني في الضعفاء. لمحمد بن أحمد الذهبي (ت٧٤٨هـ) تحقيق نور الدين عتر/ قطر/ إدارة إحياء التراث الإسلامي.

٣٥١ - المفردات في غريب القرآن. للراغب الأصبهاني (ت٥٠٢هـ) تحقيق محمد سيد الكيلاني/ بيروت/ دار المعرفة.

٣٥٢ - المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة. لمحمد ابن عبد الرحمن السخاوي (ت٩٠٢هـ)/ مصر/ مكتبة الخانجي (١٣٥٧هـ).

٣٥٣ - المقتنى في سرد الكنى. لمحمد بن أحمد الذهبي (ت٧٤٨هـ)/ المدينة النبوية/ المجلس العلمي بالجامعة الإسلامية سنة (١٤٠٨هـ).

٣٥٤ - المقدمة. لعبد الرحمن بن خلدون/ الدار التونسية للنشر (١٩٨٤م).

٣٥٥ - الملل والنحل. لمحمد بن عبد الكريم الشهرستاني (ت٥٤٨هـ) تحقيق محمد سيد كيلاني/ بيروت/ دار المعرفة.

٣٥٦ - المنار المنيف في الصحيح والضعيف. لابن قيم الجوزية (ت٧٥١هـ) تحقيق أبي غدة/ حلب/ مكتبة المطبوعات الإسلامية (ط٢) عام (١٤٠٢هـ).

٣٥٧ - مناهج البحث عند مفكري الإسلام. د. علي سامي النشار/ بيروت/ دار النهضة العربية (١٩٨٤م).

٣٥٨ - منبر الإسلام (مجلة شهرية) العدد (١٢) ذو الحجة (١٤١٠هـ) (٢٨ - ٣٣) مقال شد الرحال إلى مسجد الرسول، للشيخ كمال أحمد عوى، المدير الأسبق بطنطا للمنطقة التعليمية الأزهرية.

٣٥٩ - من قضايا التصوف في ضوء الكتاب والسنة. د. محمد السيد الجليند/ الرياض/ دار اللواء (ط٣) عام (١٤١٠هـ).

٣٦٠ - منهاج السنة النبوية. لأحمد بن عبد الحليم ابن تيمية / تحقيق محمد رشاد سالم. الرياض/ جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

(١٤٠٦هـ).

٣٦١ - الموافقات في أصول الشريعة. لإبراهيم بن موسى الشاطبي (ت٧٩٠هـ) وفيه تعليقات الشيخ عبد الله دراز/ بيروت/ دار المعرفة.

٣٦٢ - مواقف الخلاف بين الفقهاء والصوفية. لنظلة الجبوري/ البحرين/ مكتبة ابن تيمية (١٤٠٦هـ).

٣٦٣ - الموسوعة العربية الميسرة. بإشراف محمد شفيق غربال/ القاهرة/ دار إحياء التراث العربي عن ط دار الشعب (١٩٦٥م).

٣٦٤ - موسوعة المستشرقين. د. عبد الرحمن بدوي/ بيروت/ دار العلم للملايين (ط٢) عام (١٩٨٩م).

٣٦٥ - الموضوعات. لعبد الرحمن بن علي بن الجوزي (ت٥٩٧هـ) تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان/ القاهرة/ مكتبة ابن تيمية (ط٢) عام (١٤٠٧هـ).

٣٦٦ - الموطأ. للإمام مالك بن أنس. تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي/ بيروت/ دار إحياء التراث العربي (ط ١٤٠٦هـ)عن ط الحلبي.

٣٦٧ - ميزان الاعتدال في نقد الرجال. للحافظ الذهبي (ت ٧٤٨هـ) تحقيق علي البجاوي/ بيروت/ دار المعرفة.

(النون)

٣٦٨ - النبذة الشريفة النفيسة في الرد على القبوريين، لمحمد بن ناصر آل معمر (ت١٢٢٥هـ) تحقيق عبد السلام بن برجس/ الرياض/ دار العاصمة (١٤٠٩هـ).

٣٦٩ - النقشبندية ـ عرض وتحليل ـ لعبد الرحمن دمشقيه/ الرياض/ دار طيبة (١٤٠٤هـ).

٣٧٠ - نقض المنطق، لأحمد بن عبد الحليم ابن تيمية (ت٧٢٨هـ) تحقيق محمد حامد الفقي/ القاهرة/ مكتبة السنة المحمدية (١٣٧٠هـ).

٣٧١ - النهاية في غريب الحديث، للمبارك بن محمد بن الأثير (ت٦٠٦هـ) بيروت/ دار الفكر.

(الهاء)

٣٧٢ -هدى الساري مقدمة فتح الباري، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني / القاهرة/ دار الريان للتراث (١٤٠٧هـ).

٣٧٣ - الهدية الهادية إلى الطائفة التجانية، د. محمد تقي الدين الهلالي (١٣٩٣هـ).

٣٧٤ - هذه مفاهيمنا، لصالح بن عبد العزيز آل الشيخ/ طبع سنة (١٤٠٦هـ).

٣٧٥ - هذه هي الصوفية، لعبد الرحمن الوكيل/ بيروت/ دار الكتب العلمية (ط٤) عام (١٤٠٤هـ).

(الواو)

٣٧٦ - الوافي، معجم وسيط للغة العربية، للشيخ عبد الله البستاني (ت١٩٣٠م) بيروت/ مكتبة لنبان (١٩٨٠م).

٣٧٧ - وجاءوا يركضون مهلاً يادعاة الضلالة، لأبي بكر جابر الجزائري/ طبع عام (١٤٠٥هـ).

٣٧٨ - ولاية الله والطريق إليها، لإبراهيم هلال/ القاهرة/ دار الكتب الحديثة (١٣٨٩هـ).

(الياء)

٣٧٩ - اليهودية والمسيحية، د. محمد ضياء الرحمن الأعظمي/ المدينة النبوية/ مكتبة الدار (١٤٠٩هـ).

فهرس الموضوعات

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
شكر وتقدير	١/ ٥ ـ ٢١
المقدمــة وخطبة الحاجة	١/ ٥
أسباب اختيار الموضوع	١/ ٧
خطة البحث	١/ ١٠
منهجي في هذا البحث	١/ ١٩
الرموز المستعملة	١/ ٢١
صفاء عقيدة الرعيل الأول	١/ ٢٤
مفهوم الزهد عند السلف	١/ ٢٧
مفهوم الزهد عند الصوفية	١/ ٣٠
تعريف التصوف: الاشتقاق	١/ ٣٤
التعريف الاصطلاحي	١/ ٤٠
معنى التقديس لغة واصطلاحًا	١/ ٤٥
المراد بالفكر الصوفي	١/ ٤٥
مفهوم الأولياء في الكتاب والسنة	١/ ٤٩
شرح حديث «من عادى لي وليًّا»	١/ ٥٣
مفهوم الأولياء في الفكر الصوفي	١/ ٥٥ ـ ٥٦
تعريفاتهم للولي	١/ ٥٧
ملاحظات هامة حول تعريفاتهم	١/ ٥٩

الموضوع	الصفحة
الفروق بين الولي الشرعي والولي الصوفي	١/ ٢٦
جبل قاف عندهم	١/ ٦٩
يصفون الولي بما يصفون به ربهم	١/ ٧٣
ختم الولاية: كلام السلف عنه	١/ ٧٩
تفضيل الصوفية الأولياء على الأنبياء	١/ ٨٠
ادعاء كبار الصوفية الختمية	١/ ٨٣-٩٢
معنى ختم الولاية عند التجانيين	١/ ٨٦
مناقشة الدكتور علي بن محمد الدخيل الله فيما رجحه	١/ ٨٧
ما أراه راجحًا في هذا الموضوع ولماذا	١/ ٩١
تعريف الأقطاب	١/ ٩٣-٩٥
بعض عقائد الصوفية المركوزة في حد القطب	١/ ٩٥
عدد الأقطاب	١/ ٩٧
معنى الأبدال	١/ ١٠٠
أحاديث الأبدال	١/ ١٠١
مواصفات القطب وأعوانه	١/ ١٠٧
نسب القطب وبلده	١/ ١١٩-١٢٠
وظائف الأقطاب	١/ ١٢١
الديوان: مكانه وترتيبات انعقاده	١/ ١٢٥
بعض من يحضر الديوان ولغته الرسمية	١/ ١٢٧-١٢٨
الموضوعات التي يتباحث حولها أهل الديوان	١/ ١٢٩
بعض سلوكيات أهل الديوان الصوفي	١/ ١٣٠
مناقشة الديوان القطبي	١/ ١٣١
ادعاء الصوفية تصرف الأولياء في الكون والحياة تصرفًا مطلقًا	١/ ١٣٤
«كن فيكون» عند الصوفية ومحاولتهم الاستدلال بالسنة	١/ ١٣٤-١٣٥

الموضوع	الصفحة
مناقشتهم في ذلك	١/ ١٣٦
لا ينزل المطر إلا الله	١/ ١٣٩-١٤٠
أولياء الصوفية وإنزال المطر	١/ ١٤٢
لا شافي إلا الله	١/ ١٤٣-١٤٤
أولياء الصوفية وشفاء الأمراض	١/ ١٤٦
أولياء الصوفية وإحياء الموتى	١/ ١٤٩
الله وحده المحيي والمميت	١/ ١٥٣-١٥٤
الفرق بين إحياء المسيح الموتى وبين ما يدعيه الصوفية	١/ ١٥٥
تعريف الهداية، وذكر نوعيها	١/ ١٥٩
الهداية التوفيقية بيد الله	١/ ١٦٠
أولياء التصوف والهداية التوفيقية	١/ ١٦٢-١٦٨
الهداية بمجرد النظر ومناقشتها	١/ ١٦٢
الهداية بإلباس الخرقة الصوفية.. (تعريف الخرقة)	١/ ١٦٥
الهداية التوفيقية بالتربية الصوفية	١/ ١٦٦
أمره صلى الله عليه وآله وسلم زيداً أن يتعلم بالأسباب المعروفة	١/ ١٦٨
أولياء التصوف وسلب الإيمان من القلوب	١/ ١٦٩
ملاحظات هامة حول نصوصهم في ذلك	١/ ١٧١
أولياء التصنوف وحفظ العالم	١/ ١٧٢
الله وحده هو الذي يحفظ العالم	١/ ١٧٤
آثار عقيدتهم تلك	١/ ١٧٥-١٨٤
الغيب لا يعلمه إلا الله	١/ ١٨٤-٢٢٠
تعريف الغيب، وبيان قسميه باعتبار معلومه	١/ ١٨٤-١٨٥
الغيب المطلق لا يعلمه إلا الله، والأدلة	١/ ١٨٥-١٨٦
مفاتح الغيب: توضيح وبيان	١/ ١٨٦

الموضوع	الصفحة
أدلة من السيرة النبوية تؤكد أنه لا يعلم الغيب إلا الله	١/ ١٩٢
درس من قصة الإفك	١/ ١٩٣
درس من بيعة الرضوان	١/ ١٩٥
تصريح منه عليه الصلاة والسلام بأنه لا يعلم الغيب	١/ ١٩٦ ـ ١٩٨
الرافضة وعقيدة علم الغيب	١/ ١٩٩
تأثير الرافضة على الصوفية في هذه العقيدة	١/ ٢٠٤ ـ ٢٠٦
الصوفية وعقيدة علم الغيب	١/ ٢٠٧
أولياء التصوف وأخبار السماء	١/ ٢٠٧
أولياء التصوف وما في باطن الأرض	١/ ٢١٠
أولياء التصوف وما في القلوب	١/ ٢١١
أولياء التصوف والمستقبل	١/ ٢١٣
أهل السنة والجماعة لا يحكمون لمعين بأنه من أهل الجنة إلا بنص	١/ ٢١٥
أولياء التصوف ومفاتيح الغيب	١/ ٢١٥
تعليق موجز	١/ ٢١٧ ـ ٢٢٠
الصوفية وعصمة الأولياء	١/ ٢٢٠ ـ ٢٤٢
تصريح الصوفية بعصمة الأولياء	١/ ٢٢١
تسميتها حفظًا ومحاولتهم الاستدلال بحديث	١/ ٢٢٢ ـ ٢٢٤
ملاحظات هامة	١/ ٢٢٤
القول بعصمة الأولياء على نحو غير مباشر	١/ ٢٢٤
خلاصـــة	١/ ٢٢٨
نصوص المتصوفة في تقرير عصمة الأولياء وتحليلها	١/ ٢٢٩
بيان بطلان عقيدة عصمة الأولياء	١/ ٢٣٣ ـ ٢٤٢
أولياء التصوف وحقهم في التشريع	١/ ٢٤٣ ـ ٤٥٦
الدين كامل والابتداع ممنوع	١/ ٢٤٤

الموضوع	الصفحة
كيف مهد الصوفية الطريق للابتداع والتشريع	١/ ٢٤٧-٢٥٨
زعمهم أن مشايخ الطرق مجتهدون كالفقهاء، ودحض هذا الزعم	١/ ٢٥٨
من شبههم قولهم: كيف تمنعون من الصلاة، والذكر. والجواب	١/ ٢٦٠
الصوفية وتشريع الصلوات	١/ ٢٦١
سلامة المقصد لا تكفي ما لم ينضم إليها أصل آخر	١/ ٢٦٢
صلاة الكفاية، وصلاة الخير	١/ ٢٦٢-٢٦٣
صلاة الخصماء، وصلاة عاشوراء	١/ ٢٦٤-٢٦٥
موقف الجيلاني من هذه الصلوات	٢٦٦
من شبههم قولهم: هذه الصلوات كلها ليست من تشريع الصوفية.	
والجواب	١/ ٢٦٧-٢٦٩
الصوفية وتشريع الأذكار وما يتعلق بها	١/ ٢٦٩-٣٤٢
من أعظم العبادات ذكر الله تعالى	١/ ٢٦٩
ورد الأمر بالذكر مجملاً فبينه الرسول عليه الصلاة والسلام	١/ ٢٧١
لم يترك عليه السلام موضعًا يشرع فيه الذكر إلا بينه بصيغته	١/ ٢٧٢
الدليل على أن الذكر عبادة توقيفية	١/ ٢٧٥
من مواصفات الذكر الشرعي	١/ ٢٧٦
كيف مهد الصوفية الطريق أمام ابتداع الأذكار	١/ ٢٧٩
ذكرهم باللفظ المفرد، وبيان بطلانه	١/ ٢٨١
زعم الدباغ أنه تلقى ورداً من الخضر، وبيان بطلان ذلك	١/ ٢٨٧-٢٨٨
بعض المنتسبين إلى الدعوة يغرق في هذه البدع	١/ ٢٨٨
حزب «السيفي» و«ياقوتة الحقائق»	١/ ٢٨٨-٢٨٩
«صلاة الفاتح» نصها، ومن أين جاءت، وثوابها عندهم	١/ ٢٩٠-٢٨٩
ملاحظات هامة	١/ ٢٩٢
«جوهرة الكمال» نصها، وأحكامها، وفضائلها عندهم	
ومن أين جاءت	١/ ٢٩٥-٢٩٧

الموضوع	الصفحة
تعليق الشيخ تقي الدين الهلالي على الجوهرة	١/ ١٩٧
مما يؤكد أن أذكارهم تشريع جديد ما وضعوه لها من فقه مضارعة للفقه الإسلامي	١/ ٣٠٠
من شبههم قولهم: إن التزام أذكار الطرق يدخل تحت النذر الشرعي والجواب	١/ ٣٠١-٣٠٣
«حزب السيف القاطع» فضله، وانظر التلاعب بالآيات القرآنية	١/ ٣٠٣
«حزب الأسرار» بعض ما جاء فيه	١/ ٣٠٤
الصوفية والقيام أثناء الذكر، ومناقشته	١/ ٣٠٤-٣١٤
رأى النووي في القيام للداخل ومناقشة ابن الحاج له	١/ ٣٠٨
قول ابن تيمية، وقول ابن القيم في هذه المسألة وحاصل أقوالهم	١/ ٣١١-٣١٣
الأولى عدم اتخاذ ذلك عادة مستمرة	١/ ٣١٣
الصوفية والسماع: اهتمامهم به باعتباره عبادة عندهم	١/ ٣١٤-٣٣٣
الشبهات التي تمسكوا بها في استحباب السماع ودحضها	١/ ٣١٨
يؤثرون سماعهم على سماع القرآن	١/ ٣٢٦
أبيات نفيسة للحافظ ابن القيم في ذم السماع	١/ ٣٢٧
ما هو السماع الذي شرعه الله	١/ ٣٢٨
عبادة الله بالغناء والرقص بدعة يهودية	١/ ٣٢٩-٣٣٠
فتوى نفيسه في السماع لابن قدامة المقدسي	١/ ٣٣٢
الصوفية والاجتماع للذكر، ذكر نشأته وبطلانه من حياة الصحابة	١/ ٣٣٣-٣٣٥
شيوع مجالسهم	١/ ٣٣٦
بدعة نشر الثوب أثناء الذكر، وما عللوه به	١/ ٣٣٨
ما ينتقد في الصلوات والأذكار الصوفية بإيجاز	١/ ٣٣٩-٣٤٢
الطرق الصوفية وما فيها من تشريعات	١/ ٣٤٢-٣٧٦

الموضوع	الصفحة
تحديد المقصود بالطريقة الصوفية	١/ ٣٤٢
ادعاء بعض شيوخهم أنه يضمن الجنة للمريد	١/ ٣٤٤
قول الصوفية بوجوب المبايعة على طريقة من الطرق	١/ ٣٤٦
تحريفهم قوله تعالى: ﴿يوم ندعو كل أناس بإمامهم﴾ والجواب	١/ ٣٤٧
سعيد حوى يتبنى الدعوة إلى التصوف، والجواب	١/ ٣٥١
صوفي يستخدم نفوذه الديني للدعوة إلى حزبه السياسي المفضل	١/ ٣٥٤
دحض قولهم بوجوب المبايعة على إحدى طرقهم	١/ ٣٥٦
الصوفية والقول بوجوب طاعة الشيخ طاعة مطلقة	١/ ٣٥٨ ـ ٣٦٤
الصوفية والقول بوجوب مفارقة من لا تضمك معهم طريقة واحدة	١/ ٣٦٥
الإسلام يأمر بالوحدة ونبذ الفرقة	١/ ٣٦٥
لماذا يمنع الطرقيون أصحابهم من الاتصال بالمسلمين خارج الطريقة	١/ ٣٦٨ ـ ٣٧٦
الصوفية والخروج عن التعاليم الشرعية	١/ ٣٧٧ ـ ٤٥٦
وسيلتهم في إباحة الخروج عن الشريعة هي تقسيم الدين إلى ظاهر وباطن، والجواب	١/ ٣٧٧ ـ ٣٨٣
خلاصـــة	١/ ٣٨٣ ـ ٣٨٤
شبهتهم في إباحة الخروج عن الشريعة هي قصة الخضر عليه السلام	١/ ٣٨٥ ـ ٤١٠
قصة الخضر مع موسى عليهما السلام ثابتة في القرآن والسنة	١/ ٣٨٥
استدلالهم بالقصة بني على أمرين هما: ولايته، وحياته	١/ ٣٨٧
هل الخضر عليه الصلاة والسلام نبي أو ولي؟	١/ ٣٨٨
متمسك الصوفية في القول بولايته، وبيان ضعفه	١/ ٣٨٩
القائلون بنبوته، وبيان أنه الحق	١/ ٣٩١ ـ ٣٩٦
هل الخضر عليه السلام مازال حيًّا؟ والقائلون بحياته مادليلهم؟	١/ ٣٩٦
مناقشة الأحاديث التي تروى في حياة الخضر	١/ ٣٩٧
إجماع المحققين على موت الخضر، وأدلته	١/ ٣٩٩ ـ ٤٠٦

الموضوع	الصفحة
هل قابل عمر بن عبد العزيز الخضر؟	١/ ٤٠٦-٤٠٩
من شبههم قولهم: إن الخضر ترجم له ابن حجر في الإصابة فدل أنه لقي النبي عليه الصلاة والسلام	١/ ٤٠٩
نصوص الصوفية في إباحة الخروج عن الشريعة للمقدسين عندهم ومناقشتها	١/ ٤١٠-٤٢١
الدائرة الفضلية ومناقشتها	١/ ٤٢٢
ما نتج من اعتقاد أن بعض الأشخاص يباح له الخروج عن الشريعة	١/ ٤٣٠
إعراضهم عن طلب العلم الشرعي، وإقبالهم على طلب الكشف الصوفي	١/ ٤٣٠-٤٣٨
جهلهم الفاضح بالشريعة	١/ ٤٣٨-٤٤٨
معاداتهم لطلبة العلم الشرعي	١/ ٤٤٨
الانحلال الخلقي بسبب فساد العقيدة	١/ ٤٥١
الصوفية واعتقاد ممازجة ذات الله للأشخاص المقدسين وغيرهم	١/ ٤٥٦-٥٧٢
هل السكر الصوفي عذر يبرر النطق بكلمات الكفر والزندقة	١/ ٤٥٧
معنى الحلول، والاتحاد، ووحدة الوجود، وبيان أن توحيدهم هو وحدة الوجود	١/ ٤٦١-٤٧٠
معنى «الجمع» و«الفرق»	١/ ٤٧٠
خلاصة	١/ ٤٧١
صلة هذه المباحث بتقديس الأشخاص	١/ ٤٧٢
هذه المعتقدات تؤدي إلى تأليه المخلوقين	١/ ٤٧٣
محاولتهم الاستدلال على هذه المعتقدات بحديث، وبيان بطلانه	١/ ٤٧٩-٤٨٢
كبار رواد عقيدة الحلول والاتحاد والوحدة	١/ ٤٨٢-٥٥٦
البسطامي ونزعة الاتحاد	١/ ٤٨٣
الحلاج، حياته، عقيدته، صَلْبُهُ	١/ ٤٨٨

الموضوع	الصفحة
أبو حامد الغزالي، حياته، وفكره	١/ ٤٩٤
عوامل تضارب آراء من قدموا دراسات عن الغزالي	١/ ٤٩٦
هل الغزالي يعد رائداً من رواد مدرسة الاتحاد والوحدة؟	١/ ٥٠٢
بعض المدافعين عمد إلى إنكار نسبة بعض كتب الغزالي إليه، والجواب	١/ ٥٠٥
عودة إلى فكر الغزالي	١/ ٥٠٩
تائية الغزالي وما فيها	١/ ٥١٦
توبة الغزالي في آخر لحظة	١/ ٥١٨
عمر بن الفارض، حياته وفكره	١/ ٥١٩
ابن عربي الحاتمي، حياته وفكره	١/ ٥٢٦
أمثلة من فكره في تقرير الوحدة المطلقة	١/ ٥٢٧
حديث «الأولياء» لا دليل فيه لأهل العقائد الفاسدة	١/ ٥٣٢
ابن سبعين وفكره	١/ ٥٣٥
التلمساني، حياته وفكره المتطرف	١/ ٥٤١
النابلسي وأفكاره في تقرير الوحدة	١/ ٥٤٤
التجاني، حياته، وفكره، وموقفه من وحدة الوجود	١/ ٥٤٩
ما ينتج من اعتقاد الحلول أو الاتحاد أو الوحدة	١/ ٥٥٦
الانسلاخ من الأوامر الشرعية	١/ ٥٥٧
الجرأة على اقتراف النواهي الشرعية	١/ ٥٥٩
وحدة الأديان	١/ ٥٦٠
موالاة الكفرة، وترك الجهاد	١/ ٥٦٧
كلمة أخيرة	١/ ٥٧١
مظاهر تقديس الأموات في الفكر الصوفي	٢/ ٦ ـ ١٧٩
اعتقاد الرجعة في بعض المقدسين	٢/ ٩

الموضوع	الصفحة
معنى الرجعة	٢/ ٩
الرجعة وجذورها الرافضية	٢/ ١٠
الصوفية وعقيدة الرجعة	٢/ ١٣
دعوى مقابلة النبي عليه الصلاة والسلام يقظة	٢/ ١٥
دعوى حضوره عليه الصلاة والسلام اجتماعات الصوفية	٢/ ٢٣
دعوى أنه عليه الصلاة والسلام مازال يعطي التشريعات	٢/ ٢٥
دعوى مقابلة غيره عليه الصلاة والسلام من الموتى	٢/ ٣١
بيان بطلان عقيدة الرجعة بالأدلة القطعية	٢/ ٣٦
بيان عدم وقوع مقابلة النبي عليه الصلاة والسلام يقظة بعد موته	٢/ ٣٩ ـ ٤٩
ذكر ما تمسكوا به في دعوى مقابلته، وبيان بعده	٢/ ٣٩
من شبههم: استدلالهم بمقابلة النبي عليه السلام بعض الأنبياء ليلة الإسراء والجواب	٢/ ٤٩ ـ ٥٢
القبوريون وتقديس الموتى	٢/ ٥٣
تقديس المشاهد بدعة إبليسية	٢/ ٥٤
حكم الشرع في البناء على القبور، وأدلته	٢/ ٥٦
حكم الشرع في اتخاذ القبور مساجد	٢/ ٦١
من شبههم محاولتهم الاستدلال بآية الكهف والجواب	٢/ ٧٠
الصوفية وموقفهم من تحريم البناء على القبور واتخاذها مساجد	٢/ ٧٢
ما ينتج من التساهل في إقامة المشاهد على القبور	٢/ ٧٨
انتشار المشاهد في العالم الإسلامي وهي ذريعة إلى الشرك	٢/ ٧٩ ـ ٨٣
إساءة سمعة الإسلام	٢/ ٨٣
انتشار البطالة في العالم الإسلامي	٢/ ٨٥
واجب أهل العلم وطلابه في علاج انتشار المشاهد	٢/ ٩٠
شد الرحال إلى مشاهد المقدسين	٢/ ٩٤

الموضوع	الصفحة
معنى شد الرحال والفرق بينه وبين زيارة القبور	٢/ ٩٦
حكم الشرع في شد الرحال إلى مشاهد الأموات	٢/ ٩٨
ما تمسك به من قال بجواز شد الرحال إلى غير المساجد الثلاثة، والجواب	٢/ ٩٨-١٠٥
شيخ الإسلام ابن تيمية وزيارة القبور، وما قاله عنه الحافظ والجواب	٢/ ١٠٥
شيخ الإسلام يرى مشروعية زيارة القبور ولم يحرمها	٢/ ١٠٧
خلاصة	٢/ ١٠٨
زيارة القبور، حكمها في الشريعة الإسلامية	٢/ ١١١
زيارة القبور، حكمتها في الشريعة الإسلامية	٢/ ١١٤
زيارة القبور، صفتها في الشريعة الإسلامية	٢/ ١١٧
مكانة شد الرحال في الفكر الصوفي	٢/ ١١٨
زيارة القبور، صفتها، والمقصود منها في الفكر الصوفي	٢/ ١٢٤
كلمة نفيسة لابن القيم	٢/ ١٣١-١٣٢
الصوفية والتوجه إلى القبور بأنواع العبادات	٢/ ١٣٣-١٧٩
تقديم النذور والقرابين للمقدسين المقبورين	٢/ ١٣٥
معنى النذر لغة واصطلاحًا، وبيان أنواعها	٢/ ١٣٦
بيان ما يجوز وما لا يجوز من النذور والقرابين	٢/ ١٣٨
خلاصة	٢/ ١٤٦
نماذج من نذور المتصوفة	٢/ ١٤٨
من شبههم قولهم: إن الأموال المنذورة تذهب إلى الفقراء فتكون من باب الإنفاق في سبيل الله والجواب	٢/ ١٥٥-١٥٨
الطواف حول القبور وقصدها بالصلاة والدعاء	٢/ ١٥٨-١٦٨
التبرك بما له صلة بالمقدسين	٢/ ١٦٨
قواعد مهمة حول التبرك	٢/ ١٦٩

الموضوع	الصفحة
التبرك بذات النبي عليه الصلاة والسلام وآثاره وأدلته	٢ / ١٧٠
لا يجوز التبرك بذات أو آثار أحد غيره عليه السلام	٢ / ١٧٣
الصوفية والتبرك بذوات وآثار المقدسين	٢ / ١٧٥
مظاهر التقديس المشترك بين الأحياء والأموات	٢ / ١٨١ - ٣١٧
تقديس يؤدي إلى عبادة المقدس	٢ / ١٨٣
الخوف، تعريفه، وبيان أنواعه	٢ / ١٨٦
من أنواع الخوف ما هو عبادة لا يجوز صرفها لغير الله تعالى	٢ / ١٨٧
نماذج من وقوع الخوف الممنوع في الفكر الصوفي	٢ / ١٩٢
رجاء قضاء الحوائج من المقدسين	٢ / ١٩٦
محبة المقدسين المحبة التي لا تجوز لغير الله	٢ / ٢٠٢
الإنسان مفطور على محبة ما يرجو منه جلب النفع أو دفع الضرر	٢ / ٢٠٢
تعريف المحبة وذكر أنواعها	٢ / ٢٠٣
الفرق بين المحبة لله والمحبة مع الله	٢ / ٢٠٥
مظاهر محبة الله والرسول والأولياء في الشريعة الإسلامية	٢ / ٢١٠
مظاهر محبة الأولياء في الفكر الصوفي	٢ / ٢١٤
للمحبة عند الصوفية تفسيران	٢ / ٢١٥ - ٢٢٠
تنبيه هام: في الأسباب الجالبة لمحبة الله المحبة الشرعية	٢ / ٢٢١
الدعاء والاستغاثة والتوسل بالمقدسين	٢ / ٢٢٣
تعريف هذه الأمور الثلاثة	٢ / ٢٢٤
النسبة بين الاستغاثة والدعاء	٢ / ٢٢٩
الاستغاثة: أنواعها، وما يجوز منها وما لا يجوز	٢ / ٢٣١
أنواع التوسل المشروع وأدلته، وذكر التوسل غير المشروع	٢ / ٢٣٥
شبهات المجيزين للتوسل بالذات والجاه، وتفنيدها	٢ / ٢٤٤
حديث الضرير وبيان الحق في أمره	٢ / ٢٤٦

الموضوع	الصفحة
قوله تعالى: ﴿وابتغوا إليه الوسيلة﴾ وبيان الحق في معناه	٢/ ٢٥٠
خبر توسل آدم بالنبي عليهما الصلاة والسلام وبيان الحق فيه	٢/ ٢٥١
تمسكهم بالقياس وبيان فساده	٢/ ٢٥٤
عدم جواز التوسل بالجاه ليس معناه نفي الجاه	٢/ ٢٥٨
أخطاء بعض العلماء والدعاة في باب التوسل	٢/ ٢٥٩
نماذج من انحرافات المتصوفة في الاستغاثة والتوسل والدعاء	٢/ ٢٦٥ - ٢٧٦
التقديس الناتج عن الانحراف في فهم الكرامات	٢/ ٢٧٧ - ٣١٧
معنى الكرامة لغة وشرعاً	٢/ ٢٧٨
الفرق بين الكرامة والمعجزة والخوارق الشيطانية	٢/ ٢٧٩، ٢٨٢ - ٢٨٥
شروط المعجزة وضوابطها	٢/ ٢٨٠
الكرامة وضوابطها عند أهل السنة والجماعة	٢/ ٢٨٧
الكرامة عند أهل التصوف	٢/ ٢٩٣
اهتمامهم بطلبها والحث عليه	٢/ ٢٩٣
الفروق الجوهرية بين فهم السلف وفهم الصوفية للكرامة	٢/ ٢٩٥
الكرامة عند الصوفية لا مانع من كونها خارقة لقواعد الشريعة	٢/ ٣٠٢
كرامة السرقة والتزوير	٢/ ٣٠٢
كرامة المباشرة والرقص مع الأجنبيات	٢/ ٣٠٣
كرامة التعري أمام الناس	٢/ ٣٠٦
كرامة حتى في بيوت الدعارة	٢/ ٣٠٧
كرامة إعلان الكفر على المنابر	٢/ ٣٠٨
رأى سعيد حوى في خوارق الرفاعية، وتعقبه بملاحظات هامة	٢/ ٣٠٩
الخاتمة	٢/ ٣١٢
فهرس الآيات القرآنية	٢/ ٣١٩
فهرس الأحاديث	٢/ ٣٣٧

الموضوع	الصفحة
فهرس الأعلام المترجمين	٢/٣٤٨
فهرس المصادر الصوفية	٢/٣٦٣
فهرس المصادر العامة	٢/٣٧١
فهرس الموضوعات	٢/٤٠٠